

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٥٣



دار المعارف

أَبَى مُوسَى الْحَامِضِي، وَالْمَعْرُوفُ وَيَنْشُرُ.
الْأَزْهَرِيُّ: قَرَأْتُ فِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: يُقَالُ
لِلْحَامِضِ مِنَ الْقَوْمِ الضَّعِيفِ وَتَنُةٌ وَأَتَيْتُهُ
وَهَيْتُهُ صَوْبَكَ وَصَوْبَكَ (١) وَالْوَتْنُ:
الْقَلِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُ الْوَتَحِ. وَإِنَّهُ لَمِنْ
وَتَشِيهِمْ أَيْ مِنْ رَدَالِهِمْ.

• وَتَغ. • الْوَتَغُ، بِالْخَرِيدِ: الْهَلَاكُ. وَتَغَ
يُوتَغُ وَتَغَا: فَسَدَ وَهَلَكَ وَائْتَمَ، وَأَوْتَعَهُ هُوَ.
وَالْمَوْتَعَةُ: الْمَهْلِكَةُ. وَفِي حَدِيثِ الْأَمَارَةِ:
حَتَّى يَكُونَ عَمَلُهُ هُوَ الَّذِي يُطْلِقُهُ أَوْ يُوتَعُهُ
أَيْ يَهْلِكُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ إِلَّا
نَفْسُهُ. وَيُوتَغُ وَتَغَا: وَجَعَ. وَأَوْتَعَهُ:
أَوْجَعَهُ. وَالْوَتَغُ: الْوَجَعُ. تَقُولُ: وَاللهِ
لَأَوْتَعَنَّكَ أَيْ لَأَوْجَعَنَّكَ. وَأَتَغَاهُ بَتَغِيهِ بِمَعْنَى
أَوْتَعَهُ. وَأَوْتَعَهُ اللهُ أَيْ أَهْلَكَهُ.

وَوَتَغَ فِي حُجَّتِهِ وَتَغَا: أَخْطَأَ، وَالْإِسْمُ
الْوَتِغَةُ. وَأَوْتَعَهُ عِنْدَ السُّلْطَانِ: لَقَنَهُ مَا يَكُونُ
عَلَيْهِ لَا لَهُ.

وَالْوَتَغُ: الْإِثْمُ وَسَادُ الدِّينِ. وَقَدْ أَوْتَغَ
دِينَهُ بِالْإِثْمِ وَقَوْلُهُ، وَقِيلَ: الْوَتَغُ قَلَّةُ الْعَقْلِ
فِي الْكَلَامِ، يُقَالُ: أَوْتَعْتَ الْقَوْلَ؛
وَأَنْشَدَ.

يَا أُمَّتَا لَا تَقْضِي بِي إِنْ شِئْتَ
وَلَا تَقُولِي وَتَغَا إِنْ فِئْتَ
الْكِسَائِيُّ: وَتَغَ الرَّجُلُ يُوتَغُ وَتَغَا، وَهُوَ
الْهَلَاكُ فِي الدِّينِ وَالْدُّنْيَا، وَأَنْتَ أَوْتَعْتَهُ.
وَوَتَغَتِ الْمَرْأَةُ تَتَغَغُ وَتَغَا، فِيهِ وَتَغَةُ:
ضَيَعَتْ نَفْسَهَا فِي فَرْجِهَا، وَوَتَغَ الرَّجُلُ
كَذَلِكَ.

• وَتَكَ. • الْأَوْتَكُ وَالْأَوْتُكِيُّ: الثَّمَرُ الشَّهْرِيرُ
وَهُوَ الْقَطِيعَاءُ، وَقِيلَ السَّوَادِيُّ، قَالَ:
بَاثُوا يُعْشُونَ الْقَطِيعَاءَ ضَنْفُهُمْ
وَعِنْدَهُمُ الْبَرْبِيُّ فِي حَلَلِ دُسْمٍ

(١) قوله: «صوبكة وصوبكة» هكذا في
الأصل بدون نقط. وفي التهذيب: وصوبكة
وصوبكة.

فَمَا أَطْعَمُونَا الْأَوْتُكِيَّ عَنْ سَاحَةِ
وَلَا مَنَعُوا الْبَرْبِيَّ إِلَّا مِنَ اللَّوْمِ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: جَعَلَهُ كِرَاعٌ قَوْعَلِي، قَالَ:
وَزِيَادَةُ الْهَمْزَةِ عِنْدِي أُولَى. الْأَزْهَرِيُّ:
الْبَحْرَانِيُّونَ يُسَمُّونَهُ أَوْتُكِي، وَقَالَ قَائِلُهُمْ:
تُدِيمُ لَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِذَا شَنَا
وَرَأَحَ عِشَارُ الْحَيِّ مِنْ بَرْدِهَا صُعْرَا
مُصْلَبَةً مِنْ أَوْتُكِي الْقَاعِ كُلَّمَا
زَهَتْهَا التُّعَامَى خَلَّتْ مِنْ لَيْنٍ صَحْرَا
قَالَ: وَإِذَا بَلَغَ الرُّطْبُ الْيُسُوسَ فَذَلِكَ
التَّصْلِيبُ، وَقَدْ صَلَبَ. فَهُوَ مُصْلَبٌ،
وَصَلَبَتْهُ الشَّمْسُ تَصْلِبُهُ فَهُوَ مَصْلُوبٌ.
وَأَوْتُكِي: يَبْزُونُ أَجْفَلَى، وَقِيلَ: الْأَوْتُكِي
ضَرَبٌ مِنَ الثَّمَرِ.

• وَتَل. • التَّهْدِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْوُتْلُ (٣)
مِنْ الرِّجَالِ الَّذِينَ مَلَكُوا يَطُونَهُمْ مِنْ
الشَّرَابِ، الْوَاحِدُ أَوْتُلٌ، وَالْكَتَامُ، بِالتَّاءِ:
الْمَالُوتُهَا مِنَ الطَّعَامِ.

• وَتَم. • الْوَتْمَةُ: السَّيْرُ الشَّدِيدُ.

• وَتَن. • الْوَتْنُ: عِرْقٌ فِي الْقَلْبِ إِذَا انْقَطَعَ
مَاتَ صَاحِبُهُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ غُسْلِ النَّبِيِّ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْفَضْلُ يَقُولُ أَرْحَنِي أَرْحَنِي،
قَطَعْتَ وَتَنِي، أَرَى شَيْئًا يَبْزُلُ عَلَيَّ؛
ابْنُ سِيدَةَ: الْوَتْنُ عِرْقٌ لَا صَبْغَ بِالصُّلْبِ مِنْ
بَاطِنِهِ أَجْمَعَ، يَسْفِي الْعُرُوقَ كُلَّهَا الدَّمُ وَيَسْقِي
اللَّحْمَ وَهُوَ نَهْرُ الْجَسَدِ، وَقِيلَ: هُوَ عِرْقُ
أَبْيَضُ مُسْتَبْطِنُ الْفَقَارِ، وَقِيلَ: الْوَتْنُ
يَسْتَقِي مِنَ الْفَوَادِ، وَفِيهِ الدَّمُ. وَالْوَتْنُ:
الْخَلْبُ، وَقِيلَ: هُوَ نِيطُ الْقَلْبِ، وَقِيلَ:
هُوَ عِرْقٌ أَبْيَضُ غَلِيظٌ كَأَنَّهُ قَصَبَةٌ، وَالْجَمْعُ
أَوْتَنَةٌ وَوَتْنٌ. وَوَتْنَةٌ وَتَنَّا: أَصَابَ وَتَنَةً، قَالَ
حُمَيْدُ الْأَرَقَطُ:

(٢) قوله: «الوتل» قال في القاموس
بضمين. وضبط في التكملة كقفل، وهو القياس.

شَرِيَانَةٌ تَمْنَعُ بَعْدَ اللَّيْلِ
وَصِيغَةً ضَرْجَنَ بِالتَّسْنِينِ
مِنْ عَلَيَّ الْمَكْلَى وَالْمَوْتُونُ
وَوَتْنٌ: شَكَ وَتَنَةً. وَفِي التَّثْنِيلِ الْعَرِيزُ:
«ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتْنَيْنِ»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ:
عِرْقٌ يَسْتَبْطِنُ الصُّلْبَ يَجْمَعُ إِلَيْهِ الْبَطْنُ،
وَالِيهِ تُضَمُّ الْعُرُوقُ (٣).

وَوَتْنٌ بِالْمَكَانِ وَتَنَّا وَوَتُونَا: تَبَّتْ وَأَقَامَ
بِهِ. وَالْوَاتِنُ: الْمَاءُ الْمَعِينُ الدَّائِمُ الَّذِي
لَا يَذْهَبُ، (عَنْ أَبِي زَيْدٍ). وَفِي
الْحَدِيثِ: أَمَّا تَيْمَاءُ فَعَيْنٌ جَارِيَةٌ، وَأَمَّا خَيْرُ
فَمَاءٌ وَاتِنٌ أَيْ دَائِمٌ. وَالْوَاتِنُ: الثَّابِتُ.
وَالْمَاءُ الْوَائِنُ: الدَّائِمُ أَغْنَى الَّذِي لَا يَجْرِي،
وَقِيلَ: الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ. أَبُو زَيْدٍ: الْوَائِنُ
مِنْ الْحَيَاوِ الدَّائِمِ الْمَعِينِ الَّذِي لَا يَذْهَبُ.
الْوَاتِنُ: الْوَائِنُ وَالْوَاتِنُ لَقْنَانٌ، وَهُوَ
الشَّيْءُ الْمَعِينُ الدَّائِمُ الرَّاسِخُ فِي مَكَانِهِ، قَالَ
رُؤْبَةُ:

أَمَطَرُ فِي أَكْنَافِهِ غَيْرُ مُغِيرٍ
عَلَى أَحْلَاءِ الصَّفَاءِ الْوَاتِنِ
قَالَ: يَرُودُ بِالْأَثَاءِ وَالْأَثَاءُ، وَمَعْنَاهَا الدَّوْمُ
عَلَى الْعَهْدِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِكَعْبِ
ابْنِ زُهَيْرٍ:

وَهُوَ الثَّرِيكَةُ بِالْمِكْرِ وَحَارِثُ
فَقَعَ الْقَرَارِيُّ بِالْمَكَانِ الْوَائِنِ
قَالَ: ابْنُ بَرٍّ: وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو يُقَالُ وَتَنَ
وَاتَنَ إِذَا تَبَّتْ فِي الْمَكَانِ، وَأَنْشَدَ لِأَبَا بَكْرٍ
الدَّنْبَرِيِّ:

أَتْنْتُ لَهَا فَلَمْ أَزَلْ فِي خِيَابِهَا
مُحِيماً إِلَى أَنْ أَنْجَزْتَ خَلْقِي وَعَدِي
وَقَدْ وَتَنَ وَوَتَنَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. قَالَ
أَبُو مُتَصَوِّرٍ: الْمَعْرُوفُ وَتَنَ يَتَنَ، بِالتَّاءِ،
وَوَتُونَا، وَالْوَتْنُ مِنْهُ مَأْخُودٌ. وَالْمَوَاتِنَةُ:
الْمَلَازِمَةُ، وَفِي الصَّحَاحِ: الْمَلَازِمَةُ فِي قَلَّةِ
التَّفَرُّقِ. قَالَ أَبُو مُتَصَوِّرٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ وَتَنَ،

(٣) قوله: «وإليه تضم العروق» الذي في
التهذيب: وإليه تضرب العروق.

بِالْثَّاءِ ، بِهَذَا الْمَعْنَى لِغَيْرِ اللَّيْثِ ، قَالَ : وَلَا أَذْرَى أَحَقُّهُ عَنِ الْعَرَبِ أَمْ لَا . الْجَوْهَرِيُّ : وَتَنَ الْمَاءُ وَغَيْرُهُ وَتُونًا وَتَتَهُ أَيْ دَامَ وَلَمْ يَنْقَطِعْ .

وَوَاتَنَ الْقَوْمُ دَارَهُمْ : أَطَالُوا الْإِقَامَةَ فِيهَا . وَوَاتَنَ الرَّجُلُ مَوَاتِنَهُ وَوَتَانًا : فَعَلَ مِثْلَ مَا يَفْعَلُ ، وَهِيَ أَيْضًا الْمُطَاوَلَةُ وَالْمُطَالَّةُ . وَالتَّوْنُ : أَنْ تَخْرُجَ رَجُلًا الْمُؤَلُودَ قَبْلَ رَأْسِهِ ، لَعَنَهُ فِي التَّيْنِ ، وَقِيلَ : التَّوْنُ الَّذِي وُلِدَ مَنكُوسًا ، فَهُوَ مَرَّةً اسْمٌ لِلْوَلَدِ ، وَمَرَّةً اسْمٌ لِلْوَلَدِ . وَأَوْتَنَتِ الْمَرْأَةُ : وَلَدَتْ وَتَنًا كَأَيَّتَتْ إِذَا وَلَدَتْ تَنًا .

ابن الأعرابي : امرأة مؤتونة إذا كانت أديبة ، وإن لم تكن حسنة .

وَالْوَتْنَةُ : مُلَازِمَةُ الْغَرِيمِ . وَالْوَتْنَةُ : الْمُخَالَفَةُ ، هَانَانَ بِالثَّاءِ . وَالْوَتْنَةُ ، بِالثَّاءِ : الْكُفْرَةُ .

• وفي • وَاتْنَتْهُ عَلَى الْأَمْرِ مُوَانَةً وَوَنَاءَ : طَاعَتُهُ ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي الْهَمْزِ . التَّهْلِيلُ : الْوَتَى الْجَيَاتُ .

• وثا • الْوَتْنَةُ وَالْوَتَاءَةُ : وَضُمُّ يَصِيبُ اللَّحْمَ ، وَلَا يَتَلُغُ الْعَظْمَ ، قِيمٌ . وَقِيلَ : هُوَ تَوَجُّعٌ فِي الْعَظْمِ مِنْ غَيْرِ كَسَرٍ . وَقِيلَ : هُوَ الْفَكُّ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْوَتْنَةُ شِبْهُ الْفَسْخِ فِي الْمَفْصِلِ ، وَيَكُونُ فِي اللَّحْمِ كَالْكَسْرِ فِي الْعَظْمِ . ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِنْ دُعَائِهِمْ : اللَّهُمَّ تَابِكْهُ . وَالْوَتْنُ : كَسَرُ اللَّحْمِ لَا كَسْرُ الْعَظْمِ . قَالَ اللَّيْثُ : إِذَا أَصَابَ الْعَظْمَ وَضُمُّ لَا يَتَلُغُ الْكَسْرُ قِيلَ أَصَابَهُ وَتْنٌ وَوَتَاءٌ ، مَقْصُورٌ . وَالْوَتْنُ : الضَّرْبُ حَتَّى يَرَهْصَ الْجِلْدُ وَاللَّحْمُ وَيَصِلَ الضَّرْبُ إِلَى الْعَظْمِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْكَسِرَ . أَبُو زَيْدٍ : وَتَاتَ يَدُ الرَّجُلِ وَتَنًا وَقَدْ وَتَنَتْ يَدُهُ تَنًا وَتَنًا وَوَتْنًا ، فَوَيْ وَتْنَةً ، عَلَى فَعْلَةٍ ، وَوَتَنَتْ ، عَلَى صِيغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، فَهِيَ مَوْتُوءَةٌ وَوَتْنَةٌ مِثْلُ فَعِيلَةٍ ، وَوَتْنَاهَا هُوَ وَأَوْتْنَاهَا اللَّهُ . وَالْوَتْنَةُ :

الْمَكْسُورُ الْيَدِ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قِيلَ لِأَبِي الْجَرَّاحِ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ قَالَ : أَصْبَحْتُ مَوْتُوءًا مَرْتُوءًا ، وَفَسَرَهُ فَقَالَ : كَانُوا أَصَابَهُ وَتْنٌ ، مِنْ قَوْلِهِمْ وَتَنَتْ يَدُهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ مَرْتُوءٍ . الْجَوْهَرِيُّ : أَصَابَهُ وَتْنٌ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ وَتْنٌ ، وَهُوَ أَنْ يُصِيبَ الْعَظْمَ وَضُمُّ لَا يَتَلُغُ الْكَسْرَ .

• وتب • الْوَتْبُ : الطَّفَرُ . وَتَبَّ وَتَبَّ وَتَبًا ، وَوَتَبَانًا ، وَوَتُونًا ، وَوَتَابًا ، وَوَتِيًّا : طَفَرَ ، قَالَ :

وَزَعَنْتُ بِكَالْهَرَاوَةِ أَعْوَجِيًّا

إِذَا وَتَنَ الرَّكَابُ جَرَى وَتَابًا وَيُورَى وَتَابًا ، عَلَى أَنَّهُ فَعَلَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ، وَقَالَ يَصِفُ كِبَرَهُ :

وَمَا أُمِّي وَأُمُّ الْوَحْشِ لَمَّا

تَفَرَّعَ فِي مَقَارِقِي الْمَشِيبِ ؟

فَمَا أَرَمِي فَأَقْلَحُهَا بِسَهْمِي

وَلَا أَعْدُو فَأَذْرِكُ بِالْوَتْبِ

يَقُولُ : مَا أَنَا وَالْوَحْشُ ؟ بَعْنَى الْجَوَارِي ، وَنَصَبَ أَقْلَحُهَا وَأَذْرِكُ ، عَلَى جَوَابِ الْجَحْدِ

بِالْفَاءِ .

وفي حديث عليٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَوْمَ صِفِّينَ : قَلِمَ لِلْوَتْبِ يَدًا ، وَآخِرَ لِلْكُفُوفِ رَجُلًا ، أَيْ إِنْ أَصَابَ فُرْصَةً نَهَضَ إِلَيْهَا ، وَالْأَرْجَعُ وَتَرَكَ . وفي حديث هُذَيْلٍ : ابْتَوْتَبَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى وَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، وَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ وَجَدَ عَهْدًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، وَأَنَّهُ خَزَمَ أَنْفَهُ بِخِزَامَةٍ أَيْ بَسْتَوْلَى عَلَيْهِ وَيُظْلِمُهُ ! مَعْنَاهُ : لَوْ كَانَ عَلَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مَعْتُودًا إِلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ ، لَكَانَ فِي أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مِنْ الطَّاعَةِ وَالْإِنْقِيَادِ إِلَيْهِ ، مَا يَكُونُ فِي الْجَحَلِ الذَّلِيلِ ، الْمُتَقَادِرِ بِخِزَامَتِهِ . وَوَتَبَ وَتَبَةً وَاحِدَةً ، وَأَوْتَبْتُهُ أَنَا ، وَأَوْتَبْتُهُ الْمَوْضِعَ : جَعَلْتُهُ يَتَبُّهُ . وَوَاتِبُهُ أَيْ سَاوَرَهُ . وَيُقَالُ : تَوْتَبَ فُلَانٌ فِي ضِيَعَةٍ لِي أَيْ اسْتَوْلَى عَلَيْهَا ظُلْمًا .

الْوَتْبِيُّ : مِنَ الْوَتْبِ . وَمَرَّةً وَتَبَّى : سَرِيعَةُ الْوَتْبِ .

وَالْوَتْبُ : الْقَعُودُ ، بُلُغَةُ حِمِيرٍ . يُقَالُ :

تَبَّ أَيِ أَقْعَدَ . وَدَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى

مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ حِمِيرٍ ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : تَبَّ

أَيِ أَقْعَدَ ، فَوَتَبَ فَتَكَسَّرَ ، فَقَالَ الْمَلِكُ :

لَيْسَ عِنْدَنَا عَرِيَّتٌ ، مَنْ دَخَلَ ظَفَارِ حِمَرٍ

أَيِ تَكَلَّمَ بِالْحِمِيرِيَّةِ ، وَقَوْلُهُ : عَرِيَّتٌ ،

يُرِيدُ الْعَرِيَّةَ ، فَوَقَفَ عَلَى الْمَاءِ بِالثَّاءِ .

وَكَذَلِكَ لَعَنَهُمْ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ

عِنْدَنَا عَرِيَّةٌ كَعَرِيَّتِكُمْ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهُوَ

الصَّوَابُ عِنْدِي ، لِأَنَّ الْمَلِكَ لَمْ يَكُنْ

لِيُخْرِجَ نَفْسَهُ مِنَ الْعَرَبِ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ .

وَالْوَتَابُ : الْفِرَاشُ ، بِلُغَتِهِمْ . وَيُقَالُ وَتَبْتُهُ

وَتَابًا ، أَيْ قَرَشْتُ لَهُ فِرَاشًا . وَتَقُولُ : وَتَبْتُهُ

تَوْتِيًّا أَيْ أَقْعَدُهُ عَلَى وَسَادَةٍ ، وَرَبًّا قَالُوا وَتَبْتُهُ

وِسَادَةً إِذَا طَرَحَهَا لَهُ لِيَقْعُدَ عَلَيْهَا . وفي

حديث فارغة ، أَخْبَتَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي

الصَّلْتِ ، قَالَتْ : قَدِمَ أَخِي مِنْ سَفَرٍ ،

فَوَتَبَ عَلَى سَرِيرِي ، أَيْ قَعَدَ عَلَيْهِ وَاسْتَقَرَّ .

وَالْوَتْبُ ، فِي غَيْرِ لُغَةِ حِمِيرٍ : التَّهَوُّضُ

وَالْقِيَامُ . وَقَدِمَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ عَلَى سَيِّدِنَا

رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، فَوَتَبَ لَهُ وَسَادَةً أَيْ

أَقْعَدَهُ عَلَيْهَا ، وفي رواية : فَوَتَبْتُ وَسَادَةً أَيْ

أَلْقَاهَا لَهُ .

وَالْمِيبُ : الْأَرْضُ السَّهْلَةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ

الشَّاعِرِ يَصِفُ نَعَامَةً :

فَرِيرَةٌ عَيْنٍ حِينَ قَضَتْ بِحَظْمِهَا

خِرَاشِي قَبْضِي بَيْنَ قَوْزٍ وَمِيبٍ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمِيبُ : الْجَالِسُ ،

وَالْمِيبُ : الْقَافِزُ . أَبُو عَمْرٍو : الْمِيبُ

الْجَدُولُ . وفي نوادر الأعراب : الْمِيبُ

مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْوَتَابُ : السَّرِيرُ ،

وَقِيلَ : السَّرِيرُ الَّذِي لَا يَبْرَحُ الْمَلِكُ عَلَيْهِ .

وَأَسْمُ الْمَلِكِ : مُوْتَبَانٌ . وَالْوَتَابُ ، بِكَسْرِ

الْوَاوِ : الْمَقَاعِدُ ، قَالَ أُمِّيَّةُ :

يَأْذِنُ اللَّهُ فَاشْتَدَّتْ قَوَاهِمُ

عَلَى مَلِكَيْنِ وَهِيَ لَهُمْ وَتَابٌ

يَعْنَى أَنَّ السَّمَاءَ مَقَاعِدُ لِلْمَلَائِكَةِ . وَالْمَوْتَبَانُ
بِلَهْوِهِمْ : الْمَلِكُ الَّذِي يَقَعْدُ ، وَيَلْزَمُ السَّرِيرَ ،
وَلَا يَتَقَرَّرُ . وَالْمَيْسَبُ : اسْمُ مَوْضِعٍ ، قَالَ
الثَّابِتُ الْجَعْفَرِيُّ :

أَتَاهُمْ أَنَّ مِيَاهَ الذُّهَابِ

فَالْأَوْرَقُ فَالْمِلْحُ فَالْمَيْسَبُ

• وَث . الْوُثُوثُ : الضَّعْفُ وَالْعَجْزُ ،
وَرَجُلٌ وَثُوثٌ ، مِنْهُ .

• وَلِج . الْوَلِيجُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : الْكَثِيفُ ،
وَقَدْ وَلِجَ الشَّيْءُ ، بِالضَّمِّ ، وَتَلَجَ ،
وَأَوْلَجَ ، وَاسْتَوْلَجَ ، وَأَرْضٌ مُوَلِجَةٌ : وَلِجَ
كُلُّهَا .

التَّصْنُفُ : الرَّيْبَةُ الْأَرْضُ الْكَثِيرَةُ الشَّجَرِ
الْمُتَفَقَّةُ الشَّجَرِ .

وَيُقَالُ : بَقِلَ وَنِجَ وَكَلَأَ وَنِجَ وَمَكَانٌ
وَنِجٌ : كَثِيرُ الْكَلَامِ . وَفَرَسٌ وَنِجٌ : قَوِيٌّ ،
وَقِيلَ : مُكْتَنِزٌ . وَالْوَنَاجَةُ : كُرَّةُ اللَّحْمِ .
وَالْوَنَارَةُ : كُرَّةُ الشَّخْمِ ، قَالَ : وَهُوَ
الضَّخْمُ فِي الْحَرْقَيْنِ جَمِيعاً . وَوَنِجَ الْفَرَسُ
وَالْبَعِيرُ وَتَلَجَ : كَثُرَ لَحْمُهُ ، وَفِي التَّهْدِيدِ :
وَهُوَ اخْتِنَازُهُ ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ جَيْشاً :

يَلْجِبِ بِمِثْلِ اللَّبَى أَوْ أَوْجَا
وَاسْتَوْنَجَتِ الْمَرْأَةُ : ضَخِمَتْ وَتَمَتَّتْ ،
وَفِي التَّهْدِيدِ : وَتَمَّ خَلْقُهَا . وَاسْتَوْنَجَ
الشَّيْءُ ، وَهُوَ نَحْوُ مِنَ الثَّامِ ، يُقَالُ :
اسْتَوْنَجَ نَبْتُ الْأَرْضِ إِذَا عَلِقَ بِنَفْسِهِ يَغْضُ
وَتَمَّ . وَالْمَوْتَبِجَةُ : الْأَرْضُ الْكَثِيرَةُ الْكَلَامِ .
وَاسْتَوْنَجَ الْمَالُ : كَثُرَ . وَاسْتَوْنَجَ مِنَ الْمَالِ
وَاسْتَوْنَجَ إِذَا اسْتَكْثَرَ مِنْهُ ، وَيُقَالُ : أَوْنِجَ لَنَا
مِنْ هَذَا الطَّعَامِ .

شَمِرٌ عَنْ بَاهِلِيٍّ : مِنَ الْثِيَابِ الْمَوْنُوجُ ،
وَهُوَ الرَّحْوُ الْغَزْلُ وَالْتَنَسِجُ . وَقَالَ نَعْلَبُ :

الْمُسْتَوْنِجُ الْكَثِيرُ الْمَالِ .
وَوْنِجَ الثَّبْتُ : طَالَ وَكَثِفَ ، قَالَ

هَمِيَانُ :

• وَلِج . الْأَزْهَرِيُّ فِي التَّوَادِيرِ : يُقَالُ لَهَا
اسْتَخْلَطَ مِنْ أَجْنَاسِ الْمُشْبِ الْقَضُ : وَنِجَةٌ
وَوْنِجَةٌ ، بِالْعَيْنِ وَالْخَاءِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

يُقَالُ فِي الْحَوْضِ بَلَّةٌ وَهَلَةٌ وَوْنِجَةٌ (١)

• وَثَر . وَثَرُ الشَّيْءِ وَثَرًا وَوَثَرُهُ : وَطَأَهُ . وَقَدْ
وَثَرَ ، بِالضَّمِّ ، وَتَارَةً أَيْ وَطَوُ ، فَهُوَ
وَثِيرٌ ، وَالْأَثْنَى وَثِيرَةٌ . وَثِيرُ الْفِرَاشِ
الْوُطِيُّ ، وَكَذَلِكَ الْوَثَرُ ، بِالْكَسْرِ . وَكُلُّ
شَيْءٍ جَلَسَتْ عَلَيْهِ أَوْ نِمَتْ عَلَيْهِ فَوَجَدَتْهُ
وَطِيئًا ، فَهُوَ وَثِيرٌ . يُقَالُ : مَا تَحْتَهُ وَثَرٌ
وَوَثَارٌ ، وَشَيْءٌ وَثَرٌ وَوَثَرٌ وَوَثِيرٌ ، وَالْإِسْمُ الْوَثَارُ
وَالْوَثَارُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لِعُمَرَ :
لَوْ أَنَا خَدْتُ فِرَاشًا أَوْثَرُ مِنْهُ أَيْ أَوْطَأُ وَالْأَيْنُ .
وَأَمْرًا وَثِيرَةً الْعَجِيزَةُ : وَطِيشَهَا ،
وَالْجَمْعُ وَثَائِرٌ وَوَثَارٌ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

الْوَثِيرَةُ مِنَ النِّسَاءِ الْكَثِيرَةُ اللَّحْمِ ، وَالْجَمْعُ
كَالْجَمْعِ . وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ السَّيِّئَةِ الْمُوَافَقَةِ
لِلْمُصَاحَبَةِ : إِنَّمَا لَوَثِيرَةٌ ، فَإِذَا كَانَتْ ضَخْمَةً

الْعَجْزُ ، فَهِيَ وَثِيرَةٌ الْعَجْزُ .
أَبُو زَيْدٍ : الْوَنَارَةُ كُرَّةُ الشَّخْمِ ،
وَالْوَنَاجَةُ كُرَّةُ اللَّحْمِ ، قَالَ الْفُطَّامِيُّ :

وَكَأَنَّمَا اشْتَمَلَ الضَّجِيجُ بِرِنَاطَةٍ
لَا بِلَ تَرِيدُ وَتَارَةً وَلِيَانًا
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَعَيْنَتُهُ بَنِي حِصْنٍ :

مَا أَخَذَتْهَا بِنِصَافٍ غَرِيرَةٍ وَلَا نِصَافًا وَثِيرَةً .
وَالْمَيْسَرَةُ : الْقُوبُ الَّذِي تُجَلَّلُ بِهِ الثِّيَابُ
فَيَعْمَلُهَا . وَالْمَيْسَرَةُ : هِيَ كَهَيْئَةِ الْمَرْفَقَةِ تَتَّخِذُ
لِلسَّرِجِ كَالضَّفَةِ ، وَهِيَ الْمَوَائِرُ وَالْمَيَائِرُ ،
الْأَخِيرَةُ عَلَى الْمُعَاقِبَةِ ، وَقَالَ ابْنُ جَنِّي : لَزِمَ
الْبَدَلُ فِيهِ كَمَا لَزِمَ فِي عِيدٍ وَأَعْيَادٍ . التَّهْدِيدُ :
وَالْمَيْسَرَةُ مَيْسَرَةُ السَّرِجِ وَالرَّحْلُ يُوطَّانُ بِهَا .
وَمَيْسَرَةُ الْفَرَسِ : لَيْدَتُهُ ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ . قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَمَّا الْمَيَائِرُ الْحُمْرُ الَّتِي جَاءَ فِيهَا
الْتَهَى فَإِنَّهَا كَانَتْ مِنْ مَرَاحِبِ الْأَعَاجِمِ مِنْ

(١) قوله : « وونجة » في نسخة المؤلف
بسكون المثلثة . والذي في القاموس الونجة ، محررة :
البلة من الماء .

دِيَابِجٍ أَوْ حَرِيرٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ
مَيْسَرَةِ الْأَرْجَوَانِ ، هِيَ وَطَاءٌ مَخْشُورَةٌ عَلَى
رَحْلِ الْبَعِيرِ تَحْتَ الرَّكِيبِ . وَالْمَيْسَرَةُ ،
بِالْكَسْرِ ، مِفْعَلَةٌ مِنَ الْوَنَارَةِ ، وَأَصْلُهَا
مَوْثَرَةٌ ، فَقِيلَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِ الْعِيسِ ،
وَالْأَرْجَوَانُ صِنْعٌ أَحْمَرٌ يَتَّخِذُ كَالْفِرَاشِ الصَّغِيرِ
وَيُخْشَى يَقْطُرُ أَوْ صُوفٍ يَجْعَلُهَا الرَّكِيبُ
تَحْتَهُ عَلَى الرَّحَالِ فَوْقَ الْجَالِ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيَتَّخِذُ فِيهِ مَيَائِرُ السَّرِجِ ، لِأَنَّ
الْتَهَى يَشْتَعِلُ عَلَى كُلِّ مَيْسَرَةٍ حُمْرًا سَوَاءً
كَانَتْ عَلَى رَحْلِ أَوْ سَرِجٍ .

وَالْوَائِرُ : الَّذِي يَأْتُرُ اسْفَلَ خُفِّ الْبَعِيرِ ،
وَأَرَى الْوَاوُ فِيهِ بَدَلًا مِنَ الْهَمْزَةِ فِي الْآخِرِ .
وَالْوَثَرُ ، بِالْفَتْحِ : مَاءُ الْفَحْلِ يَجْمَعُ فِي
رَحِمِ الثَّاقَةِ ثُمَّ لَا تَلْفَحُ ، وَوَثَرُهَا الْفَحْلُ يَبْرُهَا
وَوَثَرًا : أَكْثَرَ ضِرَابِهَا فَلَمْ تَلْفَحْ . أَبُو زَيْدٍ :

الْمَسْطُ أَنْ يُنْخَلَّ الرَّجُلُ الْيَدُ فِي الرَّحِمِ
رَحِمِ الثَّاقَةِ بَعْدَ ضِرَابِ الْفَحْلِ لِيَاَهَا
فَيَسْتَخْرِجُ وَثَرَهَا ، وَهُوَ مَاءُ الْفَحْلِ يَجْمَعُ فِي
رَحِمِهَا ثُمَّ لَا تَلْفَحُ مِنْهُ ، وَقَالَ التَّصْنُفُ : الْوَثَرُ
أَنْ يَضْرِبَهَا عَلَى غَيْرِ ضَبْعَةٍ . قَالَ : وَالْمَوْثُورَةُ
تُضْرَبُ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ مِرَارًا فَلَا تَلْفَحُ .
وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ : أَعْجَبَ النِّكَاحِ وَثَرٌ
عَلَى وَثَرٍ ، أَيْ نِكَاحٌ عَلَى فِرَاشٍ وَثِيرٍ .

وَاسْتَوْنَجَتْ مِنَ الشَّيْءِ أَيْ اسْتَكْثَرَتْ
مِنْهُ ، مِثْلُ اسْتَوْنَجْتُ وَاسْتَوْنَجْتُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّوَائِرُ الشَّرْطُ ، وَهِيَ الْعَتَلَةُ
وَالْفَرْعَةُ وَالْأَمْلَةُ ، وَاحِدُهُمْ أَيْلٌ مِثْلُ كَافِرٍ
وَكَفَرَةٍ .

ابْنُ سِيدَةَ : وَالْوَثَرُ جُلْدٌ يُقَدُّ سُبُورًا عَرْضُ
السَّرِيرِ مِنْهَا أَرْبَعُ أَصَابِعَ أَوْ شِبْرٌ تَلْبَسُهُ الْجَارِيَةُ
الصَّغِيرَةُ قَبْلَ أَنْ تُذْرِكَ ، (عَنْ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

عَلَّقْتُهَا وَهَى عَلَيْهَا وَثَرٌ
حَتَّى إِذَا مَا جُعِلَتْ فِي الْخَلِيرِ
وَأَلْغَتْ بِمِثْلِ جِيدِ الْوَبَرِ
وَقَالَ مَرَّةً : وَتَلْبَسُهُ أَيْضًا وَهِيَ حَائِضٌ ،
وَقِيلَ : الْوَثَرُ الثَّقْبَةُ الَّتِي تَلْبَسُ ، وَالْمَعْنَيَانِ

مُتَمَارِبَانِ ، قَالَ : وَهُوَ الرِّبْطُ أَيْضًا .

• **ولع** . الوَيْعَةُ : الدَّرَجَةُ الَّتِي تَتَّخِذُ لِلثَّاقَةِ تُنْخَلُ فِي حَيَاتِهَا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَطَارُوهَا عَلَى وَلَدٍ غَيْرِهَا ، وَقَدْ وَفَّعَهَا الظَّائِرُ يَوْفَهَا وَفَعًا ، أَيْ اتَّخَذَ لَهَا وَفِيعَةً . وَفِي التَّوَادِرِ : يُقَالُ لِمَا اخْتَلَطَ وَاتَّفَتْ مِنْ أَجْنَاسِ الْعُشْبِ الْقَصُوفُ وَفِيعَةٌ وَوَيْعَةٌ ، بِالْعَيْنِ وَالْخَاءِ .

• **وفف** . حَكَى الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : وَفَّعَهُ مِنْ فَعَاءُ ، وَبِذَلِكَ اسْتَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْفَافَ تَفَاءُ وَأَوْ وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ فَاءَ وَهَذِهِ لَامًا ، وَهُوَ مِمَّا يَفْعُلُ هَذَا كَثِيرًا إِذَا عَلِمَ الدَّلِيلُ مِنْ ذَاتِ الشَّيْءِ .

• **ولق** . اللِّقَّةُ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ وَيَقُفُّ بِهِ يَقُفُّ ، بِالْكَسْرِ فِيهَا ، وَثَاقَةٌ وَثَقَّةُ التَّمَنُّةِ ، وَأَنَا وَائِقُ بِهِ وَهُوَ مَوْثُوقٌ بِهِ ، وَهِيَ مَوْثُوقٌ بِهَا وَهُمْ مَوْثُوقٌ بِهِمْ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

إِلَى غَيْرِ مَوْثُوقٍ مِنَ الْأَرْضِ تَذَعَبُ فَإِنَّهُ أَرَادَ إِلَى غَيْرِ مَوْثُوقٍ بِهِ ، فَحَذَفَ حَرْفَ الْجُرْفِ فَارْتَفَعَ الضَّمِيرُ فَاسْتَرَفَ فِي اسْمِ الْمَفْعُولِ . وَرَجُلٌ ثَقَّةٌ وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ وَالْجَمْعُ ، وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى ثِقَاتٍ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ ثَقَّةٌ وَهِيَ ثَقَّةٌ وَهُمْ ثَقَّةٌ ، وَيُجْمَعُ عَلَى ثِقَاتٍ فِي جَمَاعَةِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ .

وَوُثِّقَتْ فَلَانًا إِذَا قُلْتَ إِنَّهُ ثَقَّةٌ . وَأَرْضٌ وَثِيقَةٌ : كَثِيرَةُ الْعُشْبِ مَوْثُوقٌ بِهَا ، وَهِيَ يَمْلُ الْوَيْعَةُ وَهِيَ دَوْنُهَا . وَكَلَامُ مَوْثُوقٍ : كَثِيرٌ مَوْثُوقٌ بِهِ أَنْ يَكْفِيَ أَهْلَهُ عَامَهُمْ ، وَمَاءٌ مَوْثُوقٌ كَذَلِكَ ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

أَوْقَارِبُ بِالْقَرَا هَاجَتْ مَرَاتِمُهُ
وَحَانَهُ مَوْثُوقُ الْعُذْرَانِ وَالْقَمَرُ
وَالْوِثَاقَةُ : مَصْدَرُ الشَّيْءِ الْوُثِيقِ الْمُحْكَمِ ، وَالْفِعْلُ الْأَزْمُ يُوَثِّقُ وَثَاقَةً ، وَالْوِثَاقُ اسْمُ الْإِثْقَانِ ، تَقُولُ : أَوْفَّقْتُهُ إِثْقَانًا وَوِثَاقًا ، وَالْحَبْلُ أَوْ الشَّيْءُ الَّذِي يُوَثَّقُ بِهِ وَثَاقٌ ، وَالْجَمْعُ الْوُثُقُ بِمَثَرِلِهِ الرِّبَاطُ

وَالرِّبْطُ . وَأَوْفَّقَهُ فِي الْوِثَاقِ ، أَيْ شَدَّهُ . وَقَالَ تَعَالَى : « فَشَدُّوا الْوِثَاقَ » ، وَالْوِثَاقُ ، يَكْسِرُ الْوَاوَ ، لُقَّةٌ فِيهِ . وَوُثِّقَ الشَّيْءُ ، بِالضَّمِّ ، وَثَاقَةً فَهُوَ وَثِيقٌ ، أَيْ صَارَ وَثِيقًا وَالْأُنْثَى وَثِيقَةٌ . التَّهْنِيبُ : وَالْوِثِيقَةُ فِي الْأَمْرِ إِحْكَامُهُ وَالْأَخْذُ بِالثَقَّةِ ، وَالْجَمْعُ الْوِثَاقِيُّ . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : وَاخْطَلُ وَثَاقِي أَفْتَلَيْتَهُمْ ، جَمْعُ وَثَاقٍ أَوْ وَثِيقَةٍ . وَالْوِثِيقُ : الشَّيْءُ الْمُحْكَمُ ، وَالْجَمْعُ وَثَاقٌ . وَيُقَالُ : أَخَذَ بِالْوِثِيقَةِ فِي أَمْرٍ أَيْ بِالثَقَّةِ ، وَوُثِّقَ فِي أَمْرٍ : يَمْلُ . وَوُثِّقَتِ الشَّيْءُ تَوْثِيقًا ، فَهُوَ مَوْثُوقٌ . وَالْوِثِيقَةُ : الْإِحْكَامُ فِي الْأَمْرِ ، وَالْجَمْعُ وَثِيقٌ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

عَطَاءُ وَصَفًا لَا يَغِيبُ كَأَنَّا
عَلَيْكَ بِإِثْلَانِ الثَّلَاوِ وَثِيقُ
وَعِنْدِي أَنَّ الْوِثِيقَ هَهُنَا إِنَّمَا هُوَ الْعَهْدُ الْوِثِيقُ ، وَقَدْ أَوْفَّقَهُ وَوَفَّقَهُ وَإِنَّهُ لَمَوْثُوقُ الْخَلْقِ . وَالْمَوْثُوقُ وَالْمِثَاقُ : الْعَهْدُ ، صَارَتْ الْوَاوُ يَاءَ لَا تُكْسَرُ مَا قَبْلَهَا ، وَالْجَمْعُ الْمَوَاقِيقُ عَلَى الْأَصْلِ ، وَفِي الْمَحْكَمِ : وَالْجَمْعُ الْمَوَاقِيقُ ، وَمِثَاقٌ مُعَاقَبَةٌ ، وَأَمَّا ابْنُ جَنِّي فَقَالَ : لَزِمَ الْبَدَلُ فِي مِثَاقٍ كَمَا لَزِمَ فِي عَيْدٍ وَأَعْيَادٍ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ لِعِبَاضِ بْنِ دُرَّةٍ الطَّلَاطِي :

حَتَّى لَا يَحِلُّ الدَّهْرُ إِلَّا بِإِذْنِنَا
وَلَا تَسْلُ الْأَقْوَامُ عَقْدَ الْمِثَاقِ
وَالْمَوْثُوقُ : الْمِثَاقُ . وَفِي حَدِيثِ ذِي الْمَشَارِ : لَنَا مِنْ ذَلِكَ مَا سَلَّمُوا بِالْمِثَاقِ وَالْأَمَانَةِ ، أَيْ أَنَّهُمْ مَأْمُونُونَ عَلَى صِدْقَاتِ أَمْوَالِهِمْ بِمَا أَخَذَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمِثَاقِ فَلَا يَبِيعُ عَلَيْهِمْ مُصَدِّقٌ وَلَا عَاشِرٌ .

وَالْمَوَاقِفَةُ : الْمَعَاهِدَةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمِثَاقَهُ الَّذِي وَاتَّفَقْتُمْ بِهِ » . وَفِي حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، أَيْ تَحَالَفْنَا وَتَعَاهَدْنَا . وَالتَّوَاتُيُّ ، تَفَاعُلٌ مِنْهُ . وَالْمِثَاقُ : الْعَهْدُ ، مِفْعَالٌ مِنَ الْوِثَاقِ ،

وَهُوَ فِي الْأَصْلِ حَبْلٌ أَوْ قَيْدٌ يُشَدُّ بِهِ الْأَسِيرُ وَالذَّابَّةُ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ وَأَبِي مُوسَى : فَرَأَى رَجُلًا مَوْثِقًا ، أَيْ مَأْسُورًا مَشْدُودًا فِي الْوِثَاقِ : التَّهْنِيبُ : الْمِثَاقُ مِنَ الْمَوَاقِفَةِ وَالْمَعَاهِدَةِ ، وَمِنْهُ الْمَوْثُوقُ . تَقُولُ : وَاتَّفَقْتُ بِاللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا . وَيُقَالُ : اسْتَوْثَقْتُ مِنْ فُلَانٍ وَوُثِّقْتُ مِنْ الْأَمْرِ إِذَا أَخَذْتَ فِيهِ بِالْوِثَاقَةِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : وَاسْتَوْثَقْتُ مِنْهُ ، أَيْ أَخَذْتُ مِنْهُ الْوِثِيقَةَ . وَأَخَذَ الْأَمْرَ بِالْأَوْثَقِ ، أَيْ الْأَشَدِّ الْأَحْكَمِ .

وَالْمَوْثُوقُ مِنَ الشَّجَرِ : الَّذِي يُعْوَلُ النَّاسُ عَلَيْهِ إِذَا انْقَطَعَ الْكَلَامُ وَالشَّجَرُ . وَثَاقَةٌ وَثِيقَةٌ وَجَمْلٌ وَثِيقٌ وَثَاقَةٌ مَوْثِقَةُ الْخَلْقِ : مُحْكَمَةٌ

• **وثل** . وَثَلَّ الشَّيْءُ : أَصْلَهُ وَمَكَّنَهُ ، لُقَّةٌ فِي اللَّهِ بِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ وَثَلًا . وَوَثَلَّ مَالًا : جَمَعَهُ ، لُقَّةٌ فِي أَثَلٍ . وَالْوُثْلُ : الضَّعِيفُ . وَالْوُثْلُ : كُلُّ خَلْقٍ مِنَ الشَّجَرِ . وَالْوُثْلُ : اللَّيْفُ نَفْسُهُ . وَالْوُثْلُ : الْخَلْقُ مِنْ حِيَالِ اللَّيْفِ . وَالْوُثْلُ : اللَّيْفُ . وَالْوُثْلُ : الْحَبْلُ مِنْهُ ، وَقِيلَ : الْوُثْلُ ، بِالشَّخْرِيبِ ، وَالْوُثْلُ جَمِيعًا الْحَبْلُ مِنَ اللَّيْفِ ، وَقِيلَ الْوُثْلُ الْحَبْلُ مِنَ الْقَيْبِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوُثْلُ : وَسَخُ الْأَوْسِمِ الَّذِي يُلْقَى مِنْهُ ، وَهُوَ الْحَمُّ وَالتَّحْلِي .

وَوَائِلَةٌ : مِنَ الْأَسْمَاءِ مَأْخُوذٌ مِنَ الْوُثْلِ . وَوُثِّلَ وَوَائِلَةٌ وَوُثَّالٌ : أَسْمَاءٌ . وَوَائِلَةٌ وَالْوُثْلُ : مَوْضِعَانِ ، وَسُحَيْمٌ بْنُ قُثَيْلٍ .

• **وغم** . التَّهْنِيبُ : الْفَرَاءُ : الْوُثْمُ الضَّرْبُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : اللَّيْفُ وَالْكَسْرُ . وَالْمَطَرُ يَبِيمُ الْأَرْضَ وَثْمًا : يَضْرِبُهَا ، قَالَ طَرَفَةُ :

جَعَلَتْهُ حَمٌّ كَلْكَلِهَا
لِرَبِيعٍ دِيمَةٌ تَحْمُهُ
فَأَمَّا قَوْلُهُ :

فَسَقَى بِلَاذِكْ غَيْرَ مُفْسِدِهَا
صَوْبُ الرِّبْعِ وَدِيمَةُ تَيْمٍ

فَإِنَّهُ عَلَى إِرَادَةِ الْقَعْدَى ، أَرَادَ تَشْمُهُ
فَحَدَفَ ، وَمَعْنَاهُ أَيْ تَوَثَّرَ فِي الْأَرْضِ .
وَوَثَمَتِ الْحِجَارَةُ رَجُلَهُ وَثَمًا وَوَتَامًا : أَدَمَّتْهُ .
وَقَالَ : الْمَنْعِيُّ : وَجَدْتُ كَلًّا كَثِيفًا وَثِيمَةً ؛
قَالَ : الْوَثِيمَةُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحَشِيشِ
أَوْ الطَّعَامِ . يُقَالُ : نِمْ لَهَا ، أَيْ اجْمَعْ لَهَا .
وَالْوَثِيمُ : الْمَكْتَبَرُ اللَّحْمِ ، وَقَدْ وَثِمَ يَوْثُمُ
وَوَامَةً . وَيُقَالُ : وَثِمَ الْفَرَسُ الْحِجَارَةَ بِحَافِرِهِ
يَتَمَهَا وَثَمًا إِذَا كَسَرَهَا . وَوَثِمَ الشَّيْءُ وَثَمًا :
كَسَرَهُ وَدَقَّهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ لَا يَنِيمُ
التَّكْبِيرَ ، أَيْ لَا يَكْسِرُهُ بَلْ يَأْتِي بِهِ تَامًا .
وَالْوَثْمُ : الْكُسْرُ وَالْدُقُّ ، أَيْ يَتِمُّ لَفْظُهُ
عَلَى جِهَةِ التَّعْظِيمِ مَعَ مُطَابَقَةِ اللَّسَانِ
وَالْقَلْبِ . وَوَثِمَ الْفَرَسُ الْأَرْضَ بِحَافِرِهِ وَثَمًا
وِثْمَةً : رَجَحَهَا وَدَقَّهَا ، وَكَذَلِكَ وَثِمَ
الْحِجَارَةُ . وَالْمَوَاتِمَةُ فِي الْعَدُوِّ : الْمُضَابَرَةُ
كَأَنَّهُ يَرْمِي بِنَفْسِهِ ، وَأَنْشَدَ :

وَفِي الدَّهَّاسِ مِضْبَرٌ مَوَاتِمُ
وَوَثِمَ يَتِمُّ أَيْ عَدَا . وَخُفَّ مِثْمٌ : شَدِيدُ
الْوُطْءِ ، وَكَانَتْ يَتِمُّ الْأَرْضُ ، أَيْ يَدُقُّهَا ،
قَالَ عَتَرَةُ :

خَطَارَةُ غِيبِ السُّرَى زِيَاةً
تَطْلُسُ الْإِكَامَ بِكُلِّ خَفَوٍ مِثْمِ
ابْنِ السَّكَيْتِ : الْوَثِيمَةُ الْجَمَاعَةُ مِنَ
الْحَشِيشِ أَوْ الطَّعَامِ . وَقَوْلُهُمْ : لَا وَالَّذِي
أَخْرَجَ النَّارَ مِنَ الْوَثِيمَةِ ، أَيْ مِنَ الصَّخْرَةِ .
وَالْوَثِيمَةُ : الْحَجَرُ ، وَقِيلَ : الْحَجَرُ
الْمَكْسُورُ . وَحَكَى ثَعْلَبٌ : أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا
يَحْلِفُ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَقُولُ : وَالَّذِي أَخْرَجَ
الْعَدُوَّ مِنَ الْجَرِيمَةِ وَالنَّارَ مِنَ الْوَثِيمَةِ ،
وَالْجَرِيمَةُ : النَّوَاةُ ؛ وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ :
الْجَرِيمَةُ الثَّمَرَةُ ، لِأَنَّهَا مَجْرُومَةٌ مِنَ الثَّخَلَةِ ،
فَسَمِيَ النَّوَاةُ جَرِيمَةً بِاسْمِ سَبَبِهَا ، لِأَنَّ النَّوَاةَ
مِنَ الْجَرِيمَةِ ، وَالْوَثِيمَةُ : حَجَرٌ الْقَدَاحَةِ ،
قَالَ وَذَكَرَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ : الْوَثِيمَةُ
الْحِجَارَةُ ، يَكُونُ فِي مَعْنَى فَاعِلَةٍ لِأَنَّهَا تَنِيمُ ،
وَفِي مَعْنَى مَفْعُولَةٍ لِأَنَّهَا تُوَثِمُ . وَذَكَرَ مُحَمَّدُ
ابْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ : أَنَّ أَوْسَ بْنَ حَارِثَةَ

عَاشَ دَهْرًا وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ إِلَّا مَالِكُ ، وَكَانَ
لِأَخِيهِ الْخَزْرَجِ خَمْسَةُ أَوْلَادٍ : عُمَرُ وَعَوْفُ
وَجُشْمُ وَالْحَارِثُ وَكَعْبُ ، فَلَمَّا حَضَرَهُ
الْمَوْتُ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ : قَدْ كُنَّا نَأْمُرُكَ بِالتَّزْوِيجِ
فِي شَبَابِكَ حَتَّى حَضَرَكَ الْمَوْتُ ، فَقَالَ
أَوْسٌ : لَمْ يَهْلِكْ هَالِكٌ ، مَنْ تَرَكَ مَالِكُ ،
وَمَا كَانَ الْخَزْرَجُ ذَا عَدُوٍّ ، وَلَيْسَ لِلْإِلَهِ
وَلَدٌ ، فَلَعَلَّ الَّذِي اسْتَحْرَجَ الثَّخَلَةَ مِنَ
الْجَرِيمَةِ ، وَالنَّارَ مِنَ الْوَثِيمَةِ ، أَنْ يَجْعَلَ
لِلْإِلَهِ نَسْلًا ، وَرِجَالًا بَسْلًا .

• وَفِي • الْوُثْنِ وَالْوَانِ : الْمَقِيمُ الرَّائِدُ
الثَّابِتُ الدَّائِمُ ، وَقَدْ وَثَنَ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
وَلَيْسَ يَبْتَسِي ، قَالَ : وَالَّذِي حَكَاهُ أَبُو عَيْنٍ
الْوَانِ . وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَثَنَ
بِالْمَكَانِ ، قَالَ : وَلَا أَذْرِي مِنْ أَيْنَ أَنْكَرُهُ
ابْنُ دُرَيْدٍ . اللَّيْثُ : الْوَانِ وَالْوَانِ لَعْنَانِ ،
وَهُوَ الشَّيْءُ الْمَقِيمُ الرَّائِدُ فِي مَكَانِهِ ، قَالَ
رُؤْبَةُ :

عَلَى أَحْلَاءِ الصَّفَاءِ الْوُثْنِ
قَالَ اللَّيْثُ : يُرْوَى بِاللَّاءِ وَالنَّاءِ ، وَمَعْنَاهُمَا
الدَّوْمُ عَلَى الْعَهْدِ ، وَقَدْ وَثَنَ وَوُثِنَ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْمَعْرُوفُ وَثَنَ
بَيْنَ ، بِاللَّاءِ ، وَوُثِنَا ، وَلَمْ أَسْمَعْ وَثَنَ ،
بِاللَّاءِ ، بِهَذَا الْمَعْنَى لِغَيْرِ اللَّيْثِ ، قَالَ : وَلَا
أَذْرِي أَحْقَظَهُ عَنِ الْعَرَبِ أَمْ لَا . وَالْوُثْنَةُ ،
بِاللَّاءِ : الْكُفْرَةُ . وَالْمَوْثُونَةُ ، بِاللَّاءِ : الْمَرَأَةُ
الذَّلِيلَةُ . وَامْرَأَةٌ مَوْثُونَةٌ ، بِاللَّاءِ ، إِذَا كَانَتْ
أَدْبِيَّةً وَإِنْ لَمْ تُكُنْ حَسَنَاءً .

وَالْوُثْنُ : الصَّنَمُ مَا كَانَ ، وَقِيلَ :
الصَّنَمُ الصَّغِيرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : شَارِبُ
الْحَمْرِ كَعَابِدِ وَثْنٍ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْفَرْقُ
بَيْنَ الْوُثْنِ وَالصَّنَمِ أَنَّ الْوُثْنَ كُلُّ مَالَةٍ جُئَتْ
مَعْمُولَةً مِنْ جَوَاهِرِ الْأَرْضِ أَوْ مِنَ الْخَشَبِ
وَالْحِجَارَةِ كَصُورَةِ الْإِدْمَى تَعْمَلُ وَتُنَصَّبُ
فَتَعْبُدُ ، وَالصَّنَمُ الصُّورَةُ بِلا جُئَةٍ ، وَمِنْهُمْ
مَنْ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا وَأَطْلَقَهُمَا عَلَى الْمَعْنَتَيْنِ .
قَالَ : وَقَدْ يُطْلَقُ الْوُثْنُ عَلَى غَيْرِ الصُّورَةِ ،

وَالْجَمْعُ أَوْثَانٌ وَوُثْنٌ وَوُثْنٌ وَوُثْنٌ ، عَلَى إِيْدَالٍ
الْهَمْزَةُ مِنَ الْوَاوِ ، وَقَدْ قُرِئَ : « إِنْ يَنْدَعُونَ
مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَثْنًا » (حِكَاةُ سَيِّدِي) قَالَ
الْفَرَّاءُ : وَهُوَ جَمْعُ الْوُثْنِ ، فَصَّمَّ الْوَاوِ
وَهَمَزَهَا ، كَمَا قَالَ : « وَإِذَا الرُّسُلُ أَقْبَتِ »
الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ شِعْرٌ فِيهَا قُرَأَتْ بِحَطِّهِ أَضْلُ
الْأَوْثَانِ عِنْدَ الْعَرَبِ كُلِّ يَمْنَالٍ مِنْ خَشَبٍ أَوْ
حِجَارَةٍ أَوْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ نَحَاسٍ أَوْ
نَحْوِهَا ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُنْصِبُهَا وَتَعْبُدُهَا ،
وَكَانَتِ النَّصَارَى نَصَبَتِ الصَّلِيبَ وَهُوَ
كَالتَّمَالِ تُعْظِمُهُ وَتَعْبُدُهُ ، وَلِذَلِكَ سَمَّاهُ
الْأَعْنَى وَثْنًا ، وَقَالَ :

تَطْوُفُ الْعُفَاةِ بِأَبْوَابِهِ
كَطَوُفِ النَّصَارَى بِيَسِّ الْوُثْنِ
أَرَادَ بِالْوُثْنِ الصَّلِيبَ . قَالَ : وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ
حَاتِمٍ قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَفِي
عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ لِي : أَلَيْ
هَذَا الْوُثْنُ عَنكَ ؛ أَرَادَ بِهِ الصَّلِيبَ ، كَمَا
سَمَّاهُ الْأَعْنَى وَثْنًا . وَوُثِنَتِ الْأَرْضُ :
مُطِيرَتْ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَأَرْضٌ
مَضْبُوتَةٌ مَمْطُورَةٌ وَقَدْ ضُبِطَتْ وَوُثِنَتْ بِالْمَاءِ
وُنْصِرَتْ ، أَيْ مُطِيرَتْ .

وَاسْتَوَثَّتِ الْإِبِلُ : نَشَأَتْ أَوْلَادُهَا مَعَهَا .
وَاسْتَوَثْنَ الثَّحْلُ : صَارَ فِرْقَتَيْنِ كِبَارًا
وَصِغَارًا . وَاسْتَوَثْنَ الْهَالُ : كَثُرَ . وَاسْتَوَثْنَ مِنَ
الْهَالِ : اسْتَكْثَرُ مِنْهُ مِثْلُ اسْتَوَثَجَ وَاسْتَوَثَرَ ،
وَاللهُ أَعْلَمُ .

• وَفِي • وَثَى بِهِ إِلَى السُّلْطَانِ : وَثَى (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

يَجْمَعُ لِلرَّعَاءِ فِي ثَلَاثِ
طُولِ الصُّوَى وَقَلَّةِ الْإِرْعَاثِ
جَمْعَكَ لِلْمُخَاصِمِ الْمَوَالِي
كَأَنَّهُ جَاءَ عَلَى وَاثَاءِ ، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَنَا أَنَّهُ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : فَإِنْ كَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ سَمِعَ
مِنْ الْعَرَبِ وَثَى فَذَلِكَ ، وَإِلَّا فَإِنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا
أَرَادَ الْمَوَالِي ، بِالْهَمْزِ ، فَخَفَّفَ الْهَمْزَةَ بَأَنْ
قَلَبَهَا وَآوَا لِلصَّنَمِ الَّتِي قَبْلَهَا ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ

الأعرابي إنما اشتق وتى من هذا فهو غلط .
ابن الأعرابي : الوئى المكسور اليد .
ويقال : أوتى فلان إذا انكسر به مركبه من
حيوان أو سفينه .

• وجأ • الوجء : اللكر . وجأه باليد
والسكين وجأ ، مقصور : ضربته . وجأ في
عقبه كذلك . وقد توجأته يدي ، ووجى ،
فهو موجو ، وجأت عقبه وجأ : ضربته .
وفي حديث أبى راشد ، رضى الله
عنه : كنت في منافع أهلى فتزا منها بعير ،
فوجأته بحديد . يقال : وجأته بالسكين
وغيرها وجأ إذا ضربته بها .

وفي حديث أبى هريرة ، رضى الله
عنه : من قتل نفسه بحديد أو فحديده في يده
يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم .

الوجء : أن ترض أنثى الفحل رضا
شديدا يذهب شهوة الجاع ، ويتزل في
قطعه منزلة الخصى . وقيل : أن توجأ
المرؤ ، والمخصتان يحالها . وجأ التيس
وجأ وجأ ، فهو موجو ووجى ، إذا دق
عروق خصيتيه بين حجرين من غير أن
يخرجها . وقيل : هو أن ترضها حتى
تنفضخا ، فيكون شبيها بالخصاء . وقيل :
الوجء المصدر ، والوجأ الاسم . وفي
الحديث : عليكم بالباء ، فمن لم يستطع
فعلوه بالصوم فإنه له وجأ ، ممدود . فإن
أخرجها من غير أن يرضها ، فهو الخصاء .

تقول منه : وجأت الكبش . وفي الحديث :
أنه ضحى بكبشين موجوين ، أى
خصيين . ومنهم من يرويه موجأين بوزن
مكرميين ، وهو خطأ . ومنهم من يرويه
موجيين ، بغير همز على التثنية ، فيكون
من وجيته وجيا ، فهو موجى . أبو زيد :
يقال للفحل إذا رصت أنثاه قد وجى
وجأ ، فأراد أنه يقطع النكاح ، لأن
الموجو لا يضرب . أراد أن الصوم يقطع
النكاح كما يقطعه الوجأ ، وروى وجى بوزن

عصا ، يريد الثعب والحنى ، وذلك بعيد ،
إلا أن يراد فيه معنى الفتور ، لأن من وجى
فتر عن المشى ، فشبه الصوم في باب
النكاح بالثعب في باب المشى .

وفي الحديث : فلأخذ سبع تمرات من
عجوة المدينة فليجأهن ، أى فليدفعهن ، وبه
سميت الوجية ، وهى تمريل بلبن أو سمن
ثم يدق حتى يلتئم . وفي الحديث : أنه ،
ﷺ ، عاد سعدا ، فوصف له الوجية .
فلما قول عبد الرحمن بن حسان :

فكنت أذل من وتيد بقاع
يُشجج رأسه بالفهر واجى
فلما أراد واجى ، بالهمز ، فحول الهمزة ياء
للوصل ولم يحلها على التخفيف القياسى ،
لأن الهمز نفسه لا يكون وضلا ، وتخفيفه
جار مجرى تحقيقه ، فكما لا يصل بالهمزة
المحققة كذلك لم يستجر وصل للهمزة
المحققة إذ كانت المحققة كأنها المحققة .
ابن الأعرابي : الوجية : البقرة ،
والوجية ، فصلة : جراد يدق ثم يلبس بسمن
أو زيت ثم يؤكل . وقيل : الوجية : الثمر
يلق حتى يخرج نواه ، ثم يبل بلبن أو سمن
حتى يتدن ويلزم بغضه بغضا ، ثم يؤكل .
قال كراع : ويقال الوجية ، بغير همز ، فإن
كان هذا على تخفيف الهمز فلا فائدة فيه
لأن هذا مطرد في كل فصلة كانت لاهمزة
همزة ، وإن كان وضفا أو بدلا فليس هذا
بأنه .

وأوجأ : جاء في طلب حاجه أو صيد
فلم يصبه . وأوجأت الركية وأوجت : انقطع
ماؤها أو لم يكن فيها ماء . وأوجأ عنه : دفعه
ونحاه .

• وجب • وجب الشيء يجب وجوبا ، أى
لزم . وأوجب هو ، وأوجب الله ، واستوجب ،
أى استحقه . وفي الحديث : غسل الجمعة
واجب على كل محتلم . قال ابن الأثير :
قال الخطائى : معناه وجوب الاختيار

والاستيجاب ، دون وجوب الفرض
واللزم ، وإنما شبهه بالواجب . تأكيداً ، كما
يقول الرجل لصاحبه : حكت على واجب ،
وكان الحسن يراه لازما ، وحكى ذلك عن
مالك .

يقال : وجب الشيء يجب وجوبا إذا
ثبت ، ولزم . والواجب والفرض ، عند
الشافعى ، سواء ، وهو كل ما يعاقب على
تركه ، وقرق بينهما أبو حنيفة ، فالفرض
عنده أكد من الواجب . وفي حديث عمر ،
رضى الله عنه : أنه أوجب نجيا ، أى
أهداه في حج أو عمره ، كأنه أزم نفسه به .
والنوجب : من خيار الإبل . ووجب النبع
يجب جبه ، وأوجبت النبع فوجب . وقال
اللخاني : وجب النبع جبه وجوبا ^(١) ،
وقد أوجب لك النبع وأوجبه هو إيجاباً (كل)
ذلك عن اللخاني) وأوجبه النبع موجهة ،
ووجبا ، (عنه أيضا) .

أبو عمرو : الوجية أن يوجب النبع ، ثم
يأخذه أولا ، فالولا ، وقيل : على أن يأخذ
منه بغضا في كل يوم ، فإذا فرغ قيل :
استوفى وجيته ، وفي الصحاح : فإذا
فرغت قيل : قد استوفيت وجيتك . وفي
الحديث : إذا كان النبع عن خيار فقد
وجب ، أى تم وفقد . يقال : وجب النبع
يجب وجوبا ، وأوجبه إيجاباً أى لزم وأزمه ،
يعنى إذا قال بعد العقد : اختر رد النبع أو
إنفاذه ، فاختار الإنفاذ ، لزم وإن لم يترقا .

واستوجب الشيء : استحقه .
والموجبة : الكبيرة من الذنوب التى
يستوجب بها العذاب ، وقيل : إن الموجبة
تكون من الحسنات والسيئات . وفي
الحديث : اللهم إني أسألك موجبات
رحمتك .

وأوجب الرجل : أتى بموجبه من

(١) قوله : « وجب البيع وجوبا » بضم الواو .
وزاد في التكملة عن كتاب يافع نفعه : وجوبا .
بفتح الواو . كالتى في الرفع .

الْحَسَنَاتِ أَوْ السَّيِّئَاتِ. وَأَوْجَبَ الرَّجُلُ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا يُوجِبُ لَهُ الْجَنَّةَ أَوْ النَّارَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَقَدْ أَوْجَبَ، أَيْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ أَوْ النَّارُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْجَبَ طَلْحَةُ، أَيْ عَمِلَ عَمَلًا أَوْجَبَ لَهُ الْجَنَّةَ. وَفِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ: أَوْجَبَ ذُو الثَّلَاثَةِ وَالْأَثْنَيْنِ، أَيْ مَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةً مِنَ الْوَلَدِ، أَوْ اثْنَيْنِ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.

وَفِي حَدِيثٍ طَلْحَةَ: كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُوجِبَةٍ لَمْ أَسْأَلْهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا أَعْلَمُ مَا هِيَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَيْ كَلِمَةً أَوْجَبَتْ لِقَائِهَا الْجَنَّةَ، وَجَمَعُهَا مُوجِبَاتٌ. وَفِي حَدِيثِ النَّحْضِيِّ: كَانُوا يَرَوْنَ الْمَشْيَ إِلَى الْمَسْجِدِ فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ، ذَاتِ الْمَطَرِ وَالرَّيْحِ أَنَّهَا مُوجِبَةٌ، وَالْمُوجِبَاتُ الْكِبَارُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ بِهَا النَّارَ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنْ قَوْمًا أَثَرُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَاحِبَنَا أَوْجَبَ، أَيْ رَكِبَ خَطِيئَةً اسْتَوْجَبَ بِهَا النَّارَ، فَقَالَ: مُرُوهُ فَلْيُعْزِزْ رِقَبَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلَيْنِ يَتَبَايَعَانِ شَاةً، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى كَذَا، وَقَالَ الْآخَرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْقُصُ مِنْ كَذَا، فَقَالَ: قَدْ أَوْجَبَ أَحَدُهُمَا، أَيْ حَيْثُ، وَأَوْجَبَ الْإِنِّمَ وَالْكَفَّارَةَ عَلَى نَفْسِهِ.

وَوَجَبَ الرَّجُلُ وَجُوبًا: مَاتَ، قَالَ قَيْسُ بْنُ الْحَكِيمِ: يَصِفُ حَرْبًا وَقَعَتْ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْمُخَزَجِ، فِي يَوْمٍ بُعِثَ، وَأَنَّ مُقَدِّمَ بَنِي عَوْفٍ وَأَمِيرَهُمْ لَجَّ فِي الْمُحَارَبَةِ، وَنَهَى بَنِي عَوْفٍ عَنِ السَّلَامِ، حَتَّى كَانَ أَوَّلَ قِتَالٍ:

وَيَوْمَ بُعِثَ اسْتَلَمْنَا سِيوفَنَا إِلَى نَسَبٍ فِي حَزْمِ غَسَّانِ ثَائِقٍ^(١)

(١) قوله: «إلى نسب في حزم غسان» في الديوان: «نسب» بالسین المهملة، و«حزم» =

أَطَاعَتْ بَنُو عَوْفٍ أَمِيرًا نَهَاهُمْ عَنِ السَّلَامِ حَتَّى كَانَ أَوَّلُ وَاجِبٍ أَيْ أَوَّلَ مَيِّتٍ، وَقَالَ هُدَيْبُ بْنُ خَشْرَمٍ: قُلْتُ لَهُ: لَا تُثَبِّتْ عَيْنَكَ إِنَّهُ

يَكْفِي مَا لَاقَيْتُ إِذْ حَانَ مَوْجِي أَيْ مَوْتِي. أَرَادَ بِالْمَوْجِبِ مَوْتَهُ. يُقَالُ: وَجَبَ إِذَا مَاتَ مَوْجِبًا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، فَاسْتَرْجَعَ، وَقَالَ: غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّيْعِ، فَصَاحَ النِّسَاءُ وَيَكْنَيْنَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِكَ يُسَكِّنُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْنَهُ، فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكَيْنَ بَاكِئَةً، فَقَالَ: مَا الْوُجُوبُ؟ قَالَ: إِذَا مَاتَ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَإِذَا وَجَبَ وَنَضَبَ عُمَرُ. وَأَصْلُ الْوُجُوبِ: السُّقُوطُ وَالْوُقُوعُ. وَوَجَبَ الْمَيِّتُ إِذَا سَقَطَ وَمَاتَ. وَيُقَالُ لِلْقَتِيلِ: وَاجِبٌ. وَأَنْشَدَ: حَتَّى كَانَ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

وَالْوَجْبَةُ: السَّقَطَةُ مَعَ الْهَدَوِ. وَوَجَبَ وَجَبَةً: سَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ، لَيْسَتْ الْفَعْلَةُ فِيهِ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ، إِنَّمَا هُوَ مُصَدَّرٌ كَالْوُجُوبِ. وَوَجَبَتِ الشَّمْسُ وَجَبًا، وَوُجُوبًا: غَابَتْ، وَالْأَوَّلُ عَنْ تَغْلِبِ.

وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: لَوْلَا أَصْوَاتُ السَّافِرَةِ لَسَمِعْتُمْ وَجِبَةَ الشَّمْسِ، أَيْ سَقُوطَهَا مَعَ الْمَتَابِ. وَفِي حَدِيثِ صِلَةَ: فَإِذَا يَوْجِبُهُ، وَهِيَ صَوْتُ السُّقُوطِ. وَوَجَبَتْ عَيْنُهُ: غَارَتْ، عَلَى الْمَثَلِ. وَوَجَبَ الْحَائِطُ يَجِبُ وَجَبًا وَوَجَبَةً: سَقَطَ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَجَبَ الْبَيْتُ وَكُلُّ شَيْءٍ: سَقَطَ وَجَبًا وَوَجَبَةً. وَفِي الْمَثَلِ: بِجَنِّهِ فَلَتَكُنَّ الْوَجْبَةُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا»، قِيلَ مَعْنَاهُ سَقَطَتْ جُنُوبُهَا إِلَى الْأَرْضِ، وَقِيلَ:

= بِالْجِمِّ وَالدَّالِ الْمَعْجَمَةِ:

إِلَى نَسَبٍ فِي جِذْمِ غَسَّانِ ثَائِقٍ

[عبد الله]

خَرَجَتْ أَنْفُسُهَا، فَسَقَطَتْ هِيَ، «فَكَلُوا مِنْهَا»، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى مَوَاجِيهِمْ، أَيْ مَصَارِعِهِمْ. وَفِي حَدِيثِ الصَّحِيحَةِ: فَلَمَّا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا، أَيْ سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ، لِأَنَّ الْمَسْتَحَبَّ أَنْ تَنْتَحِرَ الْإِبِلُ قِيَامًا مُعَقَّلَةً. وَوَجَبَتْ بِهَ الْأَرْضُ تَوْجِيًّا، أَيْ ضَرَبَتْهَا بِهِ. وَالْوَجْبَةُ: صَوْتُ الشَّيْءِ يَسْقُطُ، فَيَسْمَعُ لَهُ كَالْهَدَوِ، وَوَجَبَتِ الْإِبِلُ وَوَجَبَتْ إِذَا لَمْ تَكُنْ تَقُومُ عَنْ مَبَارِكِهَا، كَانَ ذَلِكَ مِنَ السُّقُوطِ. وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ إِذَا بَرَكَ وَضُرِبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ: قَدْ وَجَبَ تَوْجِيًّا، وَوَجَبَتِ الْإِبِلُ إِذَا أُعِيتَ.

وَوَجَبَ الْقَلْبُ يَجِبُ وَجَبًا وَوَجِيًّا وَوُجُوبًا وَوَجَبَانًا: خَفَقَ وَاضْطَرَبَ. وَقَالَ تَغْلِبُ: وَجَبَ الْقَلْبُ وَجَبًا فَقَطَّ. وَأَوْجَبَ اللَّهُ قَلْبَهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَحْدَهُ) وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: سَوَّيْتُ لَهَا وَجَبَةً قَلْبِي، أَيْ خَفَقَانَهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَمُعَاذٍ: إِنَّا نَحْدَرُكَ يَوْمًا تَجِبُ فِيهِ الْقُلُوبُ.

وَالْوَجَبُ: الْخَطَرُ، وَهُوَ السَّبْقُ الَّذِي يُنَاضِلُ عَلَيْهِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَقَدْ وَجَبَ الْوَجَبُ وَجَبًا، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِ: غَلِبَهُ عَلَى الْوَجَبِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْوَجَبُ وَالْفَرْغُ الَّذِي يُوضَعُ فِي الثُّصَالِ وَالرَّهَانِ، فَمَنْ سَبَقَ أَخَذَهُ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ، تَوَاجَبَ الْفَتَيَانِ، فَيَضْمُونَ عَلَى ظَهْرِهِ شَيْئًا، وَيَذْهَبُ أَحَدُهُمَا إِلَى الْكَلَاءِ، وَيَبْجِي وَهُوَ سَاجِدٌ. تَوَاجَبُوا أَيْ تَرَاهُنَا، فَكَانَ بَعْضُهُمْ أَوْجَبَ عَلَى بَعْضٍ شَيْئًا، وَالْكََلَاءُ، بِالْمَدِّ وَالشَّدِيدِ: مَرْتَبَةُ السُّقْرِ بِالْبَصْرَةِ، وَهُوَ بَعِيدٌ مِنْهَا.

وَالْوَجْبَةُ: الْأَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. قَالَ تَغْلِبُ: الْوَجْبَةُ أَكْلَةٌ فِي الْيَوْمِ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْعَدُوِّ، يُقَالُ: هُوَ يَأْكُلُ الْوَجْبَةَ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ يَأْكُلُ وَجْبَةً، كُلُّ ذَلِكَ مَصْدَرٌ، لِأَنَّهُ ضَرَبٌ مِنَ الْأَكْلِ. وَقَدْ وَجَبَ لِنَفْسِهِ تَوْجِيًّا، وَقَدْ وَجَبَ نَفْسُهُ تَوْجِيًّا إِذَا

عَوَّدَهَا ذَلِكَ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: وَجَبَ الرَّجُلُ،
بِالتَّخْفِيفِ: أَكَلَ أَكْلَةً فِي الْيَوْمِ، وَوَجَبَ
أَهْلُهُ: فَعَلَ بِهِمْ ذَلِكَ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ:
وَجَبَ فُلَانٌ نَفْسَهُ وَعِيَالَهُ وَفَرَسَهُ، أَيْ عَوَّدَهُمْ
أَكْلَةً وَاحِدَةً فِي النَّهَارِ. وَأَوْجَبَ هُوَ إِذَا كَانَ
يَأْكُلُ مَرَّةً. التَّهْدِيبُ: فُلَانٌ يَأْكُلُ كُلَّ يَوْمٍ
وَجَبَةً، أَيْ أَكْلَةً وَاحِدَةً. أَبُو زَيْدٍ: وَجَبَ
فُلَانٌ عِيَالَهُ تَوْجِيهًا إِذَا جَعَلَ قُوَّتَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ
وَجَبَةً، أَيْ أَكْلَةً وَاحِدَةً. وَالْمَوْجِبُ:
الَّذِي يَأْكُلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَرَّةً. يُقَالُ:
فُلَانٌ يَأْكُلُ وَجَبَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: كُنْتُ
أَكُلُ الْوَجَبَةَ وَأَنْجُو الْوَقْعَةَ، الْوَجَبَةُ: الْأَكْلَةُ
فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، مَرَّةً وَاحِدَةً. وَفِي حَدِيثِ
الْحَسَنِ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ: يُطْعِمُ عَشْرَةَ
مَسَاكِينَ وَجَبَةً وَاحِدَةً. وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ
مَعْدٍ^(١): إِنْ مِنْ أَجَابَ وَجَبَةً خَتَانٍ غُفِرَ لَهُ.
وَوَجَبَ الثَّاقَةُ، لَمْ يَحْتَلِبْهَا فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ
إِلَّا مَرَّةً.

وَالْوَجِبُ: الْجَبَانُ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ:
عَمُوسُ اللَّحْيِ يَنْشَقُّ عَنْ مَتَضَرِّمٍ
طَلُوبُ الْأَعَادَى لَا سَتُومَ وَلَا وَجِبَ^(٢)
قَالَ ابْنُ بَرٍّ: صَوَابٌ إِشْأَوُهُ وَلَا وَجِبَ،
بِالتَّخْفِيفِ، وَقَبْلَهُ:
إِلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَحَلَتْهَا
عَلَى الطَّائِفِ الْمَيُّمُونَ وَالْمَثْرَلُ الرَّحْبُ
إِلَى مُؤْمِنٍ تَجَلُّو صَفَائِحَ وَجْهِهِ
بِلَابِلٍ تَغْشَى مِنْ هُمُومٍ وَمِنْ كَرْبٍ

(١) قوله: «خالد بن معدن» في النهاية:
«خالد بن معدان» وكذلك في «الأعلام»
للزركلي. وهو تابعي ثقة كان كثير التسبيح. فلما مات
بقيت أصبعه تتحرك كأنه يسبح!

[عبد الله]

(٢) قوله: «عموس» بالعين المهملة كذا في
الطبعات جميعها. وهو تحريف صوابه «غموس»
بالغين المعجمة. والعموس الأمر الشديد المظلم الذي
لا يدري من أين يؤتى له. أما الغموس بالغين فهو
الذي لا يعرس ليلًا حتى يصبح. وهو المقصود هنا.
انظر مادة «غمس».

[عبد الله]

قَوْلُهُ: عَمُوسُ اللَّحْيِ، أَيْ لَا يَعْرِسُ لَيْلًا^(٣)
حَتَّى يُصْبِحَ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنَّهُ مَاضٍ فِي أُمُورِهِ،
غَيْرَ وَائٍ. وَفِي يَنْشَقُّ: ضَمِيرُ اللَّحْيِ.
وَالْمَتَضَرِّمُ: الْمَتَلَهَّبُ غَيْظًا، وَالْمَتَضَرِّمُ فِي
مَتَضَرِّمٍ يَعُودُ عَلَى الْمَمْدُوحِ، وَالسَّتُومُ:
الْكَاثُ الَّذِي أَصَابَتْهُ السَّامَةُ، وَقَالَ الْأَخْطَلُ
أَيْضًا:

أَخُو الْحَرْبِ ضَرَّاهَا، وَلَيْسَ بِنَاكِيلٍ
جَبَانٍ وَلَا وَجِبٍ الْجَبَانُ تَقِيلُ
وَأَنْشَدَ بِعَقُوبٍ:

قَالَ لَهَا الْوَجِبُ اللَّثِيمُ الْخَبِيرَةُ:
أَمَا عَلِمْتِ أَنِّي مِنْ أَسْرَةٍ
لَا يَطْعُمُ الْجَادِي لَدَيْهِمْ ثَمَرَةً؟
تَقُولُ مِنْهُ: وَجَبَ الرَّجُلُ، بِالنَّصَمِ،
وُجُوبَةً. وَالْوَجَابَةُ: كَالْوَجِبِ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:

وَلَسْتُ بِدُمُجِجَةٍ فِي الْفِرَاشِ
وَوَجَابَةٍ يَحْتَمِي أَنْ يُجِيبَا
وَلَا ذِي قَلَارِمٍ عِنْدَ الْحِيَاضِ
إِذَا مَا الشَّرِبُ هَرَابَ الشَّرِيبَا
قَالَ: وَجَابَتِ فَرَقٌ. وَدُمُجِجَةٌ: يَتَدَمَّجُ فِي
الْفِرَاشِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِرُؤْبَةٍ:
فَجَاءَ عَوْدٌ خُنْدِيٌّ قَشَعْمَةٌ
مُوجِبٌ عَارِي الضُّلُوعِ جَرَضْمَةٌ
وَكَذَلِكَ الْوَجَابُ، أَنْشَدَ ثَعْلَبُ:

أَوْ أَقْدَمُوا يَوْمًا فَأَنْتَ وَجَابٌ
وَالْوَجِبُ: الْأَحْمَقُ (عَنْ الرَّجَاجِيِّ)
وَالْوَجِبُ: سِقَاءٌ عَظِيمٌ مِنْ جِلْدِ تَيْسٍ وَافِرٍ،
وَجَمْعُهُ وَجَابٌ، (حَكَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ).
ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَالْمَوْجِبُ مِنَ الدَّوَابِّ
الَّذِي يَقْرَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ:
وَلَا أَعْرِفُهُ. وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: وَجَبَتْهُ عَنْ
كَذَا وَوَكَبَتْهُ إِذَا رَدَدَتْهُ عَنْهُ حَتَّى طَالَ وَجُوبُهُ
وَوُكُوبُهُ عَنْهُ.

(٣) قوله: «غموس» بالغين المعجمة في
الأصل «عموس» بالعين المهملة. وقوله «ليلا» في
الأصل «أبدًا» والصواب ما أثبتناه.

[عبد الله]

وَمُوجِبٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْمُحَرَّمِ،
عَادِيَةٌ.

• وَجَحٌ. الْوَجْحُ: عِيدَانُ يَنْبَحِرُ بِهَا، وَفِي
التَّهْدِيبِ: يَتَدَاوَى بِهَا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَا
أَرَاهُ عَرَبِيًّا مَخْصُصًا، وَقِيلَ: الْوَجْحُ ضَرْبٌ مِنَ
الْأَذْوِيَةِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَالْوَجْحُ: خَشَبَةٌ
الْقَدَانِ.

وَجْجٌ: مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ، وَقِيلَ: هِيَ بَلَدٌ
بِالطَّائِفِ، وَقِيلَ: هِيَ الطَّائِفُ؛ قَالَ أَبُو
الْهِنْدِيُّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنِ عَبْدِ
الْقُدُوسِ:

فَإِنْ تُسْقِ مِنْ أَغْصَابِ وَجْجٍ فَإِنَّا
لَنَا الْعَيْنُ تَجْرِي مِنْ كَيْسٍ وَمِنْ خَمَرٍ
الْكَيْسُ: نَبِيذُ الثَّمَرِ، وَقَالَ:
لَحَاهَا اللَّهُ صَابِقَةً يَوْجَ
بِمَكَّةَ أَوْ بِأَطْرَافِ الْحَجُونَ!
وَأَنْشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ:

صَبَحَتْ بِهَا وَجًّا فَكَانَتْ صَبِيحَةً
عَلَى أَهْلِ وَجٍّ مِثْلَ رَاغِيَةِ الْبَكْرِ
وَفِي الْحَدِيثِ: صَبَدَ وَجٌّ وَعِصَاهُ حَرَامٌ
مُحَرَّمٌ؛ قَالَ: هُوَ مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الطَّائِفِ،
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ حَرَمُهُ فِي وَقْتٍ مَعْلُومٍ ثُمَّ
نُسِيَخَ. وَفِي حَدِيثِ كَعْبٍ: أَنْ وَجًّا مُقَدَّسٌ،
مِنْهُ عَرَجَ الرَّبُّ إِلَى السَّمَاءِ، وَفِي الْحَدِيثِ:
إِنْ أَخَّرَ وَطْأَ وَطَئَهَا اللَّهُ يَوْجَ، قَالَ: وَجٌّ هُوَ
الطَّائِفُ، وَأَرَادَ بِالْوَطْأِ الْقَرَاةَ هُنَا، وَكَانَتْ
غُرُورَةُ الطَّائِفِ آخِرَ غُرُورَاتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْوَجْجُ السَّرْعَةُ.

وَالْوَجْجُ: التَّعَامُ السَّرِيعَةُ الْعَدُوِّ، وَقَالَ
طَرَفَةُ:

وَرَبَّتْ فِي قَيْسٍ مَلَقَى نُمُرِي
وَمَشَتْ بَيْنَ الْحَشَايَا مَشَى وَجٍّ
وَقِيلَ: الْوَجْجُ الْقَطَا.

• وَجَحٌ. وَجَحَ الطَّرِيقُ: ظَهَرَ وَوَضَحَ.
وَأَوْجَحَتِ النَّارُ: أَضَاءَتْ وَبَكَتْ.
وَأَوْجَحَتِ غُرَّةُ الْفَرَسِ إِيجَاحًا: انْضَحَّتْ.

وَلَيْسَ دُونَهُ وَجَاحٌ وَوَجَاحٌ وَوَجَاحٌ، أَيْ
سَيَّرَ، وَاخْتَارَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْفَتْحَ، وَحَكَى
اللَّحْيَانِيُّ: مَا دُونَهُ أَجَاحٌ وَوَجَاحٌ؛ (عَنْ
الْكِسَائِيِّ) وَحَكَى: مَا دُونَهُ أَجَاحٌ (عَنْ أَبِي
صَفْوَانَ) وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى إِدْخَالِ الْهَمْزَةِ مِنْ
الْوَاوِ. وَجَاءَ فُلَانٌ وَمَا عَلَيْهِ وَجَاحٌ، أَيْ شَيْءٌ
يَسْتَرْهُ، وَتَبَيَّنَ هَذَا الْكَلِمَةُ عَلَى الْكُسْرِ فِي
بَعْضِ اللُّغَاتِ؛ قَالَ:
أُسُودُ شَرَى لَقَيْنِ أُسُودَ غَابِ

يَبْرُزُ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَجَاحٌ
وَالْمَعْرُوفُ وَجَاحٌ وَإِنْ كَانَتْ الْقَوَا فِي
مَجْرُورَةٍ.

وَالْمُوجِحُ: الْمُلْجَأُ كَأَنَّهُ أُلْجِيَ إِلَى
مَوْضِعٍ يَسْتَرْهُ. وَالْوَجَحُ: الْمُلْجَأُ، وَكَذَلِكَ
الْوَجِيجُ؛ وَأَنْشَدَ:

فَلَا وَجَحٌ يَنْجِيكَ إِنْ رُمْتَ حَرَبَنَا
وَلَا أَنْتَ مِثْنَا عِنْدَ تِلْكَ بَابِلَ
وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْدٍ:

نَضَحَ السَّقَاوُ بِصُبَابَاتِ الرَّجَا
سَاعَةً لَا يَتَقَعُّهَا مِنْهُ وَجَحٌ^(١)
قَالَ: وَقَدْ وَجَحَ يَوْجَحُ وَجَحًا إِذَا التَّجَا،
كَذَلِكَ قُرَى بِحُطِّ شَمِيرٍ.

وَأَوْجَحَهُ الْقَوْلُ: ضَيَّقَ عَلَيْهِ. وَرَوَى عَنْ
عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ
الصُّبْحِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ
فَلَا يَصْلِيَنَّ وَهُوَ مُوجِحٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَا
يُصَلِّ مُوجِحًا، قِيلَ: وَمَا الْمُوجِحُ؟ قَالَ:
الْمَرْهُقُ مِنْ خَلَاءٍ أَوْ بَوْلٍ، يَعْنِي مُضْطَبًّا
عَلَيْهِ؛ قَالَ شَمِيرٌ: هَكَذَا رَوَى بِكُسْرِ
النَّجِيمِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مُوجِحٌ قَدْ أَوْجَحَهُ
بَوْلُهُ؛ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا سَأَلَهُ عَنْهُ،
فَقَالَ: هُوَ الْمُجِيعُ ذَهَبَ بِهِ إِلَى الْحَامِلِ.

(١) قوله: «نضح السقاو... إلخ» كذا في
أصلنا. ووجدناه كذلك بهامش نسخة صحيحة من
النهاية. ولكن «الرجا» مبدل بالدلا جمع دلو.
وبعد:

تفاديا من فلتان عابس
قد قدح اللحيان منه والودح

وَأَوْجَحَ الْبَيْتَ: سَتَرَهُ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ
جَوْيَةَ الْهَذَلِيُّ:

وَقَدْ أَشْهَدُ الْبَيْتَ الْمُحَجَّبَ زَانَهُ
فِرَاشٌ وَخِذَرٌ مُوجِحٌ وَلَطَائِمٌ
وَأُورَدَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ فِي التَّهْنِيبِ
وَقَالَ: الْمُوجِحُ الْكَيْفُ الْغَلِيطُ، وَتَوَبُّ
مَتَيْنٌ كَيْفٌ. وَتَوَبُّ مُوجِحٌ: كَثِيرُ الْغَزَلِ
كَيْفٌ. وَتَوَبُّ وَجِيجٌ وَمُوجِحٌ: قَوِيٌّ،
وَقِيلَ: ضَيَّقَ مَتَيْنٌ؛ قَالَ شَمِيرٌ: كَأَنَّهُ شَبَّ مَا
يَجِدُ الْمُحْتَقِنُ مِنَ الْإِمْتِلَاءِ وَالِانْتِفَاحِ
بِذَلِكَ. قَالَ: وَيَكُونُ مِنَ أَوْجَحَ الشَّيْءِ إِذَا
ظَهَرَ؛ وَقَدْ أَوْجَحَهُ بَوْلُهُ، فَهُوَ مُوجِحٌ إِذَا
كَطَّهَ وَضَيَّقَ عَلَيْهِ. وَالْمُوجِحُ: الَّذِي يُخْفِي
الشَّيْءَ وَيَسْتَرْهُ، مِنَ الْوَجَاحِ وَهُوَ السَّتْرُ فَشَبَّ
بِهِ مَا يَجِدُهُ الْمُحْتَقِنُ مِنَ الْإِمْتِلَاءِ.

وَرَوَى عَنْ أَبِي مُعَاذٍ التَّحَوِّي: مَا بَيْنِي
وَبَيْنَهُ جَاحٌ بِمَعْنَى وَجَاحٍ. الْقُرَاءُ: لَيْسَ
بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَجَاحٌ، وَوَجَاحٌ وَأَجَاحٌ،
أَيْ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرٌ؛ قَالَ أَبُو خَيْرَةَ:
جَوْفَاءُ مَحْشُوءَةٌ فِي مُوجِحٍ مَغْصُورٍ

أَضْيَافُهُ جَوْعٌ مِنْهُ مَهَازِيلُ
أَرَادَ بِالْمُوجِحِ جِلْدًا أَمْلَسَ. وَأَضْيَافُهُ:
فِرْدَانُهُ. الْجَوْهَرِيُّ: الْوَجَاحُ وَالْوَجَاحُ
وَالْوَجَاحُ السَّتْرُ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ:

لَمْ يَدْعُ الثَّلَجُ لَهُمْ وَجَاحًا
قَالَ: وَرَبَّنَا قَلَبُوا الْوَاوَ الْفَاءَ وَقَالُوا: أَجَاحٌ
وَوَجَاحٌ وَأَجَاحٌ. الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ جَوْحٍ:
وَالْوَجَاحُ بَقِيَّةُ الشَّيْءِ مِنْ مَالٍ وَغَيْرِهِ، وَطَرِيقُ
مُوجِحٍ مَهْجٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْمَحْضُوطُ فِي
الْمُلْجَأِ تَقْدِيمُ الْحَاءِ عَلَى النَّجِيمِ، فَإِنْ
صَحَّتِ الرَّوَايَةُ فَلَعَلَّهَا لَفْظَانِ، وَرَوَى
الْحَلِثِيُّ يَفْتَحُ النَّجِيمَ وَكُسْرُهَا عَلَى الْمَفْعُولِ
وَالْفَاعِلِ. وَالْمُوجِحُ: الَّذِي يُوجِعُ الشَّيْءَ
وَيُمْسِكُهُ وَيَمْتَعُهُ، مِنَ الْوَجَحِ وَهُوَ الْمُلْجَأُ:
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَقْرَأَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ
الْوَاقِدِيُّ:

أَتَرَكُ أَمْرَ الْقَوْمِ فِيهِمْ بِلَابِلٍ
وَتَرَكْتُ غَيْظًا كَانَ فِي الصَّدْرِ مُوجِحًا؟

قَالَ شَمِيرٌ: رَوَاهُ مُوجِحًا، بِكُسْرِ النَّجِيمِ.
وَالْوَجَحُ: شَيْءُ الْفَارِ؛ وَقَالَ:

بِكُلِّ أَمْعَزَ مِنْهَا غَيْرَ ذِي وَجَحٍ
وَكُلُّ دَارَةٍ هَجَلٍ ذَاتُ أَوْجَاحٍ
أَيْ ذَاتُ غَيْرَانٍ. وَالْوَجَاحُ: الصِّفَا
الْأَمْلَسُ؛ قَالَ الْأَفْهَوُ:
وَأَفْرَاسُ مُدْلَلَةٌ وَبَيْضُ
كَأَنَّ مَتُونَهَا فِيهَا الْوَجَاحُ
وَيُقَالُ لِلْمَاءِ فِي أَسْفَلِ الْحَوْضِ إِذَا كَانَ
مِقْدَارَ مَا يَسْتَرْهُ: وَجَاحٌ.

وَيُقَالُ: لَقَيْتُهُ أَذْنَى وَجَاحٍ^(٢) لِأَوَّلِ
شَيْءٍ بَرَى. وَبَابُ مُوجِحٍ أَيْ مَرْدُودٍ.
وَيُقَالُ: حَفَرَ حَتَّى أَوْجَحَ إِذَا بَلَغَ
الصِّفَا.

• وجد • وَجَدَ مَطْلُوبَهُ وَالشَّيْءُ يَجِدُهُ وَجُودًا
وَيَجِدُهُ أَيْضًا، بِالضَّمِّ، لَقَعَهُ عَامِرِيَّةٌ لِأَنْظِيرِ
لَهَا فِي بَابِ الْمَثَالِ؛ قَالَ لَيْدٌ وَهُوَ عَامِرِيٌّ:
لَوْ شِئْتُ قَدْ نَقَعَ الْقَوَادُ بِشَرِيَّةٍ
تَدْعُ الصَّوَادِي لَا يَجِدُنَ غَلِيلاً
بِالْعَذَبِ فِي رَضْفِ الْقِلَاتِ مَقِيلَةً

قَصُّ الْأَبَاطِحِ لَا يَزَالُ ظَلِيلًا
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: الشَّعْرُ لَجَرِيرٍ، وَلَيْسَ لِلْيَدِ كَمَا
زَعَمَ^(٣). وَقَوْلُهُ: نَقَعَ الْقَوَادُ، أَيْ رَوَى.
يُقَالُ نَقَعَ الْمَاءُ الْعَطَشَ أَذْهَبَهُ نَقْعًا وَنَقْعًا
فِيهَا، وَالْمَاءُ النَّافِعُ الْعَذَبُ الْمُرَوَّى.
وَالصَّادِي: الْعَطْشَانُ. وَالْعَلِيلُ: حَرٌّ

(٢) قوله: «لقيته أذنَى وجاح» كذا بضبط
الأصل يفتح الواو. وبهامش القاموس مانعه:
ضبطه الشارح بضم وعاصم بالفتح اهـ.

(٣) البيت في صفحة ١٠٧ بالجلد الأول من
ديوان جرير. طبعة دار المعارف. بتحقيق الدكتور
نعمان محمد أمين طه، وهو البيت الثاني من قصيدة
يجوز بها الفرزدق مطلقاً:

لم أر مثلك يا أمام خليلاً
أنسى بناجتنا وأحسن قليلاً
لو شئت قد نفع القواد بمشرب
يدع الحوام لا يجدن غليلاً
[عبد الله]

الْمَطْلَبُ. وَالرَّصْفُ: الْحِجَارَةُ الْمَرْصُوفَةُ. وَالْقِلَاتُ: جَمْعُ قَلْتٍ، وَهُوَ نَقْرَةٌ فِي الْجَبَلِ يُسْتَقْتَعُ فِيهَا مَاءُ السَّمَاءِ. وَقَوْلُهُ: قِصَّ الْأَطَاحِ، يُرِيدُ أَنَّهَا أَرْضُ حَصْبَةٍ، وَذَلِكَ أَغْذَبَ لِلْمَاءِ وَأَصْفَى.

قَالَ سَيَبَوِي: وَقَدْ قَالَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ: وَجَدَ يَجِدُ كَانَهُمْ حَدَفُوهَا مِنْ يَوْجَدُ، قَالَ: وَهَذَا لَا يَكَادُ يَوْجَدُ فِي الْكَلَامِ، وَالْمَصْدَرُ وَجْدًا وَجْدَةً وَوَجْدًا وَوَجُودًا وَوَجْدَانًا وَوَجْدَانًا (الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَأَنْشَدَ:

وَأَخَّرَ ثَلَاثَ يَجْرُ كِسَاءُهُ
فَقَى عَنْهُ إِجْدَانُ الرَّقِيقِ الْمَلَاوِيَا
قَالَ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى بَدَلِ الْهَمْزَةِ مِنَ الْوَاوِ الْمَكْسُورَةِ كَمَا قَالُوا إِلَدَةً فِي وَلَدَوْ.

وَأَوْجَدَهُ إِثَاءً: جَعَلَهُ يَجِدُهُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، وَوَجَدْتَنِي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَوَجَدَ الْمَالَ وَغَيْرَهُ يَجِدُهُ وَجْدًا وَوَجْدًا وَجْدَةً. التَّهْلِيلُ: يُقَالُ وَجَدْتُ فِي الْمَالِ وَجْدًا وَوَجْدًا وَوَجْدًا وَوَجْدَانًا وَجْدَةً، أَيْ صِزْتُ ذَا مَالٍ، وَوَجَدْتُ الضَّالَّةَ وَجْدَانًا. قَالَ: وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْوَجْدَانُ فِي الْوَجْدِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَرَبِ: وَجْدَانُ الرَّقِيقِ يُعْطَى أَقْرَ الْأَفْرِقِ. وَفِي حَدِيثِ الْقُطَيْبِ: أَيُّهَا الثَّائِدُ، غَيْرُكَ الْوَاجِدُ، مِنْ وَجَدَ الضَّالَّةَ يَجِدُهَا. وَأَوْجَدَهُ اللَّهُ مَطْلُوبَةً، أَيْ أَظْفَرَهُ بِهِ.

وَالْوَجْدُ وَالْوَجْدُ وَالْوَجْدُ: الْيَسَارُ وَالسَّهْلَةُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «أَسْكُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَّتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ»، وَقَدْ قُرِئَ بِالْثَلَاثِ، أَيْ مِنْ سَكَّاتِكُمْ وَمَا مَلَكْتُكُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مِنْ مَسَاكِينِكُمْ.

وَالوَاجِدُ: الْغَنَى، قَالَ الشَّاعِرُ:
الْحَمْدُ لِلَّهِ الْغَنَى الْوَاجِدِ
وَأَوْجَدَهُ اللَّهُ، أَيْ أَغْنَاهُ. وَفِي أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: الْوَاجِدُ، هُوَ الْغَنَى الَّذِي لَا يَفْقُرُ. وَقَدْ وَجَدَ يَجِدُ جَدَةً، أَيْ اسْتَعْنَى غِنَى لَافَقَرَ بَعْدَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَيْ الْوَاجِدِ يُجَلُّ عَقُوبَتُهُ وَعِزُّهُ، أَيْ الْقَادِرُ عَلَى قَضَاءِ

دَيْنِهِ. وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْجَدَنِي بَعْدَ فَقْرٍ، أَيْ أَغْنَانِي، وَأَجَدَنِي بَعْدَ ضَعْفٍ، أَيْ قَوَانِي. وَهَذَا مِنْ وَجَدِي، أَيْ قُدْرَتِي وَقَوْلُ: وَجَدْتُ فِي الْغِنَى وَالْيَسَارِ وَجْدًا وَوَجْدَانًا^(١). وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْوَاجِدُ الَّذِي يَجِدُ مَا يَفْقُرُ بِهِ دَيْنَهُ. وَوَجَدَ الشَّيْءُ عَنْ عَدَمٍ، فَهُوَ مَوْجُودٌ، مِثْلُ حَمٍّ فَهُوَ مَحْمُومٌ، وَأَوْجَدَهُ اللَّهُ، وَلَا يُقَالُ وَجَدَهُ، كَمَا لَا يُقَالُ حَمَهُ.

وَوَجَدَ عَلَيْهِ فِي الْقَضَبِ يَجِدُ وَيَجِدُ وَجْدًا وَجْدَةً وَمَوْجِدَةً وَوَجْدَانًا: غَضِبَ. وَفِي حَدِيثِ الْإِيمَانِ: إِنِّي سَائِلُكَ فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ، أَيْ لَا تَقْضِبْ مِنْ سَوَالِي، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: لَمْ يَجِدِ الصَّائِمُ عَلَى الْمَطْطَرِ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ اسْمًا وَفِعْلًا وَمَصْدَرًا، وَأَنْشَدَ اللَّحْيَانِيُّ قَوْلَ صَحْرٍ الْغَنَى:

كِلَانَا رَدَّ صَاحِبُهُ يَأْسِرُ
وَتَأْسِيرُ وَوَجْدَانُ شَدِيدِ
فَهَذَا فِي الْقَضَبِ، لِأَنَّهُ صَحْرُ الْغَنَى يَأْسِرُ الْحَمَامَةَ مِنْ وَلَدِهَا فَتَقْضِبُ عَلَيْهِ، وَلِأَنَّ الْحَمَامَةَ يَأْسِرُهَا مِنْ وَلَدِهَا فَتَقْضِبُ عَلَيْهَا. وَوَجَدَ بِهِ وَجْدًا: فِي الْحُبِّ لَا غَيْرَ، وَإِنَّهُ لَيَجِدُ بِفُلَانَةٍ وَجْدًا شَدِيدًا إِذَا كَانَ يَهْوَاهَا وَيُحِبُّهَا حُبًّا شَدِيدًا. وَفِي الْحَدِيثِ: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ وَعُبَيْدَةَ بْنِ حُصَيْنٍ: وَاللَّهِ مَا بَطَلْنَاهَا بِوَالِدِهِ، وَلَا زَوْجَهَا بِوَاجِدٍ، أَيْ أَنَّهُ لَا يَحِبُّهَا، وَقَالَتْ شَاعِرَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، وَكَانَ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ مِنْ غَيْرِ بَلَدِهَا فَعَنَّ عَنْهَا:

مَنْ يُهْدِي لِي مِنْ مَاءِ بَقْعَاءِ شَرَّةٍ
فَإِنَّ لَهُ مِنْ مَاءِ لَيْنَةٍ أَرْبَعًا
لَقَدْ زَادَنِي وَجْدًا بِبَقْعَاءِ أَتَنِي
وَجَدْتُ مَطَايَا بَلِيَّةٍ ظَلَمًا
فَمَنْ مِثْلُغٍ تَرْبِي بِالرَّمْلِ أَتَنِي
بَكَيْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ لِعَيْتِي مَدَمْعًا؟
تَقُولُ: مَنْ أَهْدَى لِي شَرَّةً مِنْ مَاءِ بَقْعَاءِ

(١) قوله: «وجدًا ووجدانًا» واو وجدًا مثلثة، أفاده القاموس.

عَلَى مَا هُوَ بِهِ مِنْ مَرَارَةِ الطَّعْمِ فَإِنَّ لَهُ مِنْ مَاءِ لَيْنَةٍ عَلَى مَا هُوَ بِهِ مِنَ الْعَذُوبَةِ أَرْبَعَ شَرَابَاتٍ، لِأَنَّهُ بَقْعَاءُ حَبِيبَةٍ إِلَى إِذْ هِيَ بَلْدَى وَمَوْلَدَى، وَلَيْنَةُ بَغِضَةٍ إِلَى لِأَنَّ الَّذِي تَزَوَّجَنِي مِنْ أَهْلِهَا غَيْرَ مَأْمُونٍ عَلَيَّ، وَإِنَّا تِلْكَ كِتَابَةٌ عَنْ تَشْكِيهَا لِهَذَا الرَّجُلِ حِينَ عَنَّ عَنْهَا، وَقَوْلُهَا: لَقَدْ زَادَنِي حُبًّا لَيْلَتِي بِبَقْعَاءِ هَلِوِ أَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي تَزَوَّجَنِي مِنْ أَهْلِ لَيْنَةٍ عَنَّ عَنِّي، فَكَانَ كَالْمَطِيَّةِ الظَّالِمَةِ لَا تَحْمِلُ صَاحِبَهَا، وَقَوْلُهَا: فَمَنْ مِثْلُغٍ تَرْبِي (الْبَيْت) تَقُولُ: هَلْ مِنْ رَجُلٍ يُمِثُّ صَاحِبَتِي بِالرَّمْلِ أَنْ بَعْلِي ضَعْفَ عَنِّي وَعَنْ، فَأَوْحَشَنِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ بَكَيْتُ حَتَّى قَرَحَتْ أَجْفَانِي فَزَالَتْ الْمَدَامِغُ وَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ الْجَفْنُ الدَّامِغُ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَهَلِوِ الْآيَاتُ قَرَأْتُهَا عَلَى أَبِي الْفَلَاءِ صَاعِدِ بْنِ الْحَسَنِ فِي الْكِتَابِ الْمَوْسُومِ بِالْفُصُوصِ. وَوَجَدَ الرَّجُلُ فِي الْحَزْنِ وَجْدًا، بِالْفَتْحِ، وَوَجَدَ (كِلَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) حَزَنَ. وَقَدْ وَجَدْتُ فَلَانًا فَأَنَا أَجِدُ وَجْدًا، وَذَلِكَ فِي الْحَزْنِ.

وَوَجَدْتُ لِفُلَانٍ، أَيْ حَزَنْتُ لَهُ. أَبُو سَعِيدٍ: تَوَجَّدَ فُلَانٌ أَمْرًا كَذَا إِذَا شَكَاهُ، وَهُمْ لَا يَتَوَجَّدُونَ سَهْرَ لَيْلِهِمْ وَلَا يَشْكُونَ مَأْسَهُمْ مِنْ مَشَقَّتِهِ.

• وجد • الْوَجْدُ، بِالْجِيمِ: الثَّرْوَةُ فِي الْجَبَلِ تَسْكُ الْمَاءُ وَيَسْتَقْبِعُ فِيهَا، وَقِيلَ هِيَ الْبِرْكَةُ، وَالْجَمْعُ وَجْدَانُ وَوَجَادُ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ يَصِفُ الْأَثافي:

غَيْرَ أَثَافِي مِنْ رَجُلٍ جَوَافِي
كَأَنَّهُمْ قَطَعُ الْأَفْلَافِ
أَسُ جَرَامِيرَ عَلَى وَجَادِ

الْأَثَافِي: حِجَارَةُ الْقِدْرِ. وَالْجَوَافِي: جَمْعُ جَاوٍ، وَهُوَ الْمُسْتَصْبِ. وَالْأَفْلَافُ، جَمْعُ فَلَدٍ: الْقِطْعَةُ^(٢) مِنَ الْكَبِدِ. وَالْجَرَامِيرُ:

(٢) قوله: «جمع فلد القطعة» كذا بالأصل، والذي في الصحاح: الفلد كبد البعير. والجمع أفلاذ، والفلدة القطعة من الكبد. ومثله في-

الحياض، واجدها جرؤز. قال سيويو :
وسمعت من العرب من يقال له : أما تعرف
بمكان كذا وكذا وجداً ؟ وهو موضع يمسك
الماء ، فقال : بلى وجداً ، أى أعرف بها
وجداً .
أبو عمرو : أوجدته على الأمر إيجاداً إذا
أكرمته .

• وجه الوجز : أن توجر ماء أو دواء في
وسط حلق صبي . الجوهرى : الوجور
الدواء يوجر في وسط الفم . ابن سيده :
الوجور من الدواء في أى الفم كان ، وجرة
وجراً وأوجره ، وأوجره ياءه ، وأوجره الرمح
لاغير : طعته به في فيه ، وأصله من ذلك .
الليث : أوجرت فلاناً بالرمح إذا طعته في
صدره ، وأنشد :
أوجرته الرمح شرراً ثم قلت له :

هذى المروءة لا لعب الرحاليق
وفي حديث عبد الله بن أنيس ، رضى
الله عنه : فوجرته بالسيف وجراً ، أى
طعته . قال ابن الأثير : من المعروف في
الطعن أوجرته الرمح ، قال : ولعله لغة فيه .
وتوجر الدواء : بلعه شيئاً بعد شىء . أبو
خيرة : الرجل إذا شرب الماء كارهاً فهو
التوجر والتكاره . والميجر والميجرة : شئ
المسقط يوجر به الدواء ، واسم ذلك الدواء
الوجور . ابن السكيت : الوجور فى أى الفم
كان واللؤد فى أحد شقيه ، وقد وجرته
الوجور وأوجرته . وقال أبو عبيدة : أوجرته
الماء والرمح والقيظ أفلت فى هذا كله .
أبو زيد : وجرته الدواء وجراً جعلته فى فيه .
والجر أى تداوى بالوجور ، وأصله أوجر .
والوجز : الخوف . وجرت منه ،
بالكسر ، أى خفت ، وإنى منه لأوجز : مثل
لأوجل . ووجز من الأمر وجراً : أشفق ،

= القاموس فى شرحه ، وعسى أن يكون اللؤلؤ لغة
فى اللؤلؤ .

وهو أوجز ووجز ، والأثنى وجرة ، ولم
يقولوا وجراً فى الموت .
والوجز : مثل الكهف يكون فى الجبل ،
قال تالط شرأ :

إذا وجز عظيم فيه شيخ
من السودان يدعى الشرئين^(١)
والوجار والوجار : سرب الضبع ، وفى
المحكم : جحر الضبع والأسد والذئب
والثعلب ونحو ذلك ، والجمع أوجرة
ووجز ، واستعاره بعضهم لموضع الكلب ،
قال :

كلاب وجار يتلجن بغائط
دومس اللبلى لا رواء ولا لب
قال ابن سيده : ولا أبعد أن تكون الرواية
ضباع وجار ، على أنه قد يجوز أن تسمى
الضباع كلاباً من حيث سمو أولادها جراً ،
ألا ترى أن أبا عبيد لما فسر قول الكهيت :
حتى غال أوس عيالها^(٢)

قال : يعنى أكل جراً ؟ التهذيب :
الوجار سرب الضبع ونحوه إذا حفر فأمعن .
وفى حديث الحسن : لو كنت فى وجار
الضب ، ذكره للمبالغة ، لأنه إذا حفر
أمعن ، وقال المعجاج :

تعرضت ذا حذب جرجاراً
ألمس إلا الضفدع القاراً
يركض فى عزميه الطراراً
تمخال فيه الكوكب الزهاراً
لؤلؤة فى الماء أو يساراً
وخافت الرايين والأوجاراً
قال : الأوجار حفر تجعل للوحوش فيها
مناجل فإذا مرت بها عرفت بها ، الواحدة وجرة
ووجرة :

(١) قوله : يدعى الشرئين كذا بالأصل
(٢) ذكر البيت كاملاً فى مادة « عيل »
ونصه :

كما خامرت فى حضنها أم عامر
لدى الحبل حتى غال أوس عيالها
وأم عامر كنية الضبع . [عبد الله]

حتى إذا ما بكت الأغاراً
رباً ولما تنقص الإضراراً
يعنى جمع غير ، وهو حر يجده فى
صنوبرين . وأراد بالإضرار إضرار العطش .
وفى حديث على ، رضى الله عنه : وأنجر
انجر الضبة فى جحرها ، والضبع فى
وجارها ، هو جحرها الذى تأوى إليه . وفى
حديث المعجاج : جثك فى مثل وجار
الضبع . قال ابن الأثير : قال الخطابي :
هو خطأ ، وإنما هو فى مثل جار الضبع .
يقال : غيث جار الضبع ، أى يدخل عليها
فى وجارها حتى يخرجها منه ، قال : ويشهد
لذلك أنه جاء فى رواية أخرى : وجثك فى
ماء يجر الضبع ، ويستخرجها من وجارها .
أبو حنيفة : الوجار الجرفان اللذان حفرهما
السيل من الوادى .

ووجرة : موضع بين مكة والبصرة ،
قال الأصمعي : هى أربعون ميلاً ، ليس فيها
مثل ، فهى مزت للوحش ، وقد أكرت
الشعرا ذكرها ، قال الشاعر :
تصد وتبدي عن أسيل وثقى
بناظرة من وحش وجرة مطلق

• وجزه . وجز الكلام وجارة ووجزاً وأوجز :
قل فى بلاغة ، وأوجزه : اختصره . قال ابن
سيده : بين الإيجاز والاختصار فرق منطقي
ليس هذا موضعه . وكلام وجز : خفيف .
وأمر وجز وواجز ووجيز وموجز وموجز .
والوجز : الوحى ، يقال : أوجز فلان إيجازاً
فى كل أمر . وأمر وجيز ، وكلام وجيز ، أى
خفيف مقتصر ، قال رؤبه :

لولا عطاء من كريم وجز
أبو عمرو : الوجز السريع العطاء . يقال :

وجز فى كلامه وأوجز ، قال رؤبه :

على حزامي جلال وجز
يعنى بعباً سريعاً .
وأوجزت الكلام : قصرت . وفى حديث
جرير : قال له ، عليه السلام : إذا قلت

فَأَوْجَزَ، أَيْ أَسْرَعَ وَاقْتَصَرَ. وَتَوَجَّزْتُ الشَّيْءَ: مِثْلُ تَنَجَّزْتَهُ، وَرَجُلٌ مِيجَازٌ: يُوجِزُ فِي الْكَلَامِ وَالْجَوَابِ. وَأَوْجَزَ الْقَوْلَ وَالْعَطَاءَ: قَلَّهٗ، وَهُوَ الْوَجْزُ؛ قَالَ:

مَاجِزٌ مَعْرُوفٌ بِالرَّمَاقِ
وَرَجُلٌ وَجَزٌ: سَرِيعُ الْحَرَكَةِ فِيهَا أَخَذَ فِيهِ، وَالْأُنْثَى بِالْهَاءِ.

وَوَجَزَهُ: فَرَسٌ يَرِيدُ بَيْنَ مَتَانٍ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ.

وَأَبُو وَجَزَةَ السَّعْدِيُّ سَعْدُ بْنُ يَكْرِ: شَاعِرٌ مَعْرُوفٌ وَمُحَلِّثٌ.

وَمَوْجَزٌ: مِنْ أَسْمَاءِ صَفَرٍ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: أَرَاهَا عَادِيَةً.

• وَجَسَ • أَوْجَسَ الْقَلْبَ قَرْعًا: أَحَسَّ بِهِ. وَفِي التَّزْيِيلِ الْفَرِيزِ: «فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خَيْفَةً»؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: مَعْنَاهُ فَاضْمَرَّ مِنْهُمْ خَوْفًا، وَكَذَلِكَ التَّوَجُّسُ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: مَعْنَى أَوْجَسَ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ الْخَوْفُ. اللَّيْثُ: أَوْجَسَ قَرْعَةَ الْقَلْبِ. وَالْوَجْسُ: الْفَرْعُ يَغِي فِي الْقَلْبِ أَوْ فِي السَّمْعِ مِنْ صَوْتٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

وَالْتَوَجُّسُ: التَّسَمُّعُ إِلَى الصَّوْتِ الْخَفِيِّ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ صَائِلًا:

إِذَا تَوَجَّسَ رَكَرَأَ مِنْ سَنَابِكِهَا
أَوْ كَانَ صَاحِبَ أَرْضٍ أَوْ بِهِ الْمَوْمُ
وَأَوْجَسَ الْأَذْنَ وَتَوَجَّسَتْ: سَمِعَتْ حِسًّا، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ:

حَتَّى أَتَيْحَ لَهُ يَوْمًا بِمُحْدَلَةٍ
ذُو مِرْوٍ بِدِيَارِ الصَّبْرِ وَجَاسُ^(١)

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: هُوَ عِنْدِي أَنَّهُ عَلَى النَّسَبِ، إِذْ لَا نَعْرِفُ لَهُ فِعْلًا. وَالْوَجْسُ: الصَّوْتُ الْخَفِيُّ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ الْوَجْسِ؛ هُوَ أَنْ يُجَامِعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ أَوْ

(١) قوله: «حتى أتيج له يومًا بمحْدَلَةٍ» كذا أنشده هنا. وأنشده في مادة «حدل»: أتيج لها رام «بدل له يومًا». وفي مادة «دار»: «له يومًا بمرقة» بدل بمحْدَلَةٍ.

جَارِيَتَهُ وَالْأُخْرَى تَسْمَعُ حِسَّهَا. وَسُئِلَ الْحَسَنُ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ الْمَرْأَةَ وَالْأُخْرَى تَسْمَعُ، فَقَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ الْوَجْسَ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: هُوَ الصَّوْتُ الْخَفِيُّ. وَفِي الْحَدِيثِ: دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِي جَانِبِهَا وَجَسًا، قَهِيلٌ: هَذَا يَلَالُ؛ الْوَجْسُ الصَّوْتُ الْخَفِيُّ. وَتَوَجَّسَ بِالشَّيْءِ: أَحَسَّ بِهِ فَتَسَمَّعَ لَهُ. وَتَوَجَّسْتُ الشَّيْءَ وَالصَّوْتُ إِذَا سَمِعْتَهُ وَأَنْتَ خَائِفٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

فَقَدْ صَبِيحَةٌ صَوْنُهَا مَتَوَجَّسًا
وَالْوَجَسُ: الْهَاجِسُ، وَالْأَوْجَسُ وَالْأَوْجَسُ: اللَّهْرُ، وَفَتْحُ الْجِيمِ هُوَ الْأَفْضَحُ. يُقَالُ: لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ سَجِيسَ الْأَوْجَسِ وَالْأَوْجَسِ، وَسَجِيسَ عُجَيسَ الْأَوْجَسِ (حِكَاةُ الْفَارِسِيِّ) أَيْ لَا أَفْعَلُهُ طَوْلَ اللَّهْرِ. وَمَا ذُقْتُ عِنْدَهُ أَوْجَسَ، أَيْ طَعَامًا، لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الثَّفِيِّ. وَيُقَالُ: تَوَجَّسْتُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ إِذَا تَلَوَّقْتَهُ قَلِيلًا، وَهُوَ مَأْخُذٌ مِنَ الْأَوْجَسِ.

• وَجَع • الْوَجَعُ: اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَرَضٍ مُؤَلِمٍ، وَالْجَمْعُ أَوْجَاعٌ، وَقَدْ وَجَعَ فُلَانٌ يَوْجَعُ وَيَجِيعُ وَيَاجِعُ، فَهُوَ وَجَعٌ، مِنْ قَوْمٍ وَجَعِي وَجَاعِي وَوَجِيعٍ وَوَجَاعٍ وَأَوْجَاعٍ، وَنِسْوَةٌ وَجَاعِي وَوَجِعَاتٌ؛ وَيَتَوَّاسَدُ يَقُولُونَ يَجِيعُ، بِكَسْرِ الْيَاءِ، وَمَنْ لَا يَقُولُونَ يَعْلَمُ اسْتِغْنَاءً لِلْكَسْرِ عَلَى الْيَاءِ، فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ الْيَاءُانِ قَوِيْنَا وَاحْتَمَلْنَا مَا لَمْ نَحْتَمِلْهُ الْمَفْرَدَةُ، وَيَتَشَدُّ لِمَتَمِّ بْنِ نُورَةَ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ:

فَعَيْدُكَ أَلَّا تُسَمِّعَنِي مَلَامَةً
وَلَا تَتَنَكَّبَنِي قَرْحَ الْفَوَادِ فَيَجِيعَا
وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَنَا إِيْجَعُ وَأَنْتَ يَجِيعُ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْأَصْلُ فِي يَجِيعُ يَوْجَعُ، فَلَمَّا أَرَادُوا قَلْبَ الْوَاوِ يَاءَ كَسَرُوا الْيَاءَ الَّتِي هِيَ حَرْفُ الْمَضَارِعِ لِتَتَلَبَّسَ الْوَاوُ يَاءَ قَلْبًا صَحِيحًا، وَمَنْ قَالَ يَتَجَلُّ وَيَتَجِيعُ فَإِنَّهُ قَلْبَ الْوَاوِ يَاءَ قَلْبًا سَاجِدًا، بِخِلَافِ الْقَلْبِ

الْأَوَّلِ، لِأَنَّ الْوَاوَ السَّكَنَةَ إِنَّمَا تَقْلِبُهَا إِلَى الْيَاءِ الْكَسْرَةَ قَبْلَهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَقَدْ قَبِيحَةٌ مَنْ يَقُولُ وَجَعٌ يَجِيعُ، قَالَ: وَيَقُولُ أَنَا أَوْجَعُ رَأْسِي، وَيَوْجَعُنِي رَأْسِي، وَأَوْجَعْتُهُ أَنَا.

وَوَجَعَ عُضْوُهُ: أَلَمَهُ، وَأَوْجَعَهُ هُوَ. الْفَرَّاءُ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ وَجَعَتْ بَطْنُكَ، مِثْلُ سَقِهَتْ رَأْيَكَ وَرَشِنَتْ أَمْرَكَ، قَالَ: وَهَذَا مِنَ الْمَعْرِفَةِ الَّتِي كَالْتَكْوِينِ لِأَنَّ قَوْلَكَ بَطْنُكَ مُفْسَّرٌ، وَكَذَلِكَ غَبِنَتْ رَأْيَكَ، وَالْأَصْلُ فِيهِ وَجَعٌ رَأْسُكَ، وَالْيَمُّ بَطْنُكَ، وَسَمِيَهُ رَأْيَكَ وَنَفْسُكَ، فَلَمَّا حَوَّلَ الْفِعْلُ خَرَجَ قَوْلَكَ وَجَعَتْ بَطْنُكَ وَمَا أَشْبَهَهُ مُفْسَّرًا، قَالَ وَجَاءَ هَذَا نَادِرًا فِي أَحْرَفٍ مَعْلُودَةٍ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ: إِنَّمَا نَصَبُوا وَجَعَتْ بَطْنُكَ يَتَرَعُ الْخَافِضُ مِنْهُ كَأَنَّهُ قَالَ وَجَعَتْ مِنْ بَطْنِكَ، وَكَذَلِكَ سَقِهَتْ فِي رَأْيِكَ، وَهَذَا قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ، لِأَنَّ الْمُفْسَّرَاتِ لَا تَكُونُ إِلَّا تَكْرِيَاتٍ. وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: امْتَضَى الْجُرْحُ فَوَجَعْتُهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ وَجَعَ فُلَانٌ رَأْسَهُ وَبَطْنَهُ. وَأَوْجَعْتُ فُلَانًا ضَرْبًا وَجِيعًا، وَضَرْبٌ وَجِيعٌ، أَيْ مُوجِعٌ، وَهُوَ أَحَدٌ مَا جَاءَ عَلَى فَعِيلٍ مِنْ أَفْعَلَ، كَمَا يُقَالُ عَذَابُ أَلِيمٌ بِمَعْنَى مُؤَلِمٌ، وَقِيلَ: ضَرْبٌ وَجِيعٌ وَالْيَمُّ ذُو أَلَمٍ. وَفُلَانٌ يَوْجَعُ رَأْسَهُ، نَصَبْتُ الرَّأْسَ، فَإِنْ جِئْتُ بِالْهَاءِ قُلْتُ يَوْجَعُهُ رَأْسُهُ وَأَنَا أَيْجَعُ رَأْسِي وَيَوْجَعُنِي رَأْسِي، وَلَا تَقُلْ يَوْجَعُنِي رَأْسِي، وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ؛ قَالَ صِمَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَشِيرِيِّ:

تَلَقَّيْتُ نَحْوَ الْحَيِّ حَتَّى وَجَعْتَنِي
وَجَعْتُ مِنَ الْإِضْغَاءِ لَيْتًا وَأَخَذَعَا
وَالْإِيْجَاعُ: الْإِيلَامُ. وَأَوْجَعَ فِي الْعَلَوِّ: أَثَخَنَ

وَتَوَجَّعَ: تَشَكَّى الْوَجَعَ. وَتَوَجَّعَ لَهُ مِمَّا نَزَلَ بِهِ: رَنَى لَهُ مِنْ مَكْرُوهٍ نَازِلٍ.

وَالْوَجَعَاءُ: السَّافِلَةُ، وَهِيَ اللَّبَرُّ، مَمْدُودَةٌ؛ قَالَ أَنَسُ بْنُ مُدْرِكَةَ الْخَثْعَمِيُّ:

غَضِبْتُ لِمَرِّهِ إِذْ نَكَتْ حَلِيلَتَهُ
وَإِذْ يَشُدُّ عَلَى وَجْعَانِهَا الْفَرْ
أَغْشَى الْحُرُوبَ وَسِرْبَالِي مُضَاعَفَةً
تَغْشَى الْبَنَانَ وَسَيْتِي صَارِمٌ ذَكَرَ
إِنِّي وَقَتْلِي سَلِيكًا ثُمَّ أَغْقَلَهُ
كَالْقَوْرِ يُضْرَبُ لَمَّا عَافَتِ الْبَقَرُ
يَعْنِي أَنَّهَا بُوْضِعَتْ. وَجَمْعُ الْوُجَعَاءِ
وَجَعَاوَاتٍ، وَالسَّبَبُ فِي هَذَا الشَّعْرِ أَنَّ سَلِيكًا
مَرَّ فِي بَعْضِ غُرُوبِهِ بَيْتٍ مِنْ خَلْعَمٍ، وَاهْلُهُ
خُلُوفٌ، فَرَأَى فِيهِنَّ امْرَأَةً بَضَّةً شَابَةً
فَعَلَاهَا، فَانْخَبَرَ آنَسَ بِذَلِكَ فَأَدْرَسَتْهُ فَقَتَلَهُ.
وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَحِلُّ الْمَسَالَّةُ إِلَّا لِإِذِي دَمٍ
مُوجِعٍ؛ هُوَ أَنْ يَتَحَمَّلَ وَبَةً فَيَسْقَى بِهَا حَتَّى
يُودِّبَهَا إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ، فَإِنْ لَمْ يُوَدِّدْهَا
قَتَلَ الْمُتَحَمِّلُ عَنْهُ، فَيَرْجِعُهُ قَتْلَهُ، وَفِي
الْحَدِيثِ: مَرَى بَيْنَكَ يُقْلَمُوا أَظْفَارَهُمْ أَنْ
يُوجِعُوا الضَّرْعَ، أَيْ لِقَالًا يُوجِعُهَا إِذَا
حَلَبُوهَا بِأَظْفَارِهِمْ.

وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ الْجَمْعَةَ
فَقَالَ: وَالْجَمْعَةُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ)
قَالَ: وَلَسْتُ أَدْرِي مَا تَقْصَانُهُ؛ قَالَ ابْنُ
بَرِّي: الْجَمْعَةُ لَامُهَا وَأَوْ مِنْ جَعَوْتُ، أَيْ
جَمَعْتُ، كَانَتْهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَوْنِهَا تَجَعُّو
النَّاسَ عَلَى شَرْبِهَا، أَيْ تَجْمَعُهُمْ، وَذَكَرَ
الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْمَعْتَلِّ، وَسَدَّكَرُهُ
هُنَاكَ.

وَأَمْ وَجَعَ الْكَبِدِ: نَبْتُهُ تَنْفَعُ مِنْ وَجْعِهَا.

• وجع • الْوُجَعُ: سُرْعَةُ السَّيْرِ. وَجَعَفَ
الْبَعِيرُ وَالْفَرَسُ يَجْفُ وَجْفًا وَوَجِيفًا: أَسْرَعَ.
وَالْوَجِيفُ: دُونَ الْقُرْبِ مِنَ السَّيْرِ.
الْجَوْهَرِيُّ: الْوَجِيفُ ضَرْبٌ مِنْ سَيْرِ الْأَوَّلِ
وَالْحَيْلِ، وَقَدْ وَجَعَفَ الْبَعِيرُ يَجْفُ وَجْفًا
وَوَجِيفًا. وَأَوْجَفَ دَابَّتُهُ إِذَا حَلَّهَا، وَأَوْجَفْتُهُ
أَنَا. وَفِي الْحَدِيثِ: لَيْسَ الْبَرُّ بِالْإِيحَافِ.
وَفِي حَدِيثٍ عَلَى: كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: وَأَوْجَفَ
الذِّكْرُ بِلِسَانِهِ، أَيْ حَرَّكَهُ، وَأَوْجَفَهُ رَاكِبُهُ.
وَحَدِيثٌ عَلَى: عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَهْوَنُ سَيْرِهَا

فِيهِ الْوَجِيفُ؛ هُوَ ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ سَرِيعٌ.
وَنَاقَةٌ مِجَافٌ: كَثِيرَةُ الْوَجِيفِ وَرَاكِبُ الْبَعِيرِ
يُوضَعُ، وَرَاكِبُ الْفَرَسِ يُوجِفُ. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: الْوَجِيفُ يَصْلُحُ لِلْبَعِيرِ وَالْفَرَسِ.
وَوَجَفَ الشَّيْءُ إِذَا اضْطَرَبَ. وَوَجَفَ
الْقَلْبُ وَجِيفًا: خَفَقَ، وَقَلْبٌ وَاجِفٌ. وَفِي
التَّثْرِيلِ الْغَزِيرِ: «قَلْبٌ يَوْمِئِذٍ وَاجِفَةٌ»،
قَالَ الرَّجَّاجُ: شَدِيدَةُ الْاضْطِرَابِ؛ قَالَ
قَتَادَةُ: وَجَعَتْ عَمَّا عَابَتْ، وَقَالَ ابْنُ
الْكَلْبِيِّ: خَائِفَةٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَمَا
أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ»؛ أَيْ
مَا أَعْمَلْتُمْ، يَعْنِي مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ
أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ
عَلَيْهِ خَيْلًا وَلَا رِكَابًا، وَالرِّكَابُ الْأَيْلُ. وَفِي
الْحَدِيثِ: لَمْ يُوجِفُوا عَلَيْهِ يَحْتَلِ
وَلَا رِكَابًا، الْإِيحَافُ: سُرْعَةُ السَّيْرِ، وَيُقَالُ
أَوْجَفَ فَأَعْجَفَ؛ قَالَ الْمَعْجَاجُ:

نَاجٍ طَوَاهُ الْأَيْنُ مِمَّا وَجَفَا

طَيَّ اللَّيَالِي زَلْفًا زَلْفًا قَوْلَنَا

سَاوَةٌ الْهَلَالُ حَتَّى احْقُوقَهَا

وَيُقَالُ: اسْتَوْجَفَ الْحُبُّ قَوَادَهُ إِذَا ذَهَبَ
بِهِ، وَأَنْشَدَ:

وَلَكِنْ هَذَا الْقَلْبُ قَلْبٌ مُضَلَّلٌ

هَقَا هَقَوَةً فَاسْتَوْجَفْتُهُ الْمَقَادِرُ

• وجل • الْوَجَلُ: الْفَرْقُ وَالْخَوْفُ، وَجَلَّ
وَجَلًّا، بِالْفَتْحِ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَعَظْنَا
مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ؛ وَوَجَلَّتْ
تَوَجَّلُ، وَفِي لُغَةِ تَيْجَلُ، وَيُقَالُ: تَاجَلَّ،
قَالَ سِيبَوَيْهٍ: وَجَلَّ يَاجِلُ وَيَجَلُّ، أَتَدَلُّوْا
الْوَاوُ الْفَاءَ كَرَاهِيَةَ الْوَاوِ مَعَ الْيَاءِ، وَقَلْبُوهَا فِي
يَجَلُّ يَاءً لِقُرْبِهَا مِنَ الْيَاءِ، وَكَسَرُوا الْيَاءَ
إِشْعَارًا بِوَجَلَّ، وَهُوَ شَاذٌ، الْجَوْهَرِيُّ: فِي
الْمُسْتَقْبَلِ مِنْهُ أَرْبَعُ لُغَاتٍ: يَوَجَلُّ،
وَيَاجِلُ، وَيَجَلُّ، وَيَجَلُّ، بِكَسْرِ الْيَاءِ،
قَالَ: وَكَذَلِكَ فِيهَا أَشْبَهُهُ مِنْ بَابِ الْمِثَالِ إِذَا
كَانَ لَزِمًا، فَمَنْ قَالَ يَاجِلُ جَعَلَ الْوَاوُ الْفَاءَ
لِفَتْحِهِ مَا قَبْلَهَا، وَمَنْ قَالَ يَجَلُّ، بِكَسْرِ

الْيَاءِ، فَهِيَ عَلَى لُغَةِ بَنِي أَسَدٍ، فَإِنَّهُمْ
يَقُولُونَ أَنَا يَاجِلُ وَنَحْنُ يَجَلُّ وَأَنْتَ تَيْجَلُّ،
كُلُّهَا بِالْكَسْرِ، وَهُمْ لَا يَكْسِرُونَ الْيَاءَ فِي يَعْلَمُ
لَا سَيِّئًا لَهُمْ الْكَسْرُ عَلَى الْيَاءِ، وَإِنَّا يَكْسِرُونَ
فِي يَجَلُّ لِثِقَوَى إِخْدَى الْيَاءِ مِنَ الْيَاءِ الْآخَرِ،
وَمَنْ قَالَ يَجَلُّ بَنَاهُ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ، وَلَكِنَّهُ
فَتَحَ الْيَاءَ كَمَا فَتَحُوهَا فِي يَعْلَمُ، وَالْأَمْرُ مِنْهُ
يَاجِلُ، صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا.
قَالَ ابْنُ بَرِّي: إِنَّمَا كَسَرَتْ الْيَاءُ مِنْ يَجَلُّ
لِيَكُونَ قَلْبُ الْوَاوِ يَاءً يُوْجِعُ صَحِيحٌ، فَأَمَّا
يَجَلُّ فَيَنْتَحِ الْيَاءُ فَإِنَّ قَلْبَ الْوَاوِ فِيهِ عَلَى غَيْرِ
قِيَاسٍ صَحِيحٍ، وَتَقُولُ مِنْهُ: إِنِّي لَأَوْجَلُّ،
وَرَجُلٌ أَوْجَلُّ وَوَجِلُّ؛ قَالَ الشَّاعِرُ مَعْنَى ابْنِ
أَوْسٍ الْمَنْزِيِّ:

لَعَمْرُكَ مَا أَدْرِي وَإِنِّي لَأَوْجَلُّ
عَلَى آيَاتِنَا تَعْلُو النَّمِيَّةُ أَوَّلُ
وَكَانَ لَهَا جَارَانُ لَا يَخْفَرَانِهَا:

أَبُو جَعْفَةَ الْعَادِي وَعَرَفَاءُ جِيَالُ
أَبُو جَعْفَةَ: الذُّبُّ، وَعَرَفَاءُ: الضَّبُّعُ،
وَإِذَا وَقَعَ الذُّبُّ وَالضَّبُّعُ فِي غَنَمٍ، مَتَّعَ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهَا صَاحِبَهُ وَقَالَ سِيبَوَيْهٍ فِي قَوْلِهِ:
اللَّهُمَّ ضَبْعًا وَذُبًّا، أَيْ اجْمَعْنَاهَا، وَإِذَا
اجْتَمَعَا سَلِمَتِ الْغَنَمُ، وَجَمْعُهُ وَجَالٌ؛
قَالَتْ جَنْوَبُ أُخْتُ عَمْرِو ذِي الْكَلْبِ تَرْثِيهِ:
وَكُلُّ قَتِيلٍ وَإِنْ لَمْ تُكُنْ
أَرَدْتَهُمْ مِنْكَ بِأَثْوَا وَجَالًا^(١)

وَالْأَثْوَى لَوَجَلَةٍ وَلَابِقَالُ وَجَلَاءُ، وَقَوْمٌ
وَجَلُونُ وَوَجَالُ.

وَوَاجَلَهُ فَوَجَلَهُ: كَانَ أَشَدَّ وَجَلًا مِنْهُ.
وَهَذَا مَوْجَلُهُ، بِالْكَسْرِ: لِلْمَوْضِعِ.
وَالْوَجِيلُ وَالْمَوْجِلُ: حُفْرَةٌ يَسْتَقْبِعُ فِيهَا
الْمَاءَ، بِمَانِيَةٍ.

• وجع • الْوُجُومُ: السُّكُوتُ عَلَى غَيْظٍ،
أَبُو عُبَيْدٍ: إِذَا اشْتَدَّ حُزْنُهُ حَتَّى يَنْسِيكَ عَنْ

(١) قوله: «وكل قاتل» هكذا في الأصل
والحكم، ولعله وكل قاتل.

الطعام ^(١) فهو الواجم، والواجم: الذي اشتد حزنه حتى أمسك عن الكلام. يقال: مالى أراك واجماً؟ وفي حديث أبي بكر، رضى الله عنه: أنه لقي طلحة فقال: مالى أراك واجماً؟ أى مهتماً. والواجم: الذي أسكنه لهم وعلمه الكآبة، وقيل: الواجم الحزن. ويقال: لم أجم عنه، أى لم أسكت عنه قرعاً. والواجم والوجم: العبوس المطرق من شدو الحزن، وقد وجم يجم وجماً ووجوماً، وأجم على البذل (حكاه سيويه) ووجم الشيء وجماً ووجوماً: كرهه. ووجم الرجل وجماً: لكأه بمانية. ورجلٌ وجم: روى. وأوجم الرمل: معظمه؛ قال رؤبة:

والججر والصمان يحبو أوجمه
ووجمه: اسم موضع؛ قال كثير:

أجدت خفواً من جنوب كنانة
إلى وجمه لما استجهرت حرورها
ابن الأعرابي: الواجم جبل صغير، مثل الأدم. ابن شميل: الواجم حجارة مركومة بعضها فوق بعض على رؤوس القور والأكام، وهى أغلظ وأطول فى السماء من الأروم، قال: وحجارتها عظام كحجارة الصيرة والأمره، لو اجتمع على حجر ألف رجل لم يحركوه، وهى أيضاً من صنع عاد، وأصل الواجم مستدير وأعلاه محدد، والجماعة الواجم؛ قال رؤبة:

وهامة كالصمد بين الأضاد
أوجم العادى بين الأجداد
الجوهري: والواجم بالتحريك، واحد الأوجام، وهى علامات وأنبية يهتدى بها فى الصحارى. ابن الأعرابي: بيت وجم ووجم، والأوجام: البيوت وهى العظام منها، قال رؤبة:

لو كان من دون ركام المرتكف
وأرمل اللثنا وصمان الواجم

(١) قوله: «عن الطعام» فى التهذيب: عن

الكلام.

قال: والواجم الصمان نفسه، ويجمع أوجاماً، وقال رؤبة:

كان أوجاماً وصحراً صاخراً
ويوم وجم، أى شديد الحر، وهو بالماء أيضاً، ويقال: يكون ذلك وجمه، أى مسيه. والواجمه مثل الواجمه: وهى الأكلة الواحدة.

• وجن • الواجمه: ما ارتفع من الخدين للشدق والمخبر. ابن سيده: الواجمه والواجمه والواجمه والواجمه ^(٢) والأجمه والأجمه والأجمه (الأخيرة عن يعقوب حكاه فى المبدل): ما انحدر من المخبر وتآ من الوجه، وقيل: ما تآ من لحم الخدين بين الصدغين وكفى الأنف، وقيل: هو فرق ما بين الخدين والمدمع من العظم الشاخص فى الوجه، إذا وضعت عليه يدك وجدت حجمه. وقال اللحياني: إنه لحسن الوجنات، كأنه جعل كل جزء منها وجمه، ثم جمع على هذا. ورجل أوجن وموجن: عظيم الوجنات. والموجن: الكثير اللحم. ابن الأعرابي: إنا سميت الواجمه وجمه لشونها وغلظها. وفى حديث الأحمق: كان نائى الواجمه، هى أعلى الخد.

والوجن والوجن والوجين والواجم، الأخير كالكاهل والغارب: أرض صلبة ذات حجارة، وقيل: هو العارض من الأرض يتقاد ويرتفع قليلاً، وهو غليظ، وقيل: الواجم الحجارة، وفى حديث سطيح:

ترفعنى وجماً ونهوى بى وجم
هى الأرض الغليظة الصلبة، ويروى: وجماً، بالضم، جمع وجمين. وناقه وجماء: تامة الخلق، غليظة لحم الواجمه

(٢) فى القاموس: «وكلمة».

صلبة شديدة، مشتقة من الوجين الأرض الصلبة أو الحجارة، وقال قوم: هى العظيمة الواجمتين.

والأوجن من الجبال والوجن من الثوق: ذات الوجن الضخمة، ولها يقال جملاً أوجن. ويقال: الوجن الضخمة، شبهت بالوجين العارض من الأرض، وهو متن ذو حجارة صخرة. وقال ابن شميل: الوجن شبه بالوجين وهى العظيمة، وفى قصيد كعب بن زهير:

وجنء فى حربها للبصير بها
وفيهما أيضاً:

غلباء وجنء عليكم مذكرة

الوجنء: الغليظة الصلبة. وفى حديث سواد ابن مطرف: وأد الغلب الوجنء أى صوت وطئها على الأرض، ابن الأعرابي: الأوجن الأفعل من الوجين فى قول رؤبة:

أعيس نهاض كحيد الأوجن ^(٣)

قال: والأوجن الجبل الغليظ. ابن شميل: الوجين قبل الجبل وسدده، ولا يكون الوجين إلا لواد وطى يعارض فيه الوادى الداخلى فى الأرض الذى له أجراف كأنها جئر، فذلك الوجن والأسناد.

والوجين: شط الوادى. ووجن به الأرض: ضربها به. وما أذى أى من وجن الجلد هو (حكاه يعقوب ولم يفسره) وقال فى التهذيب وغيره: أى أى الناس هو.

والوجن: اللق. والميجنة: مدقة القصار، والجمع مواجن ومياجن على المعاقبة، قال عامر بن عقيل السعدي:

رقاب كالمواجن خاطيات

وأستاه على الأكوار كوم

(٣) قوله: «أعيس نهاض إلخ» صدره:

فى خدر مياس الدمى مرجن

والمرجن: المصفر، أى فى خدر مرجن أى

مصفر بالمهون.

قَوْلُهُ حَاطِيَاتُ ، بِالظَّاهِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ خَطَا بَطَاً ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : اسْمُ هَذَا الشَّاعِرِ فِي نَوَادِرِ أَبِي زَيْدٍ عَلَى بْنِ طُفَيْلٍ السَّعْدِيِّ ، وَقِيلَ الْيَتِي :

وَأَمْلَكْنِي لَكُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَعَوُّجُكُمْ عَلَى ، وَاسْتَقِيمَ وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : مَا شَبَّهَتْ وَقَعَ السُّيُوفُ عَلَى الْهَامِ إِلَّا يَوْعَجُ الْبَيَازِيرُ عَلَى الْمَوَاجِ ، جَمْعُ مِجْتَهٍ وَهِيَ الْمِدْقَةُ . يُقَالُ : وَجَنَ الْقَصَارُ الْقَوْبَ يَجْنُهُ وَجَنًا ذَقَهُ ، وَالْمِصْمُ زَائِدَةٌ ، وَهِيَ مِفْعَلَةٌ ، بِالْكَسْرِ . وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الرَّجَاجِيُّ : جَمْعُ مِجْتَهٍ عَلَى لَفْظِهَا مِجَاجٍ ، وَعَلَى أَصْلِهَا مَوَاجٍ . اللَّحْيَانِي : الْمِجْتَهَةُ الَّتِي يُوجَنُ بِهَا الْأَوْدِيمُ ، أَيْ يَذُقُ اللَّيْلِينَ عِنْدَ دِيعَاغِهِ ، وَقَالَ الثَّابِتَةُ الْجَعْلِيُّ :

وَلَمْ أَرِ فَيَمَنْ وَجَنَ الْجِلْدَ نِسْوَةً أَسْبَ الْأَضْيَافِ وَأَقْبَحَ مَخْجَرَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَالْوَجَنُ الذَّلُّ وَالْخُسُوعُ . وَامْرَأَةٌ مَوْجُونَةٌ : وَهِيَ الْخَجَلَةُ مِنْ كَثْرَةِ الذُّنُوبِ .

• وجه . الوجهة : معروف ، وَالْجَمْعُ الْوُجُوهُ . وَحَكَى الْفَرَّاءُ : حَتَّى الْوُجُوهُ وَحَى الْأُجُوهُ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَيَقْعَلُونَ ذَلِكَ كَثِيرًا فِي الْوَاوِ إِذَا انْفَضَّتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنًا كَوُجُوهَ الْبَقَرِ ، أَيْ يُشَبَّهُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ ، لِأَنَّ وَجُوهَ الْبَقَرِ تَشَابَهَ كَثِيرًا ، أَرَادَ أَنَّهَا فِتْنٌ مُشْتَبِهَةٌ لَا يَفْرَى كَيْفَ يُوْنَى لَهَا . قَالَ الزُّمَعَشَرِيُّ : وَعِنْدِي أَنَّ الْمُرَادَ تَأْتِي نَوَاطِجُ لِلنَّاسِ ، وَمَنْ تَمَّ قَالُوا نَوَاطِجُ الدَّخْرِ لِقَوَائِيهِ . وَوَجْهٌ كُلُّ شَيْءٍ : مُسْتَقْبَلُهُ ، وَفِي التَّزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « فَأَيُّهَا تَوَلَّوْا كُمْ وَجْهَ اللَّهِ » . وَفِي حَدِيثٍ أَمْ سَلَمَةَ : أَنَّهَا لَمَّا وَعَظَتْ عَائِشَةَ حِينَ خَرَجَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ قَالَتْ لَهَا : لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، عَارَضَكَ بِبَعْضِ الْفَلَوَاتِ نَاصَةً قَلُوصًا مِنْ مَنْهَلٍ إِلَى مَنْهَلٍ قَدْ وَجَّهْتَ سِدَاقَهُ وَتَرَكْتَ عَهْدَهُ ... فِي

حَدِيثٍ طَوِيلٍ ، قَوْلُهَا : وَجَّهْتَ سِدَاقَهُ ، أَيْ أَخَذْتَ وَجْهَهَا هَتَكَتَ سِتْرَكَ فِيهِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَزَلْتَ سِدَاقَهُ ، وَهِيَ الْحِجَابُ ، مِنْ الْمَوْضِعِ الَّذِي أُمِرَتْ أَنْ تَلْزِمَهُ وَجَعَلَتْهَا أَمَامَكَ . الْفَتْيِيُّ : وَيَكُونُ مَعْنَى وَجَّهْتُهَا ، أَيْ أَزَلْتُهَا مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أُمِرَتْ بِلُزُومِهِ وَجَعَلْتُهَا أَمَامَكَ .

وَالْوَجْهَةُ : الْمُحِبَّةُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَاقِيمِ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا » ، أَيْ اتَّبِعِ الدِّينَ الْقَيِّمَ ، وَأَرَادَ فَاقِيمُوا وَجُوهَكُمْ ، يَذُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَهُ : « مُبِينٌ إِلَيْهِ وَاقِفُوه » ، وَالْمُخَاطَبُ النَّبِيُّ ، ﷺ ، وَالْمُرَادُ هُوَ وَالْأُمَّةُ ، وَالْجَمْعُ أَوْجُهُ وَوُجُوهُ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَقَدْ تَكُونُ الْأَوْجُهُ لِلْكَثِيرِ ، وَزَعَمَ أَنَّ فِي مُصْحَفِ أَبِيهِ أَوْجُوهَكُمْ مَكَانَ وَجُوهَكُمْ ، أَرَاهُ يُرِيدُ قَوْلَهُ تَعَالَى : « فَانْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ » . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ » ، قَالَ الرَّجَاجِيُّ : أَرَادَ إِلَّا يَبَاهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَتْ وَجُوهُ يَبُوتَ أَصْحَابِهِ شَارِعَةً فِي الْمَسْجِدِ ، وَجْهَ الْيَتِي : الْحَدُّ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ بَابُهُ ، أَيْ كَانَتْ أَبْوَابُ يَبُوتِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِحَدِّ الْيَتِي الَّذِي فِيهِ الْبَابُ وَجْهَ الْكُفَّةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَتُسَوَّنَ صُفُوفُكُمْ أَوْ يَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ ، أَرَادَ وَجُوهَ الْقُلُوبِ ، كَحَدِيثِهِ الْآخَرِ : لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ أَيْ هَوَاهَا وَإِرَادَتُهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدُّرْدَاءِ : لَا تَقْفَهُ حَتَّى تَرَى لِلْقُرْآنِ وَجُوهًا ، أَيْ تَرَى لَهُ مَعَانِي يَحْتَمِلُهَا ، فَهَابَ الْأَقْدَامُ عَلَيْهِ .

وَوُجُوهُ الْبَلَدِ : أَشْرَافُهُ . وَيُقَالُ : هَذَا وَجْهَ الرَّأْيِ ، أَيْ هُوَ الرَّأْيُ نَفْسُهُ .

وَالْوَجْهَةُ وَالْجِهَةُ بِمَعْنَى ، وَالْهَاءُ عِوَضٌ مِنَ الْوَاوِ ، وَالْأَسْمُ الْوَجْهَةُ وَالْوَجْهَةُ ، بِكَسْرِ الْوَاوِ وَضَمِّهَا ، وَالْوَاوُ تَثْبِثُ فِي الْأَسْمَاءِ كَمَا قَالُوا وَلَدَةٌ ، وَإِنَّمَا لَا تَجْمِيعُ مَعَ الْهَاءِ فِي الْمَصَادِرِ . وَالتَّجْعَةُ لَهُ رَأَى ، أَيْ سَتَحَ ، وَهُوَ

أَقْعَلَ ، صَارَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا ، وَأُبْدِلَتْ مِنْهَا التَّاءُ وَأُدْعِمَتْ ، ثُمَّ بُنِيَ عَلَيْهِ قَوْلُكَ قَعَدْتُ تُجَاهَكَ وَتُجَاهَكَ ، أَيْ تَلْقَاءَكَ .

وَوَجْهُ الْفَرَسِ : مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ مِنَ الرَّأْسِ مِنْ دُونِ مَتَابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ . وَإِنَّهُ لَعَبْدُ الْوَجْهِ وَحَرُّ الْوَجْهِ ، وَإِنَّهُ لَسَهْلُ الْوَجْهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَاهِرَ الْوَجْهِ . وَوَجْهُ النَّهَارِ : أَوَّلُهُ . وَجْهُكَ يَوْجُهُ نَهَارٍ ، أَيْ يَبُولُو نَهَارٍ . وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الدَّهْرِ ، أَيْ أَوَّلُهُ ، وَبِهِ يُقَسَّرُهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ . وَيُقَالُ : أَتَيْتُهُ يَوْجُهُ نَهَارٍ وَشِبَابِ نَهَارٍ وَصَدْرِ نَهَارٍ ، أَيْ فِي أَوَّلِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ : مَنْ كَانَ مَسْرُورًا بِمَقْتُلٍ مَالِكٍ

فَلْيَأْتِ نِسْوَتَنَا يَوْجُهُ نَهَارٍ وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَجْهَ النَّهَارِ وَآكُفُّوا آخِرَهُ » صَلَاةُ الصُّبْحِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَوَّلُ النَّهَارِ . وَوَجْهُ التَّجْمِ : مَا بَدَأَ لَكَ مِنْهُ . وَوَجْهُ الْكَلَامِ : السَّبِيلُ الَّذِي تَقْصِدُهُ بِهِ . وَجَاهُهُ إِذَا فَاخَرَهُ .

وَوُجُوهُ الْقَوْمِ : سَادَتُهُمْ ، وَاجِدُهُمْ وَجْهٌ ، وَكَذَلِكَ وَجْهَاتُهُمْ ، وَاجِدُهُمْ وَجْهِي . وَصَرَفَ الشَّيْءَ عَنْ وَجْهِهِ ، أَيْ سَتَبِهِ . وَجْهَةُ الْأَمْرِ وَجْهَتُهُ وَوَجْهَتُهُ : وَجْهَتُهُ . وَجْهَةُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْأَسْمُ الْوَجْهَةُ وَالْوَجْهَةُ ، بِكَسْرِ الْوَاوِ وَضَمِّهَا ، وَالْوَاوُ تَثْبِثُ فِي الْأَسْمَاءِ كَمَا قَالُوا وَلَدَةٌ ، وَإِنَّمَا لَا تَجْمِيعُ مَعَ الْهَاءِ فِي الْمَصَادِرِ . وَمَالَهُ جِهَةٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَلَا وَجْهَةٌ ، أَيْ لَا يَبْصُرُ وَجْهَهُ أَمْرُو كَيْفَ يَأْتِي لَهُ . وَالْجِهَةُ وَالْوَجْهَةُ جَمِيعًا : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَوَجَّهَ إِلَيْهِ وَتَقْصِدُهُ . وَضَلَّ وَجْهَهُ أَمْرُو ، أَيْ قَصِدَهُ ، قَالَ :

بَكَدَ الْجَوَارِ وَضَلَّ وَجْهَهُ رَوْفُهُ لَمَّا اخْتَلَّتْ قَوَادُهُ بِالْمِطْرِدِ وَيُرْوَى : هِدْبَةُ رَوْفِهِ . وَخَلَّ عَنْ جِهَتِهِ : يُرِيدُ جِهَةَ الطَّرِيقِ . وَقُلْتُ كَذَا عَلَى جِهَةٍ كَذَا ، وَقُلْتُ ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ الْعَدُوِّ وَجْهَةَ الْجَوْرِ ، وَالْجِهَةُ : الشُّحُ ، تَقُولُ كَذَا عَلَى جِهَةٍ كَذَا ، وَتَقُولُ : رَجُلٌ أَحْمَرُ مِنْ جِهَتِهِ

الْحُمْرَةُ ، وَأَسْوَدُ مِنْ جِهَتِهِ السَّوَادُ .
وَالْوُجْهَةُ وَالْوُجْهَةُ : الْقِبْلَةُ وَشِبْهَهَا فِي كُلِّ
وَجْهَةٍ ، أَيْ فِي كُلِّ وَجْهٍ اسْتَقْبَلْتُهُ وَأَخَذْتُ
فِيهِ . وَتَجَهَّتْ إِلَيْكَ أَتَجَهَّ ، أَيْ تَوَجَّهْتُ ،
لَأَنَّ أَصْلَ الثَّاءِ فِيهَا وَاوٌ . وَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ :
ذَهَبَ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ أَبُو زَيْدٍ تَجَهَّ
الرَّجُلُ يَتَجَهَّ تَجْهًا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : تَجَهَّ ،
بِالْفَتْحِ ، وَانْشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِمُرْدَاسِ
ابْنِ حَصِينٍ :

قَصَرْتُ لَهُ الْقَبِيلَةَ إِذْ تَجَهَّنَا
وَمَا ضَاقَتْ بِشِدَّتِهِ ذِرَاعِي
وَالْأَصْمَعِيُّ يَرْوِيهِ : تَجَهَّنَا ، وَالَّذِي أَرَادَهُ
أَتَجَهَّنَا ، فَحَذَفَ الْفَ وَالْوَصْلَ وَاجْتَمَعَ
الثَّامِنُ ، وَقَصَرَتْ : حِسَتْ . وَالْقَبِيلَةُ :
اسْمُ قَرِيْبٍ ، وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي مَوْضِعِهَا ،
وَقِيلَ : الْقَبِيلَةُ اسْمُ قَرَسٍ ، وَانْشَدَ ابْنُ بَرِّي
لِطَلْقِيَلٍ :

بَنَاتُ الْغُرَابِ وَالْوُجُوهِ وَلَا حَقَّ
وَأَعْرَجَ تَنَمَّى نِسْبَةً الْمُنْتَسِبِ
وَتَجَهَّتْ إِلَيْكَ أَتَجَهَّ ، أَيْ تَوَجَّهْتُ لِأَنَّ
أَصْلَ الثَّاءِ فِيهَا وَاوٌ . وَوَجَّهَ إِلَيْهِ كَذَا :
أَرْسَلَهُ ، وَوَجَّهْتُهُ فِي حَاجَةٍ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي
لِلَّهِ ، وَتَوَجَّهْتُ نَحْوَكَ وَإِلَيْكَ . وَيُقَالُ فِي
التَّخْفِيفِ : وَجَّهَ الْحَجَرَ وَجْهَهُ مَالَهُ ،
وَجْهَهُ مَالَهُ وَوَجَّهَ مَالَهُ ، وَإِنَّا رَفَعْنَا كُلَّ
حَجَرٍ يُرْمَى بِهِ فَلَهُ وَجْهٌ (كُلُّ ذَلِكَ عَنْ
اللِّحْيَانِيِّ) ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَجَّهَ
الْحَجَرَ وَجْهَهُ وَجْهَهُ مَالَهُ وَوَجَّهَ مَالَهُ ،
فَقَصَبَ بِوُقُوعِ الْفِعْلِ عَلَيْهِ ، وَجَعَلَ
مَا فَضْلًا ، يُرِيدُ وَجَّهَ الْأَمْرَ وَجْهَهُ ؛ يُضْرَبُ
مَثَلًا لِلْأَمْرِ إِذَا لَمْ يَسْتَقِمْ مِنْ جِهَةٍ أَنْ يُوجَّهَ لَهُ
تَنْذِيرًا مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى ، وَأَصْلُ هَذَا فِي
الْحَجَرِ يَوْضَعُ فِي الْبِنَاءِ فَلَا يَسْتَقِيمُ ، فَيَقْلَبُ
عَلَى وَجْهِ آخَرَ فَيَسْتَقِيمُ . أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ
الْأَمْرِ بِحَسَنِ التَّنْذِيرِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْخُرْقِ :
وَجَّهَ وَجْهَ الْحَجَرِ وَجْهَهُ مَالَهُ ، وَيُقَالُ :
وَجَّهَهُ مَالَهُ بِالرَّفْعِ ، أَيْ دَبَّرَ الْأَمْرَ عَلَى وَجْهِهِ
الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُوجَّهَ عَلَيْهِ . وَفِي حَسَنِ التَّنْذِيرِ

يُقَالُ : ضَرَبَ وَجْهَ الْأَمْرِ وَجْهَهُ . أَبُو عُبَيْدٍ :
يُقَالُ وَجَّهَ الْحَجَرَ جِهَةً مَالَهُ ، يُقَالُ فِي
مَوْضِعِ الْحَصِّ عَلَى الطَّلَبِ ، لِأَنَّ كُلَّ حَجَرٍ
يُرْمَى بِهِ فَلَهُ وَجْهٌ ، فَقُلِيَ هَذَا الْمَعْنَى رَفْعًا ،
وَمَنْ نَصَبَهُ فَكَأَنَّهُ قَالَ وَجَّهَ الْحَجَرَ جِهَةً ،
وَمَا فَضَّلَ ، وَمَوْضِعُ الْمَثَلِ ضَعُ كُلِّ شَيْءٍ
مَوْضِعُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَجَّهَ الْحَجَرَ جِهَةً
مَالَهُ وَجْهَهُ مَالَهُ وَوَجَّهَهُ مَالَهُ وَوَجَّهَهُ مَالَهُ
وَوَجَّهَهُ مَالَهُ وَوَجَّهَهُ مَالَهُ .

وَالْمُوَاجَهَةُ : الْمُقَابَلَةُ . وَالْمُوَاجَهَةُ :
اسْتِقْبَالُكَ الرَّجُلَ بِكَلَامٍ أَوْ وَجْهٍ ، قَالَهُ
اللِّثِيُّ .

وَهُوَ وَجَاهُكَ وَوَجَاهُكَ وَتُجَاهُكَ
وَتُجَاهُكَ ، أَيْ جِذَاءُكَ مِنْ تَلْقَائِهِ وَجْهِكَ .
وَاسْتَعْمَلَ سَبِيحُوهُ التُّجَاهَ اسْمًا وَظَرْفًا . وَحَكَى
اللِّحْيَانِيُّ : دَارِي وَجَاهَ دَارِكَ ، وَوَجَاهَ
دَارِكَ ، وَوَجَاهَ دَارِكَ وَتَبَدَّلَ الثَّاءُ مِنْ كُلِّ
ذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا : وَكَانَ لِعَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَجْهٌ
مِنْ الثَّانِسِ حَيَاةَ فَاطِمَةَ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا ،
أَيْ جَاهٌ وَعِزٌّ فَقَدَمَا بَعْدَهَا .

وَالْوُجَاهُ وَالتُّجَاهُ : الْوُجْهَةُ الَّتِي تَقْصِدُهَا .
وَلَقِيَهُ وَجَاهًا وَمُوَاجَهَةً : قَابِلَ وَجْهَهُ بِوَجْهِهِ .
وَتَوَاجَهَ الْمَرْجُلَانِ وَالرَّجُلَانِ : تَقَابَلَا . وَالْوُجَاهُ
وَالتُّجَاهُ : لِقَاءَانِ ، وَمَا اسْتَقْبَلَ شَيْءٌ
شَيْئًا ، تَقُولُ : دَارُ فُلَانٍ تُجَاهُ دَارِ فُلَانٍ .
وَفِي حَدِيثِ صَلَاةِ الْخَوْفِ : وَطَائِفَةٌ وَجَاهُ
الْعَدُوِّ ، أَيْ مُقَابِلَتُهُمْ وَجِذَاءَهُمْ ، وَتُكْسَرُ
الْوَاوُ وَتُضَمُّ ، وَفِي رَوَايَةٍ : تُجَاهُ الْعَدُوِّ ،
وَالثَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ مِثْلُهَا فِي تَقَاوٍ وَتُخَمَّعُ ،
وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ .

وَرَجُلٌ ذُو وَجْهَيْنِ إِذَا لَقِيَ بِخِلَافِهِمَا فِي
قَلْبِهِ .

وَتَقُولُ : تَوَجَّهُوا إِلَيْكَ وَوَجَّهُوا ، كُلُّ
يُقَالُ غَيْرَ أَنْ قَوْلَكَ وَجَّهُوا إِلَيْكَ عَلَى مَعْنَى
وَلَوْأَوْجُوهُمْ ، وَالتَّوَجُّهُ الْفِعْلُ اللَّارِمُ .
أَبُو عُبَيْدٍ : مِنْ أَمْثَالِهِمْ : أَبَتَا أَوْجَةً أَلَى
سَعْدًا ، مَعْنَاهُ أَبَتَا أَوْجَةً . وَمِثْلُهَا قَدَمَ

وَقَدَمَ ، وَبَيْنَ وَبَيْنَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَالْوُجْهَةُ : الْجَاهُ . وَرَجُلٌ مُوَجَّهٌ وَوَجْهِي :
ذُو جَاوٍ ، وَقَدْ وَجَّهَ وَجَاهَهُ وَأَوْجَهُهُ : جَعَلَ
لَهُ وَجْهًا عِنْدَ النَّاسِ ، وَانْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِامْرِئِ
الْقَيْسِ :

وَنَادَمْتُ قَيْصَرَ فِي مُلْكِهِ
فَأَوْجَهَنِي وَرَكِيزُ الْبَرِيدَا
وَرَجُلٌ وَجْهِي : ذُو وَجَاهَةٍ . وَقَدْ وَجَّهَ
الرَّجُلُ ، بِالضَّمِّ : صَارَ وَجْهًا ، أَيْ ذَا جَاوٍ
وَقَدَّرَ . وَأَوْجَهُهُ اللَّهُ ، أَيْ صَيَّرَهُ وَجْهًا .
وَوَجَّهَهُ السُّلْطَانُ وَأَوْجَهُهُ : شَرَفَهُ .
وَأَوْجَهْتُهُ : صَادَقْتُهُ وَجْهًا ، وَكُلُّهُ مِنْ
الْوُجُوهِ ، قَالَ الْمَسَاوِدُ بْنُ هِنْدٍ بْنُ قَيْسٍ
ابْنِ زُهَيْرٍ :

وَأَرَى الْغَوَايَ بَعْدَمَا أَوْجَهْتَنِي
أَذْبَرَنَ ثُمْتُ قَلْنِ : شَيْخٌ أَعْوَرًا
وَرَجُلٌ وَجْهِي : ذُو جَاوٍ . وَكِسَاءٌ مُوَجَّهٌ ، أَيْ
ذُو وَجْهَيْنِ . وَأَحْلَبُ مُوَجَّهٌ : لَهُ حَدِيثَانِ مِنْ
خَلْفِهِ وَأَمَامِهِ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِذَلِكَ . وَفِي
حَدِيثِ أَهْلِ النَّبِيِّ : لَا يَحِثُّنَا الْأَحْلَبُ
الْمُوَجَّهُ (حَكَاهُ النُّهْرِيُّ فِي الْغُرَبَاءِ) .

وَوَجَّهَتِ الْأَرْضُ الْمَطَرَةَ : صَيَّرَتْهَا وَجْهًا
وَاحِدًا ، كَمَا تَقُولُ : تَرَكَّتِ الْأَرْضُ قَرَوًا
وَاحِدًا . وَوَجَّهَهَا الْمَطَرُ : قَسَرَ وَجْهَهَا وَاتَّوَفَّيَ
كَحَرَصَهَا ، (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَفِي الْمَثَلِ : أَحَقُّ مَا يَتَوَجَّهَ ، أَيْ
لَا يُحْسِنُ أَنْ يَأْتِيَ الْغَائِطُ . ابْنُ سِيدَةَ : فُلَانٌ
مَا يَتَوَجَّهُ ، يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا أَتَى الْغَائِطَ جَلَسَ
مُسْتَنْبِرَ الرِّيحِ فَتَأْتِيهِ الرِّيحُ بِرِيحٍ خُرْشَةٍ .

وَالْتَّوَجُّهُ : الْإِقْبَالُ وَالْإِنْهَازُ . وَتَوَجَّهَ
الرَّجُلُ : وَلَّى وَكَبَّرَ ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ :

كَتَمْتُكَ لَا ظِلَّ الشَّبَابِ يَكُونِي
وَلَا يَنْقُ مِنْ تَوَجَّهِ دَالِفٍ
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَبَّرَ سَيْتَهُ : قَدْ تَوَجَّهَ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ شَبِطَ ، ثُمَّ شَاخَ ، ثُمَّ
كَبُرَ ، ثُمَّ تَوَجَّهَ ، ثُمَّ دَلَفَ ، ثُمَّ دَبَّ ، ثُمَّ
مَجَّ ، ثُمَّ تَلَبَّ ، ثُمَّ الْمَوْتُ . وَعِنْدِي امْرَأَةٌ
قَدْ أَوْجَهَتْ ، أَيْ قَدَمَتْ عَنْ الْوِلَادَةِ .

وَيُقَالُ : وَجَّهَتِ الرِّيحُ الْحَصَى تَوْجِيهاً إِذَا سَاقَتْهُ ، وَأَنْشَدَ :

تَوْجِهْ أَبْسَاطَ الْحُفُوفِ الشَّاهِرِ
وَيُقَالُ : قَادَ فُلَانٌ فُلَاناً فَوَجَّهَهُ ، أَيْ
انْقَادَ وَاتَّبَعَ . وَشَيْءٌ مُوجَّهٌ إِذَا جُعِلَ عَلَى جِهَةٍ
وَاحِدَةٍ لَا يَخْتَلِفُ . اللَّحْيَانِ : نَظَرُ فُلَانٍ
بُوجِبِهِ سُوءٌ ، وَبُجُوءُ سُوءٌ ، وَبُجِبِ سُوءٌ ،
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَجَّهْتُ فُلَاناً إِذَا ضَرَبْتِ
فِي وَجْهِهِ ، فَهُوَ مُوجَّهٌ . وَيُقَالُ : أَتَى فُلَانٌ
فُلَاناً فَأَوَجَّهَهُ وَأَوَجَّاهُ إِذَا رَدَّهُ . وَجَّهْتُ فُلَاناً
بِأَكْرَهٍ فَأَنَا أَجُوهُهُ إِذَا اسْتَقْبَلْتَهُ بِهِ ، قَالَهُ
الْفَرَّاءُ ، وَكَانَ أَصْلُهُ مِنَ الْوَجْهِ فَقَلِبَ ،
وَكَذَلِكَ الْجَاهُ وَأَصْلُهُ الْوَجْهُ .

قَالَ الْفَرَّاءُ : وَسَمِعْتُ امْرَأَةً تَقُولُ أَخَافُ
أَنْ تُجَوِّهَنِي بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا ، أَيْ تَسْتَقْبِلَنِي .
قَالَ شَمِيرٌ : أَرَاهُ مَأْخُوداً مِنَ الْوَجْهِ ،
الْأَزْهَرِيُّ : كَانَتْهُ مَقْلُوبٌ . وَيُقَالُ : خَرَجَ
الْقَوْمُ فَوَجَّهُوا لِلنَّاسِ الطَّرِيقَ تَوْجِيهاً إِذَا وَطَّئُوهُ
وَسَلَكُوهُ حَتَّى اسْتَبَانَ أَثَرُ الطَّرِيقِ لِمَنْ يَسْلُكُهُ .
وَأَجَّهَتِ السَّمَاءُ فِيهِ مُجِبَةً إِذَا
أَصْبَحَتْ ، وَأَجَّهَتْ لَكَ السَّبِيلَ ، أَيْ
اسْتَبَانَتْ .

وَيُنْتِجُ أَجْهَى : لَا سِتْرَ عَلَيْهِ . وَيُوتُ
جُوهٌ ، بِالْوَاوِ ، وَعِزٌّ جُوهَاً : لَا يَسْتُرُ ذَنْبَهَا
حَيَاءُهَا . وَمَنْ وَجَّاهُ الْفَرَسَ ، أَيْ زَهَّاهُ الْفَرَسَ
(عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَوَجَّهَ الثَّلْثَةَ : غَرَسَهَا فَأَمَّا لَهَا قِيلَ الشَّالُ
فَأَقَامَتَهَا الشَّالُ . وَالْوَجْهَةُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّتِي
تَخْرُجُ يَدَاهُ مَعَ عِنْدِ النَّسَاجِ ، وَاسْمُ ذَلِكَ
الْفِعْلِ التَّوْجِيهُ . وَيُقَالُ لِلْوَلَدِ إِذَا خَرَجَتْ يَدَاهُ
مِنَ الرَّجَمِ أَوَّلًا : وَجِيهٌ ، وَإِذَا خَرَجَتْ
رِجْلَاهُ أَوَّلًا : يَتَنٌ . وَالْوَجْهَةُ : فَرَسٌ مِنْ خَيْلِ
الْعَرَبِ نَجِيْبٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ .

وَالْتَوْجِيهُ فِي الْقَوَائِمِ : كَالصَّدْفِ إِلَّا أَنَّهُ
دُونُهُ ، وَقِيلَ : التَّوْجِيهُ مِنَ الْفَرَسِ تَدْنَى
الْمَجَابِئِ وَتَدْنَى الْحَافِرِينَ وَالتَّوَاتُ مِنْ
الرُّسْتَقِينَ . وَفِي قَوَائِمِ الشَّعْرِ التَّاسِيْسُ وَالتَّوْجِيهُ
وَالْقَافِيَةُ ، وَذَلِكَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ :

كَلِيفِي لَهُمْ يَا أُنَيْمَةَ نَاصِبٌ
فَالْبَاءُ هِيَ الْقَافِيَةُ ، وَالْأَلِفُ الَّتِي قَبْلَ الصَّادِ
تَأْسِيْسٌ ، وَالصَّادُ تَوْجِيهٌُ بَيْنَ التَّاسِيْسِ
وَالْقَافِيَةِ ، إِنَّمَا قِيلَ لَهُ تَوْجِيهٌُ لِأَنَّ لَكَ أَنْ تُغَيِّرَهُ
بِأَيِّ حَرْفٍ شِئْتَ ، وَاسْمُ الْحَرْفِ الدَّخِيلِ .
الْجَوْهَرِيُّ : التَّوْجِيهُُ هُوَ الْحَرْفُ الَّذِي
بَيْنَ الْفَاءِ التَّاسِيْسِ وَبَيْنَ الْقَافِيَةِ ، قَالَ : وَلَكِ
أَنْ تُغَيِّرَهُ بِأَيِّ حَرْفٍ شِئْتَ كَقَوْلِهِ امْرَأَتِي
الْقَيْسُ : أَنِّي أَفْرُ ، مَعَ قَوْلِهِ : جَمِيعاً صَبْرٌ ،
وَالْيَوْمُ قَرٌ ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لَهُ تَوْجِيهٌُ ، وَغَيْرُهُ
يَقُولُ : التَّوْجِيهُُ اسْمٌ لِحَرَكَاتِهِ إِذَا كَانَ الرَّوْيُ
مُقْبِداً . قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : التَّوْجِيهُُ هُوَ حَرَكَةُ
الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَ الرَّوْيِ الْمُقْبِدِ ، وَقِيلَ لَهُ
تَوْجِيهٌُ لِأَنَّهُ وَجَّهَ الْحَرْفَ الَّذِي قَبْلَ الرَّوْيِ
الْمُقْبِدِ إِلَيْهِ لَا غَيْرَ ، وَلَمْ يَخْلُتْ عَنْهُ حَرْفٌ
لِيَنْ كَمَا حَدَّثَ عَنْ الرَّسِّ وَالْحَدَوِ وَالْمَجْرَى
وَالْفَقَادِ ، وَأَمَّا الْحَرْفُ الَّذِي بَيْنَ الْفَاءِ
وَالتَّاسِيْسِ وَالرَّوْيِ فَإِنَّهُ يُسَمَّى الدَّخِيلَ ،
وُسَمِيَ دَخِيلاً لِلْحُدُودِ بَيْنَ لَارِزَمِينَ ، وَتُسَمَّى
حَرَكَتُهُ الْإِشْبَاعُ ، وَالْخَلِيلُ لَا يُجِزُّ اخْتِلَافَ
التَّوْجِيهِ وَيُجِزُّ اخْتِلَافَ الْإِشْبَاعِ ، وَيَرَى أَنَّ
اخْتِلَافَ التَّوْجِيهِ سِنَادٌ ، وَأَبُو الْحَسَنِ بَضِئُو
يَرَى اخْتِلَافَ الْإِشْبَاعِ أَفَحَشَ مِنْ اخْتِلَافِ
التَّوْجِيهِ ، إِلَّا أَنَّهُ يَرَى اخْتِلَافَهَا ، بِالْكَسْرِ
وَالضَّمِّ ، جَائِزاً ، وَيَرَى الْفَتْحَ مَعَ الْكَسْرِ
وَالضَّمِّ قَبِيحاً فِي التَّوْجِيهِ وَالْإِشْبَاعِ ،
وَالْخَلِيلُ يَسْتَقْبِحُهُ فِي التَّوْجِيهِ أَشَدَّ مِنْ
اسْتِقْبَاحِهِ فِي الْإِشْبَاعِ ، وَيَرَاهُ سِنَاداً بِخِلَافِ
الْإِشْبَاعِ ، وَالْأَخْفَشُ يَجْعَلُ اخْتِلَافَ
الْإِشْبَاعِ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ أَوَّالَ الْكَسْرِ سِنَاداً ،
قَالَ : وَحِكَايَةُ الْجَوْهَرِيِّ مُنَاقِضَةٌ لِتَمَثُّلِهِ ،
لِأَنَّهُ حَكَى أَنَّ التَّوْجِيهِ الْحَرْفَ الَّذِي بَيْنَ الْفَاءِ
وَالتَّاسِيْسِ وَالْقَافِيَةِ ، ثُمَّ مَثَّلَهُ بِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ الْفَاءُ
تَأْسِيْسٌ نَحْوُ قَوْلِهِ : أَنِّي أَفْرُ ، مَعَ قَوْلِهِ :
صَبْرٌ ، وَالْيَوْمُ قَرٌ . ابْنُ سِيْدَةٍ : وَالتَّوْجِيهُُ فِي
قَوَائِمِ الشَّعْرِ الْحَرْفُ الَّذِي قَبْلَ الرَّوْيِ فِي
الْقَافِيَةِ الْمُقْبِدَةِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تُضْمَهُ
وَتَفْتَحَهُ ، فَإِنْ كَسَرْتَهُ فَذَلِكَ السِّنَادُ ، هَذَا

قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ ، وَتَحْرِيرُهُ أَنْ تَقُولَ : إِنَّ
التَّوْجِيهِ اخْتِلَافُ حَرَكَةِ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَ
الرَّوْيِ الْمُقْبِدِ كَقَوْلِهِ :

وَقَاتِمِ الْأَعْقَابِ خَاوِي الْمُحْتَرَقِ
وَقَوْلِهِ فِيهَا :

الْفَتْ شَتَّى لَيْسَ بِالرَّاعِي الْحَقِيقِ
وَقَوْلِهِ مَعَ ذَلِكَ :

سِيراً وَقَدْ أَوْنَ تَأْوِينُ الْعَقْصِ
قَالَ : وَالتَّوْجِيهُُ أَيْضاً الَّذِي بَيْنَ حَرْفِ الرَّوْيِ
الْمُطْلَقِ وَالتَّاسِيْسِ كَقَوْلِهِ :

أَلَا طَالَ هَذَا اللَّيْلُ وَأَزُورُ جَانِبَهُ
فَالْأَلِفُ تَأْسِيْسٌ ، وَالثَّوْنُ تَوْجِيهٌُ ، وَالْبَاءُ
حَرْفُ الرَّوْيِ ، وَالْهَاءُ صِلَةٌ ، وَقَالَ

الْأَخْفَشُ : التَّوْجِيهُُ حَرَكَةُ الْحَرْفِ الَّذِي إِلَى
جَنْبِ الرَّوْيِ الْمُقْبِدِ لَا يَجُوزُ مَعَ الْفَتْحِ غَيْرُهُ
نَحْوُ :

قَدْ جَبَرَ الدِّينَ الْإِلَهَ فَجَبَرَ
التَّرَمَّ الْفَتْحَ فِيهَا كُلُّهَا ، وَيَجُوزُ مَعَهَا الْكَسْرُ
وَالضَّمُّ فِي قَصِيدَتِهِ وَاحِدَتَو كَمَا مَثَّلْنَا . وَقَالَ ابْنُ
جَنَى : أَصْلُهُ مِنَ التَّوْجِيهِ ، كَانَ حَرْفُ الرَّوْيِ
مُوجَّهٌ عِنْدَهُمْ ، أَيْ كَانَ لَهُ وَجْهَتَيْنِ : أَحَدُهُمَا
مِنْ قَبْلِهِ ، وَالْآخَرُ مِنْ بَعْدِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ
اسْتَكْرَهُوا اخْتِلَافَ الْحَرَكَةِ مِنْ قَبْلِهِ مَا دَامَ
مُقْبِداً ، نَحْوُ الْحَقِيقِ وَالْعَقْصِ وَالْمُحْتَرَقِ ؟ كَمَا
يَسْتَقْبِحُونَ اخْتِلَافَهَا فِيهِ مَا دَامَ مُطْلَقاً ، نَحْوُ
قَوْلِهِ :

عَجَلَانَ ذَا زَادٍ وَغَيْرَ مُزَوِّدٍ
مَعَ قَوْلِهِ فِيهَا :

وَبِذَاكَ خَبَرْنَا الْغُرَابُ الْأَسْوَدُ
وَقَوْلِهِ :

عَتَمَ يَكَادُ مِنَ اللَّطَافَةِ يُعَقِّدُ
فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ الْحَرَكَةُ قَبْلَ الرَّوْيِ الْمُقْبِدِ
تَوْجِيهاً ، إِعْلَاماً أَنَّ الرَّوْيَ وَجْهَتَيْنِ فِي حَالَيْنِ
مُخْتَلِفَتَيْنِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُقْبِداً فَلَهُ وَجْهٌ
يَتَقَدَّمُهُ ، وَإِذَا كَانَ مُطْلَقاً فَلَهُ وَجْهٌ يَتَأَخَّرُ
عَنْهُ ، فَجَرَى مَجْرَى الْقَوْبِ الْمَوْجَّهِ وَنَحْوِهِ ،
قَالَ : وَهَذَا أَكْمَلُ عَيْنِي مِنْ قَوْلِهِ مَنْ قَالَ إِنَّمَا
سُمِّيَ تَوْجِيهاً لِأَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ وَجْهٌ مِنْ اخْتِلَافِ

الْحَرَكَاتِ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا تَشَدَّدَ
الْحَلِيلُ فِي اخْتِلَافِ الْحَرَكَاتِ قَبْلَهُ ، وَلَمَّا
فُحِّشَ ذَلِكَ عِنْدَهُ .

وَالْوَجِيهَةُ : خَرَزَةٌ ، وَقِيلَ : ضَرْبٌ مِنَ
الْحَرَزِ .
وَيَتَوَجَّهَةٌ : يَطْلُبُ .

• وجاء الوجا : الحقا ، وقيل : شدة
الحقا ، ووجى وجأ ، ورجلٌ وجر ووجى ،
وكذلك الدابة ، أنشد ابن الأعرابي :

يَهْضُنْ نَهْضَ الْغَائِبِ الْوَجِيَّ
وَجَمَّهْهَا وَجِيًّا . وَيُقَالُ : وَجَيْتَ الدَّابَّةُ تَوَجَّى
وَجَأً ، وَإِنَّهُ لَيَتَوَجَّى فِي مِشْيَتِهِ وَهُوَ وَجِيٌّ ،

وقيل : الْوَجَا قَبْلَ الْحَقَا ، ثُمَّ الْحَقَا ثُمَّ
الثَّقْبُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَشَدُّ مِنَ الْحَقَا ، وَتَوَجَّى
فِي جَمِيعِ ذَلِكَ : كَوَجَّى . ابْنُ السَّكَيْتِ :

الْوَجَا أَنْ يَشْتَكِيَ الْبَعِيرُ بَاطِنَ خُفِّهِ وَالْفَرَسُ
بَاطِنَ حَافِرِهِ . أَبُو عَمِيَّةَ : الْوَجَا قَبْلَ الْحَقَا ،
وَالْحَقَا قَبْلَ الثَّقْبِ . وَوَجَّى الْفَرَسُ ،

بِالْكَسْرِ : وَهُوَ أَنْ يَجِدَ وَجَعًا فِي حَافِرِهِ ، فَهُوَ
وَجِيٌّ ، وَالْأُنْثَى وَجِيَاءُ ، وَأَوْجِيَتْهُ أَنَا ، وَإِنَّهُ
لَيَتَوَجَّى .

ويقال : تَرَكَّهُ وَمَا فِي قَلْبِي مِنْهُ أَوْجِيٌّ ،
أَيْ يَكُونُ مِنْهُ ، وَسَأَلْتُهُ فَأَوْجَى عَلَيَّ ، أَيْ

بَخِلَ . وَأَوْجَى الرَّجُلُ : جَاءَ لِحَاجَةٍ أَوْ صَنَدٍ
فَلَمْ يُصِبْهَا كَأَوْجَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْهَمَزِ .

وطلَّبَ حَاجَةً فَأَوْجَى ، أَيْ أَخْطَأَ ، وَعَلَى
أَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ يُحْمَلُ قَوْلُ أَبِي سَهْمٍ

الْهَذَلِيُّ :

فَجَاءَ وَقَدْ أَوْجَتَ مِنَ الْمَوْتِ نَفْسُهُ
بِهِ خَطْفًا قَدْ حَدَرَتْهُ الْمَقَاعِدُ
ويقال : رَمَى الصَّيْدَ فَأَوْجَى ، وَسَأَلَ حَاجَةً
فَأَوْجَى ، أَيْ أَخْفَقَ . أَبُو عَمْرٍو : جَاءَ فُلَانٌ

مُوجِيٌّ ، أَيْ مَرْدُودًا عَنْ حَاجَتِهِ ، وَقَدْ
أَوْجِيَتْهُ . وَحَفَرُ فَأَوْجَى إِذَا انْتَهَى إِلَى صَلَابَتِهِ
وَلَمْ يَنْبُطْ . وَأَوْجَى الصَّائِدُ إِذَا أَخْفَقَ وَلَمْ
يَعِثْ .
وَأَوْجَاتِ الرَّكِيَّةِ وَأَوْجَتَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا

ماءٌ . وَاتَّيْنَاهُ فَوَجَيْنَاهُ ، أَيْ وَجَدْنَاهُ وَجِيًّا
لَا خَيْرَ عِنْدَهُ . يُقَالُ : أَوْجَتَ نَفْسُهُ عَنْ
كَذَا ، أَيْ أَضْرَبَتْ وَانْتَرَعَتْ ، فَهِيَ مُوجِيَةٌ .

وماءٌ يُوَجَّى ، أَيْ يَنْقَطِعُ ، وَمَاءٌ لَا يُوَجَّى ،
أَيْ لَا يَنْقَطِعُ ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

تَوَجَّى الْأَكْفُ وَمَا يَزِيدَانُ
يَقُولُ : يَنْقَطِعُ جُودُ أَكْفِ الْكِرَامِ ، وَهَذَا
الْمَمْلُوحُ تَرِيدُ كَفَاهُ .

وَأَوْجَى الرَّجُلُ : أَعْطَاهُ (عَنْ أَبِي
عَبِيدٍ) .
وَأَوْجَاهُ عَتَى : دَفَعَهُ وَنَحَاهُ وَرَدَّهُ .

الليث : الْأِيحَاءُ أَنْ تَزْجَرَ الرَّجُلُ عَنْ الْأَمْرِ ،
يُقَالُ : أَوْجِيَتْهُ فَرَجَعَ ، قَالَ : وَالْإِيحَاءُ أَنْ
يُسْأَلَ فَلَا يُعْطَى السَّائِلَ شَيْئًا ، وَقَالَ رِبْعَةُ بْنُ

مَرْوَمٍ :

أَوْجِيَتْهُ عَنِّي فَأَبْصَرَ قَصْدَهُ
وَكُوَيْتُهُ فَوْقَ التَّوَاطُرِ مِنْ عِلَى
وَأَوْجِيَتْ عَنْكُمْ ظَلَمَ فُلَانٌ ، أَيْ دَفَعْتُهُ ،
وَأَنشَدَ :

كَانَ أَبِي أَوْصَى بِكُمْ أَنْ أَضْمَكُمُ
إِلَيَّ وَأَوْجَى عَنْكُمْ كُلَّ ظَالِمٍ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوْجَى إِذَا صَرَفَ
صَدِيقَهُ بِغَيْرِ قَضَاءِ حَاجَتِهِ ، وَأَوْجَى أَيْضًا إِذَا

بَاعَ الْأَوْجِيَّةَ ، وَاجِدَهَا وَجَاءَ ، وَهِيَ الْعُكُومُ
الصَّغَارُ ، وَأَنشَدَ :

كَفَاكَ غِيَاثُ عَلَيْهِمُ جُودَانُ
تَوَجَّى الْأَكْفُ وَمَا يَزِيدَانُ

أَيْ تَنْقَطِعُ . أَبُو زَيْدٍ : الْوَجَى الْخَصِيُّ .
الْفَرَاءُ : وَجَاتُهُ وَوَجِيَتْهُ وَجَاءَ . قَالَ : وَالْوَجَاءُ

فِي غَيْرِ هَذَا وَجَاءَ يُعْمَلُ مِنْ جِرَانِ الْأَيْلِ لِيَجْعَلَ
فِيهِ الْمَرْأَةُ غَسَلَتْهَا وَقَاشَهَا ، وَجَمَعَتْهُ أَوْجِيَّةٌ .
وَالْوَجِيَّةُ ، بِغَيْرِ هَمْزٍ (عَنْ كُرَاعٍ) :

جَرَادٌ يَدُقُّ ثُمَّ يَلْتُ بِسَمْنِ أَوْزَيْتٍ ثُمَّ
يُوكَلُّ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : فَإِنْ كَانَ مِنْ وَجَاتٍ
أَيْ دَقَقَتْ فَلَا فَائِدَةَ فِي قَوْلِهِ بِغَيْرِ هَمْزٍ ،
وَلَا هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ مَادَّةِ
أُخْرَى فَهُوَ مِنْ وَجَى ، وَلَا يَكُونُ مِنْ وَجٍ وَ

لَأَنَّ سَيِّئَتِهِ قَدْ نَفَى أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ مِثْلُ
وَعُوتِ .

• وحت . طَعَامٌ وَحَتْ : لَا خَيْرَ فِيهِ .

• ووحح . الْوُوحَحَةُ : صَوْتٌ مَعَ بَحَحٍ .
وَوُوحِحَ الثَّوبُ : صَوْتٌ .
وَوُوحِحَ : زَجَرَ لِلْبَقَرِ . وَوُوحِحَ الْبَقَرُ :

زَجَرَهَا ، وَكَذَلِكَ وَوُوحِحَ بِهَا . وَإِذَا طَرَدَتْ
الثَّوْرَ قُلْتَ لَهُ : قَعْ قَعْ ، وَإِذَا زَجَرْتَهُ قُلْتَ
لَهُ : وَحْ وَحْ .

وَوُوحِحَ الرَّجُلُ مِنَ الْبُرْدِ إِذَا رَدَّدَ نَفْسَهُ فِي
حَلْفِهِ حَتَّى تَسْمَعَ لَهُ صَوْتًا ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَوُوحِحَ فِي حُضْنِ الْفَتَاوِ ضَجِيجُهَا
وَلَمْ يَكُ فِي التَّكْدِيرِ الْمَقَالِيَةِ مُشْحَبٌ
وَوُوحِحَ الرَّجُلُ إِذَا نَفَخَ فِي يَدَيْهِ مِنْ شِدْوِ
الْبُرْدِ . وَرَجُلٌ وَوُوحِحَ أَيْ خَفِيفٌ ، قَالَ

أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّجَلِيُّ :

مَلَامِي أَتَارَهَا صِيْدَا
وَأَسْتَقْتِ لِرَاجِرٍ وَخَوَاحٍ ^(١)

وَالصَّيْدَا وَالصَّيْنَحُ : الشَّدِيدُ الصَّوْتِ ،
وَكَذَلِكَ الْوُوحِحُ ، قَالَ الْجَعْدِيُّ يَتَنَبَّأُ أَخَاهُ :

وَمِنْ قَبْلِهِ مَا قَدْ رَزُوتُ بِوُوحِحٍ
وَكَانَ ابْنُ أُمِّی وَالْحَلِيلُ الْمُصَافِيَا
قَالَ ابْنُ بَرِّی : وَوُوحِحَ فِي التَّيْسِ اسْمٌ عَلِمَ

لِأَخِيهِ وَلَيْسَ بِصَفَةٍ ، وَرَوَى فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ
مُحَارِبُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ عَدَسٍ مِنْ بَنِي عَمْرِو
وَوُوحِحَا أَخَاهُ ، وَقِيلَ :

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَزُوتُ مُحَارِبًا ؟
فَمَا لَكَ فِيهِ الْيَوْمَ شَيْءٌ وَلَا لِيَا
فَقَى كَمَلْتَ أَخْلَاقَهُ غَيْرَ أَنَّهُ

جَوَادٌ فَلَا يَبْقَى مِنْ أَالِهِ بَاقِيَا
وَمِنْ قَبْلِهِ مَا قَدْ رَزُوتُ بِوُوحِحٍ
وَكَانَ ابْنُ أُمِّی وَالْحَلِيلُ الْمُصَافِيَا
وَرَجُلٌ وَوُوحِحَ : شَدِيدُ الْقُوَّةِ يَتَّحِمُ عِنْدَ

(١) قوله : « واستقت لراجر وخواح » أنشده في

مادة ص د ح على غير هذا الوجه .

عَمَلِهِ لِنَشَاطِهِ وَشِدَّتِهِ ، وَرِجَالٌ وَحَاوِجٌ .
وَالْأَصْلُ فِي الْوَحْوَحَةِ الصَّوْتُ مِنَ الْحَلْقِ ،
وَكَلْبٌ وَخَوَاجٌ وَوَحْجٌ .

وَتَوْحَحُ الطَّلِيمُ فَوْقَ الْبَيْضِ إِذَا رَمَعَهَا
وَأَظْهَرَ وَلُوعَهُ ، قَالَ تَمِيمٌ بْنُ مُقْبِلٍ :

كَيْفَضَهُ أَذْحَى تَوْحَحَ فَوْقَهَا

هَبْجَانُ مِزْبَاعِ الصُّحَى وَحَدَانُ
وَتَرَكَهَا تَوْحَحٌ وَتَوْحَحٌ : تَصَوَّتْ مِنَ الْبُرْدِ
مِنَ الطَّلِقِ بَيْنَ الْقَوَابِلِ . وَالْوَحْجُ
وَالْوَحَاوِجُ : الْمُنْكَمِشُ الْحَدِيدُ الثَّقْسُ ،
قَالَ :

يَارُبُّ شَيْخٍ مِنْ لَكَيْزٍ وَحَوْحٍ
عَبْلٍ شَدِيدٍ أَسْرُهُ صَحْمَحٍ
يَعْدُو بِدَلْوٍ وَرِشَاءٍ مُصْلَحٍ
حَتَّى أَتَتْهُ مَاءَةٌ كَالْإِنْفَحِ
أَيَّ جَاءَتْ صَافِيَةَ السَّخْنَاءِ كَانَهَا إِنْفَحَةٌ ،
وَقَالَ :

وَذُعِرَتْ مِنْ زَاجِرٍ وَخَوَاجٍ
ابْنُ الْأَيْبَرِ : فِي شِعْرِ أَبِي طَالِبٍ يَمْدَحُ
النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

حَتَّى تُجَالِدَ كَمْ عَنَّهُ وَحَاوِحَةٌ
شَيْبُ صَنَادِيدُ لَا تَذَعْرُهُمُ الْأَسْلُ

هُوَ جَمْعُ وَخَوَاجٍ وَهُوَ السَّيْدُ ، وَالْهَاءُ فِيهِ
لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الَّذِي يَغْبِرُ
الصَّرَاطُ حَبْوًا : وَهُمْ أَصْحَابُ وَحْجٍ ، أَيْ
أَصْحَابُ مَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا سَيِّدًا ، وَهُوَ
كَالْحَدِيثِ الْآخِرِ : هَلَكَ أَصْحَابُ الْعُقَدَةِ ،

يَعْنِي الْأَمْرَاءَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْوَحْوَحَةِ
وَهُوَ صَوْتٌ فِيهِ بِحُوحَةٍ كَأَنَّهُ يَعْني أَصْحَابُ
الْجِدَالِ وَالْخَصَامِ وَالشَّعْبِ فِي الْأَسْوَاقِ
وغيرها . وَمِنْهُ حَدِيثٌ عَلَى : لَقَدْ شَفَى
وَحَاوِجٌ صَدْرِي حَسَكُمُ إِيَّاهُمْ بِالتَّصَالِ .

وَالْوَحْجُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ ، قَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : وَلَا أَعْرِفُ مَا صَحَّتْهَا .

وَوَحْجٌ : اسْمٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَحُّ الْوَيْدُ ، يُقَالُ : هُوَ
أَفْقَرُ مِنْ وَحٍ ، وَهُوَ الْوَيْدُ ، وَهَذَا قَوْلُ
الْمُفَضَّلِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ وَحٌ كَانَ رَجُلًا زَجَرَ

فَقِيرًا ، فَضَرَبَ بِهِ الْمَثَلَ فِي الْحَاجَةِ .

• وَحْدٌ . الْوَاحِدُ : أَوَّلُ عَدَدِ الْحِسَابِ وَقَدْ
نُتِيَ ، أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَلَمَّا التَّقَيْنَا وَاحِدَيْنِ عَلَوْتُهُ
بِذِي الْكَفِّ إِنِّي لِلْكَأَةِ ضَرْبُ
وَجَمْعُ بِالْوَاوِ وَالْوُنْ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

فَقَدْ رَجَعُوا كَحَيِّ وَاحِدِينَا
التَّهْدِيبُ : تَقُولُ : وَاحِدٌ وَاثْنَانِ وَثَلَاثَةٌ إِلَى
عَشْرَةٍ ، فَإِنْ زَادَ قُلْتَ أَحَدَ عَشَرَ يَجْرِي أَحَدُ
فِي الْعَدَدِ مَجْرَى وَاحِدٍ ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ فِي
الْإِبْتِدَاءِ : وَاحِدٌ ، اثْنَانِ ثَلَاثَةٌ وَلَا يُقَالُ فِي
أَحَدَ عَشَرَ غَيْرَ أَحَدَ ، وَلِلثَّانِيَةِ وَاحِدَةٌ ،

وَإِخْدَى فِي إِبْتِدَاءِ الْعَدَدِ تَجْرِي مَجْرَى وَاحِدٍ
فِي قَوْلِكَ أَحَدَ وَعِشْرُونَ كَمَا يُقَالُ وَاحِدٌ
وَعِشْرُونَ ، فَأَمَّا إِخْدَى عَشْرَةٍ فَلَا يُقَالُ

غَيْرَهَا ، فَإِذَا حَمَلُوا الْأَحَدَ عَلَى الْفَاعِلِ
أُجْرِيَ مُجْرَى الثَّانِيِ وَالثَّلَاثِ ، وَقَالُوا : هُوَ
حَادِي عَشْرِيهِمْ وَهُوَ ثَانِي عَشْرِيهِمْ ، وَالثَّلَاثَةُ
الْحَادِيَةُ عَشْرَةٌ وَالْيَوْمُ الْحَادِي عَشَرَ ، قَالَ :

وَهَذَا مَقْلُوبٌ كَمَا قَالُوا جَذَبَ وَجَذَدَ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةٍ : وَحَادِي عَشَرَ مَقْلُوبٌ مَوْضِعُ الْفَاءِ إِلَى
الْلامِ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا كَذَلِكَ ، وَهُوَ فَاعِلٌ نُقِلَ
إِلَى عَالِفٍ ، فَانْقَلَبَتِ الْوَاوُ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ
يَاءً لَانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا . وَحَكَى يُعْقَبُ : مَعَى
عَشْرَةٍ فَاحْدَهْنِ لِيَهْ ، أَيْ صَبْرَهْنِ لِي أَحَدَ

عَشَرَ . قَالَ أَبُو مَتْصُورٍ : جَعَلَ قَوْلَهُ فَاحْدَهْنِ
لِيَهْ ، مِنَ الْحَادِي لَا مِنْ أَحَدٍ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةٍ : وَظَاهِرُ ذَلِكَ يُؤَيِّسُ بِأَنَّ الْحَادِي

فَاعِلٌ ، قَالَ : وَالْوَجْهُ إِنْ كَانَ هَذَا الْمَرْوِيُّ
صَحِيحًا أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مَقْلُوبًا مِنْ وَحَدْتُ
إِلَى حَدَوْتُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا رَأَوْا الْحَادِي
فِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ عَلَى صُورَةِ فَاعِلٍ ، صَارَ كَأَنَّهُ

جَارٍ عَلَى حَدَوْتُ جَرِيَانٍ غَارَ عَلَى غَزَوْتُ .
وَإِخْدَى صِغَةً مَضْرُوبَةً لِلثَّانِيَةِ عَلَى غَيْرِ
بِنَاءِ الْوَاحِدِ ، كَبَيْتٍ مِنْ ابْنِ ، وَأَخْتٌ مِنْ
أَخ .

التَّهْدِيبُ : وَالْوَحْدَانُ جَمْعُ الْوَاحِدِ ،

وَيُقَالُ الْأَحْدَانُ فِي مَوْضِعِ الْوَحْدَانِ . وَفِي
حَدِيثِ الْعِيدِ : فَصَلَّيْنَا وَحْدَانًا ، أَيْ مُتَفَرِّدِينَ
جَمْعٌ وَاحِدٌ كَرَاكِبٍ وَرُكْبَانٍ . وَفِي حَدِيثِ
حُدَيْفَةَ : أَوْ لَصَلْنَا وَحْدَانًا .

وَتَقُولُ : هُوَ أَحَدُهُمْ ، وَهِيَ إِحْدَاهُنَّ ،
فَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةٌ مَعَ رِجَالٍ لَمْ يَسْتَقِمَّ أَنْ تَقُولَ
هِيَ إِحْدَاهُمْ وَلَا أَحَدُهُمْ وَلَا إِحْدَاهُنَّ إِلَّا أَنْ

تَقُولَ هِيَ كَأَحَدِهِمْ ، أَوْ هِيَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمْ .
وَتَقُولُ : الْجُلُوسُ وَالْقُعُودُ وَاحِدٌ ،
وَأَصْحَابِي وَأَصْحَابُكَ وَاحِدٌ . قَالَ :

وَالْمَوْحَدُ كَالْمُنَى وَالْمُكَلِّثُ . قَالَ ابْنُ
السَّكَيْتِ : تَقُولُ هَذَا الْحَادِي عَشَرَ ، وَهَذَا
الثَّانِي عَشَرَ ، وَهَذَا الثَّلَاثِ عَشَرَ ، مَفْتُوحٌ كُلُّهُ
إِلَى الْعَشْرِينَ ، وَفِي الْمَوْثَبِ : هَذِهِ الْحَادِيَةُ

عَشْرَةٌ وَالثَّانِيَةُ عَشْرَةٌ إِلَى الْعَشْرِينَ تُنْخَلُ الْهَاءُ
فِيهَا جَمِيعًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا ذَكَرْتُ فِي
هَذَا الْبَابِ مِنَ الْأَلْفَاظِ التَّادِرَةِ فِي الْأَحَدِ
وَالْوَاحِدِ وَالْإِخْدَى وَالْحَادِي فَإِنَّهُ يَجْرِي عَلَى

مَا جَاءَ عَنِ الْعَرَبِ وَلَا يَبْدُو مَا حَكَى عَنْهُمْ
لِقِيَاسِ مُتَوَهِّمِ اطْرَادُهُ ، فَإِنْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
التَّوَادِرُ الَّتِي لَا تَنْقَاسُ ، وَإِنَّا نَبْخُظُهَا أَهْلُ
الْمَعْرِفَةِ الْمَعْتُونُونَ بِهَا وَلَا يَقْبَسُونَ عَلَيْهَا ،
قَالَ : وَمَا ذَكَرْتُهُ فَإِنَّهُ كُلُّهُ مَسْمُوعٌ صَحِيحٌ .

وَرَجُلٌ وَاحِدٌ : مُتَقَدِّمٌ فِي بَأْسٍ أَوْ عِلْمٍ
أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ كَأَنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ ، فَهُوَ وَحْدَهُ
لِذَلِكَ ، قَالَ أَبُو خُرَاشٍ :

أَقْبَلْتُ لَا يَسْتَدُّ شَدَى وَاحِدٌ
عَلَجٌ أَقْبُ مُسِيرٌ الْأَقْرَابِ
وَالْجَمْعُ أَحْدَانُ وَوَحْدَانُ مِثْلُ شَابٍ وَشَبَانٍ
وَرَاعٍ وَرُعْيَانٍ . الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ فِي جَمْعِ

الْوَاحِدِ أَحْدَانُ ، وَالْأَصْلُ وَحْدَانُ فَقَلِّبْتُ
الْوَاوَ هَمْزَةً لَانْضِمَامِهَا ، قَالَ الْهَذَلِيُّ :
يَبْحَى الصَّرِيمةُ أَحْدَانُ الرِّجَالِ لَهُ
صَيْدٌ وَمُخْتَرَى بِاللَّيْلِ هَمَّاسٌ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : فَأَمَّا قَوْلُهُ :
طَارُوا إِلَيْهِ زَرَافَاتٍ وَأَحْدَانًا
فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَعْني أَفْرَادًا ، وَهُوَ أَجُودُ لِقَوْلِهِ
زَرَافَاتٍ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَعْني بِهِ الشَّجْعَانُ

الَّذِينَ لَا تَنْظِرُ لَهُمْ فِي النَّاسِ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ :
لَيْتَنِي تُرَانِي لَأَمْرِي غَيْرَ ذَلَّةٍ
صَنَابِرٍ أَخْدَانٍ لَهُنَّ حَقِيفُ
سَرِيعَاتٍ مَوْتٍ رَبِّثَاتٍ إِفَاقَةٍ
إِذَا مَا حُمِلْنَ حَمَلُهُنَّ خَفِيفُ
فَإِنَّهُ عَنَى بِالْأَخْدَانِ السَّهَامَ الْفَرَادَ الَّتِي
لَا تَنْظَرُ لَهَا ، وَأَرَادَ لَأَمْرِي غَيْرَ ذَلَّةٍ أَوْ
غَيْرَ ذَلِيلٍ . وَالصَّنَابِرُ : السَّهَامُ الرَّقَاقُ .
وَالْحَقِيفُ : الصَّوْتُ . وَالرَّبِّثَاتُ : الْبَطَاءُ .
وَقَوْلُهُ : سَرِيعَاتٍ مَوْتٍ رَبِّثَاتٍ إِفَاقَةٍ ،
يَقُولُ : يُعِشُ مَنْ رُمِيَ بِهِمْ لَا يُفِيقُ مِنْهُمْ
سَرِيعًا ، وَحَمَلُهُنَّ خَفِيفٌ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُنَّ .
وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : عَدَدْتُ الدَّرَاهِمَ أَفْرَادًا
وَوَحْدًا ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَعَدَدْتُ
الدَّرَاهِمَ أَفْرَادًا وَوَحْدًا ، ثُمَّ قَالَ : لَا أَذَرِي
أَعَدَدْتُ أَمِنْ الْعَدَدِ أَمْ مِنَ الْعُدَّةِ .
وَالْوَحْدُ وَالْأَحَدُ : كَالْوَحِيدِ هَمَزُهُ أَيْضًا
بَدَلُ مِنْ وَاوٍ ، وَالْأَحَدُ أَصْلُهُ الْوَاوُ . وَرَوَى
الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ
الْأَحَادِ : أَيُّ جَمْعِ الْأَحَدِ ؟ فَقَالَ : مَعَادُ
اللهِ ! لَيْسَ لِلْأَحَادِ جَمْعٌ ، وَلَكِنْ إِنْ جُعِلَتْ
جَمْعُ الْوَاحِدِ ، فَهُوَ مُحْتَمَلٌ مِثْلُ شَاهِدٍ
وَأَشْهَادٍ . قَالَ : وَلَيْسَ لِلْوَحِيدِ ثَنِيَّةٌ
وَلَا لِثَلَاثِينَ وَاحِدٌ مِنْ جَنْبِهِ . وَقَالَ أَبُو
إِسْحَاقَ التَّحَوِيُّ : الْأَحَدُ أَصْلُهُ الْوَحْدُ ، وَقَالَ
غَيْرُهُ : الْفَرْقُ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْأَحَدِ أَنَّ الْأَحَدَ
شَيْءٌ بَيْنِي لَيْتَنِي مَا يَذْكُرُ مَعَهُ مِنَ الْعَدَدِ ،
وَالْوَحِيدُ اسْمٌ لِمُفْتَحِّ الْعَدَدِ ، وَأَحَدٌ يَصْلُحُ
فِي الْكَلَامِ فِي مَوْضِعِ الْجُحُودِ ، وَوَاحِدٌ فِي
مَوْضِعِ الْإِبْتَاتِ . يُقَالُ : مَا أَنَانِي مِنْهُمْ
أَحَدٌ ، فَمَعْنَاهُ لَا وَاحِدٌ أَتَانِي وَلَا اثْنَانِ ، وَإِذَا
قُلْتَ جَاءَنِي مِنْهُمْ وَاحِدٌ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِنِي
مِنْهُمْ اثْنَانِ ، فَهَذَا أَحَدُ الْأَحَادِ مَا لَمْ يُضَفَّ ،
فَإِذَا أُضِفَ قَرَبَ مِنْ مَعْنَى الْوَاحِدِ . وَذَلِكَ
أَنَّكَ تَقُولُ : قَالَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ كَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ
تُرِيدُ وَاحِدًا مِنَ الثَّلَاثَةِ ، وَالْوَحِيدُ بَيْنِي عَلَى
انْقِطَاعِ النَّظِيرِ وَعَوَزِ الْمِثْلِ ، وَالْوَحِيدُ بَيْنِي
عَلَى الْوَحْدَةِ وَالْأَفْرَادِ عَنِ الْأَصْحَابِ مِنْ

طَرِيقِ يَبُوتِهِ عَنْهُمْ . وَقَوْلُهُمْ : لَسْتُ فِي هَذَا
الْأَمْرِ بِأَوْحَدٍ ، أَيْ لَسْتُ بِعَادِمٍ فِيهِ مِثْلًا
أَوْ عَدْلًا . الْأَصْمَعِيُّ : تَقُولُ الْعَرَبُ :
مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ ، وَلَا تَقُولُ قَدْ جَاءَنِي مِنْ
أَحَدٍ ، وَلَا يُقَالُ إِذَا قِيلَ لَكَ مَا يَقُولُ ذَلِكَ
أَحَدٌ : بَلَى يَقُولُ ذَلِكَ أَحَدٌ . قَالَ :
وَيُقَالُ : مَا فِي الدَّارِ عَرِيبٌ ، وَلَا يُقَالُ :
بَلَى فِيهَا عَرِيبٌ . الْفَرَّاءُ قَالَ : أَحَدٌ يَكُونُ
لِلْجَمْعِ وَالْوَاحِدِ فِي الثَّقِيِّ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللهِ عَزَّ
وَجَلَّ : « فَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ » ،
جُعِلَ أَحَدٌ فِي مَوْضِعِ جَمْعٍ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ :
« لَا تَفْرُقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ » ، فَهَذَا جَمْعٌ
لَأَنَّ بَيْنَ لَا تَفْعُ إِلَّا عَلَى اثْنَيْنِ فَمَا زَادَ .
قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَنْتُمْ حَيٌّ وَاحِدٌ ،
وَحَيٌّ وَاحِدُونَ ، قَالَ : وَمَعْنَى وَاحِدِينَ
وَاحِدٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الْعَرَبُ تَقُولُ : أَنْتُمْ حَيٌّ
وَاحِدٌ وَحَيٌّ وَاحِدُونَ ، كَمَا يُقَالُ شِرْذِمَةٌ
قَلِيلُونَ ، وَأَنْشَدَ لِلْكَمِيتِ :
فَضَمَّ قَوَاصِي الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ
فَقَدْ رَجَعُوا كَحَيٍّ وَاحِدِينَ
وَيُقَالُ : وَحْدَهُ وَأَحَدَهُ كَمَا يُقَالُ ثَنَاهُ
وَتَلَّثَنَى . ابْنُ سِيدَةَ : وَرَجُلٌ أَحَدٌ وَوَحْدٌ وَاحِدٌ
وَوَحْدٌ وَوَاحِدٌ وَمَوْحَدٌ ، أَيْ مُنْفَرِدٌ ، وَالْأُنْثَى
وَاحِدَةٌ ، (حَكَاهُ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكُّرِ) ،
وَأَنْشَدَ :

كَالْبَيْدَانَةِ الْوَحْدَةِ

الْأَزْهَرِيُّ : وَكَذَلِكَ قَرِيدٌ وَقَرْدٌ وَقَرْدٌ .
وَرَجُلٌ وَاحِدٌ : لَا أَحَدَ مَعَهُ يُؤْنِسُهُ ، وَقَدْ
وَاحِدٌ يَوْحَدُ وَاحِدَةً وَوَحْدَةً وَوَحْدًا . وَتَقُولُ :
بَقِيتُ وَاحِدًا قَرِيدًا حَرِيدًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَلَا يُقَالُ : بَقِيتُ أَوْحَدًا ، وَأَنْتَ تُرِيدُ قَرْدًا ،
وَكَلَامُ الْعَرَبِ يَجِيءُ عَلَى مَا بَنَى عَلَيْهِ وَأَحَدٌ
عَنْهُمْ ، وَلَا يُعَدَّى بِهِ مَوْضِعُهُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ
يَتَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ الرَّاسِخِينَ فِيهِ
الَّذِينَ أَخَذُوهُ عَنِ الْعَرَبِ أَوْ عَنْ أَحَدٍ عَنْهُمْ
مِنْ ذَوِي التَّمْيِيزِ وَالْفَقَةِ ، وَوَاحِدٌ وَوَحْدٌ وَاحِدٌ
بِمَعْنَى : وَقَالَ :

فَلَمَّا تَقَيَّنَا وَاحِدَيْنِ عَلَوْنَهُ

اللَّحْيَانِيُّ : يُقَالُ وَاحِدٌ فَلَانٌ يَوْحَدُ أَيْ
بَقِيَ وَحْدَهُ ، وَيُقَالُ : وَاحِدٌ وَوَحْدٌ وَقَرْدٌ وَقَرْدٌ
وَقَفَّةٌ وَقَفَّةٌ وَسَقَّةٌ وَسَقَّةٌ وَسَقَمٌ وَسَقَمٌ وَفَرَعٌ
وَفَرَعٌ وَحَرَضٌ وَحَرَضٌ . ابْنُ سِيدَةَ : وَاحِدٌ
وَوَحْدٌ وَاحِدَةً وَوَحْدَةً وَوَحْدًا وَوَحْدًا : بَقِيَ
وَاحِدَهُ يَطْرُدُ إِلَى الْعَشْرَةِ (عَنِ الشَّيْبَانِيِّ) .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ : وَكَانَ رَجُلًا
مُتَوَحَّدًا ، أَيْ مُنْفَرِدًا لَا يُخَالِطُ النَّاسَ
وَلَا يُجَالِسُهُمْ .

وَأَوْحَدَ اللهُ جَانِيَهُ ، أَيْ بَقِيَ وَحْدَهُ .
وَأَوْحَدَهُ لِلْأَعْدَاءِ : تَرَكَهُ . وَحَكَى سَيَوِيُّوهُ :
الْوَحْدَةُ فِي مَعْنَى التَّوَحُّدِ . وَتَوَحَّدَ بِرَأْيِهِ :
تَقَرَّدَ بِهِ ، وَدَخَلَ الْقَوْمُ مَوْحَدًا مَوْحَدًا وَأَحَادَ
أَحَادَ ، أَيْ فَرَادَى وَاحِدًا وَاحِدًا ، مَعْتُولٌ
عَنْ ذَلِكَ . قَالَ سَيَوِيُّوهُ : فَتَحُوا مَوْحَدًا إِذْ
كَانَ اسْمًا مَوْضُوعًا لَيْسَ بِمَصْدَرٍ وَلَا مَكَانٍ .
وَيُقَالُ : جَاءُوا مَتْنِي مَتْنِي وَمَوْحَدٌ مَوْحَدٌ ،
وَكَذَلِكَ جَاءُوا ثَلَاثَ وَثْنَاءَ وَأَحَادَ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ أَحَادَ وَوَحَادَ وَمَوْحَدَ
غَيْرُ مَضْرُوفَاتٍ لِلتَّعْلِيلِ الْمَذْكُورِ فِي ثَلَاثَ .
ابْنُ سِيدَةَ : مَرَّرْتُ بِهِ وَحْدَهُ ، مَصْدَرٌ لَا يَتَنَبَّهُ
وَلَا يُجْمَعُ وَلَا يَغْيَرُ عَنِ الْمَصْدَرِ ، وَهُوَ بِمِثْلَةِ
قَوْلِكَ أَفْرَادًا وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ ، وَأَصْلُهُ
أَوْحَدَهُ بِمُرُورِي إِحْدَادًا ثُمَّ حَذِفَتْ زِيَادَتُهُ
فَجَاءَ عَلَى الْفِعْلِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : عَمَرَكَ اللهُ
إِلَّا فَعَلْتَ ، أَيْ عَمَرْتُكَ اللهُ تَعْمِيرًا . وَقَالُوا :

هُوَ نَسِجٌ وَحْدِي وَغَيْرُ وَحْدِي وَجُحِيشٌ وَحْدِي
فَأَصَابُوا إِلَيْهِ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ ، وَهُوَ شَاذٌ ،
وَأَمَّا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَجَعَلَ وَحْدَهُ اسْمًا وَمَكْنَةً
فَقَالَ جَلَسَ وَحْدَهُ وَعَلَا وَحْدَهُ وَجَلَسَا عَلَى
وَحْدَيْهَا وَعَلَى وَحْدِيهَا وَجَلَسُوا عَلَى
وَحْدِهِمْ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوَحْدُ فِي كُلِّ شَيْءٍ
مَنْصُوبٌ جَرَى مَجْرَى الْمَصْدَرِ خَارِجًا مِنْ
الْوَصْفِ لَيْسَ بِنَعْتٍ فَيَنْبَغِي الْأَسْمَ ، وَلَا يَخِيرُ
فَيُصَدِّدُ إِلَيْهِ ، فَكَانَ النَّصْبُ أَوَّلَى بِهِ إِلَّا أَنَّ
الْعَرَبَ أَضَافَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : هُوَ نَسِجٌ
وَحْدِي ، وَهِيَ نَسِجَا وَحْدِيهَا ، وَهِيَ نَسِجَةٌ وَحْدِيهَا ، وَهِيَ

نَسَائِجُ وَحْدَيْنِ؛ وَهُوَ الرَّجُلُ الْمَصِيبُ
الرَّأْيَ. قَالَ: وَكَذَلِكَ قَرِيعٌ وَحْدِي،
وَكَذَلِكَ صَرْفُهُ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَقَارِعُهُ فِي
الْفَضْلِ أَحَدٌ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَحْدَهُ مَتَّصِبٌ فِي جَمِيعِ
كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، تَقُولُ:
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَمَرَرْتُ
بِرَبْدٍ وَحْدَهُ وَبِالْقَوْمِ وَحْدَهُمْ. قَالَ: وَفِي
نَضْبٍ وَحْدَهُ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: قَالَ جَاعَةٌ مِنْ
الْبَصْرِيِّينَ هُوَ مَتَّصِبٌ عَلَى الْحَالِ، وَقَالَ
يُونُسُ: وَحْدَهُ هُوَ بِمِثْلَةِ عِنْدَهُ، قَالَ
هِشَامُ: وَحْدَهُ مَتَّصِبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ،
وَحَكِي وَحْدَ يَحْدَ صَدَرَ وَحْدَهُ عَلَى هَذَا
الْفِعْلِ. وَقَالَ هِشَامُ وَالْفَرَّاءُ: نَسِيجٌ وَحْدِي
وَعَمِيرٌ وَحْدِي، وَوَاحِدٌ أُمُّهُ، نَكْرَاتٌ،
الدَّلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: رَبٌّ
نَسِيجٌ وَحْدِي قَدْ رَأَيْتُ، وَرَبٌّ وَاحِدٌ أُمُّهُ قَدْ
أَسْرَتْ؛ وَقَالَ حَاتِمٌ:

أَمَارِي إِنْ رُبَّ وَاحِدٍ أُمُّهُ
أَخَذْتُ فَلَا قَوْلَ عَلَيْهِ وَلَا أَسْرَ
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا، وَوَضِعَهَا عُمَرَ، رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ وَاللَّهِ
أَحْوَذِيًّا نَسِيجٌ وَحْدِي؛ تَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ
فِي رَأْيِهِ وَجَمِيعِ أُمُورِهِ؛ وَقَالَ:

جَاءَتْ بِهِ مُعْتَجِرًا يَبْرُدُهُ
سَقَوَاهُ تَرْدِي نَسِيجٍ وَحْدِهِ
قَالَ: وَالْعَرَبُ تَنْصِبُ وَحْدَهُ فِي الْكَلَامِ كُلِّهِ
لَا تَرْفَعُهُ وَلَا تَخْفِضُهُ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ:
نَسِيجٌ وَحْدِي، وَعَمِيرٌ وَحْدِي، وَجَحِشٌ
وَحْدِي؛ قَالَ: وَقَالَ الْبَصْرِيُّونَ إِنَّمَا نَصَبُوا
وَحْدَهُ عَلَى مَذَهَبِ الْمَصْدَرِ، أَيْ تَوَحَّدَ
وَحْدَهُ؛ قَالَ: وَقَالَ أَصْحَابُنَا إِنَّمَا نَصَبُ
عَلَى مَذَهَبِ الصَّفَةِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَدْ
يَنْخُلُ الْأَمْرَانِ فِيهِ جَمِيعًا؛ وَقَالَ شَمِرٌ: أَمَّا
نَسِيجٌ وَحْدِي فَمَذْهَبٌ وَأَمَّا جَحِشٌ وَحْدِي،
وَعَمِيرٌ وَحْدِي فَمَوْضِعَانِ مَوْضِعُ الدَّمِّ، وَهِيَ
الَّذَانِ لَا يُشَاوِرَانِ أَحَدًا وَلَا يَخَالِطَانِ، وَفِيهَا
مَعَ ذَلِكَ مَهَانَةٌ وَضَعْفٌ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ: مَعْنَى

قَوْلِهِ نَسِيجٌ وَحْدِي أَنَّهُ لَا ثَانِيَ لَهُ، وَأَصْلُهُ
التَّوْبُ الَّذِي لَا يَسْتَدِي عَلَى سَدَاهُ لِرَفَّةِ غَيْرِهِ
مِنَ الثِّيَابِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ نَسِيجٌ
وَحْدِي وَعَمِيرٌ وَحْدِي وَرَجُلٌ وَحْدِي. ابْنُ
السَّكَيْتِ: تَقُولُ هَذَا رَجُلٌ لَا وَاحِدَ لَهُ كَمَا
تَقُولُ هُوَ نَسِيجٌ وَحْدِي. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ:
مَنْ يَدُلَّنِي عَلَى نَسِيجٍ وَحْدِي؟

الْجَوْهَرِيُّ: الْوَحْدَةُ الْإِنْفِرَادُ. يُقَالُ:
رَأَيْتُهُ وَحْدَهُ وَجَلَسَ وَحْدَهُ، أَيْ مُتَفَرِّدًا،
وَهُوَ مَتَّصِبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْكُوفَةِ عَلَى الظَّرْفِ،
وَعِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ عَلَى الْمَصْدَرِ فِي كُلِّ
حَالٍ، كَأَنَّكَ قُلْتَ أَوْحَدْتُهُ بِرُؤْيِي إِحْدَادًا،
أَيْ لَمْ أَرْ غَيْرَهُ ثُمَّ وَضَعْتَ وَحْدَهُ هَذَا
الْمَوْضِعَ. قَالَ أَبُو الْعَاسِ: وَيَحْتَمِلُ وَحْدَهُ
آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ يَكُونُ الرَّجُلُ يَنْفُسُهُ مُتَفَرِّدًا،
كَأَنَّكَ قُلْتَ رَأَيْتُ رَجُلًا مُتَفَرِّدًا إِنْفِرَادًا، ثُمَّ
وَضَعْتَ وَحْدَهُ مَوْضِعَهُ، قَالَ: وَلَا يُضَافُ
إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: هُوَ نَسِيجٌ وَحْدِي، وَهُوَ
مَذْخٌ، وَعَمِيرٌ وَحْدِي وَجَحِشٌ وَحْدِي، وَهِيَ
ذَمٌّ، كَأَنَّكَ قُلْتَ نَسِيجٌ إِفْرَادًا، فَلَمَّا وَضَعْتَ
وَحْدَهُ مَوْضِعَ مَصْدَرٍ مَجْرُورٍ جَرَرْتُهُ، وَرَبَّمَا
قَالُوا: رَجُلٌ وَحْدِي. قَالَ ابْنُ بَرٍّ عِنْدَ قَوْلِ
الْجَوْهَرِيِّ: رَأَيْتُهُ وَحْدَهُ مَتَّصِبٌ عَلَى
الظَّرْفِ عِنْدَ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَعِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ
عَلَى الْمَصْدَرِ؛ قَالَ: أَمَّا أَهْلُ الْبَصْرَةِ
فَيَنْصِبُونَهُ عَلَى الْحَالِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ اسْمٌ
وَاقِعٌ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ الْمَتَّصِبِ عَلَى الْحَالِ
مِثْلُ جَاءَ زَيْدٌ رَكْضًا، أَيْ رَاكِضًا. قَالَ:
وَمِنَ الْبَصْرِيِّينَ مَنْ يَنْصِبُهُ عَلَى الظَّرْفِ،
قَالَ: وَهُوَ مَذْهَبُ يُونُسَ. قَالَ: وَلَيْسَ
ذَلِكَ مُحْتَضًا بِالْكُوفِيِّينَ كَمَا زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ.
قَالَ: وَهَذَا الْفَضْلُ لَهُ بَابٌ فِي كِتَابِ
التَّحْوِيلِ مُسْتَوْفَى فِيهِ بَيَانُ ذَلِكَ.

التَّهْدِيبُ: وَالْوَحْدُ خَفِيفٌ حَدَّةٌ كُلُّ
شَيْءٍ؛ يُقَالُ: وَحْدَ الشَّيْءِ، فَهُوَ يَحْدُ
حَدَّةً، وَكُلُّ شَيْءٍ عَلَى حَدَّةٍ فَهُوَ ثَانِي آخَرَ.
يُقَالُ: ذَلِكَ عَلَى حَدِّهِ، وَهِيَ عَلَى
حَدِّتِهَا، وَهُمْ عَلَى حَدِّتِهِمْ. وَفِي حَدِيثِ

جَابِرٍ وَدَفَنَ أَبِيهِ: فَجَعَلَهُ فِي قَبْرِ عَلَى حَدَّةٍ،
أَيْ مُتَفَرِّدًا وَحْدَهُ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْوَاوِ فَحَدَفْتُ
مِنْ أَوَّلِهَا وَعَوَّضْتُ مِنْهَا إِلَهًا فِي آخِرِهَا،
كَحَدَّةٍ وَزَنَةٍ مِنَ الْوَعْدِ وَالْوَزْنِ؛ وَالْحَدِيثُ
الْآخَرُ: اجْعَلْ كُلَّ نَوْعٍ مِنْ تَمْرِكَ عَلَى
حَدَّةٍ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَحْدَةُ الشَّيْءِ تَوَحُّدُهُ
وَهَذَا الْأَمْرُ عَلَى حَدِّتِهِ وَعَلَى وَحْدِي. وَحَكِي
أَبُو زَيْدٍ: قُلْنَا هَذَا الْأَمْرُ وَحْدِينَا، وَقَالَتَا
وَحْدَتِيهَا، قَالَ: وَهَذَا خِلَافٌ لِمَا ذَكَرْنَا.
وَأَوْحَدَهُ النَّاسُ تَرَكَوهُ وَحْدَهُ؛ وَقَوْلُ

أَبِي ذُوَيْبٍ:
مُطَاطَاةٌ لَمْ يَنْبُطُوهَا وَإِنَّمَا
لَبِزْتَنِي بِهَا قُرَاطُهَا أُمُّ وَاحِدٍ
أَيْ أَنَّهُمْ تَقَلَّبُوا يَخْفَرُونَهَا يَرْضَوْنَ بِهَا أَنَّ
تَصِيرَ أُمًّا لِوَاحِدٍ، أَيْ أَنَّ تَنْصُمَ وَاحِدًا، وَهِيَ
لَا تَنْصُمُ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ:
هَذَا قَوْلُ السُّكْرِيِّ. وَالْوَحْدُ مِنَ الْوَحْشِ:
الْمَوْحَدُ، وَمِنَ الرِّجَالِ: الَّذِي لَا يَعْرِفُ
نَسَبَهُ وَلَا أَصْلَهُ. اللَّيْثُ الْوَحْدُ الْمُتَفَرِّدُ،
رَجُلٌ وَحْدَ وَكُورُ وَحْدَ؛ وَتَقْسِيرُ الرَّجُلِ الْوَحْدِ
أَلَّا يَعْرِفَ لَهُ أَصْلًا؛ قَالَ الثَّابِتِيُّ:

يَذِي الْجَلِيلِ عَلَى مُسْتَأْنِسٍ وَحْدٍ
وَالْوَحْدُ: الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
لَهُ. وَاللَّهُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ: ذُو الْوَحْدَانِيَّةِ
وَالْوَحْدِ. ابْنُ سَيِّدَةَ: وَاللَّهُ الْأَوْحَدُ
وَالْمَوْحَدُ وَذُو الْوَحْدَانِيَّةِ، وَمِنْ صِفَاتِهِ
الْوَاحِدُ الْأَحَدُ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ وَغَيْرُهُ:
الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْأَحَدَ بَيْنِي لَقْنِي مَا يَذْكُرُ مَعَهُ
مِنَ الْعَدُوِّ، تَقُولُ مَا جَاءَنِي أَحَدٌ، وَالْوَاحِدُ
اسْمٌ بَيْنِي لِمُفْتَتِحِ الْعَدُوِّ، تَقُولُ جَاءَنِي وَاحِدٌ
مِنَ النَّاسِ، وَلَا تَقُولُ جَاءَنِي أَحَدٌ؛ فَالْوَاحِدُ
مُتَفَرِّدٌ بِالذَّاتِ فِي عَدَمِ الْعِثَالِ وَالنَّظِيرِ،
وَالْأَحَدُ مُتَفَرِّدٌ بِالْمَعْنَى؛ وَقِيلَ: الْوَاحِدُ هُوَ
الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ وَلَا يَبْنَى وَلَا يَقْبَلُ الْإِنْقِسَامَ
وَلَا نَظِيرَ لَهُ وَلَا مِثْلَ وَلَا يَجْمَعُ هَذَيْنِ الْوُضْعَيْنِ
إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: فِي
أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْوَاحِدُ، قَالَ: هُوَ الْفَرْدُ
الَّذِي لَمْ يَزَلْ وَحْدَهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ آخَرٌ؛ قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا اسْمُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَدٌ، فَإِنَّهُ لَا يُوصَفُ شَيْءٌ بِالْأَحَدِيَّةِ غَيْرُهُ؛ لَا يُقَالُ: رَجُلٌ أَحَدٌ وَلَا دَرْهَمٌ أَحَدٌ، كَمَا يُقَالُ رَجُلٌ وَحَدٌ، أَيْ فَرْدٌ، لِأَنَّ أَحَدًا صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي اسْتَخْلَصَهَا لِنَفْسِهِ وَلَا يُشْرِكُهُ فِيهَا شَيْءٌ؛ وَلَيْسَ كَقَوْلِكَ اللَّهُ وَاحِدٌ، وَهَذَا شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَلَا يُقَالُ شَيْءٌ أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ قَالَ: إِنَّ الْأَصْلَ مِنَ الْأَحَدِ وَحَدٌ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَالَ الْكِسَائِيُّ: مَا أَنْتَ مِنَ الْأَحَدِ، أَيْ مِنَ النَّاسِ، وَأَنْشَدَ:

وَلَيْسَ يَطْلُبُنِي فِي أَمْرِ غَايَةِ
إِلَّا كَعَمْرٍو وَمَاعَمْرٍو مِنَ الْأَحَدِ
قَالَ: وَلَوْ قُلْتُ مَا هُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ، تُرِيدُ مَا هُوَ مِنَ النَّاسِ، أَصَبْتَ. وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. اللَّهُ الصَّمَدُ»؛ فَإِنَّ أَكْثَرَ الْقُرَّاءِ عَلَى تَتْوِينِ أَحَدٍ. وَقَدْ قَرَأَهُ بَعْضُهُمْ بِتَرْكِ التَّتْوِينِ، وَقُرِئَ بِاسْتِكَانِ الدَّالِّ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، وَأَجُودُهَا الرَّفْعُ بِإِثْبَاتِ التَّتْوِينِ فِي الْمُرُورِ وَإِنَّمَا كَثُرَ التَّتْوِينُ لِسُكُونِهِ وَسُكُونِ اللَّامِ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ حَذَفِ التَّتْوِينِ فَلَا تَلْقَاءُ السَّاكِنَيْنِ أَيْضًا. وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «هُوَ اللَّهُ» فَهُوَ كِتَابَةٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ الْمَعْلُومِ قَبْلَ نَزُولِ الْقُرْآنِ؛ الْمَعْنَى: الَّذِي سَأَلْتُمْ تَبَيَّنَ نَسَبُهُ هُوَ اللَّهُ، وَأَحَدٌ مَرْفُوعٌ عَلَى مَعْنَى هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَرَوَى فِي التَّفْسِيرِ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَنْسِبْ لَنَا رَبَّكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. اللَّهُ الصَّمَدُ» قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ نَسَبًا انْتَسَبَ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ نَفَى النَّسَبِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى الْوَاحِدِ، لِأَنَّ الْأَنْسَابَ إِنَّمَا تَكُونُ لِلْمَخْلُوقِينَ، وَاللَّهُ تَعَالَى صِفَتُهُ أَنَّهُ لَمْ يَلِدْ وَلَدًا يُنْسَبُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُولَدْ فَيُنْسَبَ إِلَى الْوَالِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مِثْلٌ وَلَا يَكُونُ فَيُسَبِّهُ بِهِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنِ افْتِرَاءِ الْمُفْتَرِينَ، وَتَقَدَّسَ عَنِ الْإِحَادِ الْمُشْرِكِينَ، وَسُبْحَانَهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ وَالْجَاهِلُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْوَاحِدُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا ثَانِي لَهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُنْعَتَ الشَّيْءُ بِأَنَّهُ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدٌ فَلَا يُنْعَتُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى لِخُلُوصِ هَذَا الْاسْمِ الشَّرِيفِ لَهُ، جَلَّ ثَنَاهُ. وَقَوْلُ: أَحَدْتُ اللَّهُ تَعَالَى وَوَحَّدْتُهُ، وَهُوَ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ. وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ ذَكَرَ اللَّهُ وَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَحَدٌ أَحَدٌ، أَيْ أَشِيرُ بِإِصْبَعٍ وَاحِدَةٍ. قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ النَّاسِ: تَوَحَّدَ اللَّهُ بِالْأَمْرِ وَتَقَرَّدَ، فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ أَلْفِظَ بِهِ فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمَعْنَى إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي التَّزْيِيلِ أَوْ فِي السَّنَةِ، وَلَمْ أَجِدِ الْمُتَوَحَّدَ فِي صِفَاتِهِ وَلَا الْمُتَقَرَّدَ، وَإِنَّمَا تَنْتَهِي فِي صِفَاتِهِ إِلَى مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَلَا نَجَاوَزُهُ إِلَى غَيْرِهِ لِمَجَازِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ بِالْوَحْدَانِيَّةِ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ، شَرُّ أَمْنَى الْوَحْدَانِيَّةِ الْمُعْجَبُ بِدِينِهِ الْمُرَائِي بِعَمَلِهِ، يُرِيدُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ الْمُقَارِقَ لِلْجَمَاعَةِ الْمُتَقَرَّدَ بِنَفْسِهِ، وَهُوَ مَسْنُوبٌ إِلَى الْوَحْدَةِ وَالْإِنْفِرَادِ، بِزِيَادَةِ الْأَلْفِ وَالتَّوْنِ لِلْمُبَالَغَةِ.

وَالْمِيحَادُ: مِنَ الْوَاحِدِ كَالْمِغْشَارِ، وَهُوَ جُزْءٌ وَاحِدٌ، كَمَا أَنَّ الْمِغْشَارَ عَشْرٌ، وَالْمَوَاحِدُ جَمَاعَةُ الْمِيحَادِ؛ لَوْ رَأَيْتَ أَكْمَاتٍ مُتَفَرِّدَاتٍ كُلَّ وَاحِدَةٍ بَائِتَةٍ مِنَ الْآخَرَى كَانَتْ مِيحَادًا وَمَوَاحِدَ. وَالْمِيحَادُ: الْأَكْمَةُ الْمُفْرَدَةُ.

وَذَلِكَ أَمْرٌ لَسْتُ فِيهِ بِأَوْحَدٍ، أَيْ لَا أَحْصُ بِهِ؛ وَفِي التَّهْذِيبِ: أَيْ لَسْتُ عَلَى حَدِّهِ. وَفُلَانٌ وَاحِدٌ دَهْرٍ، أَيْ لَا نَظِيرَ لَهُ. وَأَوْحَدَهُ اللَّهُ: جَعَلَهُ وَاحِدًا زَمَانِيًّا، وَفُلَانٌ أَوْحَدَ أَهْلَ زَمَانِهِ. وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ تَصِفُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: «لَهُ أُمٌّ»^(١) حَقَلْتُ عَلَيْهِ وَدَرْتُ! لَقَدْ أَوْحَدْتِ بِهِ، أَيْ

(١) قوله: «لله أم إلخ» هذا نص النهاية في وحد، ونصها في حقل: لله أم حفلت له ودرت عليه، أي جمعت اللبن في ثديها له.

وَلَدَتْهُ وَحِيدًا فَرِيدًا لَا نَظِيرَ لَهُ، وَالْجَمْعُ أَحْدَانٌ مِثْلُ أَسْوَدَ وَسُودَانِ، قَالَ الْكُمَيْتُ:

فَبَاكَرَهُ وَالشَّمْسُ لَمْ يَبْدُ قَرْنُهَا
بِأَحْدَانِهِ الْمُسْتَوَلِغَاتِ الْمُكَلَّبُ
يَعْنِي كِلَابَهُ الَّتِي لَا يَمِثْلُهَا كِلَابٌ أَيْ هِيَ وَاحِدَةُ الْكِلابِ.

الْمُجَوَّهَرِيُّ: وَيُقَالُ: لَسْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ بِأَوْحَدٍ، وَلَا يُقَالُ لِلْأُنْثَى وَحْدَةً. وَيُقَالُ: أَعْطِ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى حَدِّهِ، أَيْ عَلَى حِيلِهِ، وَالْهَاءُ عِوَضٌ مِنَ الْوَاوِ كَمَا قُلْنَا. أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ: اقْتَضَيْتُ كُلَّ دَرْهَمٍ عَلَى وَحْدِهِ وَعَلَى حَدِّهِ. تَقُولُ: فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ ذَاتِ حَدِّهِ وَمِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ، وَمِنْ ذَاتِ رَأْيِهِ، وَعَلَى ذَاتِ حَدِّهِ، وَمِنْ ذِي حَدِّهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

وَتَوَحَّدَهُ اللَّهُ بِبَعْضَتِهِ، أَيْ عَصَمَهُ وَلَمْ يَكَلِّهِ إِلَى غَيْرِهِ. وَأَوْحَدَتِ الشَّاةُ فِيهِ مُوَحَّدٌ، أَيْ وَضَعَتْ وَاحِدًا مِثْلُ أَفْذَتْ. وَيُقَالُ: أَحَدْتُ إِلَيْهِ، أَيْ عَهَدْتُ إِلَيْهِ؛ وَأَنْشَدَ الْقُرَّاءُ:

سَارَ الْأَحِيَّةُ بِالْأَحَدِ الَّذِي أَحَلُّوا
يُرِيدُ بِالْفَهْدِ الَّذِي عَهَلُوا؛ وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ:

لَقَدْ بَهَرْتَ مَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ

قَالَ: أَقَامَ أَحَدًا مَقَامَ مَا أَوْشَى، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْإِنْسِ وَلَا مِنَ الْحَيِّ، وَلَا يَتَكَلَّمُ بِأَحَدٍ إِلَّا فِي قَوْلِكَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا، قَالَ ذَلِكَ أَوْ تَكَلَّمَ بِذَلِكَ مِنَ الْحَيِّ وَالْإِنْسِ وَالْمَلَائِكَةِ. وَإِنْ كَانَ التَّنْفِي فِي غَيْرِهِمْ قُلْتُ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا يَعْدِلُ هَذَا وَمَا رَأَيْتُ مَا يَعْدِلُ هَذَا، ثُمَّ الْعَرَبُ تُنْخِلُ شَيْئًا عَلَى أَحَدٍ وَأَحَدًا عَلَى شَيْءٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَأَنْ فَاتِكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ» (الآيَةُ) وَقَرَأَ ابْنُ مَسْنُودٍ: «وَأَنْ فَاتِكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ» وَقَالَ الشَّاعِرُ:

وَقَالَتْ: فَلَوْ شِئْتُ أَنَا رَسُولُهُ
سِوَاكَ وَلَكِنْ لَمْ تَجِدْ لَكَ مَدْفَعًا
أَقَامَ شَيْئًا مَقَامَ أَحَدٍ، أَيْ لَيْسَ أَحَدٌ مَعْدُولًا
بِكَ.
ابْنُ سِيدِهِ: وَفُلَانٌ لَا وَاحِدَ لَهُ، أَيْ
لَا نَظِيرَ لَهُ. وَلَا يَقُومُ بِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا ابْنُ
إِحْدَاهَا، أَيْ كَرِيمُ الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ مِنَ
الرَّجَالِ وَالْإِبِلِ؛ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَا يَقُومُ
بِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا ابْنُ إِحْدَاهَا، أَيْ الْكَرِيمُ مِنَ
الرَّجَالِ؛ وَفِي التَّوَادِرِ: لَا يَسْتَطِيعُهَا إِلَّا ابْنُ
إِحْدَاهَا يَعْنِي إِلَّا ابْنَ وَاحِدَةٍ مِنْهَا؛ قَالَ ابْنُ
سِيدِهِ وَقَوْلُهُ:

حَتَّى اسْتَنَارُوا بَنَى إِحْدَى الْإِحْدِ
لَيْثًا هَزْبًا ذَا سِلَاحٍ مُعْتَدِي
فَسَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِأَنَّهُ وَاحِدٌ لَا مِثْلَ لَهُ؛
يُقَالُ: هَذَا إِحْدَى الْإِحْدِ وَاحِدُ الْأَحْدَيْنِ
وَوَاحِدُ الْآحَادِ. وَسُيِّلَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ
سَفِيَانَ بْنِ عَيْثَةَ قَالَ: ذَلِكَ أَحَدُ الْأَحْدَيْنِ؛
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: هَذَا أَتْلَعُ الْمَدْحَ. قَالَ:
وَأَلْفُ الْإِحْدِ مَقْطُوعَةٌ وَكَذَلِكَ إِحْدَى
وَتَصْغِيرُ أَحَدٍ أَحَدٌ، وَتَصْغِيرُ إِحْدَى
أَحْدَى، وَثُبُوتُ الْأَلْفِ فِي أَحَدٍ وَإِحْدَى
دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مَقْطُوعَةٌ، وَأَمَّا أَلْفُ اثْنًا وَاثْنَتَا
فَأَلْفٌ وَضَلَّ، وَتَصْغِيرُ اثْنَيْنِ، وَتَصْغِيرُ اثْنَتَيْنِ.

وَإِحْدَى بَنَاتُ طَبَيٍّ: الدَّاهِيَةُ، وَقِيلَ:
الْحَيَّةُ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِثَلَاثَتِهَا حَتَّى تَصِيرَ
كَالطَّبَيِّ.

وَبَنُو الْوَحْدِ: قَوْمٌ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَ (حَكَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) قَالَ وَقَوْلُهُ:

فَلَوْ كُنْتُمْ مِنَّا أَخَذْنَا بِأَخَذِكُمْ
وَلَكِنَّهَا الْأَوْحَادُ اسْتَفْلُ سَافِلُ
أَرَادَ بَنِي الْوَحْدِ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَ، جَعَلَ كُلَّ
وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَحَدًا. وَقَوْلُهُ: أَخَذْنَا
بِأَخَذِكُمْ، أَيْ أَدْرَكْنَا إِلَيْكُمْ فَرَدَدْنَاهَا
عَلَيْكُمْ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَبَنُو الْوَحِيدِ بَطْنٌ مِنَ
الْعَرَبِ مِنْ بَنِي كِلَابٍ بَنِي رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ

ابْنُ صَعَصَعَةٍ.
وَالْوَحِيدُ: مَوْضِعٌ بِعَيْنِهِ (عَنْ كِرَاعٍ).
وَالْوَحِيدُ: نَقًا مِنْ أَنْقَاءِ الدَّهْنِ؛ قَالَ
الرَّاعِي:

مَهَارِسُ لَا قَتَ بِالْوَحِيدِ سَحَابَةٍ
إِلَى أُمْلِ الْعَرَاكِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ
وَالْوَحْدَانُ: رِمَالٌ مُتَقَطِّعَةٌ؛ قَالَ
الرَّاعِي:

حَتَّى إِذَا هَبَطَ الْوَحْدَانُ وَانْكَشَفَتْ
مِنْهُ سَلَاسِلُ رَمْلِ بَيْنَهَا رُبْدٌ

وَقِيلَ: الْوَحْدَانُ اسْمُ أَرْضٍ. وَالْوَحْدَانُ:
مَاءَانِ فِي بِلَادِ قَيْسٍ مَعْرُوفَانِ. قَالَ: وَالْأُ
الْوَحِيدِ حَيٌّ مِنْ بَنِي عَامِرٍ. وَفِي حَدِيثٍ
بِلَالٍ: أَنَّهُ رَأَى أَبِي بَنٍ خَلْفَ يَقُولُ يَوْمَ
بَدْرٍ: يَا حَذْرَاهَا^(١)؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَقُولُ
هَلْ أَحَدٌ رَأَى مِثْلَ هَذَا؟ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ:
«إِنَّا أَعْطَكُم بَوَاحِدَةً» هِيَ هَذِهِ «أَنْ تَقُومُوا
لِلَّهِ مِثْنَى وَفِرَادَى»؛ وَقِيلَ: أَعْطَكُم أَنْ
تُوحِدُوا اللَّهَ تَعَالَى. وَقَوْلُهُ: «ذَرْنِي وَمَنْ
خَلَقْتُ وَحِيدًا»؛ أَيْ لَمْ يَشْرِكْنِي فِي خَلْقِهِ
أَحَدٌ، وَيَكُونُ وَحِيدًا مِنْ صِفَةِ الْمَخْلُوقِ،
أَيْ وَمَنْ خَلَقْتُ وَحْدَهُ لَا مَالَ لَهُ وَلَا وَلَدَ،
ثُمَّ جَعَلْتُ لَهُ مَالًا وَبَنِينَ. وَقَوْلُهُ: «لَسْتُ
كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ»، لَمْ يَقُلْ كَوَاحِدَةٍ لِأَنَّ
أَحَدًا نَفْيٌ عَامٌّ لِلْمَذْكَرِ وَالْمَوْثُوثِ وَالْوَاحِدِ
وَالْجَمَاعَةِ.

• وَحَرُ: الْوَحْرَةُ: وَزَعَةٌ تَكُونُ فِي
الصَّحَارَى أَضْعَفُ مِنَ الْعِظَاءَةِ، وَهِيَ عَلَى
شَكْلِ سَامِ أَبْرَصَ، وَفِي التَّهْذِيبِ: وَهِيَ أَلْفُ
سَوَامٍ أَبْرَصَ خَلْقَةً، وَجَمْعُهَا وَحَرٌ. غَيْرُهُ:
وَالْوَحْرَةُ ضَرْبٌ مِنَ الْعِظَاءِ، وَهِيَ صَغِيرَةٌ
حَمْرَاءُ تَعْلُو فِي الْجَبَابِينِ لَهَا ذَنْبٌ دَقِيقٌ

(١) قوله: «يا حذراها» في شرح القاموس،
في مادة «حذر» يعني يا حذراها الإبل، فقصر،
وهي تأنث الأحدا ويحوز أن يريد هل رأى أحد
مثل هذا. ومثله في اللسان والنهاية.

تَمَصُّعُ بِهِ إِذَا عَدَّتْ، وَهِيَ أَحَبُّ الْعِظَاءِ
لَا تَطْلُ طَعَامًا وَلَا شَرَابًا إِلَّا شَمَّتَهُ^(٢)،
وَلَا يَأْكُلُهُ أَحَدٌ إِلَّا دَقِيَ بَطْنُهُ وَأَخَذَهُ قَيٌّْ وَرَبًّا
هَلَكَ آكِلُهُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ رَأَيْتُ
الْوَحْرَةَ فِي الْبَادِيَةِ وَخَلْقَهَا خَلْقَةُ الْوَزْغِ
إِلَّا أَنَّهَا بَيْضَاءُ مُتَقَطِّعَةٌ بِحُمْرَةٍ، وَهِيَ قَدِيرَةٌ
عِنْدَ الْعَرَبِ لَا تَأْكُلُهَا. الْجَوْهَرِيُّ: الْوَحْرَةُ،
بِالتَّحْرِيكِ، دَوْبَةٌ حَمْرَاءُ تَلْتَرِقُ بِالْأَرْضِ
كَالْعِظَاءِ. وَفِي حَدِيثِ الْمَلَاعِنَةِ: إِنْ جَاءَتْ
بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا مِثْلَ الْوَحْرَةِ فَقَدْ كَذَبَ
عَلَيْهَا؛ هُوَ بِالتَّحْرِيكِ مَا ذَكَرْنَاهُ.

وَوَحَرُ الرَّجُلُ وَحَرًا: أَكَلَ مَا دَبَّتْ عَلَيْهِ
الْوَحْرَةُ أَوْ شَرِبَهُ فَاتَّرَ فِيهِ سَمُهَا. وَلَبَنٌ وَحَرٌ:
وَقَعَتْ فِيهِ الْوَحْرَةُ، وَلَحْمٌ وَحَرٌ: دَبَّ عَلَيْهِ
الْوَحْرُ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْوَحْرَةُ إِذَا دَبَّتْ عَلَى
اللَّحْمِ أَوْ حَرَّتْهُ، وَبَحَارُهَا إِيَّاهُ أَنْ يَأْخُذَ آكِلُهُ
الْقَيِّْ وَالْمَشْيُ. وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَنْ أَكَلَ
الْوَحْرَةَ، فَأَمَّهُ مَشَّحَرَهُ، بِغَايِطِ ذِي حَجَرِهِ.
وَامْرَأَةٌ وَحْرَةٌ: سَوْدَاءُ دَمِيمَةٌ، وَقِيلَ حَمْرَاءُ.
وَالْوَحْرَةُ مِنَ الْإِبِلِ: الْقَصِيرَةُ. ابْنُ شُمَيْلٍ:
الْوَحْرُ أَشَدُّ الْقَضَبِ. يُقَالُ: إِنَّهُ لَوَحْرٌ عَلَى؛
قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

هَلْ فِي صُدُورِهِمْ مِنْ ظُلْمِنَا وَحَرٌ؟
الْوَحْرُ: الْغَيْظُ وَالْحَقْدُ، وَبِلَالُ الصَّدْرِ
وَوَسَاوِسُهُ، وَالْوَحْرُ فِي الصَّدْرِ مِثْلُ الْغُلِّ. وَفِي
الْحَدِيثِ: الصَّوْمُ يَذْهَبُ بِوَحَرِ الصَّدْرِ،
وَهُوَ بِالتَّحْرِيكِ: غَشَهُ وَوَسَاوِسُهُ، وَقِيلَ:
الْحَقْدُ وَالْغَيْظُ، وَقِيلَ: الْعُدَاوَةُ. وَفِي
الْحَدِيثِ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحَرِ
صَدْرِهِ فَلْيَصُمْ شَهْرَ الصَّيْرِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ
شَهْرٍ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ وَالْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ وَحَرٌ
صَدْرُهُ: الْوَحْرُ غَشُّ الصَّدْرِ وَبِلَالُهُ.
وَيُقَالُ: إِنْ أَضَلَّ هَذَا مِنَ الدَّوْبِيَّةِ الَّتِي يُقَالُ
لَهَا الْوَحْرَةُ، شَبِهَتْ الْعُدَاوَةَ وَالْغُلَّ بِهَا،

(٢) قوله: «بالشين المعجمة» بالشين المعجمة في
التهذيب «سسته» بالشين المهملة. ولعله الصواب
بدليل الشرح المذكور.

[عبد الله]

شَبَّهُوا الْعَدَاوَةَ وَلُزُومَهَا بِالصَّدْرِ بِالتَّزَاقِ الْوَحَرَةِ
بِالْأَرْضِ. وَفِي صَدْرِهِ وَحَرٌ وَوَحْرٌ، أَيْ وَغَرٌ
مِنْ غَيْظٍ وَحَقْدٍ. وَقَدْ وَحَرَ صَدْرُهُ عَلَى يَحْرٍ
وَحَرًا، وَيَوْحَرُ أَعْلَى، أَيْ وَغَرَ، فَهُوَ وَحَرٌ.
وَفِي صَدْرِهِ وَحَرٌ، بِالتَّسْكِينِ، أَيْ وَغَرَ،
وَهُوَ اسْمٌ وَالْمَصْدَرُ بِالتَّخْرِيلِ.

• وحش • الْوَحْشُ: كُلُّ شَيْءٍ مِنْ دَوَابِّ
الْبَرِّ مِمَّا لَا يَسْتَأْنِسُ، مُؤَنَّثٌ، وَهُوَ وَحْشِيٌّ،
وَالْجَمْعُ وَحُوشٌ، لَا يَكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ،
حَارٌّ وَحْشِيٌّ وَتَوَدَّ وَحْشِيٌّ كِلَاهُمَا مَسْرُوبٌ إِلَى
الْوَحْشِ. وَيُقَالُ: حَارٌّ وَحْشِيٌّ بِالإِضَافَةِ
وَحَارٌّ وَحْشِيٌّ. ابْنُ شُمَيْلٍ: يُقَالُ لِلْوَاحِدِ مِنْ
الْوَحْشِ هَذَا وَحْشٌ صَحْمٌ وَهَذِهِ شَاةٌ وَحْشٌ
وَالْجَمَاعَةُ هِيَ الْوَحْشُ وَالْوَحُوشُ وَالْوَحِيشُ،
قَالَ أَبُو التَّجَمُّ:

أَمْسَى يَبَابًا وَالتَّعَامُ نَعْمَةٌ
قَهْرًا وَآجَالُ الْوَحِيشِ غَنَمَةٌ

وهذا مثلُ ضَائِرٍ وَضَنِينٍ. وَكُلُّ شَيْءٍ
يَسْتَوْحِشُ عَنِ النَّاسِ، فَهُوَ وَحْشِيٌّ، وَكُلُّ
شَيْءٍ لَا يَسْتَأْنِسُ بِالنَّاسِ وَحْشِيٌّ. قَالَ
بَعْضُهُمْ: إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ اسْتَأْنَسَ كُلُّ وَحْشِيٍّ
وَاسْتَوْحِشَ كُلُّ إِنْسِيٍّ.

وَالْوَحْشَةُ: الْفُرْقُ مِنَ الْخَلْقِ. يُقَالُ:
أَخَذَهُ وَحْشَةً. وَأَرْضٌ مَوْحُوشَةٌ: كَثِيرَةُ
الْوَحْشِ. وَاسْتَوْحِشَ مِنْهُ: لَمْ يَأْنَسْ بِهِ
فَكَانَ كَالْوَحْشِيِّ، وَقَوْلُ أَبِي كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ:
وَلَقَدْ عَدَوْتُ وَصَاحِبِي وَحْشِيَّةً
تَحْتَ الرِّدَاءِ بَصِيرَةً بِالشَّرَفِ (١)

قِيلَ: عَنَى بِوَحْشِيَّةٍ رِيحًا تَدْخُلُ تَحْتَ ثِيَابِهِ،
وَقَوْلُهُ بِصِيرَةً بِالشَّرَفِ يَعْنِي الرِّيحَ، أَيْ مَنْ
أَشْرَفَ لَهَا أَصَابَتْهُ، وَالرِّدَاءُ السَّيْفُ. وَفِي
حَدِيثِ النَّجَاشِيِّ: فَتَفَعَّ فِي إِحْلِيلِ عِمَارَةٍ
فَاسْتَوْحِشَ، أَيْ سَجَرَ حَتَّى جُنَّ فَصَارَ يَغْلُو
مَعَ الْوَحْشِ فِي الْبَرِّيَّةِ حَتَّى مَاتَ، وَفِي
رَوَايَةٍ: فَطَارَ مَعَ الْوَحْشِ. وَمَكَانٌ وَحْشٌ:

(١) قوله: «ولقد عدوت» في شرح

القاموس: ولقد غلوت بالغين المعجمة.

خَالٍ، وَأَرْضٌ وَحْشَةٌ، بِالتَّسْكِينِ، أَيْ
قَهْرٌ. وَأَوْحَشَ الْمَكَانُ مِنْ أَهْلِهِ وَتَوَحَّشَ:
خَلَا وَذَهَبَ عَنْهُ النَّاسُ. وَيُقَالُ لِلْمَكَانِ
الَّذِي ذَهَبَ عَنْهُ النَّاسُ: قَدْ أَوْحَشَ، وَطَلَّلَ
مُوحِشٌ، وَأَنْشَدَ:

لِسَلَمَى مُوحِشًا طَلَّلَ
بِلُحُوحٍ كَأَنَّهُ خَلَّلَ

وهذا الَّتِي أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ فَقَالَ: لِمَيَّةٍ
مُوحِشًا، وَقَالَ ابْنُ بَرِّي: الَّتِي لِكُثَيْبٍ، قَالَ
وَصَوَابُ إِنْشَادِهِ: لِقَرَّةٍ مُوحِشًا. وَأَوْحَشَ
الْمَكَانَ: وَجَدَهُ وَحْشًا خَالِيًا. وَتَوَحَّشَتِ
الْأَرْضُ: صَارَتْ وَحْشَةً، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ
لِعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ:

لَأَسْمَاءَ رَسَمَ أَصْبَحَ الْيَوْمَ دَارِسَا
وَأَوْحَشَ مِنْهَا رَحْرَحَانَ فَرَكَسَا

وَيُرْوَى:

وَأَقْفَرُ إِلَّا رَحْرَحَانَ فَرَكَسَا

وَرَحْرَحَانُ وَرَاكِسٌ: مَوْضِعَانِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: لَا تَحْفَرَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ وَلَوْ
أَنَّ تُونِسَ الْوَحْشَانِ، الْوَحْشَانُ: الْمُعْتَمُّ.
وَقَوْمٌ وَحَاشِيٌّ: وَهُوَ فَعْلَانٌ مِنَ الْوَحْشَةِ ضِدُّ
الْأَنْسِ. وَالْوَحْشَةُ: الْخَلْقُ وَالْهَمُّ. وَأَوْحَشَ
الْمَكَانَ إِذَا صَارَ وَحْشًا، وَكَذَلِكَ تَوَحَّشَ،
وَقَدْ أَوْحَشَتِ الرَّجُلُ فَاسْتَوْحِشَ. وَفِي حَدِيثِ
عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي الْأَرْضِ وَحْشًا، أَيْ وَحْدَهُ لَيْسَ
مَعَهُ غَيْرُهُ. وَفِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ:

أَنَّهُ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحْشٍ فَخِيفَ عَلَى
نَاحِيَّتِهَا، أَيْ خَلَا لَا سَاكِنِينَ بِهِ. وَفِي
حَدِيثِ الْمَلِكِيَّةِ: فَبَجَدَانِهَا وَحْشًا. وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَسُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ: هِيَ
فِي وَحْشٍ مِنَ الْأَرْضِ. وَلَقِيَهُ بِوَحْشٍ
إِضْمِتْ وَأُضْمِتْ، وَمَعْنَاهُ كَعَمَتِ الْأَوَّلُ،
أَيْ يَلِدُ قَهْرًا. وَتَرَكْتُهُ بِوَحْشٍ الْمُتَنَزِّلِ، أَيْ
بِحَيْثُ لَا يَقْدَرُ عَلَيْهِ، ثُمَّ فَسَّرَ الْمُتَنَزِّلُ فَقَالَ:
وَهُوَ الْمُتَنَزِّلُ مِنَ الْأَرْضِ وَكُلُّهُ مِنَ الْخَلَاءِ.
وَبِلَادُ حِشُونٍ قَهْرَةٌ خَالِيَةٌ، وَأَنْشَدَ:

مَنَازِلُهَا حِشُونًا

عَلَى قِيَاسِ سُيُونٍ وَفِي مَوْضِعِ النَّصْبِ وَالْجَرِّ
حِشِينٌ يُمْلَأُ سِينِينَ، وَأَنْشَدَ:

فَأَمْسَتْ بَعْدَ سَاكِينَا حِشِينَا

قَالَ أَبُو مَتْسُورٍ: حِشُونٌ جَمْعُ حِشَةٍ وَهُوَ مِنْ
الْأَسْمَاءِ النَّاقِصَةِ، وَأَصْلُهَا وَحْشَةٌ فَتَقْصَرُ
مِنْهَا الْوَاوُ كَمَا تَقْصُرُهَا مِنْ زَيْنَةٍ وَصَلَةٍ وَعِدَةٍ،
ثُمَّ جَمَعُوهَا عَلَى حِشِينٍ كَمَا قَالُوا عَزِينٍ
وَعِصِينٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ النَّاقِصَةِ. وَبَاتَ وَحْشًا
وَوَحْشًا، أَيْ جَائِعًا لَمْ يَأْكُلْ شَيْئًا فَخَلَا
جَوْفُهُ، وَالْجَمْعُ أَوْحَاشٌ. وَالْوَحْشُ
وَالْمُوحِشُ: الْجَائِعُ مِنَ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ
لِخُلُوقِهِ مِنَ الطَّعَامِ. وَتَوَحَّشَ جَوْفُهُ: خَلَا
مِنَ الطَّعَامِ. يُقَالُ: تَوَحَّشَ لِلنَّوَاءِ، أَيْ
أَخْلَى جَوْفَهُ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ. وَتَوَحَّشَ فَلَانٌ
لِلنَّوَاءِ إِذَا أَخْلَى مَعِدَتَهُ لِيَكُونَ أَسْهَلَ لِيَخْرُجَ
الْقُصُولُ مِنْ عُرُوقِهِ.

وَالْتَوَحَّشُ لِلنَّوَاءِ: الْخُلُوعُ لَهُ. وَيُقَالُ
لِلْجَائِعِ الْخَالِيِ الْبَطْنُ: قَدْ تَوَحَّشَ.
أَبُو زَيْدٍ: رَجُلٌ مُوحِشٌ وَوَحْشٌ وَوَحِشٌ وَهُوَ
الْجَائِعُ مِنْ قَوْمٍ أَوْحَاشٍ. وَيُقَالُ: بَاتَ
وَحْشًا وَوَحْشًا، أَيْ جَائِعًا. وَأَوْحَشَ
الرَّجُلُ: جَاعَ. وَبَشَا أَوْحَاشًا أَيْ جِياعًا.
وَقَدْ أَوْحَشْنَا مَذْلِكَيْنِ، أَيْ نَفَدْنَا زَادُنَا، قَالَ
حَمِيدٌ يَصِفُ ذُلًّا:

وإن بَاتَ وَحْشًا لَيْكَلَهُ لَمْ يَصِيقَ بِهَا

ذُرَاعًا وَلَمْ يَصِيقَ بِهَا وَهُوَ خَاشِعٌ
وَفِي الْحَدِيثِ: لَقَدْ بَشَا وَحْشِينَ مَا لَنَا
طَعَامٌ. يُقَالُ: رَجُلٌ وَحْشٌ، بِالسُّكُونِ،
مِنْ قَوْمٍ أَوْحَاشٍ إِذَا كَانَ جَائِعًا لَا طَعَامَ لَهُ،
وَقَدْ أَوْحَشَ إِذَا جَاعَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَجَاءَ
فِي رَوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ: لَقَدْ بَشَا لَيْكَلْنَا هَذِهِ
وَحْشِي، كَأَنَّهُ أَرَادَ جَاعَةً وَحْشِي.

وَالْوَحْشِيُّ وَالْإِنْسِيُّ: شَيْءٌ كُلُّ شَيْءٍ.
وَوَحْشِيٌّ كُلُّ شَيْءٍ: شَيْءُهُ الْأَيْسَرُ، وَإِنْسِيَّةُ
شَيْءُهُ الْأَيْمَنُ، وَقَدْ قِيلَ بِخِلَافِ ذَلِكَ.
الْجَوْهَرِيُّ: وَالْوَحْشِيُّ الْجَائِعُ الْأَيْمَنُ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ، هَذَا قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ وَأَبِي عَمْرٍو،
قَالَ عَتَرَةُ:

وكانتا تثنأى بجانب دفها الـ
وحشئ من هرج العشي مؤوم
وانا تثنأى بالجانب الوحشئ لأن سوط
الراكب في يده اليمتى ، وقال الراعى :

فالت على شق وحشيها
وقد ريع جانبا الأيسر
ويقال : ليس من شئ يفرغ إلا مال على
جانبا الأيمن ، لأن الدابة لا تؤتى من جانباها
الأيمن ، وإنما تؤتى في الاحلاب والركوب
من جانباها الأيسر ، فإنها خوفها منه ،
والخائف إنما يفر من موضع المخافة إلى
موضع الأمن . والأصمعي يقول : الوحشئ
الجانب الأيسر من كل شئ . وقال
بعضهم : إننى القدم ما أقبل منها على
القدم الأخرى ، ووحشيها ما خالف
إنسيها . ووحشئ القوس الأعجمية :
ظهرها ، وإنسيها : بطنها المقدم عليك ،
وفي الصحاح : وإنسيها ما أقبل عليك
منها ، وكذلك وحشئ اليد والرجل
وإنسيها ، وقيل : وحشيها الجانب الذى
لا يقع عليه السهم ، لم يخص بذلك
أعجمية من غيرها . ووحشئ كل دابة : شقه
الأيمن ، وإنسيه : شقه الأيسر . قال
الأزهري : جود الليث في هذا التفسير في
الوحشئ والإنسى ووافق قوله قول الأئمة
المؤمنين . وروى عن المفضل وعن
الأصمعي وعن أبي عبيدة قالوا كلهم :
الوحشئ من جميع الحيوان ليس الإنسان ،
هو الجانب الذى لا يحلب منه ولا يركب ،
والإنسى الجانب الذى يركب منه الراكب
ويحلب منه الحالب . قال أبو العباس :
واختلف الناس فيها من الإنسان ، فبعضهم
يلحقه في الخيل والدواب والأيل ، وبعضهم
فرق بينها فقال : الوحشئ ما ولى الكيف ،
والإنسى ما ولى الايط ، قال : هذا هو
الاختيار ليكون فرقا بين بنى آدم وسائر
الحيوان ، وقيل : الوحشئ من الدابة
ما يركب منه الراكب ويحلب منه

الحالب ، وإنما قالوا : فجبال على وحشيها ،
وانصاع جانبا الوحشئ ، لأنه لا يؤتى في
الركوب والحلب والمعالجة ، وكل شئ
إلا منه ، فإنما خوفه منه ، والإنسى الجانب
الآخر ، وقيل : الوحشئ الذى لا يقدر على
أخذ الدابة إذا أفلت منه ، وإنما يؤخذ من
الإنسى ، وهو الجانب الذى يركب منه
الدابة . وقال ابن الأعرابي : الجانب
الوحشئ كالوحشئ ، وأنشد :

بأقدامنا عن جارنا أجنية
حياء وللمهذى إليه طريق
لجارنا الشق الوحشئ ولا يرى
لجارنا مينا أخ وصديق
ووحشئ الرجل : رمى بثوبه أو بما
كان . ووحشئ بثوبه وسيفه وبرمجه ،
خفيف : رمى (عن ابن الأعرابي) قال :
والناس يقولون وحشئ ، مشدداً ، وقال
مرة : وحشئ بثوبه ويدريه ووحشئ ،
مخفف ومثقل ، خاف أن يدرك فرمى به
ليخفف عن دابته . قال الأزهري : رأيت
في كتاب أن أبا النجم وحشئ بثيابه وأرتد
ينشد ، أى رمى بثيابه . وفي الحديث : كان
بين الأوس والخزرج قتال ، فجاء النبي ،
صلى الله عليه وسلم ، فلما رأهم نادى :
« أيها الناس ! اتقوا الله حق تقاته ... »
(الآيات) ، فوحشوا بأسلحتهم ، واعتنق
بعضهم بعضاً ، أى رموها ، قالت أم عمرو
بنت وقدان :

إن أنتم لم تطلبوا بأخيكم
فذرّوا السلاح ووحشوا بالأبرق
وفي حديث علي ، رضى الله عنه : أنه
لقى الخوارج فوحشوا برماحهم واستلوا
السيف ، ومنه الحديث : كان رسول الله ،
صلى الله عليه وسلم ، خاتم من حديد^(١)
فوحش به بين ظهراني أصحابه ، فوحش
الناس بخواتيمهم . وفي الحديث : أتاه
(١) قوله : « من حديد » الذى في النهاية من
ذهب .

سائل فاعطاه ثمرة فوحش بها .
والوحشئ من الثين : ما نبت في الجبال
وشواطي الأودية ، ويكون من كل لون :
أسود وأحمر وأبيض ، وهو أصغر الثين ،
وإذا أكل جثا أحرق الفم ، ويؤرب (كل
ذلك عن أبي جيفة) .

ووحشئ : اسم رجل ، ووحشيته : اسم
امراة ، قال الوقاف أو المرار الفقعي :
إذا تركت وحشيته التجدد لم يكن
لعيبتك مينا تشكون طيب
والوحشة : الخلوة والهمل ، وقد
أوحشت الرجل فاستوحش .

• وحش . ابن الأعرابي : الوحشئ البثرة
تخرج في وجه الجارية المليحة . ووحشه
وحشاً : سحبه ، مأينة . قال ابن السكيت :
سمعت غير واحد من الكلابيين يقول :
أصبحت وليس بها وحشة ، أى برد يبنى
البلاد والآيام ، والحاء غير معجمة .
الأزهري : قال ابن السكيت أصبحت
وليس بها وحشة ولا ذبة ، قال الأزهري :
معناه ليس بها علة .

• وحف . الأزهري : الوحف الشعر
الأسود ، ومن الثبات الريان . وعشب وحف
واحف ، أى سكير .

وشعر وحف أى كثير حسن . ووحف
أيضاً ، بالتحريك . وفي حديث ابن أنس :
تتاهى وحفها ، هو من الشعر الوخف . ابن
سيده : الوحف من الثبات والشعر ما عزر
وأثت أصوله وأسود ، وقد وحف ووحف
يوحف وحافة ووحوفة ، والواحف
كالوحف ، قال ذو الرمة :

تأدت على رغم المهارى وأبرقت
بأصفر مثل الورس في واحف جمل
والوحفاء : الأرض السوداء ، وقيل :
الحمراء ، والجحف وحافى . والوحفة :

أَرْضُ مُسْتَدِيرَةٍ مُرْتَفَعَةٍ سَوْدَاءَ، وَالْجَمْعُ وَحَافٌ.

وَالْوَحْفَةُ: صَحْرَةٌ فِي بَطْنِ وَادٍ أَوْ سَبَدٍ نَائِتَةٍ فِي مَوْضِعِهَا سَوْدَاءَ، وَجَمْعُهَا وَحَافٌ، قَالَ:

دَعَتْهَا التَّنَاهَى بِرَوْضِ الْقَطَا
فَقَعَفَ الْوَحَافِ إِلَى جُلْجُلٍ
وَالْوَحْفَاءُ: الْحَمْرَاءُ مِنَ الْأَرْضِ،
وَالْمَسْحَاءُ: السَّوْدَاءُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
الْوَحْفَاءُ السَّوْدَاءُ، وَالْمَسْحَاءُ
الْحَمْرَاءُ. وَالصَّحْرَةُ السَّوْدَاءُ وَحْفَةٌ.
أَبُو خَيْرٍ: الْوَحْفَةُ الْقَارَةُ مِثْلُ الْقَتَّةِ غَيْرُهَا
وَحَمْرَاءُ تُضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ. وَالْوَحَافُ:
جِاعُهُ، قَالَ رُوبَةُ:

وَعَهْدَ أَطْلَالٍ بِوَادِي الرُّضَمِ
غَيْرَهَا بَيْنَ الْوَحَافِ السَّحْمِ
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْوَحَافُ مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ
مَا وَصَلَ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَأَنْشَدَ الْبَيْدُ:
مِنْهَا وَحَافُ الْقَهْرِ أَوْ طِلْحَامُهَا
وَالْوَحْفَاءُ مِنَ الْأَرْضِ: فِيهَا حِجَارَةٌ سَوْدُ
وَلَيْسَتْ بِحَرَّةٍ، وَجَمْعُهَا وَحَافِي. وَمَوَاحِفُ
الْإِيلِ: مَبَارِكُهَا. وَزَيْدَةُ وَحْفَةٌ: رَقِيقَةٌ،
وَقِيلَ: هُوَ إِذَا احْتَرَقَ اللَّبَنُ وَرَمَتْ الزُّبْدَةُ،
وَالْمَعْرُوفُ رَخْفَةٌ. وَالْوَحْفَةُ: الصُّبُوتُ.
وَيُقَالُ: وَحَفَ الرَّجُلُ وَوَحَفَ تَوَحُّفًا
إِذَا ضَرَبَ بِنَفْسِهِ الْأَرْضَ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ.
وَوَحَفَ فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ إِذَا قَصَدَهُ وَتَزَلَّ بِهِ،
وَأَنْشَدَ:

لَا يَتَّقِي اللَّهَ فِي ضَيْفٍ إِذَا وَحَفَا
وَوَحَفَ وَأَوْحَفَ وَوَحَفَ وَأَوْحَفَ كُلُّهُ إِذَا
أَسْرَعَ. وَوَحَفَ إِلَيْهِ وَحَفًا: جَلَسَ، وَقِيلَ:
دَنَا. وَوَحَفَ الرَّجُلُ وَاللَّيْلُ: تَدَانَا (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ). وَوَحَفَ إِلَيْهِ: جَاءَهُ وَغَشِيَهُ،
عَنْهُ أَيْضًا، وَأَنْشَدَ:

لَمَّا تَأَزَّنَا إِلَى دِفْءِ الْكُفِّ
أَقْبَلْتُ الْخُودَ إِلَى الزَّادِ تَحِفٌ
وَوَحَفَ الْبَعِيرُ وَالرَّجُلُ بِنَفْسِهِ وَحَفًا:
رَمَى.

وَالْمَوْحِفُ: الْمَكَانُ الَّذِي تَبْرَكُ فِيهِ
الْإِيلُ. وَنَاقَةٌ مِيحَافٌ إِذَا كَانَتْ لَا تَفَارِقُ
مَبْرَكُهَا، وَلَوَيْلٌ مَوَاحِيفُ. وَمَوْحِفُ الْإِيلِ:
مَبْرَكُهَا. وَالْمَوْحِفُ: مَوْضِعٌ، وَكَذَلِكَ
وَحَافٌ وَوَاحِفٌ. وَالْوَحْفُ: الْجِنَاحُ الْكَثِيرُ
الرَّيشِ، وَوَحَافُ الْقَهْرِ: مَوْضِعٌ، وَهُوَ فِي
شِعْرِ لَبِيدٍ فِي قَوْلِهِ:

فَصَوَاتِي إِنْ أَلَيْتَ فَمِظَنَّةٌ
مِنْهَا وَحَافُ الْقَهْرِ أَوْ طِلْحَامُهَا (١)
وَالْمَوْحِفُ: الْبَعِيرُ الْمَهْزُولُ، قَالَ الرَّاجِزُ:
جَوْنٌ تَرَى فِيهِ الْجِبَالَ خُشْفًا
كَأَنَّ رَأَيْتَ الشَّارِفَ الْمَوْحِفَا
وَوَحْفَةٌ: فَرَسٌ غَلَاةٌ بَيْنَ الْجَلَّاسِ
الْحَنْطَلِيِّ، وَفِيهِ يَقُولُ:

مَازَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِوَحْفَةٍ نَاصِبَا
وَالْتَّوَحِيفُ: الضَّرْبُ بِالْعَصَا.

• وحل • الْوَحْلُ، بِالتَّحْرِيكِ: الطِّينُ
الرَّقِيقُ الَّذِي تَرْطِطُ فِيهِ الدُّوَابُّ، وَالْوَحْلُ،
بِالتَّسْكِينِ، لُغَةٌ رَدِيَّةٌ، وَالْجَمْعُ أَوْحَالٌ
وَوُحُولٌ. وَالْمَوْحَلُ بِالْفَتْحِ الْمَصْدَرُ،
وِبِالْكَسْرِ الْمَكَانُ.

وَاسْتَوَحَلَ الْمَكَانَ: صَارَ فِيهِ الْوَحْلُ.
وَوَحَلَ، بِالْكَسْرِ، يَوْحَلُ وَحَلًا، فَهُوَ
وَحِلٌّ: وَقَعَ فِي الْوَحْلِ، قَالَ لَبِيدٌ:
فَسَوَّلُوا فَاتِرًا مَشِيَهُمْ
كَرَوَايَا الطَّيْعِ هَمَّتْ بِالْوَحْلِ
وَأَوْحَلَهُ غَيْرُهُ إِذَا أَوْقَعَهُ فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ

سُرَاقَةَ: فَوَحَلَ بِي فَرَسِي وَإِنِّي لَفِي جَلْدٍ مِنَ
الْأَرْضِ، أَيْ أَوْقَعَنِي فِي الْوَحْلِ، يُرِيدُ كَانَهُ
يَسِيرُ بِي فِي طِينٍ، وَأَنَا فِي ضَلَبٍ مِنَ
الْأَرْضِ. وَفِي حَدِيثِ أَسْرِ عُقَيْبَةَ بْنِ أَبِي

(١) قوله: «فصواتي» ضبط بضم الصاد في
الأصل ومعجم ياقوت، وقوله «ألئت» في شرح
القاموس: ألبئت، وقوله «طلخاها» كذا في
الأصل بالمعجمة، وهو بالمهملة في ياقوت، وقال:
لا تلتفتن إلى قول من قال بالخاء معجمة. وقد روى
هذا البيت في معلقة لبید على غير هذه الصورة.

مَعْبُطٍ: فَوَحَلَ بِهِ فَرَسُهُ فِي جَلْدٍ مِنَ
الْأَرْضِ، وَالْجَلْدُ: مَا اسْتَوَى مِنَ الْأَرْضِ.
وَوَاحَلَنِي فَوَحَلْتُهُ أَجَلُهُ: كُنْتُ أَخْوَضُ لِلْوَحْلِ
مِنْهُ، وَوَاحَلَهُ فَوَحَلَهُ. وَالْمَوْحَلُ: الْمَوْضِعُ
الَّذِي فِيهِ الْوَحْلُ، قَالَ الْمَتَنَحَلُّ الْهَذَلِيُّ:

فَأَصْبَحَ الْعَيْنُ رُكُودًا عَلَى الدَّ
لَا وَشَافِي أَنْ يَرْسَخَنَ فِي الْمَوْحَلِ
يُرَوِّى بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ مِنَ الْمَصْدَرِ
وَالْمَكَانِ، يَقُولُ: وَقَفْتُ بِقَرِّ الْوَحْشِ عَلَى
الرَّوَابِي مَحَافَةَ الْوَحْلِ لِكَثْرَةِ الْأَمْطَارِ.
وَأَوْحَلَ فُلَانٌ فُلَانًا شَرًّا: أَثَقَلَهُ بِهِ. وَمَوْحَلٌ:
مَوْضِعٌ (٢)، قَالَ:

مِنْ قُلُلِ الشَّجَرِ فَجَبَّتِي مَوْحَلٌ

• وحم • وَحِمَتِ الْمَرْأَةُ تَوَحَّمًا وَحَمًّا إِذَا
اشْتَهَتْ شَيْئًا عَلَى حَبْلِهَا، وَهِيَ تَحِمُّ،
وَالِاسْمُ الْوِحَامُ وَالْوَحَامُ، وَلَيْسَ الْوِحَامُ إِلَّا
فِي شَهْوَةِ الْحَبْلِ خَاصَّةً. وَقَدْ وَحَمْنَاهَا
تَوَحُّمًا: أَطْعَمْنَاهَا، مَا تَشْتَهِيهِ. وَيُقَالُ
أَيْضًا: وَحَمْنَا لَهَا أَيْ ذَبَحْنَا. وَامْرَأَةٌ
وَحْمَى: بَيْتَةُ الْوِحَامِ. وَفِي الْمَثَلِ فِي
الشَّهْوَانِ: وَحْمَى وَلَا حَبْلٌ، أَيْ أَنَّهُ
لَا يُذَكَّرُ لَهُ شَيْءٌ إِلَّا اشْتَهَاهُ. وَفِي حَدِيثِ
الْمَوْلِدِ: فَجَعَلَتْ آيَةً أُمُّ النَّبِيِّ ﷺ،
تَوَحَّمُ، أَيْ تَشْتَهِي أَشْيَاءَ الْحَامِلِ. وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ: فِي الْمَثَلِ وَحْمَى فَأَمَّا حَبْلٌ فَلَا،
يُقَالُ ذَلِكَ لِمَنْ يَطْلُبُ مَا لَا حَاجَةَ لَهُ فِيهِ مِنْ
حِرْصِهِ لِأَنَّ الْوَحْمَى الَّتِي تَوَحَّمُ فَتَشْتَهِي كُلَّ
شَيْءٍ عَلَى حَبْلِهَا، فَقِيلَ هَذَا يَشْتَهِي كَمَا
تَشْتَهِي الْحَبْلَى وَلَيْسَ بِهِ حَبْلٌ، قَالَ: وَقِيلَ
لِحَبْلٍ مَا تَشْتَهِي؟ فَقَالَتْ: الشَّمْرَةُ وَوَاهَا يَبُتُّ
وَأَنَا وَحْمَى لِلدَّكَّةِ، أَيْ لِلْوَدَكِ، الْوَحْمُ:
شِدَّةُ شَهْوَةِ الْحَبْلِ لِشَيْءٍ تَأْكُلُهُ، ثُمَّ يُقَالُ
لِكُلِّ مَنْ أَفْرَطَتْ شَهْوَتُهُ فِي شَيْءٍ: قَدْ وَحِمَ
يَوْحِمُ وَحَمًّا وَنِسْوَةً وَحَامٌ وَوَحَامِي. وَالْوِحَامُ
مِنَ الدُّوَابِّ أَنْ تَسْتَصِيبَ عِنْدَ الْحَبْلِ، وَقَدْ

(٢) قوله: «وموَحَل موضع» كذا في الأصل
مضبوطًا.

وَحِمْتُ، بِالْكَسْرِ، قَالَ: وَالْوَحْمُ فِي الدُّوَابِّ إِذَا حَمَلَتْ وَاسْتَعَصَتْ، وَأَنْشَدَ: قَدْ رَأَيْتُ عَصِيَانَهَا وَوَحَامُهَا التَّهْنِيبُ: أَمَّا قَوْلُ اللَّيْثِ الْوَحَامُ فِي الدُّوَابِّ اسْتِعْصَاؤُهَا إِذَا حَمَلَتْ فَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا غَرَّهُ قَوْلُ لَيْثٍ يَصِفُ عَيْرًا وَأَنَّهُ:

قَدْ رَأَيْتُ عَصِيَانَهَا وَوَحَامُهَا يَظُنُّ أَنَّهُ لَمَّا عَطَفَ قَوْلُهُ وَوَحَامُهَا عَلَى عَصِيَانَهَا أَنَّهَا شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَالْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ وَحَامُهَا شَهْوَةُ الْأُنْثَى لِلغَيْرِ، أَرَادَ أَنَّهَا تَرْمَحُهُ مَرَّةً وَتَسْتَعْصِي عَلَيْهِ مَعَ شَهْوَتِهَا لِضِرَابِهِ بِأَيَّاهَا، فَقَدْ رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهَا حِينَ أَظْهَرْتُ شَيْئَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ.

وَالْوَحْمُ: اسْمُ الشَّيْءِ الْمُشْتَهَى، قَالَ: أَرْمَانُ لَيْلَى عَامَ لَيْلَى وَحَى أَيْ شَهْوَتِي كَمَا يَكُونُ الشَّيْءُ شَهْوَةً الْحَبْلَى، لَا تُرِيدُ غَيْرَهُ وَلَا تَرْضَى مِنْهُ بِبَدَلٍ، فَجَعَلَ شَهْوَتَهُ لِلْقَاءِ لَيْلًا وَحَمًا، وَأَصْلُ الْوَحْمِ لِلْحَبْلِ.

وَوَحْمَ الْمَرْأَةِ وَوَحْمَ لَهَا: ذَبَحَ لَهَا مَا نَشَهَتْ. وَالْوَحْمُ: شَهْوَةُ النِّكَاحِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

كَمْ الْحُبُّ فَأَخْفَاهُ كَمَا تَكْتُمُ الْبُكْرُ مِنَ النَّاسِ الْوَحْمَ وَقِيلَ: الْوَحْمُ الشَّهْوَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَوَحِمْتُ وَحْمَهُ: قَصَدْتُ قَصْدَهُ. وَالتَّوَحُّمُ: أَنْ يَنْطَفِ الْمَاءُ مِنْ عُرْدِ الثَّوَامِي إِذَا كُسِرَ. وَيَوْمٌ وَحِيمٌ: حَارٌّ (عَنْ كُرَاعَ).

• وَحْنٌ • الْحِنَةُ: الْحِفْظُ. وَحَنَ عَلَيْهِ حِنَةً: مِثْلُ وَعَدَ عِدَّةً، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَحَنَ عَلَيْهِمْ، بِالْكَسْرِ، حِنَةً كَذَلِكَ. التَّهْنِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ التَّوَحُّنُ عِظَمُ الْبُطْنِ، وَالتَّوَحُّنُ الذُّلُّ وَالْهَلَاكُ، وَالتَّوَحُّنَةُ الطَّيْنُ الْمَرْقُوقُ.

• وَحَى • الْوَحَى: الْإِشَارَةُ وَالْكِتَابَةُ وَالرَّسَالَةُ وَالْإِلْهَامُ وَالْكَلَامُ الْخَفِيُّ وَكُلُّ مَا أَلْقَيْتُهُ إِلَى غَيْرِكَ. يُقَالُ: وَحَيْتُ إِلَيْهِ الْكَلَامَ وَأَوْحَيْتُ. وَوَحَى وَحْيًا وَأَوْحَى أَيْضًا أَيْ كَتَبَ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

حَتَّى نَحَاهُمْ جَدْنَا وَالثَّاحِي لِقَدَرٍ كَانَ وَحَاهُ الْوَاحِي بِشَرْمَدَاءَ جَهْرَةَ الْفِضَاحِ وَالْوَحَى: الْمَكْتُوبُ وَالْكِتَابُ أَيْضًا، وَعَلَى ذَلِكَ جَمَعُوا فَقَالُوا وَحَى، مِثْلُ حَلَّى وَحَلَّى، قَالَ لَيْثٌ:

فَمَدَانِعُ الرِّبَايَا عَرَى رَسْمُهَا خَلَقًا كَمَا ضَمِنَ الْوَحَى سِلَامُهَا أَرَادَ مَا يُكْتَبُ فِي الْحِجَارَةِ وَيَنْقُشُ عَلَيْهَا. وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ: قَالَ عَلْقَمَةُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي سِتِّينَ، فَقَالَ الْحَارِثُ: الْقُرْآنُ هَيْنَ، الْوَحَى أَشَدُّ مِنْهُ، أَرَادَ بِالْقُرْآنِ الْقِرَاءَةَ وَبِالْوَحَى الْكِتَابَةَ وَالْخَطَّ يُقَالُ: وَحَيْتُ الْكِتَابَ وَحْيًا، فَأَنَا وَاحٍ، قَالَ أَبُو مُوسَى: كَذَا ذَكَرَهُ عَبْدُ الْغَاثِرِ، قَالَ: وَإِنَّمَا الْمَفْهُومُ مِنْ كَلَامِ الْحَارِثِ عِنْدَ الْأَصْحَابِ شَيْءٌ يَقُولُهُ الشَّيْخَةُ أَنَّهُ أَوْحَى إِلَى سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَيْءٌ فَخَصَّ بِهِ أَهْلَ الْبَيْتِ.

وَأَوْحَى إِلَيْهِ: بَعَثَهُ. وَأَوْحَى إِلَيْهِ: أَلْهَمَهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ»، وَفِيهِ: «بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا»، أَيْ إِلَيْهَا، فَمَعْنَى هَذَا أَمْرُهَا، وَوَحَى فِي هَذَا الْمَعْنَى، قَالَ الْعَجَّاجُ:

وَحَى لَهَا الْقَرَارَ فَاسْتَقَرَّتْ وَشَدَّهَا بِالرَّاسِيَاتِ الثَّبِتَ وَقِيلَ: أَرَادَ أَوْحَى، لِأَنَّ مِنْ لَفْظِهِ هَذَا الرَّاجِزِ إِسْقَاطَ الْهَمْزَةِ مَعَ الْحَرْفِ، وَيُرْوَى أَوْحَى، قَالَ ابْنُ بَرٍّ: وَوَحَى فِي الْبَيْتِ بِمَعْنَى كَتَبَ. وَوَحَى إِلَيْهِ وَأَوْحَى: كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ يُخْفِيهِ مِنْ غَيْرِهِ. وَوَحَى إِلَيْهِ وَأَوْحَى: أَوْمَأَ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا»؛

وَقَالَ:

فَأَوْحَتْ إِلَيْنَا وَالْأَنَامِلُ رُسُلُهَا وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ، فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ: أَيْ أَشَارَ إِلَيْهِمْ، قَالَ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ أَوْحَى وَوَحَى وَأَوْمَى وَوَمَى بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَوَحَى وَحَى وَوَمَى يَمَى. الْكِسَائِيُّ: وَحَيْتُ إِلَيْهِ بِالْكَلامِ أَحَى بِهِ، وَأَوْحَيْتُهُ إِلَيْهِ، وَهُوَ أَنْ تُكَلِّمَهُ بِكَلَامٍ تُخْفِيهِ مِنْ غَيْرِهِ، وَقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ:

فَقَالَ لَهَا وَقَدْ أَوْحَتْ إِلَيْهِ: أَلَا اللَّهُ أَمْلَكَ مَا تَعِيفُ أَوْحَتْ إِلَيْهِ أَيْ كَلَّمَتْهُ، وَلَيْسَتْ الْعَقَاةُ مُتَكَلِّمَةً، إِنَّمَا هُوَ عَلَى قَوْلِهِ:

قَدْ قَالَتْ الْأَنْعَامُ لِلْبَطْنِ الْحَتَّى وَهُوَ بَابٌ وَاسِعٌ. وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى أَنْبِيَائِهِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَوْحَى الرَّجُلُ إِذَا بَعَثَ بِرَسُولٍ ثِقَةً إِلَى عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِهِ ثِقَةً، وَأَوْحَى أَيْضًا إِذَا كَلَّمَ عَبْدَهُ بِلَا رَسُولٍ، وَأَوْحَى الْإِنْسَانُ إِذَا صَارَ مَلِكًا بَعْدَ قَفَرٍ، وَأَوْحَى الْإِنْسَانُ وَوَحَى وَاحَى إِذَا ظَلَمَ فِي سُلْطَانِهِ، وَاسْتَوْحَيْتُهُ إِذَا اسْتَفْهَمْتُهُ. وَالْوَحَى: مَا يُوحِيهِ اللَّهُ إِلَى أَنْبِيَائِهِ. ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي قَوْلِهِمْ: أَنَا مُؤَيِّنٌ يُوْحِي اللَّهُ، قَالَ: سُمِّيَ وَحْيًا لِأَنَّ الْمَلَكَ أَسْرَهُ عَلَى الْخَلْقِ وَخَصَّ بِهِ النَّبِيَّ، ﷺ، الْمُبْعُوثَ إِلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يُوْحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا» مَعْنَاهُ يُبَيِّرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَهَذَا أَصْلُ الْحَرْفِ، ثُمَّ قَصِرَ الْوَحَى لِلْإِلْهَامِ، وَيَكُونُ لِلْأَمْرِ، وَيَكُونُ لِلْإِشَارَةِ، قَالَ عَلْقَمَةُ:

يُوْحِي إِلَيْهَا بِأَنْقَاصٍ وَنَقْفَةٍ وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي»، قَالَ بَعْضُهُمْ: أَلْهَمْتُهُمْ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَمْرَهُمْ، وَمِثْلُهُ:

وَحَى لَهَا الْقَرَارَ فَاسْتَقَرَّتْ أَيْ أَمْرَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ

[تعالى]: «وَإِذْ أُوحِيَ إِلَى الْخَوَارِجِ»
 أَتَيْتُهُمْ فِي الْوَحْيِ إِلَيْكَ بِالْبَرَاهِينِ وَالْآيَاتِ
 الَّتِي اسْتَدَلُّوا بِهَا عَلَى الْإِيمَانِ فَأَمَنُوا بِى
 وَبِكَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:
 «وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ» قَالَ:
 الْوَحْيُ هَهُنَا إِلْقَاءُ اللَّهِ فِي قَلْبِهَا، قَالَ:
 وَمَا بَعْدَ هَذَا يَدُلُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، عَلَى أَنَّهُ
 وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى جَهَةِ الْإِعْلَامِ لِلضَّاهِلِينَ لَهَا
 «إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ»
 وَقِيلَ: إِنَّ مَعْنَى الْوَحْيِ هَهُنَا الْإِلْهَامُ،
 قَالَ: وَجَائِزٌ أَنْ يُلْقَى اللَّهُ فِي قَلْبِهَا أَنَّهُ مَرْدُودٌ
 إِلَيْهَا وَأَنَّهُ يَكُونُ مُرْسَلًا، وَلَكِنَّ الْإِعْلَامَ أَتَيْنُ
 فِي مَعْنَى الْوَحْيِ هَهُنَا. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ:
 وَأَصْلُ الْوَحْيِ فِي اللَّغَةِ كُلُّهَا إِعْلَامٌ فِي خَفَاءٍ،
 وَلِذَلِكَ صَارَ الْإِلْهَامُ يُسَمَّى وَحْيًا، قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ: وَكَذَلِكَ الْإِشَارَةُ وَالْإِيمَاءُ يُسَمَّى
 وَحْيًا وَالْكِتَابَةُ تُسَمَّى وَحْيًا. وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ
 وَجَلَّ: «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا
 أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ»، مَعْنَاهُ إِلَّا أَنْ يُوْحَى
 إِلَيْهِ وَحْيًا فَيُعَلِّمَهُ بِمَا يَعْلَمُ الْبَشَرُ أَنَّهُ أَعْلَمُهُ، إِمَّا
 إِلَهُامًا أَوْ رُؤْيَا، وَإِمَّا أَنْ يَتَرَلَّ عَلَيْهِ كِتَابًا كَمَا
 أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى، أَوْ قَرَأْنَا يَتَلَّى عَلَيْهِ كَمَا أَنْزَلَهُ
 عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُلُّ
 هَذَا إِعْلَامٌ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ أَسْبَابُ الْإِعْلَامِ
 فِيهَا.

وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ
 وَجَلَّ: «قُلْ أُوْحَى إِلَيَّ»، مِنْ أَوْحَيْتُ،
 قَالَ: وَنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ وَحَيْتُ إِلَيْهِ
 وَوَحَيْتُ لَهُ وَأَوْحَيْتُ إِلَيْهِ وَلَهُ، قَالَ: وَقَرَأَ
 جُؤَيْبَةُ الْأَسَدِيُّ: «قُلْ أُوْحَى إِلَيَّ» مِنْ
 وَحَيْتُ، هَمَزُ الْوَاوِ.

وَوَحَيْتُ لَكَ بِخَبْرٍ كَذَا، أَيْ أَشَرْتُ
 وَصَوْتُ بِهِ رُؤْيَا. قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: يُقَالُ
 وَحَيْتُ إِلَى فُلَانٍ أُوْحَى إِلَيْهِ وَحْيًا، وَأَوْحَيْتُ
 إِلَيْهِ أُوْحَى إِلَيْهِ، إِذَا أَشَرْتُ إِلَيْهِ وَأَوْمَأْتُ،
 قَالَ: وَأَمَّا اللَّغَةُ الْفَاشِيَةُ فِي الْقُرْآنِ قِبَالَ الْإِنْفِ،
 وَأَمَّا فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فَوَحَيْتُ إِلَى فُلَانٍ
 مَشْهُورَةٌ، وَأَنْشَدَ الْعَجَّاجُ:

وَحَى لَهَا الْقَرَارَ فَاسْتَقَرَّتْ
 أَيْ وَحَى اللَّهُ تَعَالَى لِلْأَرْضِ بِأَنْ تَقَرَّ قَرَارًا
 وَلَا تَمِيدَ بِأَهْلِهَا، أَيْ أَشَارَ إِلَيْهَا بِذَلِكَ،
 قَالَ: وَيَكُونُ وَحَى لَهَا الْقَرَارَ أَيْ كَتَبَ لَهَا
 الْقَرَارَ. يُقَالُ: وَحَيْتُ الْكِتَابَ أَحْيَاهُ وَحْيًا
 أَيْ كَتَبْتُهُ فَهُوَ مُوْحَى. قَالَ زُورَةُ:
 أَنْجِيلُ ثَوْرَةٍ وَحَى مُتَمِينُهُ
 أَيْ كَتَبَهُ كَاتِبُهُ.

وَالْوَحَى: النَّارُ، وَيُقَالُ لِلْمَلِكِ وَحَى
 مِنْ هَذَا.
 قَالَ ثَعْلَبٌ: قُلْتُ لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:
 مَا الْوَحَى؟ فَقَالَ: الْمَلِكُ، فَقُلْتُ: وَلِمَ
 سَمِيَ الْمَلِكُ وَحَى؟ فَقَالَ: الْوَحَى النَّارُ
 فَكَانَتْهُ يُمِثِّلُ النَّارَ يَنْفَعُ وَيَضُرُّ. وَالْوَحَى:
 السَّيِّدُ مِنَ الرِّجَالِ، قَالَ:

وَعَلِمْتُ أَنِّي إِنْ عَقَلْتُ بِحِيلِهِ
 نَشِيتُ يَدَايَ إِلَى وَحَى لَمْ يَضْفَعْ
 يُرِيدُ: لَمْ يَذْهَبْ عَنْ طَرِيقِ الْمَكَارِمِ،
 مُشْتَقٌّ مِنَ الضَّفْعِ.

وَالْوَحَى وَالْوَحَى يُمِثِّلُ الْوَحَى: الصَّوْتُ
 يَكُونُ فِي النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ:
 مُرْتَجِرُ الْخَوْفِ يُوْحَى أَعْجَمَ
 وَسَمِعْتُ وَحَاهُ وَوَعَاهُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ:

يَذُودُ بِسَخَاوِينِ لَمْ يَفْضَلَا
 وَحَى الذَّنْبِ عَنْ طِفْلِ مَتَاسِمُهُ مُخْلِ
 وَهَذَا الْبَيْتُ مَذْكُورٌ فِي سَحْمٍ، وَأَنْشَدَ
 الْجَوْهَرِيُّ عَلَى الْوَحَى الصَّوْتِ لِشَاعِرٍ:
 مَسْتَعْنَاكُمْ كِرَاءَ وَجَانِبِيهِ
 كَمَا مَنَعَ الْعَرِينُ وَحَى اللَّهُامِ
 وَكَذَلِكَ الْوَحَاةُ بِالْهَاءِ، قَالَ الرَّاجِزُ:

يَحْدُو بِهَا كُلُّ قَبِي هَيَاتِ
 تَلْفَاهُ بَعْدَ الْوَهْنِ ذَا وَحَاةٍ
 وَهْنٌ نَحْوُ الْبَيْتِ عَامِدَاتِ
 وَنَصَبَ عَامِدَاتِ عَلَى الْحَالِ.

النَّضْرُ: سَمِعْتُ وَحَاةَ الرَّعْدِ، وَهُوَ
 صَوْتُهُ الْمَمْدُودُ الْحَقِي، قَالَ: وَالرَّعْدُ يَحَى
 وَحَاةً، وَخَصَّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مَرَّةً بِالْوَحَاةِ

صَوْتِ الطَّائِرِ.

وَالْوَحَى: الْعَجَلَةُ، يَقُولُونَ: الْوَحَى
 الْوَحَى! وَالْوَحَاةُ الْوَحَاةُ! يَعْنِي الْبِدَارَ
 الْبِدَارَ، وَالْوَحَاةُ الْوَحَاةُ يَعْنِي الْإِسْرَاعَ،
 فَيَمْلِكُونَهَا وَيَقْصُرُونَهَا إِذَا جَمَعُوا بَيْنَهَا، فَإِذَا
 أَفْرَدُوهُ مَلَكُوهُ وَلَمْ يَقْصُرُوهُ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ:
 يَقْبِضُ عَنْهُ الرُّبُ مِنْ وَحَائِهِ

الْهَيْدِيْبُ: الْوَحَاةُ، مَمْدُودٌ، السَّرْعَةُ،
 وَفِي الصَّحَاحِ: يُمَدُّ وَيُقْصَرُ، وَرَبِّمَا أَذْخَلُوا
 الْكَافَ مَعَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ فَقَالُوا الْوَحَاةُ
 الْوَحَاةُ، قَالَ: وَالْعَرَبُ يَقُولُ النَّجَاةُ وَالنَّجَاةُ
 وَالنَّجَى النَّجَى وَالنَّجَاةُ النَّجَاةُ وَالنَّجَاةُ
 النَّجَاةُ.

وَنُوحٌ يَا هَذَا فِي شَأْنِكَ أَيْ أَسْرَعُ. وَوَحَاهُ
 تَوْحِيَةً أَيْ عَجَلَةً. وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا أَرَدْتَ
 أَمْرًا فَتَدَبَّرْ عَاقِبَتَهُ، فَإِنْ كَانَتْ شَرًّا فَانْتَهَ، وَإِنْ
 كَانَتْ خَيْرًا فَتَوَحَّهْ، أَيْ أَسْرَعُ إِلَيْهِ، وَالْهَاءُ
 لِلْسَكَنِ.

وَوَحَى فُلَانٌ ذَبَحَتْهُ إِذَا ذَبَحَهَا ذَبَحًا
 سَرِيعًا وَحْيًا، وَقَالَ الْجَعْدِيُّ:

أَسِيرَانِ مَكْبُولَانِ عِنْدَ ابْنِ جَعْفَرٍ
 وَآخِرُ قَدْ وَحَيْتُوهُ مُشَاغِبُ

وَالْوَحَى، عَلَى فَعِيلٍ: السَّرِيعُ. يُقَالُ:

مَوْتُ وَحَى. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: الْوَحَا
 الْوَحَا، أَيْ السَّرْعَةُ السَّرْعَةُ، يُمَدُّ وَيُقْصَرُ.
 يُقَالُ: تَوْحَيْتُ تَوْحِيًا إِذَا أَسْرَعْتُ، وَهُوَ
 مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِغْرَاءِ بِفَعْلٍ مُضْمَرٍ.
 وَاسْتَوْحَيْنَاهُمْ، أَيْ اسْتَنْصَرْنَاهُمْ. وَاسْتَوْحِ
 لَنَا بَنِي فُلَانٍ مَا خَبَرَهُمْ، أَيْ اسْتَخْبِرْهُمْ،
 وَقَدْ وَحَى. وَتَوَحَّى بِالشَّيْءِ: أَسْرَعَ. وَشَىءُ
 وَحَى: عَجَلَ مُسْرَعٌ.

وَاسْتَوْحَى الشَّيْءُ: حَرَّكَهُ وَدَعَاهُ
 لِيُرْسِلَهُ. وَاسْتَوْحَيْتُ الْكَلْبَ وَاسْتَوْشَيْتُهُ
 وَأَسَدْتُهُ إِذَا دَعَوْتُهُ لِيُرْسِلَهُ.

بَعْضُهُمْ: الْإِجْمَاعُ الْبُكَاءُ. يُقَالُ: فُلَانٌ
 يُوْحَى أَبَاهُ، أَيْ يَبْكِيهِ. وَالتَّائِيَةُ تُوْحَى
 الْمَيْتُ: تَنُوحُ عَلَيْهِ، وَقَالَ:

تُوحى بحالٍ أيها وهو مُتَكَيٍّ
على سنانٍ كأنه السَّيرُ مُتَقَوِّقٌ
أى مُحَدَّدٌ.

ابنُ كُثُوفَ : مِنْ أَمْثَالِهِمْ : إِنْ مَنْ
لَا يَعْرِفُ الْوَحْيَ أَحَقُّ ؛ يُقَالُ لِلَّذِي يَتَوَاحَى
دُونَهُ بِالشَّيْءِ أَوْ يُقَالُ عِنْدَ تَغْيِيرِ الَّذِي لَا يَعْرِفُ
الْوَحْيَ : أَبُو زَيْدٍ مِنْ أَمْثَالِهِمْ : وَحْيٌ فِي
حَجَرٍ ؛ يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ يَكُفُّ سِرَّهُ ،
يَقُولُ : الْحَجَرُ لَا يُخْبِرُ أَحَدًا بِشَيْءٍ فَأَنَا مِثْلُهُ
لَا أَخْبِرُ أَحَدًا بِشَيْءٍ أَكُفُّهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَقَدْ يُضْرَبُ مَثَلًا لِلشَّيْءِ الظَّاهِرِ الْبَيِّنِ .
يُقَالُ : هُوَ كَالْوَحْيِ فِي الْحَجَرِ إِذَا نَفَرَ فِيهِ ؛
وَمِنْهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

كَالْوَحْيِ فِي حَجَرِ الْمَسِيلِ الْمُخْلِدِ

• وخخ • الْوَخْخَةُ : حِكَايَةُ بَعْضِ أَصْوَاتِ
الطَّيْرِ . وَرَجُلٌ وَخَوَاحٌ : سَمِينٌ كَثِيرُ اللَّحْمِ
مُضْطَرَبُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْجَبَانُ الضَّعِيفُ ؛
قَالَ الرَّيَّانُ :

إِنِّي وَمَنْ شَاءَ ابْتَعَى قَفَاخَا
لَمْ أَكُ فِي قَوِيٍّ أَمْرًا وَخَوَاخَا

وقيل : الْوَخَوَاحُ الْكَسْلُ الْقَلِيلُ ، وَأَنْشَدَ :
لَيْسَ بِوَخَوَاحٍ وَلَا مُسْتَظِلٍّ
وَالْوَخَوَاحُ : الْكَسْلَانُ عَنِ الْعَمَلِ . وَيُقَالُ
لِلرَّجُلِ الْعَيْنِ : وَخَوَاحٌ وَدَوْدَخٌ وَبَخْبَاحٌ ؛
وَرَجُلٌ وَخَوَاحٌ وَبَخْبَاحٌ إِذَا اسْتَرْخَى بَطْنُهُ
وَاتَّسَعَ جِلْدُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الدَّوْدَخُ
وَالْوَخَوَاحُ الْعَذِيبُوطُ . وَتَمَرٌ وَخَوَاحٌ :
لَا خَلَاوَةَ لَهُ وَلَا طَعْمَ ، وَقِيلَ : مُسْتَرْخِي
اللِّحْيِ ، وَكُلُّ مُسْتَرْخٍ وَخَوَاحٌ ، وَذَكَرَ فِي
هَذِهِ التَّرْجِمَةِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَخْ
الْأَكْمُ ، وَالْوَخْ : الْقَصْدُ .

• وخد • الْوَخْدُ : ضَرْبٌ مِنْ سَيْرِ الْإِيلِ ،
وَهُوَ سَعَةُ الْخَطْوِ فِي الْمَشْيِ ، وَمِثْلُهُ
الْحَدْيُ ، لِقَتَانٍ . يُقَالُ : وَخَدَتِ النَّاقَةُ تَخْدُ
وَوَخْدًا ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :

فَمَا وَخَدَتْ بِمِثْلِكَ ذَاتُ غَرْبٍ
حَطُوطٌ فِي الزَّمَامِ وَلَا لَحُونُ
وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي النَّاقَةِ :

وَخُدِي مِنَ اللَّائِي تَسْمَعْنَ بِالضُّحَى
قَرِيسَ الرُّدَافِي بِالْغَنَاءِ الْمُهَوَّدِ
وَوَخَدَ الْبَعِيرُ يَخْدُ وَخْدًا وَوَخْدَانًا : أَسْرَعَ
وَوَسَّعَ الْخَطْوُ ؛ وَقِيلَ : رَمَى بِقَوَائِمِهِ كَمَشَى
الْعَامُ ، وَبَعِيرٌ وَاحِدٌ وَوَخَادٌ وَظَلِيمٌ وَوَخَادٌ .
وَوَخَدَ الْفَرَسُ : ضَرَبَ مِنْ سَيْرِهِ ؛ حَكَاهُ
كِرَاعٌ وَلَمْ يَحْدِثْ . وَفِي حَدِيثٍ وَفَاؤُ أَبِي ذَرٍّ :
رَأَى قَوْمًا تَخْدُ بِهِمْ رَوَاجِلَهُمْ ؛ الْوَخْدُ ضَرْبٌ
مِنْ سَيْرِ الْإِيلِ سَرِيعٌ . وَفِي حَدِيثٍ خَيْرٌ ذَكَرَ
وَوَخْدَةً ، هُوَ يَفْتَحُ الْوَاوَ وَسُكُونُ الْحَاءِ : قَرْيَةٌ
مِنْ قُرَى خَيْرٍ الْحَصِينَةِ ، بِهَا نَحْلٌ .

• وخز • الْوَخْزُ : الشَّيْءُ الْقَلِيلُ مِنَ الْخُضْرَةِ
فِي الْعِذْقِ وَالشَّيْبِ فِي الرَّأْسِ ، وَقَدْ وَخَزَهُ
وَخْزًا . وَقِيلَ : كُلُّ قَلِيلٍ وَخْزٌ ؛ قَالَ أَبُو كَاهِلٍ
الْيَشْكُرِيُّ يُشَبِّهُ نَاقَتَهُ بِالْمَقَابِ :

لَهَا أَشَارِيرٌ مِنْ لَحْمٍ تُثْمَرُهُ
مِنْ الثَّعَالِي وَوَخْزٌ مِنْ أَرَانِيَا
الْوَخْزُ : شَيْءٌ مِنْهُ لَيْسَ بِالْكَثِيرِ . قَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : الْوَخْزُ الْخَطِيطَةُ بَعْدَ الْخَطِيطَةِ ،
قَالَ أَبُو مَتْصُورٍ : وَمَعْنَى الْخَطِيطَةِ الْقَلِيلُ بَيْنَ
ظَهْرَانِي الْكَثِيرِ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : هُوَ الشَّيْءُ
بَعْدَ الشَّيْءِ ، قَالَ : وَقَالُوا هَذِهِ أَرْضُ بَنِي
تَمِيمٍ وَفِيهَا وَخْزٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَيْ قَلِيلٌ ؛
وَأَنْشَدَ :

سِوَى أَنْ وَخْزًا مِنْ كِلَابِ بْنِ مَرْوَةَ
تَنْزَوُا إِلَيْنَا مِنْ نَقِيعَةِ جَابِرٍ
وَوَخْزَهُ بِالرُّمَحِ وَالْخَنْجَرِ يَخْزُهُ وَخْزًا :
طَعَنَهُ طَعْنًا غَيْرَ نَافِذٍ وَقِيلَ : هُوَ الطَّعْنُ النَّافِذُ
فِي جَنْبِ الْمَطْعُونِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِنَّهُ وَخْزٌ
إِنْ خَوَانَكُمْ مِنَ الْجَنِّ ؛ الْوَخْزُ طَعْنٌ لَيْسَ
بِنَافِذٍ . وَفِي حَدِيثٍ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، وَذَكَرَ
الطَّاعُونَ فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ وَخْزٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ،
وَفِي رِوَايَةٍ : رَجَزٌ . أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الطَّعْنُ الْوَخْزُ
التَّبْرِيعُ ؛ قَالَ : التَّبْرِيعُ وَالتَّغْرِيبُ وَاحِدٌ .

غَرْبَ وَخْزَ . يُقَالُ : بَرَّخَ الْبَيْطَارُ الْحَافِرَ إِذَا
عَمَدَ إِلَى أَشَاعِرِهِ بِمِضْعٍ فَوَخَزَهُ بِهِ وَخْزًا
خَفِيفًا لَا يَبْلُغُ الْمَصَبَ فَيَكُونُ دَوَاءً لَهُ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ الطَّرِمَاحِ :

كَبَّرَغِ الْبَيْطَرِ الثَّقَفِ رَهْصَ الْكَوَادِنِ
وَأَمَّا فَصْدُ عِرْقِ الدَّابَّةِ وَإِخْرَاجُ الدَّمِ مِنْهُ
فَيُقَالُ لَهُ التَّوْدِيعُ ؛ يُقَالُ : وَدَجَ فَرْسَكَ
وَوَدَجَ حِمَارَكَ . قَالَ خَالِدُ بْنُ جَبَلَةَ : وَخَزَ فِي
سَنَامِهَا بِمِضْعِهِ ، قَالَ : وَالْوَخْزُ كَالنَّحْسِ
يَكُونُ مِنَ الطَّعْنِ الْخَفِيفِ الضَّعِيفِ ؛ وَقَوْلُ
الشَّاعِرِ :

قَدْ أَعْجَلَ الْقَوْمَ عَنْ حَاجَتِهِمْ سَفَرٌ
مِنْ وَخْزِ جَنْبِ بَارِضِ الرُّومِ مَذْكَورِ

يَعْنَى بِالْوَخْزِ الطَّاعُونَ هَهُنَا

ويقال : إِنِّي لِأَجِدُ فِي يَدِي وَخْزًا أَيْ
وَجَعًا (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .
وَوَخَزَهُ الشَّيْبُ أَيْ خَالَطَهُ . وَيُقَالُ :
وَخَزَهُ الْفَتِيرُ وَخْزًا وَلَهَزَهُ لَهْزًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِذَا
شَمَطَ مَوَاضِعَ مِنْ لِحْيَتِهِ ، فَهُوَ مَوْخُوزٌ .
قَالَ : وَإِذَا دُعِيَ الْقَوْمُ إِلَى طَعَامٍ فَجَاءُوا
أَرْبَعَةً أَرْبَعَةً قَالُوا : جَاءُوا وَخْزًا وَخْزًا ، وَإِذَا
جَاءُوا عُصْبَةً قِيلَ : جَاءُوا أَفَانِجَ أَيْ قَوْجًا
قَوْجًا ، قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُخَبَّرَةِ : قُلْتُ
لِلْحَسَنِ : أَرَأَيْتَ الثَّمَرَ وَالْبُسْرَ أَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا ؟
قَالَ : لَا . قُلْتُ : الْبُسْرُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ
الْوَخْزُ ، قَالَ : أَقْطَعُ ذَلِكَ ، الْوَخْزُ : الْقَلِيلُ
مِنْ الْإِرْطَابِ ، فَشَبَّ مَا أَرْطَبَ مِنَ الْبُسْرِ فِي
قَلْبِهِ بِالْوَخْزِ .

• وخش • الْوَخْشُ : رُدَالَةُ النَّاسِ
وَصِفَارُهُمْ وَغَيْرُهُمْ ، يَكُونُ لِلوَاحِدِ وَالْأَثْنَيْنِ
وَالْجَمْعِ وَالْمَوْثُ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ . وَيُقَالُ :
ذَلِكَ مِنْ وَخْشِ النَّاسِ ، أَيْ مِنْ رُدَالِهِمْ .
وَجَاءَنِي أَوْخَاشٌ مِنَ النَّاسِ ، أَيْ سَقَاطُهُمْ ؛
وَرَجُلٌ وَخْشٌ وَأَمْرَةٌ وَخْشٌ وَقَوْمٌ وَخْشٌ ،
وَرَبًّا جَمِيعٌ أَوْخَاشًا ، وَرَبًّا أُذْخِلَ فِيهِ التَّوْنُ ؛
وَأَنْشَدَ لِلدَّهْلَبِيِّ بْنِ قُرَيْبٍ :

جارية لَيْسَتْ مِنَ الْوَخْشِ
كَأَنَّ مَجْرَى دَمْعِهَا الْمُسْتَنْ
قُطْطَةُ مِنْ أَجْوَدِ الْقَطَنِ
أَرَادَ الْوَخْشُ فَرَادَ فِيهِ نَوَانًا ثَقِيلَةً. وَفِي
التَّهْنِيبِ: النُّونُ صِلَةُ الرَّوِيِّ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ: وَرُبَّمَا جَاءَ مَوْتُهُ بِالْهَاءِ؛ أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:

وَقَدْ لَفَقَا خَشَاءَ لَيْسَتْ بِوَخْشَةٍ
تَوَازَى سَمَاءَ اللَّيْلِ مُشْرِقَةً الْقَتْرِ
بَعْنَى بِالْخَشَاءِ جِلَّةُ الثَّمَرِ، وَجَمَعَ الْوَخْشَةُ
وَحَاشَ.

وَوَخْشَ الشَّيْءَ، بِالضَّمِّ، وَخَاشَةً
وَوَخْشَةً وَوَخْشًا: رَذُلٌ وَصَارَ رَوِيثًا؛ قَالَ
الْكُمَيْتُ:

تَلَقَّى النَّدَى وَمَخْلَدًا حَلِيفَيْنِ
لَيْسَا مِنَ الْوَخْشِ وَلَا بِوَخْشَيْنِ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَإِنْ قَرَنَ
الْكَبْشُ مُعْلَقٌ فِي الْكَبَةِ قَدْ وَخْشَ، وَفِي
رِوَايَةٍ: إِنَّ رَأْسَهُ مُعْلَقٌ بِقَرْيَةٍ فِي الْكَبَةِ،
وَخْشَ، أَيْ يَسَّ وَنَضَالَ. وَأَوَخْشَ الْقَوْمُ
أَيْ رَذَلُوا السَّهَامَ فِي الرِّيَابَةِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى،
كَانَهُمْ صَارُوا إِلَى الْوَخَاشَةِ وَالرَّذَالَةِ؛ وَأَنْشَدَ
أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْإِيخَاشِ لِيَزِيدَ بْنِ الطَّرِيفَةِ وَهِيَ
أُمُّهُ، وَاسْمُ أَبِيهِ سَلَمَةُ:

أَرَى سَبْعَةً يَسْعُونَ لِلْوَصْلِ كُلَّهُمْ
لَهُ عِنْدَ رِيًّا دِينَةً يَسْتَلِدِينَهَا
وَأَلْقَيْتُ سَهْمِي وَسَطَهُمْ حِينَ أَوْخَشُوا
فَمَا صَارَ لِي فِي الْقَسَمِ إِلَّا تَمِينُهَا
قَالَ: أَوْخَشُوا خَلَطُوا. وَقَوْلُهُ فَمَا صَارَ لِي فِي
الْقَسَمِ إِلَّا تَمِينُهَا أَيْ كُنْتُ ثَامِنَ ثَمَانِيَةِ وَمِائَةٍ
يَسْتَلِدِينَهَا؛ وَقَالَ النَّابِغَةُ:

أَبَا أَنْ يَقِيمُوا لِلرَّمَاخِ وَوَخْشَتْ
شَعَارٍ وَأَعْطَوْا مِئَةَ كُلِّ ذِي دَخَلٍ
قَالَ شَمِيرٌ: وَخْشَتْ أَلْقَتْ بِأَيْدِيهَا وَأَطَاعَتْ.

• وَخْصَ • أَصْبَحَتْ وَلَيْسَ بِهَا وَخْصَةٌ،
أَيْ شَيْءٌ مِنْ بَرْدٍ لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا جَحْدًا (كُلَّهُ
عَنْ يَعْقُوبَ).

• وَخْصَ • الْوَخْصُ: الطَّنُّ غَيْرُ الْجَائِفِ،
وَقِيلَ: هُوَ الْجَائِفُ، وَقَدْ وَخَّصَهُ بِالرُّمَحِ
وَخْصًا؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: هَذَا التَّفْسِيرُ
لِلْوَخْصِ خَطًا. الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا خَالَطَتِ
الطَّعْنَةُ الْجَوْفَ وَلَمْ تَنْتَفِذْ فَذَلِكَ الْوَخْصُ
وَالْوَخْطُ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْبَيْعُ مِثْلُ
الْوَخْصِ؛ وَأَنْشَدَ:

فَفَخَا عَلَى الْهَامِ وَبَجَا وَخْصَا
أَبُو عَمْرٍو: وَخْطَهُ بِالرُّمَحِ وَوَخَّصَهُ،
وَالْوَخْصُ الْمَطْعُونُ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
فَكَرَّ يَمْشُقُ طَعْنًا فِي جَوَاشِينَهَا
كَأَنَّهُ الْأَجْرُ فِي الْأَقْدَامِ يُحْتَسَبُ
وَتَارَةً يَخْصُ الْأَسْحَارَ عَنْ عُرْضِ
وَخْصًا وَتَنْتَظُمُ الْأَسْحَارُ وَالْحَجَبُ

• وَخَطَ • الْوَخْطُ مِنَ الْقَبْرِ: التَّبَذُّ،
وَقِيلَ: هُوَ اسْتِوَاءُ الْبَيَاضِ وَالسَّوَادِ، وَقِيلَ:
هُوَ فُشُو الشَّيْبِ فِي الرَّأْسِ. وَقَدْ وَخَّطَهُ الشَّيْبُ
وَخْطًا وَوَخَّصَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، أَيْ خَالَطَهُ؛
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ:

أَتَيْتُ الَّذِي بَاتَى السَّقِيمُ لِعُرْفِي
إِلَى أَنْ عَلَا وَخْطٌ مِنَ الشَّيْبِ مَقَرِّي
وَوَخْطُ فُلَانٍ إِذَا شَابَ رَأْسُهُ، فَهُوَ
مَوْخُوطٌ. وَيُقَالُ فِي السَّيْرِ: وَخْطَ يَخْطُ إِذَا
أَسْرَعَ، وَكَذَلِكَ وَخْطَ الظِّلْمُ وَنَحْوَهُ.
وَالْوَخْطُ: لُفَّةٌ فِي الْوَحْدِ، وَهُوَ سُرْعَةُ السَّيْرِ.
وَالظِّلْمُ وَخَاطٌ: سَرِيعٌ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ؛
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

عَمِي وَعَنْ شَمْرَدَلٍ مِخْطَالٍ
أَعِيطَ وَخَاطٌ الْخَطِيُّ طَوَالٍ
وَالْمِخْطُ: الدَّاحِلُ. وَوَخَّطَ أَيْ
دَخَلَ. وَفَرُوجٌ وَخِطٌ: جَاوَزَ حَدَّ الْفَرَاجِجِ
وَصَارَ فِي حَدِّ الدُّبُولِ.

وَالْوَخْطُ: الطَّنُّ الْخَفِيفُ لَيْسَ
بِالنَّافِذِ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يُخَالَطَ الْجَوْفَ
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا خَالَطَتِ الطَّعْنَةُ الْجَوْفَ
وَلَمْ تَنْتَفِذْ فَذَلِكَ الْوَخْصُ وَالْوَخْطُ، وَوَخَّطَهُ
بِالرُّمَحِ وَوَخَّصَهُ، وَفِي الصَّحَاحِ: الْوَخْطُ

الطَّنُّ النَّافِذُ، وَقَدْ وَخَّطَهُ وَخْطًا، وَطَنَّ
وَخَاطًا، وَكَذَلِكَ رُمِحَ وَخَاطًا، قَالَ:
وَخْطًا يَاضِرُ فِي الْكَلْبِ وَخَاطٍ
وَفِي التَّهْنِيبِ: وَخْصًا يَاضِرُ.

وَوَخَّطَهُ بِالسَّيْفِ: تَنَاوَلَهُ مِنْ بَعِيدٍ،
تَقُولُ: وَخَّطَ فُلَانٌ يُوَخِّطُ وَخْطًا، قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ: لَمْ أَسْمَعْ لِغَيْرِ اللَّيْلِ فِي تَفْسِيرِ
الْوَخْطِ أَنَّهُ الضَّرْبُ بِالسَّيْفِ، قَالَ: وَأَرَاهُ
أَرَادَ أَنَّهُ تَنَاوَلَهُ بِذُبَابِ السَّيْفِ طَعْنًا لَا ضَرْبًا.
وَالْوَخْطُ فِي الْبَيْعِ: أَنْ تُرْبِعَ مَرَّةً وَتَخْصَرَ
أُخْرَى.

وَوَخَّطَ الثَّعَالُ: خَفَقَهَا. وَفِي الْحَدِيثِ
عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَخَذَ نَاحِيَةَ الْبَيْعِ فَاتَّبَعْنَاهُ، فَلَمَّا
سَمِعَ وَخْطَ نِعَالِنَا خَلْفَهُ وَقَفَ ثُمَّ قَالَ:
انْصُورُوا، وَهُوَ يُشِيرُ بِيَدِهِ، حَتَّى مَضَيْنَا كُلُّنَا،
ثُمَّ أَقْبَلَ يَمْشِي خَلْفَنَا فَاتَّبَعْنَا قُلْنَا: يَمُ (١)
يَا رَسُولَ اللَّهِ صَنَعْتَ مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: إِنِّي
سَمِعْتُ وَخْطَ نِعَالِكُمْ خَلْفِي فَتَخَوَّفْتُ أَنْ
يَتَدَخَّلَنِي شَيْءٌ فَقَدِمْتُكُمْ بَيْنَ يَدَيْ وَمَشَيْتُ
خَلْفَكُمْ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَيْعَ وَقَفَ عَلَى قَبْرَيْنِ
فَقَالَ: هَذَا قَبْرُ فُلَانٍ، لَقَدْ ضُرِبَ ضَرْبَةً
تَقَطَّعَتْ مِنْهَا أَوْصَالُهُ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى الْآخَرِ
فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا هَذَا فَكَانَ
يَمْشِي بِالنَّيْمَةِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَنْتَرُهُ عَنْ
شَيْءٍ مِنَ الْبَوْلِ يُصْبِيهِ. وَفِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ:
كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَلَمَّا دُفِنَ الْمَيِّتُ قَالَ: مَا أَنْتُمْ
بِإِرْخِينَ حَتَّى يَسْمَعَ وَخْطَ نِعَالِكُمْ أَيْ خَفَقَهَا
وَصَوْنَهَا عَلَى الْأَرْضِ.

• وَخَفَ • الْوَخْفُ: ضَرْبُ الْخَطْمِ فِي
الطُّشْتِ يُوَخِّفُ لِيَحْطِطَ. وَخَفَ الْخَطْمُ
وَالسُّوَيْقَ وَخَفًا وَوَخَفَهُ وَأَوْخَفَهُ: ضَرْبُهُ بِيَدِهِ
وَبَلَّةٌ لِيَتَلَجَّنَ وَيَتَزَوَّجَ وَيَصِيرَ غَسُولًا؛ أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

(١) قوله: «يَمُ» هو في الأصل بالياء الموحدة

تَسْمَعُ لِلْأَصْوَاتِ مِنْهَا خَفِيفًا
ضَرْبَ الْبَرَاغِيمِ اللَّجِينِ الْمُخْفَا
كَذَلِكَ أَنْشَدَهُ الْبَرَاغِيمُ ، بِالْيَاءِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ
الشَّاعِرَ أَرَادَ أَنْ يُؤَنِّي الْجُزْءَ فَاقْبَلَتْ الْيَاءُ
لِذَلِكَ ، وَإِلَّا فَلَا وَجْهَ لَهُ ، نَقُولُ : أَمَا عِنْدَكَ
وَحَيْفٌ أَغْبِلَ بِهِ رَأْسِي ؟
وَالْوَحِيفُ وَالْوَحِيفَةُ : مَا أُوْحِفْتَ مِنْهُ ،
قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ حَارًا وَأَتْنَا :
كَانَ عَلَى أَكْسَائِهَا مِنْ لُغَامِهِ
وَحِيفَةً خَطِيئِي بِمَاءٍ مُبْحَرَجٍ
وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : لَمَّا احْتَضَرَ دَعَا
بِمَسْكٍ ثُمَّ قَالَ لِامْرَأَتِهِ : أُوْحِفِيهِ فِي تَوْبٍ
وَأَنْضَحِيهِ حَوْلَ فِرَاشِي أَيْ اضْرِبِيهِ بِالماءِ ،
وَمِنْهُ قِيلَ لِلْخَطِيئِ الْمَضْرُوبِ بِالماءِ :
وَحِيفٌ . وَفِي حَدِيثِ الشَّحْمِيِّ : يُوْحِفُ
لِلْمَيْتِ سِدْرٌ يُغْسَلُ بِهِ ، وَيُقَالُ لِلْإِنَاءِ الَّذِي
يُوْحِفُ فِيهِ : مِيْحَفٌ ، وَمِنْهُ حَكِيثُ أَبِي
هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ لِلْحَسَنِ بْنِ
عَلِيٍّ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : اكْشِفْ لِي عَنْ
النُّوضِجِ الَّذِي كَانَ مَقْلَعَةً رَسُولَ اللَّهِ ،
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، مِنْكَ ، فَكَشَفَ عَنْ سَرِيرِهِ كَانَتْهَا
مِيْحَفٌ لُجَيْنٌ أَيْ مَدْمُنٌ فِضَّةٌ ، قَالَ :
وَأَصْلُهُ مِيْحَفٌ قَلْبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكُسْرِهِ
الْمِيمِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِ
الْقَلَّاحِ :

وَأُوْحِفْتَ أَيْدِي الرِّجَالِ الْعِشْلَا
قَالَ : أَرَادَ خَطْرَانَ الْيَدِ بِالْفَخَارِ وَالْكَلَامِ
كَأَنَّهُ يَضْرِبُ عِشْلَاً .

وَالْوَحِيفَةُ : السَّوِيقُ الْمَبْلُولُ : وَيُقَالُ :
أَنَّهُ بَلْبَنٌ مِثْلُ وَخَافِ الرَّاسِ . وَالْوَحِيفَةُ مِنْ
طَعَامِ الْأَعْرَابِ : أَقْطَطُ مَطْطَحُونَ يَذْرُوعُونَ عَلَى مَاءٍ
ثُمَّ يُصَبُّ عَلَيْهِ السَّمْنُ وَيُضْرَبُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ
ثُمَّ يُؤْكَلُ . وَالْوَحِيفَةُ : الثَّمَرُ يُلْقَى عَلَى الزُّبْدِ
فَيُؤْكَلُ . وَصَارَ الْمَاءُ وَحِيفَةً إِذَا غَلَبَ الطَّيْنُ
عَلَى الْمَاءِ (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنْ أَبِي طَالِبٍ) .
وَيُقَالُ لِلْأَحْمَقِ الَّذِي لَا يَذَرِي مَا يَهْوُلُ : إِنَّهُ
لَيُوْحِفُ فِي الطَّيْنِ ، مِثْلُ يُوْحِفُ الْخَطِيئِي ،
وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : إِنَّهُ لَمُوْحِفٌ ، أَيْ يُوْحِفُ

زَيْلُهُ كَمَا يُوْحِفُ الْخَطِيئِي ، وَيُقَالُ لَهُ الْعَجَانُ
أَيْضًا وَهُوَ مِنْ كَيْبَاتِهِمْ .
وَالْوُحْفَةُ وَالْوُحْفَةُ : شَيْءٌ خَرِيطَةٌ مِنْ
أَدَمٍ .

• وَخَمٌ • الْوُخْمُ . بِالتَّشْكِينِ ، وَالْوُخْمُ ،
يَكْسُرُ الْحَاءَ ، وَالْوُخِيمُ : الثَّقِيلُ مِنَ الرِّجَالِ
الْبَيْنِ الْوُخَامَةِ وَالْوُخُومَةِ ، وَالْجَمْعُ وَخَامِي
وَوُخَامٌ وَأَوُخَامٌ ، وَقَدْ وَخِمَ وَخَامَةً وَوُخُومًا .
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : لَا مَخَافَةَ وَلَا وَخَامَةَ ،
أَيَّ لَا تَقْلَ فِيهَا . يُقَالُ : وَخِمَ الطَّعَامُ إِذَا ثَقُلَ
فَلَمْ يَسْتَمِرَّ ، فَهُوَ وَخِيمٌ ، قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ
الْوُخَامَةُ فِي الْمَعَانِي ، يُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ وَخِيمٌ
الْعَاقِبَةِ ، أَيْ ثَقِيلٌ رَدِيءٌ .

وَأَرْضٌ وَخَامٌ وَوُخِيمٌ وَوُخِمَةٌ وَوُخِمَةٌ
وَوُخِيمَةٌ وَمُوْحِمَةٌ : لَا يَتَجَمُّعُ كُلُّهَا ،
وَكَذَلِكَ الْوَيْبِلُ . وَطَعَامٌ وَخِيمٌ : غَيْرُ
مُوَافِقٍ ، وَقَدْ وَخِمَ وَخَامَةً . وَوُخِمَةٌ
وَاسْتَوْخِمَتْ : لَمْ يَسْتَمِرَّتْ وَلَا حَمِدَ مَقْبَلَتُهَا .
وَاسْتَوْخِمَتْ الطَّعَامُ وَتَوُخِمَتْ إِذَا اسْتَوْبَلَتْ ،
قَالَ زُهَيْرٌ :

قَضَوْا مَا قَضَوْا مِنْ أَمْرِهُمْ ثُمَّ أَوْرَدُوا
إِلَى كُلِّ مُسْتَوْبِلٍ مُتَوَخِمٍ
وَمِنْهُ اسْتَوْخِمَتْ الثَّخِمَةُ .

وَشَيْءٌ وَخِمٌ أَيْ وَبِيءٌ . وَبَلْدَةٌ وَخِمَةٌ
وَوُخِيمَةٌ إِذَا لَمْ يُوَافِقْ سَكَنُهَا ، وَقَدْ
اسْتَوْخِمَتْهَا .

وَالثَّخِمَةُ ، بِالتَّخْرِيكِ : الَّذِي يُصَيِّكُ
مِنْ الطَّعَامِ إِذَا اسْتَوْخِمَتْهُ ، نَأُوهُ مُبْدَلَةٌ مِنْ
وَاوٍ . وَفِي حَدِيثِ الْعُرَيْنِيِّ : وَاسْتَوْخِمُوا
الْمَدِينَةَ ، أَيْ اسْتَغْلَوْهَا وَلَمْ يُوَافِقْ هَوَاؤُهَا
أَبْدَانَهُمْ ، وَفِي حَدِيثِ آخَرَ : فَاسْتَوْخِمْنَا هَذِهِ
الْأَرْضَ .

وَوُخِمَ الرَّجُلُ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ انْحَمَ ،
قَالَ سِيبَوَيْهِ : وَالْجَمْعُ نُخْمٌ ، وَقَدْ تَخَمَ
بِتَخْمٍ وَتَخِمَ وَانْحَمَ بِنَحْمٍ . وَأَنْحَمَهُ
الطَّعَامُ ، عَلَى أَفْعَلَةٍ ، وَأَصْلُهُ أُوْحِمَهُ ،
وَأَصْلُ الثَّخِمَةِ وَخِمَةٌ ، فَحَوَّلَتْ الْوَاوُ نَاءً ،

كَمَا قَالُوا ثِقَاةً ، وَأَصْلُهَا وَفَاةً ، وَتَوَلَّجَ وَأَصْلُهُ
وَوَلَّجٌ .

وَطَعَامٌ مَتَخَمَةٌ ، بِالْفَتْحِ : يَتَخَمُ مِنْهُ ،
وَأَصْلُهُ مَوْخَمَةٌ لِأَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا النَّاءَ أَصْلِيَّةً
لِكثَرَةِ الْإِسْتِمَالِ . وَوَاخَمَنِي فَوَخَمْتُهُ أَخْمُهُ :
كُنْتُ أَشَدَّ ثَخَمَةً مِنْهُ ، وَقَدْ انْتَحَمْتُ مِنَ
الطَّعَامِ وَعَنِ الطَّعَامِ ، وَالْإِسْمُ الثَّخِمَةُ ،
بِالتَّخْرِيكِ ، كَمَا فِي وَكَلَةٍ وَكَلَّةٍ ، وَالْجَمْعُ
نُخَامٌ وَنُخْمٌ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ الثَّخِمَةُ ،
بِالتَّشْكِينِ ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي شِعْرِ أَنْشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَإِذَا الْمِعْدَةُ جَاشَتْ

فَارْمِهَا بِالسَّمْنِ جَنِينِ
بِثَلَاثٍ مِنْ نَسِيدٍ
لَيْسَ بِالْحُلُوِّ الرَّقِيقِ
تَهْضُمُ الثَّخِمَةَ هَضْمًا

حِينَ تَجْرِي فِي الْعُرُوقِ
وَالْوُخْمُ : دَاءٌ كَالْبَاسُورِ ، وَرَبَّمَا خَرَجَ فِي
حَيَاءِ الثَّاقَةِ عِنْدَ الْوِلَادَةِ فَقَطِّعْ ، وَخِمَتْ
الثَّاقَةُ ، فَهِيَ وَخِمَةٌ ، إِذَا كَانَ بِهَا ذَلِكَ ،
قَالَ : وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْبَاسُورُ الْوُذْمُ .

• وَخَنٌ • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : التَّوَخُّنُ الْقَصْدُ إِلَى
خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، قَالَ : وَالْوُخْنَةُ الْفَسَادُ وَالْوُخْنَةُ
الْإِقَامَةُ .

• وَخِي • الْوُخْيُ : الطَّرِيقُ الْمُعْتَمَدُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الطَّرِيقُ الْقَاصِدُ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ :
هُوَ الْقَصْدُ ، وَأَنْشَدَ :

قَلَّلْتُ وَبَحَكْتُ أَبْصَرَ أَيْنَ وَخِيهِمْ !
فَقَالَ قَدْ طَلَعُوا الْأَجَادَ وَافْتَحَمُوا
وَالْجَمْعُ وَخِيٌّ وَوُخِيٌّ ، فَإِنْ كَانَ ثَعْلَبٌ
عَنَى بِالْوُخْيِ الْقَصْدَ الَّذِي هُوَ الْمَصْدَرُ
فَلَا جَمْعَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا عَنَى الْوُخْيَ الَّذِي
هُوَ الطَّرِيقُ الْقَاصِدُ فَهُوَ صَحِيحٌ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ .
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَخِيٌّ وَخِيٌّ إِذَا تَوَجَّهَ
لِوُجْهِ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ :

قَالَتْ وَلَمْ تَقْصِدْ لَهُ وَلَمْ تَخِ

أَيُّ لَمْ تَتَحَرَّ فِيهِ الصَّوَابُ. قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ: وَالتَّوْحَى بِمَعْنَى التَّحَرَّى لِلْحَقِّ
مَأْخُودٌ مِنْ هَذَا. وَيُقَالُ: تَوَحَّيْتُ مَحَبَّتَكَ،
أَيُّ تَحَرَّيْتُ، وَرُبَّمَا قِيلَ الْوَاوُ أَلْفًا قَلِيلَ
تَأْتِيَتْ. وَقَالَ اللَّيْثُ: تَوَحَّيْتُ أَمْرًا كَذَا،
أَيُّ تَيَمَّمْتُهُ، وَإِذَا قُلْتَ وَحَيْتُ فَلَنَا لَأَمْرًا كَذَا
عَدَيْتُ الْفِعْلَ إِلَى غَيْرِهِ. وَوَحَى الْأَمْرُ:
قَصَدَهُ، قَالَ:

قَالَتْ وَلَمْ تَقْصِدْ بِهِ وَلَمْ تَحْ
مَا بِالْ شَيْخٍ آخَرَ مِنْ تَشْيِخَةٍ
كَالْكُرْزِ الْمَرْبُوطِ بَيْنَ أَفْرَحَةٍ؟
وَوَحَّاهُ: كَوَحَّاهُ. وَقَدْ وَحَّيْتُ غَيْرِي،
وَقَدْ وَحَيْتُ وَحْيَكَ، أَيُّ قَصَدْتُ قَصْدَكَ.
وَفِي الْحَدِيثِ: قَالَ لَهَا إِذْ هَبَا فَوَحَّيَا وَاسْتَهَا
أَيُّ اقْصِدَا الْحَقَّ فِيمَا تَضَعَانِي مِنَ الْقِسْمَةِ،
وَلْيَأْخُذْ كُلٌّ مِنْكُمَا مَا تُخْرِجُهُ الْقُرْعَةُ مِنَ
الْقِسْمَةِ. يُقَالُ: تَوَحَّيْتُ الشَّيْءَ أَتَوَحَّاهُ تَوَحَّيًّا
إِذَا قَصَدْتَ إِلَيْهِ وَتَعَمَّدْتَ فِعْلَهُ، وَتَحَرَّيْتُ
فِيهِ.

وَهَذَا وَحْيُ أَهْلِكَ، أَيُّ سَمِعْتُهُمْ حَيْثُ
سَارُوا. وَمَا أَذْرِي أَيْنَ وَحَى فُلَانٌ، أَيُّ أَيْنَ
تَوَجَّهَ.

الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ
الْفَصَّاحِ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ إِذَا أُرْسِدَهُ لِصَوْبِ
بَلَدٍ يَأْتِيهِ: أَلَا وَخُذْ عَلَى سَمْتِ هَذَا
الْوَحَى، أَيُّ عَلَى هَذَا الْقَصْدِ وَالصَّوْبِ.
قَالَ: وَقَالَ النَّضْرُ اسْتَوْحَيْتُ فَلَانًا عَنْ
مَوْضِعٍ كَذَا، إِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ قَصْدِهِ،
وَأَنْشَدَ:

أَمَا مِنْ جَنْوَبٍ تُذْهِبُ الْعِلَّ طَلَّةً
بِمَانِيَةٍ مِنْ نَحْوِ رِيَا وَلَا رَكْبُ
بِمَانِينَ نَسْتَوْحِيهِمْ عَنْ بِلَادِنَا
عَلَى قُلُوصٍ تَذْمِي أَحْسَنُهَا الْحَدْبُ

وَيُقَالُ: عَرَفْتُ وَحَى الْقَوْمِ وَحْيَتُهُمْ
وَأَمَّتُهُمْ وَإِمَّتُهُمْ، أَيُّ قَصَدْتُهُمْ.

وَوَحَّيْتُ النَّاقَةَ نَحْيًا وَنَحْيًا: سَارَتْ سَيْرًا
قَصْدًا، وَقَالَ:

أَفْرَحُ لَأَثَالٍ مَعَى أَلْفٍ
يَتَبَعْنَ وَنَحْيَ عَيْهَلٍ نِيَابِ
وَهِيَ إِذَا مَا ضَمَّهَا إِجْمَالِ
وَذَكَرَ ابْنُ بَرٍّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الْوَحْيُ
حُسْنُ صَوْتٍ مَشِيهَا.
وَوَاحَاهُ: لَفَعَهُ ضَعِيفَةً فِي آخَاهُ، يُعْنَى
عَلَى تَوَاحَى.

وَوَحَّيْتُ مَرْضَاكَ، أَيُّ تَحَرَّيْتُ
وَقَصَدْتُ.

وَنَقُولُ: اسْتَوْحَ لَنَا بَنَى فُلَانٍ
مَا خَبَّرَهُمْ، أَيُّ اسْتَحْزَبَهُمْ، قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ: وَهَذَا الْحَرْفُ هَكَذَا رَوَاهُ
أَبُو سَعِيدٍ بِالْحَاءِ مُعْجَمَةً، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ فِي
تَرْجَمَةِ صَلَحَ:

لَوْ أَبْصَرْتَ أَبْكَمَ أَغْنَى أَصْلَحَا
إِذَا لَسَمَى وَاهْتَدَى أَنَّى وَحَى
أَيُّ أَنَّى تَوَجَّهَ. يُقَالُ: وَحَى بَعْضِي
وَخِيًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• وَدَاهُ وَدَّ الشَّيْءَ: سَوَّاهُ.
وَتَوَدَّاتُ عَلَيْهِ الْأَرْضُ: اسْتَمَلَّتْ،
وَقِيلَ تَهَدَّيْتُ وَتَكَسَّرْتُ. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ:
يُقَالُ تَوَدَّاتُ عَلَى فُلَانٍ الْأَرْضُ وَهُوَ ذَهَابُ
الرَّجُلِ فِي أَبَاعِدِ الْأَرْضِ حَتَّى لَا تَذَرِي
مَا صَنَعَ. وَقَدْ تَوَدَّاتُ عَلَيْهِ إِذَا مَاتَ أَيْضًا،
وَإِنْ مَاتَ فِي أَهْلِهِ. وَأَنْشَدَ:

فَمَا أَنَا إِلَّا بِمِثْلٍ مَنْ قَدْ تَوَدَّاتُ
عَلَيْهِ الْبِلَادُ غَيْرَ أَنْ لَمْ أُمْتَ بَعْدُ
وَتَوَدَّاتُ عَلَيْهِ الْأَرْضُ: غَيَّبَتْ وَذَهَبَتْ
بِهِ. وَتَوَدَّاتُ عَلَيْهِ الْأَرْضُ أَيُّ اسْتَوَتْ عَلَيْهِ
مِثْلًا تَسْتَوِي عَلَى الْمَيْتِ. قَالَ الشَّاعِرُ:
وَلِلْأَرْضِ كَمْ مِنْ صَالِحٍ قَدْ تَوَدَّاتُ
عَلَيْهِ قَوَارِئُهُ بِلَمَاعَةٍ قَفَرٍ
وَقَالَ الْكُمَيْتُ:

إِذَا وَدَّاتْنَا الْأَرْضُ إِذْ هِيَ وَدَّاتُ
وَأَفْرَحَ مِنْ بَيَضِ الْأُمُورِ مَقُوبَهَا
وَدَّاتْنَا الْأَرْضُ: غَيَّبَتْ. يُقَالُ: تَوَدَّاتُ
عَلَيْهِ الْأَرْضُ، فَهِيَ مُودَّاهُ. قَالَ وَهَذَا كَمَا

قِيلَ أَحْصَنَ فَهَوَ مُحْصَنٌ، وَأَسْهَبَ فَهَوَ
مُسْهَبٌ، وَأَلْفَجَ فَهَوَ مُلْفَجٌ. قَالَ: وَلَيْسَ فِي
الْكَلَامِ مِثْلُهَا.

وَوَدَّاتُ عَلَيْهِ الْأَرْضُ تَوْدِيًّا: سَوَّيْتُهَا
عَلَيْهِ. قَالَ زُهَيْرُ بْنُ مَرْجَانٍ الضَّبِّيُّ يَرَى أَخَاهُ
أُبَيًّا:

أُبَيُّ! إِنْ تُصْبِحَ رَهِينَ مُودِّ
زَلَجَ الْجَوَانِبِ قَفْرَهُ مَلْخُودُ
وَجَوَابُ الشَّرْطِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي بَعْدَهُ،
وَهُوَ:

فَلَرَبُّ مَكْرُوبٍ كَرَّرْتَ وَرَاءَهُ
فَطَعْنَتْهُ وَبَنُو أَبِيهِ شُهُودُ
أَبُو عَمْرٍو: الْمُودَّاهُ: الْمَهْلَكَةُ
وَالْمَقَارَةُ، وَهِيَ فِي لَفْظِ الْمُقُولِ بِهِ. وَأَنْشَدَ
شَمِيرٌ لِلرَّاعِي:

كَأَنَّ قَطْعَنَا إِلَيْكُمْ مِنْ مُودَّاهُ
كَأَنَّ أَعْلَامَهَا فِي آلِهَا الْقَرْعُ
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْمُودَّاهُ، حُمْرَةُ
الْمَيْتِ وَالتَّوْدِيَّةُ: الدَّفْنُ. وَأَنْشَدَ:

الْمَيْتِ، وَالتَّوْدِيَّةُ: الدَّفْنُ. وَأَنْشَدَ:
زَلَجَ الْجَوَانِبِ رَاكِدِ الْأَحْجَارِ
وَالْوَدَّاهُ: الْهَلَاكُ، مَقْصُورٌ مَهْمُوزٌ.
وَتَوَدَّاهُ عَلَيْهِ: أَهْلَكَهُ. وَوَدَّاهُ فُلَانٌ بِالْقَوْمِ
تَوْدِيَّةً.

وَتَوَدَّاتُ عَلَى وَعْنَى الْأَخْبَارُ: انْقَطَعَتْ
وَتَوَارَتْ.

التَّهْلِيلُ فِي تَرْجَمَةِ وَدَى: وَدَّاهُ الْفَرَسُ
يَدًّا، يَوْزَنُ وَدَعٌ يَدْعُ، إِذَا أَذْلَى. قَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ: وَهَذَا وَهْمٌ لَيْسَ فِي وَدَى
الْفَرَسُ، إِذَا أَذْلَى، هَمْزٌ. وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ:
تَوَدَّاتُ عَلَى مَالِي، أَيُّ أَخَذْتُهُ وَأَحْرَزْتُهُ.

• وَدَبَّ • الْوَدَبُ: سُوءُ الْحَالِ.

• وَدَجَ • الْوَدَجُ: عِرْقٌ مُتَّصِلٌ^(١).

(١) قوله: «الودج عرق متصل» عبارة
المصباح الودج، بفتح الدال، والكسر لغة: عرق
الأخضر الذي يقطعه الذابح فلا يبقى معه حياة =

الجوهري: الودج والوداج عروق في العنق،
وهما ودجان، وفي المحكم: الودجان
عرقان متصلان من الرأس إلى السحر،
والجمع أوداج، غيره: وهي عروق تكثف
الخلقوم فإذا فُصد ودج، وقيل: الأوداج
ما أحاط بالخلق من العروق، وقيل: هي
عروق في أصل الأذنين يخرج منها الدم،
وقيل: الودجان عرقان غليظان عريضان عن
يمين ثمرة البحر ويسارها، والوريدان بجانب
الودجين، فالودجان من الجدول التي
تجري فيها الدماء، والوريدان التئض
والنفس. وفي حديث الشهداء: أوداجهم
تشخب دماً، قيل: هي ما أحاط بالعنق من
العروق التي يقطعها الذابح، وفي الحديث:
كل ما أقرى الأوداج، والحديث الآخر:
فانتصحت أوداجه.

والتوديج في الدواب كالفضد في الناس.
ويقال: دج دابك، أي أقطع ودجها،
وهو لها كالفضد للإنسان.
وودجه ودجا وودجا وودجه: قطع
ودجه، قال عبد الرحمن بن حسان:
فأما قولك: الخلفاء ميًا
فهم متعوا ويريدك من وداج
وودج بين القوم ودجا: أصلح. وفلان
ودجي إلى فلان أي وسيلتي وسببي.
والودجان: الأخوان، ويقال للأخوين:
هما ودجان، قال زيد الخيل:
فقبحتا من وفدين اضطفتا
ومن ودجي حرب تلقح حائل
أراد بودجي حرب أخوي حرب، ويقال:
بئس ودجا حربها!

= ويقال في الجسد عرق واحد حيثما قطع مات
صاحبه، وله في كل عضو اسم، فهو في العنق
الودج والوريد أيضاً، وفي الظهر النياط وهو عرق
متد فيه، والأبهر وهو عرق مستيطان الصلب والقلب
متصل به، والوتين في البطن، والنسا في الفخذ،
والأجل في الرجل، والأكل في اليد، والصافن
في الساق.

ابن شميل: المودجة المساهلة
والملاينة وحسن الخلق ولين الجانب.
وودج: موضع.

• ودح • أودح الرجل: أقر، وفي
التهذيب: أقر بالباطل (حكاه
ابن السكيت) وأنشد:

أودح لما أن رأى الجد حكم
وأودح الرجل: أذعن وخضع، وربما
قالوا أودح الكئش إذا توقف ولم يثر.
الأزهرى، أبو زيد: الأيداح الإقرار بالذلل
والإنقياد لمن يقوده، وأنشد:

وأكرى على قرنيه بعد خصائه
بنارى وقد يحمى العود فيودح
وأودحت الإبل: سميت وحسنت
حالتها.

أبو عمرو: يقال ما أغنى عنه ودحه
ولا ودحه، ولا ودحه ولا وشمه،
ولا رشمه، أي ما أغنى عنه شيئاً.
وودحان: موضع، وقد سموا به
رجلاً.

• ودد • الود: مصدر المودة.
ابن سيده: الود الحب يكون في جميع
مداخل الخير، عن أبي زيد.
ووددت الشيء أود، وهو من الأمانة،
قال الفراء: هذا أفضل الكلام، وقال
بعضهم: وددت ويفعل منه يود لا غير،
ذكر هذا في قوله تعالى: «يود أحدهم لو
يعمر» أي يتمي.

الليث: يقال: ودك ووديدك كما تقول
حيك وحييك. الجوهري: الود الوديد،
والجمع أود مثل قلدح وأقدح، وذئب
وأذوب، وهما يتوادان وهم أوداء.
ابن سيده: ود الشيء ودًا وودًا وودادة
وودادًا وودادًا ومودة^(١) ومودة: أحبه؛

(١) قوله: «ومودة» في شرح القاموس
بالفتح كما يقتضيه الإطلاق، وفي بعض النسخ =

قال:

إن بنى للثام زهدة
مالى في صلورهم من مودة
أراد من مودة. قال سيوي: جاء المصدر في
مودة على مفعلة ولم يشاكل باب يوجل فيمن
كسر الجيم لأن واو يوجل قد نعتل بقلبها ألفاً
فأشبهت واو بعد فكسروها كما كسروا
المودة، وإن اختلف المعنيان، فكان تغيير
باجل قلباً وتغيير بعد حذفاً لكن التغيير
يجمعهما. وحكى الزجاجي عن الكسائي:
وددت الرجل، بالفتح.

الجوهري: تقول وددت لو تفعل ذلك
ووددت لو أنك تفعل ذلك، أود ودًا وودًا
وودادة وودادًا، أي تميت، قال الشاعر:
وددت وودادة لو أن حظي

من الخلائ أبا يصرموني
ووددت الرجل أوده ودًا إذا أحبته.
والود والود والود: المودة، تقول: يودي
أن يكون كذا، وأما قول الشاعر:
أيها العائد المسائل عنا
وبوديك لو ترى أكفاني
فإنها أشج كسرة الدال ليستقيم له البيت
فصارت ياء.

وقوله عز وجل: «قل لا أسألكم عليه
أجرًا إلا المودة في القربى» معناه لا أسألكم
أجرًا على تبليغ الرسالة ولكي أذكركم
المودة في القربى، والمودة متصبة على
استيلاء ليس من الأول، لأن المودة في
القربى ليست بأجر، وأنشد الفراء في
التمني:

= بالكسر، فيكون من أسماء الآلات، فاستعمله في
المصادر شاذ، وفي بعضها بكسر الواو كمضقة، وهو
في الظروف أعرف منه في المصادر. والموددة بفك
الإدغام بكسر الدال وفتحها، حكاه ابن سيده
والقراف في معنى الود، وأنشد البيت إلا أن الشطر
الثاني فيه:

لا يحملون لصديق مودة
وذكر أن الفتح هو القياس.

وَدِدْتُ وَدَادَةً لَوْ أَنَّ حَظِّي
قَالَ : وَأَخْتَارُ فِي مَعْنَى التَّمَنَّى :
وَدِدْتُ . قَالَ : وَسَيَعْتُ وَدَدْتُ ، بِالْفَتْحِ ،
وَهِيَ قَلِيلَةٌ ، قَالَ : وَسَوَاءٌ قُلْتُ وَدِدْتُ أَوْ
وَدَدْتُ الْمُسْتَقْبَلُ مِنْهَا أَوْدٌ وَيَوْدٌ وَوَدٌّ
لَا غَيْرَ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَنْكَرَ الْبَصْرِيُّونَ
وَدَدْتُ ، قَالَ : وَهُوَ لَحْنٌ عِنْدَهُمْ . وَقَالَ
الرَّجَّاجُ : قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْكِسَائِيَّ لَمْ يَحْكُ
وَدَدْتُ إِلَّا وَقَدْ سَمِعَهُ وَلَكِنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ
لَا يَكُونُ حُجَّةً . وَفَرَى : « سَيَجْعَلُ لَهُمْ
الرَّخْمَنُ وَدًّا » وَوَدًّا . قَالَ الْفَرَّاءُ : وَدًّا فِي
صُدُورِ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : قَالَهُ بَعْضُ
الْمُفَسِّرِينَ .

ابْنُ الْأَثِيرِ : الْوَدُودُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ ، الْمَحَبَّةُ لِإِبَادِهِ ، مِنْ قَوْلِكَ وَدِدْتُ
الرَّجُلَ أَوْدُهُ وَدًّا وَوَدَادًا وَوَدَادًا . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْوَدُودُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ،
فَعُولٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، مِنْ الْوَدِّ الْمَحَبَّةِ .
يُقَالُ : وَدِدْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَحْبَبْتُهُ ، فَاللَّهُ تَعَالَى
مُودِدٌ ، أَيْ مُحِبٌّ فِي قُلُوبِ أَوْلِيَائِهِ ،
قَالَ : أَوْ هُوَ فَعُولٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ، أَيْ يَحِبُّ
عِبَادَهُ الصَّالِحِينَ ، بِمَعْنَى يَرْضَى عَنْهُمْ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا
لِعَمْرٍ ، هُوَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ تَقْدِيرُهُ كَانَ
ذَا وَدٍّ لِعَمْرٍ أَيْ صَدِيقًا ، وَإِنْ كَانَتْ الْوَاوُ
مَكْسُورَةً فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى حَذْفٍ فَإِنَّ الْوَدَّ ،
بِالْكَسْرِ ، الصَّدِيقُ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ :
فَإِنْ وَافَقَ قَوْلٌ عَمَلًا فَاتَّخِذْهُ وَأَوْدِدْهُ ، أَيْ
أَحْبِبْهُ وَصَادِقُهُ ، فَاطَّهَرِ الْإِدْغَامَ لِلأَمْرِ عَلَى لُغَةِ
الْحِجَازِ . وَفِي الْحَدِيثِ : عَلَيْكُمْ بِتَعَلُّمِ
الْعَرَبِيَّةِ فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْمُرُوءَةِ وَتَرْبِدُ فِي
الْمُودَّةِ ؛ يُرِيدُ مُودَّةَ الْمُشَاكَلَةِ ؛ وَرَجُلٌ وَدٌّ
وَمُودٌ (١) وَوَدُودٌ وَالْأُنثَى وَدُودٌ أَيْضًا ،
وَالْوَدُودُ : الْمَحَبَّةُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمُودَّةُ الْكِتَابُ . قَالَ
(١) قوله : « مود » في شرح القاموس ضبط
بالكسر كاسم الآلة وبالفتح كاسم المصدر . قال
شيخنا : وكلاهما يحتاج إلى التأويل .

اللَّهُ تَعَالَى : « تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ » أَيْ
بِالْكِتَابِ ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَأَعَدَدْتُ لِلْحَرْبِ خَيْفَانَةً
جَمُومَ الْجَرَاءِ وَقَاحًا وَدُودًا
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : مَعْنَى قَوْلِهِ وَدُودًا أَنَّهَا بَادِلَةٌ
مَا عِنْدَهَا مِنَ الْجَرَى ؛ لَا يَصِحُّ قَوْلُهُ وَدُودًا
إِلَّا عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّ الْخَيْلَ بَهَائِمَ وَالْبَهَائِمَ لَا وَدَّ
لَهَا فِي غَيْرِ نَوَاحِهَا .

وَوَدَّدَ إِلَيْهِ : تَحَبَّبَ . وَوَدَّدَهُ : اجْتَلَبَ
وَدَّهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

أَقُولُ تَوَدَّدَنِي إِذَا مَا لَقَيْتَنِي
بِرَفْقٍ وَمَعْرُوفٍ مِنَ الْقَوْلِ نَاصِعٍ
وَفَلَانٌ وَدُّكَ وَوَدُّكَ وَوَدُّكَ ، بِالْفَتْحِ ،
(الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ جَنِّي) وَوَدُّكَ وَقَوْمٌ وَدٌّ
وَوَدَادٌ وَأَوْدَاءٌ وَأَوْدَادٌ وَأَوْدٌ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةُ
وَكَسْرُ الْوَاوِ ، وَأَوْدٌ ؛ قَالَ الثَّابِتُ :
إِنِّي كَأَنِّي أَرَى الثُّغْلَانَ خَبِيرَهُ

بَعْضُ الْأَوْدِ حَدِيثًا غَيْرَ مَكْنُوبٍ
قَالَ : وَذَهَبَ أَبُو عُمَانَ إِلَى أَنَّ أَوْدًا جَمْعُ
دَلٍّ عَلَى وَاحِدِهِ ، أَيْ أَنَّهُ لَا وَاحِدَ لَهُ . قَالَ :
وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : بَعْضُ الْأَوْدِ ، يَفْتَحُ الْوَاوِ ؛
قَالَ : يُرِيدُ الَّذِي هُوَ أَشَدُّ وَدًّا ؛ قَالَ
أَبُو عَلِيٍّ : أَرَادَ الْأَوْدِينَ الْجَمَاعَةَ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَرَجَالٌ وَودَاءٌ يَسْتَوِي فِيهِ
الْمَذْكُورُ وَالْمُؤَنَّثُ لِكُونِهِ وَضْفًا دَاخِلًا عَلَى
وَضْفٍ لِلْمُبَالَغَةِ .

التَّهْذِيبُ : وَالْوَدُّ صَنَمٌ كَانَ لِقَوْمِ نُوحٍ
ثُمَّ صَارَ لِكَلْبٍ وَكَانَ يَلْعُمُهُ الْجَنْدَلُ ، وَكَانَ
لِقَرْنَيْهِ صَنَمٌ يَدْعُونَهُ وَدًّا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْمُزُ
فَيَقُولُ أَدٌّ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ عَبْدُ وِدٍّ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ
أُدُّ بْنُ طَابِخَةَ ، وَأَدُّدٌ : جَدُّ مَعْدَنَ بْنِ عَدْنَانَ .
وَقَالَ الْفَرَّاءُ : قَرَأَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ : « وَلَا تَذَرْنِ
وَدًّا » بِضَمِّ الْوَاوِ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَكْثَرُ
الْقُرَّاءِ قَرَأُوا وَدًّا ، مِنْهُمْ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ كَثِيرٍ
وَإِبْنُ عَابِرٍ وَحَمَزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَعَاصِمٌ
وَيَعْقُوبُ الْحَضْرَمِيُّ ، وَقَرَأَ نَافِعٌ وَدًّا ، بِضَمِّ
الْوَاوِ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَوَدٌّ وَوَدٌّ صَنَمٌ . وَحَكَاهُ

ابْنُ دُرَيْدٍ مَقْتُوحًا لَا غَيْرَ . وَقَالُوا : عَبْدُ وِدٍّ
يَعْتُونُهُ بِوِ ، وَوَدٌّ لُغَةٌ فِي أَدٍّ ، وَهُوَ وَدٌّ
ابْنُ طَابِخَةَ ؛ التَّهْذِيبُ : الْوَدُّ ، بِالْفَتْحِ ،
الصَّنَمُ ؛ وَأَنْشَدَ :

بُودُكُ مَا قَوْمِي عَلَى مَا تَرَكْتَهُمْ
سَلِيمِي ! إِذَا هَبْتَ شَالَ وَرَبِيحَهَا
فَمَنْ رَوَاهُ بُودُكُ أَرَادَ بِحَقِّ صَنِيعِكَ عَلَيَّكَ ،
وَمَنْ ضَمَّ أَرَادَ بِالْمُودَّةِ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، وَمَعْنَى
الْبَيْتِ أَيْ شَيْءٌ وَجَدْتُ قَوْمِي بِاسْلِمِي عَلَى
تَرَكْتَهُمْ أَيَّاهُمْ ، أَيْ قَدْ رَضِيتُ بِقَوْلِكَ وَإِنْ
كَنتَ تَارِكَةً لَهُمْ فَاصْلُقِي وَقُولِي الْحَقَّ ؛
قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَيْ شَيْءٌ
قَوْمِي فَاصْلُقِي فَقَدْ رَضِيتُ قَوْلَكَ وَإِنْ كُنتِ
تَارِكَةً لِقَوْمِي .

وَوَدَّانُ : وَادٍ مَعْرُوفٌ ؛ قَالَ نَصِيبٌ :
قِفُوا خَيْرُونِي عَنْ سَلِيمَانَ إِنِّي
لِمَعْرُوفِهِ مِنْ أَهْلِ وَدَّانَ طَالِبٌ
وَوَدٌّ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ؛ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْوَدُّ
فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ :

تُظْهِرُ الْوَدَّ إِذَا مَا أَشْجَلَتْ
وَتَوَارِيهِ إِذَا مَا تَعْتَكِرُ (٢)

قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ اسْمُ جَبَلٍ .
ابْنُ سَيِّدَةٍ وَغَيْرُهُ : وَالْوَدُّ الْوَتْدُ بِلُغَةِ
تَمِيمٍ ، فَإِذَا زَادُوا الْيَاءَ قَالُوا وَتِيدٌ ، قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : زَعَمَ ابْنُ دُرَيْدٍ أَنَّ لُغَةَ تَمِيمٍ ،
قَالَ : لَا أَذْهَبُ هَلْ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يُغَيِّرُهَا هَذَا
التَّغْيِيرَ إِلَّا ابْنَ تَمِيمٍ ، أَوْ هِيَ لُغَةُ تَمِيمٍ غَيْرُ
مُعَيَّرَةٍ عَنْ وَتِيدٍ . الْجَوْهَرِيُّ : الْوَدُّ ،
بِالْفَتْحِ ، الْوَتْدُ فِي لُغَةِ أَهْلِ نَجْدٍ كَانَهُمْ
سَكَنُوا النَّاءَ فَادْغَمُوهَا فِي الدَّالِ .

وَوَدَّةٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

مُودَةٌ تَهْوِي عُمَرَ شَيْخَ بَسْرَةٍ
لَهَا الْمَوْتُ قَبْلَ اللَّيْلِ لَوْ أَنَّهَا تَدْرِي
يَخَافُ عَلَيْهَا جَفْوَةَ النَّاسِ بَعْدَهُ
وَلَاخَتَنُ يُرْجَى أَوْدٌ مِنْ الْقَبْرِ

(٢) قوله : « تعتكِر » يروى أيضًا تشكِر .

وَقِيلَ : إِنَّهَا سُمِّيَتْ بِالْمَوْدُوِّ الَّتِي هِيَ الْمَحَبَّةُ .

• ودره . وَدَرَ الرَّجُلُ تَوْدِيرًا : أَوْقَعَهُ فِي مَهْلَكَةٍ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُغْرِبَهُ حَتَّى يَتَكَلَّفَ مَا يَبْقَى مِنْهُ فِي هَلَكَةٍ ، يَكُونُ ذَلِكَ فِي الصَّدَقِ وَالْكَذِبِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ إِيرَادُكَ صَاحِبَكَ الْهَلَكَةَ . ابْنُ شُمَيْلٍ : تَقُولُ وَدَرْتُ رَسُولِي قِيلَ بَلَخَ ، إِذَا بَعَثْتَهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا تَجَهَّمُ لَهُ وَدَّهَ رَدًّا قَبِيحًا : وَدَرْتُ وَجْهَكَ عَنِّي ، أَيْ نَحَوُ وَبَعْدَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَهَوَّلَ فِي الْأَمْرِ وَتَوَرَّطَ وَتَوَدَّرَ بِمَعْنَى مَالَ .

• ودس . الْوَادِسُ مِنَ الثَّبَاتِ : مَا قَدْ غَطَّى وَجْهَ الْأَرْضِ . وَدَسَتْ الْأَرْضُ ^(١) وَدَسًا وَوَدَسَتْ وَتَوَدَسَتْ : تَغَطَّتْ بِالثَّبَاتِ وَكَثُرَ ثَبَاتُهَا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا ذَلِكَ فِي أَوَّلِ إِنْبَاتِهَا . أَبُو عُبَيْدٍ : تَوَدَسَتْ الْأَرْضُ وَأَوَدَسَتْ بِمَعْنَى ، أَيْ أَثْبَتَتْ مَا غَطَّى وَجْهَهَا ، وَمَا أَحْسَنَ وَدَسَهَا ^(٢) إِذَا خَرَجَ ثَبَاتُهَا . وَأَرْضٌ وَدَسَتْ : مَتَوَدَسَتْ لَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ وَلَكِنْ عَلَى التَّسْبِ ، وَالْوَدَسُ وَالْوَدِيسُ وَالْوِدَاسُ : مَا غَطَّاهَا مِنْ ذَلِكَ . وَفِي حَدِيثٍ خُزَيْمَةَ وَذَكَرَ السَّهْلُ فَقَالَ : وَأَيَّسَتْ الْوُدِيسَ ، هُوَ مَا أَخْرَجَتْ الْأَرْضُ مِنَ الثَّبَاتِ ، وَالْوَدَسُ : أَوَّلُ ثَبَاتِ الْأَرْضِ ، وَدَحَانٌ مَوْدَسٌ .

وَالْوُدِيسُ : رَغَى الْوَادِسُ مِنَ الثَّبَاتِ ، وَالْوَدَسُ : رَغَى الْوَدَاسُ .

وَوَدَسَ إِلَيْهِ بِكَلِمَةٍ : طَرَحَهَا . وَمَا أَذْرَى ابْنُ وَدَسَ مِنْ بِلَادِ اللَّهِ وَوَدَسَ ، أَيْ ابْنُ ذَهَبَ . وَوَدَسَ عَلَى الشَّيْءِ وَدَسًا ، أَيْ

(١) قوله : « ودست الأرض » من باب وعد

وفرغ .

(٢) قوله : « ودسها » كذا هو مضبوط في الأصل بالتحريك ، وضبط بالقلم في المصحاح بالتسكين .

خَفَى . وَأَيْنَ وَدَسَتْ بِهِ ، أَيْ أَيْنَ خَبَأَتْهُ . وَالْوُدِيسُ : الرَّيْقُ مِنَ الْفَسَلِ . وَالْوَدَسُ : الْعَيْبُ ، يُقَالُ : إِنَّمَا يَأْخُذُ السُّلْطَانُ مِنْ بِهِ وَدَسٌ ، أَيْ عَيْبٌ .

• ودش . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوُدَشُ الْفَسَادُ .

• ودص . وَدَصَ إِلَيْهِ بِكَلَامٍ وَدَصًا : كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ لَمْ يَسْتَيْمُهُ .

• ودع . الْوُدْعُ وَالْوُدْعُ وَالْوُدَعَاتُ : مَنَاقِيفُ صِغَارٍ تَخْرُجُ مِنَ الْبُحْرِ تُزَيَّنُ بِهَا الْعُصَاكِيلُ ، وَهِيَ خَرَزٌ بَيْضٌ جَوْفٌ فِي بَطْنِهَا شَقٌّ كَثُفٌ الثَّوَابِ تَتَفَارَقُ فِي الصَّغَرِ وَالْكِبَرِ ، وَقِيلَ : هِيَ جَوْفٌ فِي جَوَافِهَا دَوِيَّةٌ كَالْحَلَمَةِ ، قَالَ عَقِيلُ ابْنُ عُلْفَةَ :

وَلَا أَلْقَى لِذِي الْوُدَعَاتِ سَوَاطِي
لَأُخْذَعَهُ وَغَيْرَتُهُ أَرِيدُ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابُ إِشْدَادِهِ :

أَلَا عِيَهُ وَزَلَّتْهُ أَرِيدُ
وَاجِدَتْهَا وَدَعَةً وَوَدَعَةً . وَوَدَعَ الصَّبِيَّ : وَضَعَ فِي عُنُقِهِ الْوُدْعَ . وَوَدَعَ الْكَلْبَ : قَلَدَهُ الْوُدْعَ ، قَالَ :

يُودَعُ بِالْأَمْرَاسِ كُلِّ عَمَلَسٍ
مِنَ الْمُطْطَاجِ اللَّحْمِ غَيْرِ الشَّوَارِحِ
أَيْ يُقَلَدُهَا وَدَعُ الْأَمْرَاسِ . وَذُو الْوُدْعِ : الصَّبِيُّ لِأَنَّهُ يُقَلَدُهَا مَا دَامَ صَغِيرًا ، قَالَ جَعِيلُ :

أَلَمْ تَعْلَمْ يَا أُمَّ ذِي الْوُدْعِ أَنَّي
أُصَاحِبُكَ ذِكْرًا كُمْ وَأَنْتِ صَلَوْدُ؟

وَيُرْوَى : أَهَشُ لِلذِّكْرَاكُمُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : مَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً لَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُعَلِّقُونَهَا مَخَافَةَ الْعَيْنِ ، وَقَوْلُهُ : لَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ ، أَيْ لَا جَعَلَهُ فِي دَعَةٍ وَسُكُونٍ ، وَهُوَ لَفْظٌ مَتْنِيٌّ مِنْ الْوُدَعَةِ ، أَيْ لَا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَحَافَهُ . وَهُوَ يَمْرُودُ الْوُدْعَ وَيَمْرُثُهُ ، أَيْ يَحْدُغُنِي كَمَا يُحْدُغُ الصَّبِيَّ بِالْوُدْعِ فَيَحْلِي

يَمْرُثُهَا . وَيُقَالُ لِلْأَحْمَقِ : هُوَ يَمْرُثُ الْوُدْعَ ، يُشَبِّهُهُ بِالصَّبِيِّ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَالْحِلْمُ حِلْمٌ صَبِيٌّ يَمْرُثُ الْوُدْعَةَ
قَالَ ابْنُ بَرِّى : أَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ هَذَا الْبَيْتَ فِي الْأَصْمَعِيَّاتِ لِرَجُلٍ مِنْ تَمِيمٍ بِكَالِهِ :

السَّنُّ مِنْ جَلْفَرِيٍّ عَوْدِمٍ خَلَقِي
وَالْعَقْلُ عَقْلٌ صَبِيٌّ يَمْرُسُ الْوُدْعَةَ
قَالَ : وَتَقُولُ خَرَجَ زَيْدٌ قَوْدَعُ أَبَاهُ وَابْنُهُ وَكَلْبُهُ وَفَرَسُهُ وَوَرَعُهُ ، أَيْ وَدَعُ أَبَاهُ عِنْدَ سَفَرِهِ مِنَ التَّوْدِيعِ ، وَوَدَعَ ابْنُهُ : جَعَلَ الْوُدْعَ فِي عُنُقِهِ ، وَكَلْبُهُ : قَلَدَهُ الْوُدْعَ ، وَفَرَسُهُ : رَفَعَهُ ، وَهُوَ فَرَسٌ مُوَدَّعٌ وَمُوْدُوعٌ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَوَرَعُهُ ، وَالشَّيْءُ : صَانَهُ فِي صَوَانِهِ .

وَالدَّعَةُ وَالثَّدَعَةُ ^(٣) عَلَى الْبَيْدِ : الْحَفْصُ فِي الْعَيْشِ وَالرَّاحَةِ ، وَالْهَاءُ عِوَضٌ مِنْ الْوَاوِ .

وَالْوُدِيعُ : الرَّجُلُ الْهَادِي السَّاكِنُ ذُو الثَّدَعَةِ ، وَيُقَالُ ذُو وَدَاعَةٍ ، وَدَعُ يُوْدَعُ دَعَةً وَوَدَاعَةً ، زَادَ ابْنُ بَرِّى : وَوَدَعَهُ ، فَهُوَ وَدِيعٌ وَوَادِعٌ ، أَيْ سَاكِنٌ ، وَأَنْشَدَ شَمِيرٌ قَوْلَ عُبَيْدِ الرَّاحِي :

ثَنَاءً تُشْرِقُ الْأَحْسَابُ مِنْهُ
بِهِ تَتَوَدَّعُ الْحَسَبُ الْمَهْمُونَا
أَيْ تَقْبِلُوهُ وَتَعُودُهُ ، وَقِيلَ أَيْ تُقْبِلُهُ عَلَى صَوْنِهِ وَادْعَا . وَيُقَالُ : وَدَعَ الرَّجُلُ يَدْعَ إِذَا صَارَ إِلَى الدَّعَةِ وَالسُّكُونِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ سُوَيْدِ ابْنِ كُرَاعٍ ^(٤) :

أَرْقَ الْعَيْنَ خِيَالُ لَمْ يَدْعَ
لِلسَّلَاسِمَى فَفَوَادِي مُنْتَرَعٍ
أَيْ لَمْ يَبْقَ وَلَمْ يَبْقَر .

(٣) قوله : « والدعة » أي بالسكون وكهزمة أفاده الجهد .

(٤) نُسِبَ الْبَيْتُ فِي الْمَفْضِلِيَّاتِ إِلَى سُؤَيْدِ ابْنِ أَبِي كَاهِلٍ الْيَشْكُرِي . وَلَهَا يَدْعُ بِكسر الدال ، أَيْ لَمْ يَسْكُنْ وَلَمْ يَسْتَقِرْ وَسَيَأْتِي بَعْدَ قَلِيلٍ : وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّى لِسُؤَيْدِ ابْنِ أَبِي كَاهِلٍ . [عبد الله]

وَيُقَالُ : نَالَ فُلَانٌ الْمَكَارِمَ وَإِدْعَا ، أَيْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَكَلَّفَ فِيهَا مَشَقَّةً .

وَتَوَدَّعَ وَالْوَدَّعَ تَوَدَّعَةً وَتَوَدَّعَةً وَوَدَّعَهُ : رَفَّهُهُ ، وَالْأَسْمُ الْمَوْدُوعُ . وَرَجُلٌ مَتَدَّعٍ ، أَيْ صَاحِبُ دَعَةٍ وَرَاحَةٍ ، فَأَمَّا قَوْلُ خُفَّابِ ابْنِ نُدْبَةَ :

إِذَا مَا اسْتَحَبَّتْ أَرْضُهُ مِنْ سَائِرِهِ
جَرَى وَهُوَ مَوْدُوعٌ وَوَاعِدُ مَصْدَقٍ
فَكَانَهُ مَفْعُولٌ مِنَ الدَّعَةِ ، أَيْ أَنَّهُ يَنَالُ مَتَدَّعًا
مِنْ الْجَرَى مَتَرُوكًا لَا يُضْرَبُ وَلَا يُزَجَرُ مَا يَسْبِقُ
بِهِ ، وَيَبْتَئِ خُفَّابِ بْنِ نُدْبَةَ هَذَا أَوْرَدَهُ
الْجَوْهَرِيُّ وَفَسَّرَهُ فَقَالَ أَيْ مَتَرُوكًا لَا يُضْرَبُ
وَلَا يُزَجَرُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : مَوْدُوعٌ هُنَا مِنْ
الدَّعَةِ الَّتِي هِيَ السُّكُونُ لَا مِنَ التَّرْلُوكِ كَمَا ذَكَرَ
الْجَوْهَرِيُّ ، أَيْ أَنَّهُ جَرَى وَلَمْ يَجْهَدْ كَمَا
أَوْرَدَاهُ ، وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : فَرَسٌ وَدِيعٌ
وَمَوْدُوعٌ وَمَوْدَعٌ : وَقَالَ ذُو الْأَضْبَعِ
الْعَدْلَوَانِيُّ :

أَقْصِرْ مِنْ قَيْدِهِ وَأَوْدَعُهُ
حَتَّى إِذَا السَّرْبُ رَجَعَ أَوْفِرَا
وَالدَّعَةُ : مِنْ وَقَارِ الرَّجُلِ الْوَدِيعُ .
وَقَوْلُهُمْ : عَلَيْكَ بِالْمَوْدُوعِ ، أَيْ بِالسَّكِينَةِ
وَالْوَقَارِ ، فَإِنْ قُلْتَ : فَإِنَّهُ لَفْظٌ مَفْعُولٌ
وَلَا فِعْلٌ لَهُ إِذْ لَمْ يَقُولُوا وَدَّعَهُ فِي هَذَا
الْمَعْنَى ، قِيلَ : قَدْ تَجَيَّءُ الصِّفَةُ وَلَا فِعْلٌ لَهَا
كَمَا حَكَى مِنْ قَوْلِهِمْ رَجُلٌ مَقْدُودٌ لِلْجَبَانِ ،
وَمُتَدَرِّهَمٌ . لِلْكَثِيرِ الدَّرْهَمِ ، وَلَمْ يَقُولُوا فَعَدَ
وَلَا دَرَّهَمَ . وَقَالُوا : أَسْعَدَهُ اللَّهُ ، فَهُوَ
مَسْعُودٌ ، وَلَا يُقَالُ سَعِدَ إِلَّا فِي لَفْظٍ شاذٍّ .
وَإِذَا أَمَرْتَ الرَّجُلَ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ قُلْتَ لَهُ :
تَوَدَّعْ وَالتَّدَّعْ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَعَلَيْكَ
بِالْمَوْدُوعِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَجْعَلَ لَهُ فِعْلًا وَلَا فَاعِلًا
مِثْلَ الْمَسْجُورِ وَالْمَسْجُورِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
وَقَوْلُهُمْ عَلَيْكَ بِالْمَوْدُوعِ ، أَيْ بِالسَّكِينَةِ
وَالْوَقَارِ ، قَالَ : لَا يُقَالُ مِنْهُ وَدَّعَهُ كَمَا لَا يُقَالُ
مِنْ الْمَسْجُورِ وَالْمَسْجُورِ عَسْرَهُ وَيَسْرَهُ . وَوَدَّعَ
الشَّيْءُ يَدَّعُ وَيَتَدَّعُ ، كِلَاهُمَا : سَكَنَ ، وَعَلَيْهِ
أَنْشَدَ بَعْضُهُمْ بَيْتَ الْفَرَزْدَقِ :

وَعَصْرُ زَمَانٍ يَابِنُ مَرَوَانَ لَمْ يَدَّعْ
مِنْ الْمَالِ إِلَّا مُسَحَّتٌ أَوْ مُجَلَّفٌ
فَمَعْنَى لَمْ يَدَّعْ لَمْ يَتَلَدَّعْ وَلَمْ يَبْتَئِ ، وَالْجُمْلَةُ
بَعْدَ زَمَانٍ فِي مَوْضِعٍ جَرَّ لِكُونِهَا صِفَةً لَهُ ،
وَالْعَائِدُ مِنْهَا إِلَيْهِ مَحْذُوفٌ لِلْعِلْمِ بِمَوْضِعِهِ ،
وَالْتَفَاتُ فِيهِ لَمْ يَدَّعْ فِيهِ أَوْ لِأَجْلِهِ مِنَ الْمَالِ إِلَّا
مُسَحَّتٌ أَوْ مُجَلَّفٌ ، فَيَرْتَفِعُ مُسَحَّتٌ بِفَعْلِهِ
وَمُجَلَّفٌ عَطْفٌ عَلَيْهِ ، وَقِيلَ : مَعْنَى قَوْلِهِ لَمْ
يَدَّعْ لَمْ يَتَّقْ وَلَمْ يَخْشَ ، وَقِيلَ : لَمْ يَسْتَقِرَّ ،
وَأَنْشَدَهُ سَلَمَةُ إِلَّا مُسَحَّتًا أَوْ مُجَلَّفًا ، أَيْ لَمْ
يَتْرَكْ مِنَ الْمَالِ الْأَشْيَا مُسْتَأْصَلًا هَالِكًا
أَوْ مُجَلَّفًا كَذَلِكَ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ رَوَاهُ الْكِسَائِيُّ
وَفَسَّرَهُ ، قَالَ : وَهُوَ كَقَوْلِكَ ضَرَبْتُ زَيْدًا
وَعَمَرُو ، تُرِيدُ وَعَمَرُو مَقْرُوبٌ ، فَلَمَّا لَمْ
يُظْهَرْ لَهُ الْفِعْلُ رُفِعَ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِسُوَيْدِ
ابْنِ أَبِي كَاهِلٍ :

أَرْقُ النَّعِينَ خَيَالُ لَمْ يَدَّعْ
مِنْ سَلِيمَى قَهْوَادَى مُتَزَعٍّ
أَيْ لَمْ يَسْتَقِرَّ .

وَأَوْدَعَ الثَّوبَ وَوَدَّعَهُ : صَانَهُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَالتَّوْدِيعُ أَنْ تَوْدَّعَ ثَوْبًا فِي صَوَانٍ
لَا يَصِلُ إِلَيْهِ غَبَارٌ وَلَا رِيحٌ . وَوَدَّعْتَ الثَّوبَ
بِالثَّوبِ وَأَنَا أَدَّعُهُ ، مُخَفَّفٌ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ :
الْمِيدَعُ كُلُّ ثَوْبٍ جَعَلْتَهُ مِيدَعًا لِثَوْبٍ جَدِيدٍ
تَوْدَّعُهُ بِهِ ، أَيْ تَصَوَّنُهُ بِهِ . وَيُقَالُ :
مِيدَاعَةٌ ، وَجَمَعَ الْمِيدَعُ مَوَادِعَ ، وَأَصْلُهُ
الْوَاوُ لِأَنَّكَ وَدَّعْتَ بِهِ ثَوْبَكَ ، أَيْ رَفَّهْتَهُ بِهِ ،
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

هِيَ الشَّمْسُ إِشْرَاقًا إِذَا مَا تَرَبَّيْتَ
وَشِبْتَ الثَّمَا مُقْتَرَةً فِي الْمَوَادِعِ ^(١)
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْمِيدَعُ الثَّوبُ الَّذِي تَبْتَدِلُهُ
وَتَوْدَّعُ بِهِ ثِيَابَ الْحَقِيقِ لِيَوْمِ الْحَقْلِ ، وَإِنَّمَا
يَتَّخِذُ الْمِيدَعُ لِيَوْدَعُ بِهِ الْمَصُونُ .

(١) قوله : « مقتررة » كذا في الطبقات
جميعها . وفي المحكم « مقتررة » . وفي الديوان
« مقتررة » ، وبهامشه : ورويت « معترة » ، أي غائلة
في مبدعها .

[عبد الله]

وَتَوْدَّعَ فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا ابْتَدَلَهُ فِي حَاجَتِهِ .
وَتَوْدَّعَ ثِيَابَ صَوْنِهِ إِذَا ابْتَدَلَهَا . وَفِي
الْحَدِيثِ : صَلَّى مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سُرٍّ
وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ مَتَمَرَّقٌ فَلَمَّا انْصَرَفَ دَعَا لَهُ بِثَوْبٍ
فَقَالَ : تَوْدَّعُهُ بِخَلْقِكَ هَذَا ، أَيْ تَصَوَّنُهُ
بِهِ ، يُرِيدُ الْبَسَ هَذَا الَّذِي دَفَعْتَهُ إِلَيْكَ فِي
أَوَاقَاتِ الْإِحْتِمَالِ وَالتَّرَبُّعِ .

وَالْتَوْدِيعُ : أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبًا وَقَابَةً ثَوْبٍ
آخَرَ . وَالْمِيدَعُ وَالْمِيدَعَةُ وَالْمِيدَاعَةُ :
مَا وَدَّعَهُ بِهِ . وَثَوْبٌ مِيدَعٌ : صِفَةٌ ، قَالَ
الضَّبِّيُّ :

أَقْدَمَهُ قَدَامَ نَفْسِي وَأَتَّقِي
بِهِ الْمَوْتَ إِنَّ الصُّوفَ لِلْحَرِّ مِيدَعٌ
وَقَدْ يُضَافُ . وَالْمِيدَعُ أَنْصَابُ : الثَّوبُ الَّذِي
تَبْتَدِلُهُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا . يُقَالُ : هَذَا مِيدَعُ
الْمَرْأَةِ وَمِيدَعُهَا ، وَمِيدَعَتُهَا : الَّتِي تَوْدَّعُ بِهَا
ثِيَابَهَا . وَيُقَالُ لِلثَّوْبِ الَّذِي يَتَبَدَّلُ : مِيدَعٌ
وَمِيدَعٌ وَمِعْوَزٌ وَمِفْضَلٌ . وَالْمِيدَعُ وَالْمِيدَاعَةُ :
الثَّوبُ الْخَلْقُ ، قَالَ شَيْخُ أَنْشَدَ ابْنُ أَبِي
عَدْنَانَ :

فِي الْكَفِّ يَتَنَّى مَجَلَاتُ أَرْبَعٍ
مُبْتَدَلَاتُ مَا لَهْنٌ مِيدَعٌ
قَالَ : مَا لَهْنٌ مِيدَعٌ ، أَيْ مَا لَهْنٌ مَنْ
يَكْنِيهِنَّ الْعَمَلُ فَيَدَّعُهُنَّ ، أَيْ يَصَوَّنُهُنَّ عَنِ
الْعَمَلِ .

وَكَلَامٌ مِيدَعٌ إِذَا كَانَ يُخْرَنُ ، وَذَلِكَ إِذَا
كَانَ كَلَامًا يُحْتَسَمُ مِنْهُ وَلَا يَسْتَحْسَنُ .
وَالْمِيدَاعَةُ : الرَّجُلُ الَّذِي يُجِبُّ الدَّعَةَ
(عَنِ الْفَرَّاءِ) .

وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا لَمْ يَنْكُرِ النَّاسُ
الْمُنْكَرَ فَهَذَا تَوْدَّعٌ مِنْهُمْ ، أَيْ أَهْمِلُوا وَتَرَكُوا
وَمَا يَزِيدُكَ مِنْ الْمَعَاصِي حَتَّى يَكْثُرُوا
مِنْهَا ، وَلَمْ يُهْلِكُوا لِرُشْدِهِمْ حَتَّى يَسْتَوْجِبُوا
الْعُقُوبَةَ فَيَعَاقِبَهُمُ اللَّهُ ، وَأَصْلُهُ مِنَ التَّوْدِيعِ
وَهُوَ التَّرْلُوكُ ، قَالَ : وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ لِأَنَّ
الْمَعْنَى بِإِصْلَاحِ شَأْنِ الرَّجُلِ إِذَا يَسَّ مِنْ
صَلَاحِهِ تَرَكُهُ وَاسْتَرَاحَ مِنْ مَعَانَاةِ النَّصَبِ
مَعَهُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ تَوْدَّعْتَ

الشيء، أى ضئله فى ميدع، يعنى قد صاروا بحيث يتحفظ منهم ويتصون كما يتوقى شوار الناس. وفى حديث على، كرم الله وجهه: إذا منست هذه الأمة السميها فقد تودع منها. ومنه الحديث: اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها سالمة، أى اتركوها وركبوا عنها إذا لم تحتاجوا إلى ركوبها، وهو افتعل من ودع، بالضم، وداعة ودعة، أى سكن ورفق. وابتدع، فهو متبدع، أى صاحب دعة، أو من ودع إذا ترك، يقال اتدع وابتدع على القلب والإدغام والإظهار.

وقولهم: دغ هذا، أى اتركه، وودعه بدعه: تركه، وهى شاذة، وكلام العرب: دغنى وذرنى ويدع ويدر، ولا يقولون ودعك ولا وذرك، استغنوا عنها بتركك والمصدر فيها تركاً، ولا يقال ودعاً ولا وذراً، وحكاها بعضهم ولا وادع، وقد جاء فى بيت أنشدته الفارسي فى البصريات:

فأبها ما أثبتت فأننى
حزين على ترك الذى أنا وادع
قال ابن برى: وقد جاء وادع فى شعر من ابن أوس:

عليه شريب لئن وادع الفصا
يساجلها حمائه وشاجله

وفى التتريلى: «ما ودعك ربك وما قلى»، أى لم يقطع الله الوحن عنك ولا أبغضك، وذلك أنه، عليه السلام، استأخر الوحن عنه فقال ناس من الناس: إن محمداً قد ودعه ربه وقلاه، فأنزل الله تعالى: «ما ودعك ربك وما قلى»، المعنى وما قلاك، وساير القراء قرأوه: «ودعك»، بالتشديد، وقرأ عروة بن الزبير: «ما ودعك ربك»، بالتخفيف، والمعنى فيها واحد، أى ما تركك ربك، قال:

وكان ما قدما لأنفسهم
أكثر نفعا من الذى ودعوا
وقال ابن جنى: إنما هذا على الضرورة لأن الشاعر إذا اضطر جاز له أن ينطق بما يتبعه القياس، وإن لم يرد به سماع، وأنشد قول أبى الأسود الدؤلى:

لئت شغرى عن خليلي ما الذى
غاله فى الحب حتى ودعه؟
وعليه قرأ بعضهم: «ما ودعك ربك وما قلى»، لأن الترك ضرب من القلى، قال: فهذا أحسن من أن يعل باب استحوذ واستنوق الجمال لأن استعمال ودع مراجعة أصل، وإغلال استحوذ واستنوق ونحوها من المصحح ترك أصل، وبين مراجعة الأصول وتركها ما لا يخفى به، وهذا البيت روى الأزهري عن ابن أخى الأصمعي أن عمه أنشده لأبي بن رنم اللبني:

لئت شغرى عن أميري ما الذى
غاله فى الحب حتى ودعه؟
لا يكن برك بركاً خلباً
إن خير البرى ما العيث معه
قال ابن برى: وقد روى البيهقي للمذکورين، وقال الليث: العرب لا تقول ودعته فانا وادع، أى تركته ولكن يقولون فى الغابر يدع، وفى الأمر دعه، وفى النهى لا تدعه، وأنشد:

أكثر نفعا من الذى ودعوا
يعنى تركوا.

وفى حديث ابن عباس: أن النبى، صلى الله عليه وسلم، قال: لست بهن أقوام عن ودعهم الجمعات أوليحتن على قلوبهم، أى عن تركهم إياها والتخلف عنها من ودع الشيء بدعه ودعاً إذا تركه، وزعمت النحوية أن العرب أماتوا مصدر يدع ويدر واستغنوا عنه بتركه، والنبى، صلى الله عليه وسلم، أفصح العرب وقد رويت عنه هذه الكلمة، قال ابن الأثير: وإنما يحتمل قولهم على قلة استعماله فهو شاذ فى الاستعمال صحيح فى القياس، وقد جاء

فى غير حديث حتى قرئ به قوله تعالى: «ما ودعك ربك وما قلى»، بالتخفيف، وأنشد ابن برى لسويد بن أبى كاهل^(١):
سل أميري: ما الذى غيره
عن وصالى اليوم حتى ودعه؟
وأنشد آخر:

فسعى مسعائه فى قويمه
ثم لم يترك ولا عجزاً ودع
وقالوا: لم يدع ولم يترك شاذ، والأعرف لم يودع ولم يودر، وهو القياس. والوداع، بالفتح: الترك. وقد ودعه ووداعه وودعه ووداعه دعاء له من ذلك، قال:

فهاج جوى فى القلب ضمه النهوى
بيئته يتأى بها من يودع
وقيل فى قوله ابن مفرغ:
دعنى من اللوم بغض الدعة
أى اتركنى بغض الترك.

وقال ابن هانئ فى المزية^(٢) الذى يتصنع فى الأمر ولا يعتمد منه على ثقة: دغنى من هند فلا جديدها ودعت ولا خلقها رقت.

وفى حديث الخرص: إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع، قال الخطابى: ذهب بغض أهل العلم إلى أنه يترك لهم من عرض المال توسعة عليهم لأنه إن أخذ الحق منهم مستوفى أضربهم، فإنه يكون منها الساقطة والهلاك وما يأكله الطير والناس، وكان عمر، رضى الله عنه، يأمر الخراص

(١) لعل الصواب أن هذا البيت لأبى الأسود الدؤلى أو لأس بن رنم، وأن البيت الآخر: فسعى مسعائه... هو لسويد كما فى المفضليات.

[عبد الله]

(٢) كانت فى الأصل غير منقوطة ولا مضبوطة. والتصويب وال ضبط من التهذيب. وهى مصدر زرى عليه زراية ومزربة.

[عبد الله]

بذلك . وقال بعض العلماء : لا يترك لهم شيء شائع في جملة النحل ، بل يُفرد لهم نخلات معلودة قد علم مقدار ثمرها بالتحرس ، وقيل : مغناه أنهم إذا لم يرضوا بخرصكم فدعوا لهم الثلث أو الربع ، ليتصرفوا فيه ويضمثوا حقه ويتركوا الباقي إلى أن يجف ويؤخذ حقه ، لا أنه يترك لهم بلا عوض ولا إخراج ، ومنه الحديث : دغ داعي اللبن ، أي اترك منه في الضرع شيئاً يستل اللبن ولا تستقص حبله .

والوداع : توديع الناس بعضهم بعضاً في المسير . وتوديع المسافرين أهله إذا أراد سقراً : تخليفه إياهم خافضين وأدعين ، وهم يودعون إذا سافر تقاولاً بالدعة التي يصير إليها إذا قفل . ويقال ودعت ، بالتخفيف ، فودع ، وأنشد ابن الأعرابي :

وسيرت المسطية مودوعة
نصحي زويداً وثمنى زريقاً
وهو من قولهم فرس ودع ومودوع ومودع .
وتودع القوم وتودعوا : ودع بعضهم بعضاً .
والتوديع عند الرحيل ، والاسم الوداع ، بالفتح . قال سير : والتوديع يكون للحى والميت ، وأنشد بيت لبيد :

فودع بالسلام أبا حريز
وقل وداع أربد بالسلام
وقال القطامي :

قفي قبل الشرق يا ضباعاً
ولابك موقف منك الوداع
أراد ولا بك منك موقف الوداع وليكن موقف غبطة وإقامة لأن موقف الوداع يكون للفراق ويكون متصفاً بما يتلوه من التباريح والشوق .

قال الأزهرى : والتوديع ، إن كان أصله تخليف المسافرين أهله وذويه وأدعين ، فإن العرب تفضيه موضع التحيّة والسلام لأنه إذا خلف دعا لهم بالسلامة والبقاء ودعوا بمثل ذلك ، ألا ترى أن لبيداً قال في أخيه وقد مات :

فودع بالسلام أبا حريز
أراد الدعاء له بالسلام بعد موته ، وقد رآه لبيد بهذا الشعر وودعه توديع الحى إذا سافر ، وجائز أن يكون التوديع تركه إياه في الحفص والدعة . وفي نوادر الأعراب : تودع منى ، أي سلم على . قال الأزهرى : فمعنى تودع منهم أي سلم عليهم للتوديع ، وأنشد ابن السكيت قول مالك بن نويرة وذكر ناقته :

فاظنت أثال إلى الملا وتربت
بالحزن عازبة تسن وتودع
قال : تودع أي تودع ، تسن أي تفضل بالرعى . يقال : سن إليه إذا أحسن القيام عليها وصقلها ، وكذلك صقل فرسه إذا أراد أن يتلغ من ضمره ما يتلغ الصئقل من السيف ، وهذا مثل ؛ وروى سير عن محارب : ودعت فلاناً من وادع السلام . وودعت فلاناً أي هجرته . والوداع : القلى . والموادعة والتوداع : شيه المصالحة والتصالح .

والوديع : العهد . وفي حديث طهفة : قال عليه السلام : لكم يابى نهج ودائع الشرك ووضائع الال ، ودايع الشرك أي العمود والمواثيق ، يقال : أعطيته وديعاً أي عهداً . قال ابن الأثير : وقيل يحتمل أن يريدوا بها ما كانوا استودعوه من أموال الكفار الذين لم يندخلوا في الإسلام ، أراد إخلالها لهم لأنها مال كافر قلبي عليه من غير عهد ولا شرط ، ويدل عليه قوله في الحديث : ما لم يكن عهد ولا موعد . وفي الحديث : أنه وادع بنى فلاناً أي صالحهم وسالمهم على ترك الحرب والأذى ، وحققة الموادعة المتاركة ، أي بدع كل واحد منها ما هو فيه ، ومنه الحديث : وكان كعب القرظي موادعاً لرسول الله ، ^{عليه السلام} . وفي حديث الطعام : غير مكتوب ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا ، أي غير متروك الطاعة ، وقيل : هو من الوداع ولابو

يرجع .
وتودع القوم : أعطى بعضهم بعضاً عهداً ، وكله من المصالحة (حكاه الهروي في الغريبين) . وقال الأزهرى : تودع الفريقان إذا أعطى كل منهما الآخر عهداً ألا يفتروهما ، تقول : وادعت العدو إذا هادئته مودعة ، وهى الهدنة والموادعة . وناقته مودعة : لا تركب ولا تحلب . وتودع الفحل : افتناؤه للفحلة .

واستودعه مالا وأودعه إياه : دفعه إليه ليكون عنده ودية . وأودعه : قبل منه الودية (جاء به الكسائي في باب الأضداد) قال الشاعر :

استودع العلم قرطاس فضبه
فمس مستودع العلم القراطيس !
وقال أبو حاتم : لا أعرف أودعته قبلت وديعته ، وأنكره سير إلا أنه حكى عن بعضهم استودعنى فلان بغيراً فآبئت أن أودعه ، أي آقبله ، قال الأزهرى : قاله ابن شميل في كتاب المنطق ، والكسائي لا يحكى عن العرب شيئاً إلا قد ضبطه وحققه . يقال : أودعت الرجل مالا واستودعته مالا ، وأنشد :

يا بن أبى ويا بنى أمية
أودعك الله الذى هو حسنة
وأنشد ابن الأعرابي :

حتى إذا ضرب القوس عصاهم
ودنا من المتسكين ركوع
أودعنا أشياء واستودعنا
أشياء ليس بضيعة من مضيع
وأنشد أيضاً :

إن شرك الرى قبيل الناس
فودع العرب بوجه شاس
ودع العرب ، أي اجعلته ودية لهذا الجبل ، أي الزمة القرب .
والودية : واحدة الودائع ، وهى ما استودع . وقوله تعالى : فمستقر ومستودع ، المستودع ما فى الأرحام ،

وَأَسْتَعَارَهُ عَلَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِلْحِكْمَةِ
وَالْحُجَّةِ فَقَالَ: بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ حُجَّتَهُ حَتَّى
يُودِعُهَا نَظَرَهُمْ وَيَزْعُومَهَا فِي قُلُوبِ
أَشْبَاهِهِمْ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو:
«فَسْتَقِرُّ»، بِكَسْرِ الْقَافِ، وَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ
وَنَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ بِالْفَتْحِ وَكُلُّهُمْ قَالَ:
فَسْتَقِرُّ فِي الرَّجَمِ وَمُسْتَوْدَعٌ فِي صُلْبِ
الْأَبِ، رَوَى ذَلِكَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَمُجَاهِدٍ
وَالضَّحَّاكِ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ: فَلَكُمْ فِي
الْأَرْحَامِ مُسْتَقَرٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَصْلَابِ
مُسْتَوْدَعٌ، وَمَنْ قَرَأَ فَسْتَقِرَّ بِالْكَسْرِ، فَمَعْنَاهُ
فَمِنْكُمْ مُسْتَقِرٌّ فِي الْأَحْيَاءِ وَمِنْكُمْ مُسْتَوْدَعٌ فِي
الْأَمْوَالِ. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]:
«وَيَقْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا» أَيْ مُسْتَقَرَّهَا
فِي الْأَرْحَامِ وَمُسْتَوْدَعَهَا فِي الْأَرْضِ.

وَقَالَ قَادَةُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَدَعُ
أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ»، يَقُولُ: اضْبِرْ
عَلَى أَذَاهُمْ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: وَدَعُ أَذَاهُمْ أَيْ
أَعْرِضْ عَنْهُمْ، وَفِي شِعْرِ الْعَبَّاسِ يَمْلَحُ
النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ:

مِنْ قَلِيلٍ طَلَتْ فِي الظَّلَالِ وَفِي
مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخَصِّفُ الْوَرَقَ
الْمُسْتَوْدَعُ: الْمَكَانُ الَّذِي تُجْعَلُ فِيهِ
الْوَدِيعَةُ، يُقَالُ: اسْتَوْدَعْتُهُ وَدِيعَةً إِذَا
اسْتَحْفَظْتَهُ لِإِيَّاهَا، وَأَرَادَ بِهِ الْمَوْضِعَ الَّذِي
كَانَ بِهِ آدَمُ وَحَوَاهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَقِيلَ: أَرَادَ
بِهِ الرَّجَمَ.

وَطَائِرُ أَوْدَعُ: تَحْتَ حَنَكِهِ بَيَاضٌ.
وَالْوَدْعُ وَالْوَدْعُ: الْبُرْبُورُ، وَالْأَوْدَعُ
أَيْضًا مِنْ أَسْمَاءِ الْبُرْبُورِ.

وَالْوَدْعُ: الْعَرَضُ يُرْمَى فِيهِ. وَالْوَدْعُ:
وَتَنٌّ. وَذَاتُ الْوَدْعِ: وَتَنٌّ أَيْضًا. وَذَاتُ
الْوَدْعِ: سَيِّئَةُ نُوْحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَتْ
الْقَرْبُ تُقْسِمُ بِهَا فَتَقُولُ: بِذَاتِ الْوَدْعِ،
قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْبَيْدِيُّ:

كَلَّا يَمِينًا بِذَاتِ الْوَدْعِ لَوْ حَدَّثَتْ
فِيكُمْ وَقَابَلَ قَبْرَ الْبَاجِدِ الزَّارَا
يُرِيدُ سَيِّئَةَ نُوْحٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَخْلِفُ بِهَا

وَيَعْنِي بِالْبَاجِدِ الثُّعْمَانَ بْنَ الْمُنْذِرِ، وَالزَّارَا
أَرَادَ الزَّارَةَ بِالْجَزِيرَةِ، وَكَانَ الثُّعْمَانُ مَرَضَ
هُنَالِكَ. وَقَالَ أَبُو نَضْرٍ: ذَاتُ الْوَدْعِ مَكَّةُ
لَأَنَّهَا كَانَتْ يُعَلَّنُ عَلَيْهَا فِي سُتُورِهَا الْوَدْعُ،
وَيُقَالُ: أَرَادَ بِذَاتِ الْوَدْعِ الْأَوْتَانَ،
أَبُو عَمْرٍو: الْوَدِيعُ الْمَكْبُورَةُ. وَالْوَدْعُ،
بَسْكُونِ الدَّالِ: حَائِزٌ يُحَاطُ عَلَيْهِ حَاطَةً
يَدْفِنُ فِيهِ الْقَوْمُ مَوْتَاهُمْ (حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
عَنِ الْمَسْرُوحِيِّ) وَأَنْشَدَ:

لَعَمْرِي لَقَدْ أَوْفَى ابْنُ عَوْفٍ عَشِيَّةً
عَلَى ظَهْرِ وَدَعٍ أَتَقَنَّ الرَّصْفَ صَائِنَةً
وَفِي الْوَدْعِ لَوْ يَذْنِي ابْنُ عَوْفٍ عَشِيَّةً
غَمَى الدَّهْرُ أَوْ حَتَفَ لِمَنْ هُوَ طَالِبُهُ
قَالَ الْمَسْرُوحِيُّ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي
رُؤَيْبَةَ بْنِ قُصَيْبَةَ بْنِ نَضْرٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ بَكْرِ
يَقُولُ: أَوْفَى رَجُلٌ مِنَّا عَلَى ظَهْرِ وَدَعٍ
بِالْجُمُهورية^(١)، وَهِيَ حَرَّةٌ لِبَنِي سَعْدِ بْنِ
بَكْرِ، قَالَ فَسَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ مَا أَنْشَدْنَاهُ،
قَالَ: فَخَرَجَ ذَلِكَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا
فَأَخْبَرَهُمْ بِهَا رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ فَأَرْسَلَ مَعَهُ بَضْعَةً
عَشَرَ رَجُلًا، فَقَالَ: احْفَظُوهُ وَأَقْرَبُوا الْقُرْآنَ
عِنْدَهُ وَأَقْلَعُوهُ، فَأَتَوْهُ فَقَالُوا مِنْهُ فَمَاتَ سِتَّةٌ
مِنْهُمْ أَوْ سَبْعَةٌ وَأَنْصَرَفَ الْبَاقُونَ ذَاهِبَةً عَنْهُمْ
فَرَعَا، فَأَخْبَرُوا صَاحِبَهُمْ فَكَفَّوا عَنْهُ، قَالَ:
وَلَمْ يَعُدْ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحَدٌ (كُلُّ ذَلِكَ حَكَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ الْمَسْرُوحِيِّ) وَجَمَعَ الْوَدْعُ
وُدُوعٌ (عَنِ الْمَسْرُوحِيِّ أَيْضًا).

وَالْوَدَاعُ: وَادٍ بِمَكَّةَ، وَثِيَّةُ الْوَدَاعِ
مَشْهُوبَةٌ إِلَيْهِ. وَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ، مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ اسْتَقْبَلَهُ إِمَاءُ مَكَّةَ يُصَفِّقُونَ
وَيَقْلَنَ:

طَلَعَ الْبَيْدُرُ عَلَيْنَا
مِنْ ثَنِيَاتِ الْوَدَاعِ
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا

مَادَعَا اللَّهُ دَاعٍ
(١) قوله: «بِالْجُمُهورية» كَذَا بِالْأَصْلِ هُنَا
وَفِي مَادَةِ «جُمُهورية». وَالَّذِي فِي مَعْجَمِ يَالُوتِ
وَالْقَامُوسِ: الْجُمُهورية، بِدُونِ هَاءٍ تَأْنِيثٍ.

وَوَدَعَانُ: اسْمٌ مَوْضِعٌ، وَأَنْشَدَ
اللَّبَّيْتُ:

بَيْضُ وَدَعَانَ بَسَاطُ سَيٍّ^(٢)
وَوَادِعَةٌ: قَبِيلَةٌ إِمَّا أَنْ تُكُونَ مِنْ
هَمْدَانَ، وَإِمَّا أَنْ تُكُونَ هَمْدَانُ مِنْهَا.
وَمَوْدُوعٌ: اسْمٌ قُرْسٍ هَرَمٍ بَنِي خُصْفَمٍ
الْمُرِّي، وَكَانَ هَرَمٌ قُتِلَ فِي حَرْبٍ دَاحِسٍ،
وَفِيهِ تَقُولُ نَائِحَتُهُ:
بِالْهَفِّ نَفْسِي! لَهْفَ الْمُنْجُوعِ،
الْأَزَى هَرَمًا عَلَى مَوْدُوعٍ!

• ودف • وَدَفَ الْإِنَاءُ: قَطَرًا. وَالْوَدْفَةُ:
الشَّخْمَةُ. وَوَدَفَ الشَّخْمُ وَنَحْوَهُ يَدِفُ:
سَالَ وَقَطَرَ.

وَاسْتَوْدَعْتُ الشَّخْمَةَ، أَيْ اسْتَقَطَرْتُهَا
فَوَدَفَتْ. وَاسْتَوْدَعْتُ الْمَرْأَةَ مَاءَ الرَّجُلِ إِذَا
اجْتَمَعَتْ تَحْتَهُ وَتَقَبَّضَتْ لِئَلَّا يَفْتَرِقَ الْمَاءُ فَلَا
تَحْوِيلُ (عَنْ تَعْلِبٍ).

وَالْأُدَافُ: الذِّكْرُ لِقَطَارِهِ، الْهَمْزَةُ فِيهِ
بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ، وَهُوَ مِمَّا لَزِمَ فِيهِ الْبَدَلُ إِذْ لَمْ
تَسْمَعْهُمْ قَالُوا وَدَافَ. وَفِي الْحَدِيثِ: فِي
الْأُدَافِ الدَّبِيَّةِ، يَعْنِي الذِّكْرَ. قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: سَمَّاهُ بِمَا يَقَطُرُ مِنْهُ مَجَازًا وَقَلَّبَ
الْوَاوَ هَمْزَةً. التَّهْلِيلُ: وَالْأُدَافُ
وَالْأُدَافُ، بِالذَّالِ وَالذَّالِ، فَرَجُ الرَّجُلِ،
قَالَ الشَّاعِرُ:

أَوَّلَجَ فِي كَتَبِهَا الْأُدَافَا
قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: قِيلَ لَهُ أُدَافٌ لِمَا يَدِفُ
مِنْهُ، أَيْ يَقَطُرُ مِنَ الْمَتَى وَالْمَذْيِ وَالْبَوْلِ،
وَكَانَ فِي الْأَصْلِ وَدَافَا، فَقُلِّبَتِ الْوَاوُ هَمْزَةً
لَانْتِزَاعِهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَإِذَا الرُّسُلُ

(٢) قوله: «بَيْضُ وَدَعَانَ» كَذَا بِالْأَصْلِ.
وَالَّذِي فِي مَعْجَمِ يَالُوتِ:
فِي بَيْضِ وَدَعَانَ مَكَانٌ سَيٍّ
قَالَ: أَيْ مُسْتَوْرٍ، وَهُوَ مَوْصُوفٌ بِكَثْرَةِ
الْبَيْضِ. وَفِيهِ أَيْضًا فِي السِّينِ مَعَ الْبَاءِ:
بَارِضٌ وَدَعَانَ بَسَاطُ سَيٍّ
فَلَمَّا الْمُرَادُ بِالْبَيْضِ الْأَرْضُ.

أَقْتَتَ ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ وَفَّتْ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِيُظَارَةِ الْمَرْأَةِ
الْوُدَّةُ وَالْوُدَّةُ وَالْوُدْرَةُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي :
حَكَى أَبُو الطَّيِّبِ اللَّعْمِيُّ أَنَّ الْمَنَى يُسَمَّى
الْوُدْفَ وَالْوُدَافَ ، بِضَمِّ الْوَاوِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : فِي الْوُدَافِ الْفُسْلُ ، الْوُدَافُ
الَّذِي يَقَطُرُ مِنَ الذَّكَرِ فَوْقَ الْمَذْيِ .
وَفُلَانٌ يَسْتَوْدِفُ مَعْرُوفَ فُلَانٍ أَيْ يَسْأَلُهُ .
وَأَسْتَوْدِفُ اللَّيْنَ : صَبَّهُ فِي الْإِنَاءِ .
وَالْوُدْفَةُ وَالْوُدَيْفَةُ : الرُّوضَةُ النَّاصِرَةُ
الْمُتَحِيلَةُ . وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ : لِلْوُدْفَةِ ، يَفْتَحُ
الدَّالُّ ، الرُّوضَةُ الْخَضْرَاءُ مِنْ تَبَتٍ ، وَقِيلَ
الْخَضْرَاءُ الْمُنْمَطُورَةُ اللَّيْنَةُ الْعُشْبُ ، وَقَالُوا :
أَصْبَحَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا وَدْفَةً وَاحِدَةً خَضِبًا إِذَا
اخْضَرَّتْ كُلُّهَا . قَالَ أَبُو صَاعِدٍ : يُقَالُ وَدْفَةٌ
مِنْ بَقْلِ وَمِنْ عُشْبٍ إِذَا كَانَتِ الرُّوضَةُ نَاصِرَةً
مُتَحِيلَةً . يُقَالُ : خَلَوْا فِي وَدْفَةٍ مُتَكَرَّةٍ وَفِي
عَلِيمَةٍ مُتَكَرَّةٍ .
وَوُدْفَةُ الْأَسَدِيِّ : مِنْ شَعْرَانِهِمْ .

• ودق • وَدَقَ إِلَى الشَّيْءِ وَدَقًا وَوُدُوقًا :
دَنَا . وَوَدَقَ الصَّيْدَ يَدِيقُ وَدَقًا إِذَا دَنَا مِنْكَ ؛
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
كَانَتْ إِذَا وَدَقَتْ أَمْتَالُهُنَّ لَهُ
فَبَعْضُهُنَّ عَنِ الْآلَافِ مُشْتَعِبٌ
وَيُقَالُ : مَا رَسْنَا بَنَى فُلَانٍ فَمَا وَدَعُوا لَنَا
بَشِيءَ أَيْ مَا بَدَّلُوا ، وَمَعْنَاهُ مَا قَرَّبُوا لَنَا شَيْئًا
مِنْ مَا نَكُولُ أَوْ مَشْرُوبٍ ، يَدِيقُونَ وَدَقًا .
وَوَدَقْتُ إِلَيْهِ : دَنَوْتُ مِنْهُ .

وَفِي الْمَثَلِ : وَدَقَ الْعَبْرُ إِلَى الْمَاءِ ، أَيْ
دَنَا مِنْهُ ؛ بِضَرْبٍ لِمَنْ خَصَّصَ لِلشَّيْءِ بِحَرْصِهِ
عَلَيْهِ .
وَالْوُدَيْفَةُ : حَرْ يُضَفُّ النَّهَارَ ، وَقِيلَ :
شِدَّةُ الْحَرِّ وَدُوهُ حَتَّى الشَّمْسِ ، قَالَ شَمِيرٌ :
سُمِّيَتْ وَوَيْفَةً لِأَنَّهَا وَدَقَتْ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ ،
أَيْ وَصَلَتْ إِلَيْهِ ؛ قَالَ الْهَذَلِيُّ أَبُو الْمَثَلِمْ
يَزْنِي صَحْرًا :

حَامِي الْحَقِيقَةِ نَسَأَلُ الْوُدَيْفَةَ مَعًا
سَاتِقُ الرُّسَيْفَةِ لَا يَنْكُسُ وَلَا وَكِلُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ : لَا يَنْكُسُ
وَلَا وَاثِي ، وَقِيلَ :

أَبَى الْهَضِيمَةِ نَابٍ بِالْعَظِيمَةِ مِثْ
لَفَافُ الْكَرِيمَةِ جِلْدٌ غَيْرُ ثُبَانٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَمَّا يَتَهُ الَّذِي رَوِيهِ لَمْ يَكُنْ
قَوْلُهُ :

بِمَنْسِرٍ مَصْعٍ يَهْدِي أَوَائِلَهُ
حَامِي الْحَقِيقَةِ لَاوَانٍ وَلَا وَكِلُ
وَفِي حَدِيثٍ زِيَادٍ . فِي يَوْمٍ ذِي وَدَيْفَةٍ ،
أَيْ حَرْشِدِيدٍ أَشَدَّ مَا يَكُونُ مِنَ الْحَرِّ
بِالظَّهَانِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ فُلَانٌ يَخْجِي
الْحَقِيقَةَ وَيَتَسَلُّ الْوُدَيْفَةَ ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ
الْمُشْمِرِ الْقَوِيِّ ، أَيْ يَتَسَلُّ نَسَلَانًا فِي وَفَتِ
الْحَرِّ يَضِفُ النَّهَارَ ، وَقِيلَ هُوَ الْحَرُّ مَا كَانَ ،
وَالْأَوَّلُ أَعْرَفُ ، وَقِيلَ : هُوَ دَوْمَانُ الشَّمْسِ
فِي السَّمَاءِ ، أَيْ دَوْرَانِهَا وَدُوْنَهَا .

وَوَدَقَ الْبَطْنُ : اتَّسَعَ وَدَنَا مِنَ السَّمَاءِ .
وَلِبِلٌ وَادِقَةٌ الْبَطْنُونَ وَالسَّرِيرُ : انْدَلَقَتْ لِكُرَّةٍ
شَحْمِهَا وَدَنَتْ مِنَ الْأَرْضِ ؛ قَالَ :

كُومُ الذَّرَى وَادِقَةٌ سَرَانِهَا
وَالْمُودِقُ : الْمَائِي لِلْمَكَانِ وَغَيْرِهِ ،
وَالْمَوْضِعُ مُودِقٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :
دَخَلْتُ عَلَى بَيْتِضَاءٍ جُمُ عِظَامُهَا
تُعْمَى بِذِكْلِ الْهَرِيطِ إِذْ جِئْتُ مُودِقِ
وَالْمُودِقُ : مُتَعَرِّكُ الشَّرِّ . وَالْمُودِقُ :
الْمَحَائِلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ .

وَوَدَقْتُ بِهِ وَدَقًا : اسْتَأْنَسْتُ بِهِ .
وَالْوُدَاقُ فِي كُلِّ ذَاتٍ حَافِرٍ : إِرَادَةُ
الْفَحْلِ ، وَقَدْ وَدَقْتُ تَدِيقُ^(١) وَدَقًا وَوَدَقًا
وَوُدُوقًا وَأَوْدَقْتُ ، وَهِيَ مُودِقٌ ، وَاسْتَوْدَقْتُ
وَهِيَ وَدِيقٌ وَوُدُوقٌ . يُقَالُ : أَتَانُ وَدِيقٌ وَبَغْلَةٌ

(١) قوله : « ودقت تدق » عبارة القاموس
وشرحه : وودقت ذات الحافر ، مثله الدال ،
واقصر الجماعة على ودقت تدق كوعد وداقا كسحاب
وودقانًا وودقا محركين ، وفاته ودقا بالفتح وودوقًا
بالضم ووداقًا بالكسر .

وَدِيقٌ ، وَقَدْ وَدَقْتُ تَدِيقُ إِذَا حَرَّصَتْ عَلَى
الْفَحْلِ ، وَبِهَا وَدَاقٌ ، وَفَرَسٌ وَوُدُوقٌ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَتَمَثَّلَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَى
فَرَسٍ وَدِيقٍ ، هِيَ الَّتِي تَشْتَبِي الْفَحْلَ ، قَالَ
ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ ابْنُ خَالَوَيْهِ أَوْدَقْتُ فِيهِ
وَادِيقٌ ، وَلَا يُقَالُ مُودِقٌ وَلَا مُسْتَوْدِقٌ ؛
وَشَاهِدُ الْوُدَاقِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

كَانَ رَبِيعًا مِنْ حِمَايَةِ مِثْقَرٍ
أَتَانُ دَعَاها لِلْوُدَاقِ حِمَارُهَا
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَقَدْ يَكُونُ الْوُدَاقُ فِي الظَّهْرِ
مِثْلُهُ فِي الْأَتَانِ (حَكَاهُ كِرَاعٌ فِي عِبَارَةٍ)
قَالَ : فَلَا أَذْرِي أَهْوَأَ أَصْلُ أَمْ اسْتَعْمَلَهُ .
وَوَدَقَ بِهِ : أَيْسَ .

وَالْوُدُقُ : الْمَطَرُ كُلُّهُ شَدِيدُهُ وَهَبُهُ ، وَقَدْ
وَدَقَ يَدِيقُ وَدَقًا أَيْ قَطَرَ ، قَالَ عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ
الطَّائِيُّ :

فَلَا مُرْتَهَ وَدَقَتْ وَدَقَتْ وَدَقَهَا
وَلَا أَرْضَ أَتَقَلَّ إِيْقَالُهَا
وَمِثْلُهُ لِرَبِيدِ الْخَيْلِ :

ضَرَبَنَ بِعَمْرٍو فَخَرَجَنَ مِنْهَا
خُرُوجَ الْوُدُقِ مِنْ خَلَلِ السَّحَابِ
وَوَدَقَتْ السَّمَاءُ وَأَوْدَقَتْ . وَيُقَالُ لِلْحَرْبِ
الشَّدِيدَةِ : ذَاتُ وَدَقَيْنِ ، تُشَبَّهِ بِسَحَابَةٍ ذَاتِ
مَطَرَيْنِ شَدِيدَتَيْنِ . وَيَقُولُونَ : سَحَابَةٌ
وَادِقَةٌ ، وَقَلْبًا يَقُولُونَ وَدَقْتُ تَدِيقُ . وَيُقَالُ :
سَحَابَةٌ ذَاتُ وَدَقَيْنِ ، أَيْ مَطَرَتَيْنِ
شَدِيدَتَيْنِ ، وَشَبَّ بِهَا الْحَرْبُ قَبِيلُ : حَرْبُ
ذَاتِ وَدَقَيْنِ ، وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رِضْوَانُ
اللَّهِ عَلَيْهِ :

فَإِنْ هَلَكْتُ فَهَنْ ذِمَّتِي لَهُمْ
بِذَاتِ وَدَقَيْنِ لَا يَفْقَهُو لَهَا أَكْرَ
أَيْ حَرْبٍ شَدِيدَةٍ ، وَهُوَ مِنَ الْوُدُقِ وَالْوُدَاقِ
الْحَرْصِ عَلَى طَلَبِ الْفَحْلِ لِأَنَّ الْحَرْبَ
تُوصَفُ بِاللَّقَاحِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْوُدُقِ
الْمَطَرِ . يُقَالُ لِلْحَرْبِ الشَّدِيدَةِ ذَاتُ وَدَقَيْنِ ،
تَشْبِيهًُا بِسَحَابِ ذَاتِ مَطَرَتَيْنِ شَدِيدَتَيْنِ ، قَالَ
أَبُو عَثَّانَ الْبَازِيُّ : لَمْ يَصِحَّ عِنْدَنَا أَنَّ عَلَى
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، تَكَلَّمَ

بَشَىءٍ مِنَ الشَّعْرِ غَيْرَ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ :
 تَلَكُمُ قُرَيْشُ تَمَنَانِي لَتَقْتُلَنِي
 فَلَا وَرَيْكَ ! مَا بَرُّوا مَا ظَفَرُوا
 فَإِنْ هَلَكْتُ فَهَرْنُ ذِمَّتِي لَهُمْ
 بِذَاتِ رَوْقَيْنِ لَا يَغْفُو لَهَا أَثَرُ
 قَالَ : وَيُقَالُ دَاهِيَةٌ ذَاتُ رَوْقَيْنِ وَذَاتُ
 وَدَقَيْنِ ، إِذَا كَانَتْ عَظِيمَةً ، قَالَ الْكُمَيْتُ :
 إِذَا ذَاتُ وَدَقَيْنِ هَابَ الرُّفَا
 هُ أَنْ يَسْحُوهَا وَأَنْ يَتَلَّوْا
 وَقِيلَ : ذَاتُ وَدَقَيْنِ مِنْ صِفَاتِ الْحَيَاتِ ،
 وَلِهَذَا قِيلَ دَاهِيَةٌ ذَاتُ وَدَقَيْنِ ، وَقِيلَ
 لِلدَّاهِيَةِ ذَاتُ وَدَقَيْنِ أَيْ ذَاتُ وَجْهَيْنِ كَانَتْهَا
 جَاءَتْ مِنْ وَجْهَيْنِ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :
 وَكَانَتْ وَكَمْ مِنْ ذَاتِ وَدَقَيْنِ ضَيْبِلِ
 نَادٍ كَفَيْتِ الْمُسْلِمِينَ عَضَالَهَا
 وَيُقَالُ : ذَاتُ وَدَقَيْنِ مِنْ صِفَةِ الطَّعْنَةِ .
 وَالْوَدَقَةُ وَالْوَدَقَةُ (الْفَتْحُ عَنْ
 كِرَاعٍ^(١)) : نَقْطَةُ فِي الْعَيْنِ مِنْ دَمٍ تَبْقَى
 فِيهَا شَرَقَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ لَحْمَةٌ تَغْطِي فِيهَا ،
 وَقِيلَ : هُوَ مَرَضٌ لَيْسَ بِالرَّمَدِ يَرْمِيهِ الْأَذُنُ
 وَتَشْتَدُّ مِنْهُ حُمَرَةُ الْعَيْنِ ، وَالْجَنْعُ وَدَقٌ ،
 قَالَ رُوبَةُ :

لَا يَشْكِي صُدْعِيهِ مِنْ دَاءِ الْوَدَقِ
 وَدَقَتْ عَيْنُهُ ، فَهِيَ وَدَقَةٌ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ
 فِي عَيْنِهِ وَدَقَةٌ خَفِيفَةٌ إِذَا كَانَتْ فِيهَا بَقْرَةٌ أَوْ
 نَقْطَةُ شَرَقَةٍ بِالْذَّمِّ . وَيُقَالُ : وَدَقَتْ سَرَّتُهُ
 ثِقَاقٌ وَدَقًا إِذَا سَالَتْ وَاسْتَرَحَّتْ . وَرَجُلٌ
 وَادِقٌ السَّرَّةُ : شَاخِصُهَا .

وَالْوَدَاقُ وَالْوَدَاقُ : الْحَدِيدُ ، وَأَنْشَدَ
 بَيْتَ أَبِي قَيْسِ بْنِ الْأَسَلِ :
 أَحْفَرَهَا عَنِّي بِذِي رَوْقِي
 مُهَنَّدٌ كَالْمِلْحِ قَطَاعُ
 صَدَقِ حُسَامٍ وَادِقِ حَدَّهُ
 وَمُجَنَّبِ اسْمَرِ قِرَاعِ

(١) قوله : « الفتح عن كراع » عبارة شرح
 القاموس بالفتح ، ويحرك عن كراع وعليه اقتصر
 الصاغاني .

الْوَادِقُ : الْأَضْيُ الضَّرِيَّةُ . وَوَدَقَ السَّيْفُ :
 حَدَّ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ أَبِي قَيْسٍ أَيْضًا : وَادِقِ
 حَدَّهُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَحَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي
 بَابِ الرَّمَاكِ وَقَدْ غَلَطَ إِنَّهَا هُوَ سَيْفٌ وَادِقٌ ،
 وَقَدْ رَوَى الْبَيْتُ الْأَوَّلُ :

أَكْفَتُهُ عَنِّي بِذِي رَوْقِي
 أَيْضُ مِثْلُ الْمِلْحِ قَطَاعِ
 قَالَ : وَاللَّذْرُغُ إِنَّمَا تُكْفَتُ بِالسَّيْفِ
 لَا بِالرَّمْحِ .

وَأَنَّهُ لَوَادِقُ السَّيْفِ ، أَيْ كَثِيرُ النَّوْمِ فِي كُلِّ
 مَكَانٍ (هَلَوُ عَنْ اللَّخْيَانِيِّ) .

وَوَدَقَانُ : مَوْضِعٌ .

أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ اسْتِخْدَاءِ الرَّجُلِ
 وَخُصُوعِهِ وَاسْتِكَانَتِهِ بَعْدَ الْإِبَاءِ : يُقَالُ وَدَقَ
 الْعَمِيرُ إِلَى الْمَاءِ ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلْمُسْتَحْدِي
 الَّذِي يَطْلُبُ السَّلَامَ بَعْدَ الْإِبَاءِ ، وَقَالَ
 وَدَقَ ، أَيْ أَحَبَّ وَأَرَادَ وَاشْتَهَى .
 ابْنُ السَّكَيْتِ : قَالَ أَبُو صَاعِدٍ : يُقَالُ وَدِيقَةٌ
 مِنْ بَقْلِ وَمِنْ عُشْبٍ ، وَحَلَّوْا فِي وَدِيقَةٍ
 مُنْكَرَةٌ .

• وَدَكُ : الْوَدَكُ : الدَّسَمُ مَعْرُوفٌ ، وَقِيلَ :
 دَسَمَ اللَّحْمُ ، وَدَكَتْ يَدُهُ وَدَكَ . وَوَدَكُ
 الشَّيْءُ : جَعَلَ فِيهِ الْوَدَكُ . وَلَحْمٌ وَدَكٌ ،
 عَلَى النَّسَبِ : ذُو وَدَكٍ . وَفِي حَدِيثِ
 الْأَصْحَابِ : وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكُ ، هُوَ
 دَسَمُ اللَّحْمِ وَدَهْنُهُ الَّذِي يُسْتَحْرَجُ مِنْهُ ،
 وَوَدَكُهُ تَوْدِيكًا ، وَذَلِكَ إِذَا جَعَلْتَهُ فِي شَيْءٍ
 هُوَ وَالشَّحْمُ ، أَوْ حِلَابَةُ السَّمْنِ .

وَشَيْءٌ وَدِيكٌ وَوَدِيكٌ ، وَالذَّكَّةُ : اسْمُ
 مِنَ الْوَدَكِ . وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ : كُنْتُ
 وَحَمَى لِلذَّكَّةِ ، أَيْ كُنْتُ مُشْتَهِيَةً لِلْوَدَكِ .
 وَدَجَاجَةٌ وَدِيكَةٌ أَيْ سَمِيَّةٌ ، وَدِيكٌ وَدِيكٌ .
 وَدَجَاجَةٌ وَدِيكٌ وَوَدُوكٌ : ذَاتُ وَدَكٍ . وَرَجُلٌ
 وَادِكٌ : سَمِينٌ ذُو وَدَكٍ .

وَالْوَدِيكَةُ : دَقِيقٌ يُسَاطُ بِشَحْمٍ شَيْءٌ
 الْحَزِيرَةِ .

الْفَرَاءُ : لَقِيتُ مِنْهُ بَنَاتِ أَوْدَكٍ وَبَنَاتِ

بَرْحٍ وَبَنَاتِ بَرْحٍ ، يَعْنِي الدَّوَاهِي .
 وَقَوْلُهُمْ : مَا كُنْتُ أَذْرِي أَيْ أَوْدَكُ هُوَ أَيْ أَيْ
 النَّاسِ هُوَ .

وَوَادِكُ وَوَدُوكُ وَوَدَاكُ : أَسْمَاءُ .
 وَالْوُدُكَاةُ : رَمْلَةٌ أَوْ مَوْضِعٌ ، قَالَ ابْنُ
 أَحْمَرَ :

بَانَ الشَّبَابُ وَأَفْنَى ضَعْفُهُ الْعُمُرُ
 اللَّهُ دَرَكُ ! أَيْ الْعَيْشُ تَنْتَظِرُ ؟
 هَلْ أَنْتَ طَالِبُ شَيْءٍ لَسْتَ مُنْكَرَةً ؟
 أَمْ هَلْ لِقَلْبِكَ عَنْ الْآلِ فِيهِ وَطَرُ ؟
 أَمْ كُنْتَ تَعْرِفُ آيَاتِ ؟ قَدْ جَعَلْتَ
 أَطْلَالَ الْفَيْكِ بِالْوُدُكَاةِ تَعْتَذِرُ
 قَوْلُهُ تَعْتَذِرُ أَيْ تَذَرُسُ .

• وَدَلُ . وَدَلَّ السَّمَاءُ وَدَلًا : مَخْصَصٌ .

• وَدَنُ . وَدَنَ الشَّيْءُ يَدْنُهُ وَدَنًا وَودَانًا ، فَهُوَ
 مَوْدُونٌ وَودِينُ أَيْ مَتَّوْعٌ ، فَالَّذَنُ : بَلَّةٌ
 فَابْتَلَّ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَرَجَّحَ لِيْنِ تَغْلِبَ عَنْ شِطَافِ

كَمْتَدِينِ الصَّفا حَتَّى يَلِينَا^(٢)

أَيْ يَبُلُ الصَّفا لِيَكُنْ يَلِينًا . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
 هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ إِنَّمَا
 فَرَسَ عَلَى الْمَعْنَى ، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ الْمَعْنَى كَمِثْلِ
 الصَّفا ، كَأَنَّ الصَّفا جَعَلَتْ فِيهِ إِرَادَةً
 لِذَلِكَ ، وَقَوْلُ الطَّرِمَاحِ :

عَقَائِلُ رَمْلَةٍ نَارَعْنَ مِنْهَا
 دُفُوفَ أَقَاخِ مَعْهُودٍ وَدِينِ

قَالَ أَبُو مَتَصُورٍ : أَرَادَ دُفُوفَ رَمْلٍ أَوْ كَيْبِ
 أَقَاخِ مَعْهُودٍ ، أَيْ مَمْطُورٍ أَصَابَهُ عَهْدٌ مِنَ
 الْمَطَرِ بَعْدَ مَطَرٍ ، وَقَوْلُهُ : وَدِينِ أَيْ مَوْدُونِ
 مَبْلُولِ مِنْ وَدْنَتِهِ أَوْنَهُ وَدَنًا إِذَا بَلَّتَهُ . وَحَكَى
 الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ دِينَ قَالَ : قَالَ اللَّيْثُ
 الدِّينُ مِنَ الْأَمْطَارِ مَا تَعَاهَدَ مَوْضِعًا لَا يَزَالُ
 يَرْبُ بِهِ وَيُعْبِيهِ ، وَأَنْشَدَ :

(٢) قوله : حتى يلبينا الذي في التهذيب
 والصالح : كما يلبينا .

دُفوف أَفَاح مَعْهُودٍ وَدِينٍ
وَقَالَ هَذَا خَطَأٌ، وَالْوَاوُ فِي وَدِينِ فَأَمَّ
الْفِعْلُ، وَهِيَ أَصْلِيَّةٌ وَلَيْسَتْ بِوَإِوِ الْعَطْفِ،
قَالَ: وَلَا يُعْرَفُ الَّذِينَ فِي بَابِ الْأَمْطَارِ،
قَالَ: وَهَذَا تَصْغِيفٌ مِنَ اللَّيْثِ أَوْ مِمَّنْ زَادَ
فِي كِتَابِهِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ.

الْأَزْهَرِيُّ: سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ وَدَنْتُ
الْجِلْدَ إِذَا دَفَنْتُهُ تَحْتَ الْكَرَى لِلَّيْنِ، فَهُوَ
مَوْدُونٌ. وَكُلُّ شَيْءٍ بَلَغَتْهُ قَدْرَتُهُ. وَوَدَنْتُ
الْقَبْرَ أَوْنُهُ وَدَنَّا إِذَا بَلَغَتْهُ. وَجَاءَ قَوْمٌ إِلَى
بَيْتِ الْخُسِّ بِحَجَرٍ وَقَالُوا: أَخَذِي لَنَا مِنْ
هَذَا تَمَلًا، فَتَأَلَّتْ: دُونَهُ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ:
أَيُّ رَطْبُوهُ. يُقَالُ: جَاءَ مَطَرٌ وَدَنَ الصَّخْرَ.
وَأَتَدَنَ الشَّيْءُ أَيِ ابْتَلَّ، وَاتَدَنَهُ أَيْضًا:

بِمَعْنَى بَلَّهْ. وَفِي حَدِيثٍ مُضْعَبٍ بِنِ عُمَيْرٍ:
وَعَلَيْهِ قِطْعَةٌ تَمْرٌ قَدْ وَصَلَهَا بِأَهَابٍ قَدْ وَدَنَهُ،
أَيُّ بَلَّهْ بِمَاءٍ لِيَخْضَعَ وَيَلِينُ. يُقَالُ: وَدَنْتُ
الْقِدْرَ وَالْجِلْدَ أَوْنُهُ إِذَا بَلَغَتْهُ وَدَنًا، وَوَدَنَّا، فَهُوَ
مَوْدُونٌ. وَفِي حَدِيثِ ظَبْيَانَ: أَنْ وَجَّأَ كَانَ
لَيْتِي إِسْرَائِيلَ عَرَسُوا وَدَانَهُ، أَرَادَ بِالْوَدَانِ
مَوَاضِعَ الثَّدْيِ وَالْمَاءِ الَّتِي تَصْلُحُ لِلْغَرَسِ.
وَوَدُونُهُ بِالْعَصَا: لَيْتُونَهُ كَمَا يُودَنُ الْأَوْدِيمُ.
قَالَ: وَحَدَّثَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ ابْنَهُ فَنَدَرَ
بِهِ إِخْوَتَهُ فَخَذَّوْهُ فَوَدُونَهُ بِالْعَصَا حَتَّى
مَا يَشْتَكِي، أَيْ حَتَّى مَا يَشْكُو مِنَ الضَّغْبِ
لِأَنَّهُ لَا كَلَامَ. وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَنَّ
رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ دَخَلَ أَبْيَاتَ قَوْمٍ فَوَدُونَهُ
بِالْعَصَا، كَأَنَّ مَعْنَاهُ دَفَّوْهُ بِالْعَصَا.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَّوْدُنُ لِيْنُ الْجِلْدِ إِذَا دُبِغَ،
وَقَوْلُهُ:

وَلَقَدْ عَجِبْتُ لِكَاعِبِ مَوْدُونَةٍ

أَطْرَافُهَا بِالْحَلِيِّ وَالْحِنَاءِ
مَوْدُونَةٍ: مَرْطَبَةٍ.

وَدُونُهُ: رَطْبُوهُ. وَالْوَدْنَةُ: الْمَرْكَةُ
بِكَلَامٍ أَوْ ضَرْبٍ. وَالْوَدْنُ وَالْوَدَانُ: حُسْنُ
الْقِيَامِ عَلَى الْعُرُوسِ، وَقَدْ وَدُونَهَا.
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَخَذُوا فِي وَدَانِ الْعُرُوسِ إِذَا
عَلَّلُوهَا بِالسُّوْبِ وَالتَّرْفَةِ لِلْسَّمَنِ. يُقَالُ:

وَدُونُهُ وَأَخَذُوا فِي وَدَانِهِ، وَأَنْشَدَ:
بِئْسَ الْوَدَانُ لِلْفَتَى الْعُرُوسِ
ضَرْبُكَ بِالْمِنْقَارِ وَالْفُتُوسِ!
وَوَدَنْتُ الْعُرُوسَ وَالْفَرَسَ وَدَانًا، أَيْ أَحْسَنْتُ
الْقِيَامَ عَلَيْهِمَا.

التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ وَرَنَ:
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَّوْرُنُ كَرَّةُ التَّدْنِ
وَالْتَّعِيمِ. قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: التَّوْدُنُ،
بِالدَّالِّ، أَشْبَهَ بِهَذَا الْمَعْنَى. وَوَدَنَ الشَّيْءُ
وَدَنًا وَأَوْدَنَهُ وَوَدَنَتْهُ: قَصَرَهُ. وَوَدَنَتْهُ
وَأَوْدَنَتْهُ: نَقَضَتْهُ وَصَغَّرَتْهُ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

مَعَى صَاحِبٍ غَيْرِ هِلَوَاعَةٍ

وَلَا إِسْمَعِي الْهَوَى مُودَنٌ
وَقَالَ آخَرُ:

لَمَّا رَأَيْتُهُ مُودَنًا عَظِيمًا

قَالَتْ: أُرِيدُ الْعُتْمَةَ الدَّقْرَا

الْعُتْمَةُ: الرَّجُلُ الطَّوِيلُ. وَالْمُودُونُ
وَالْمُودُونُ: الْقَصِيرُ الْعُتْقُ الضَّيِّقُ الْمُنْكَبِبُ
الْقَاصِصُ الْخَلْقُ، قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَ قَصَرِ
الْوَاوِ الْيَدَيْنِ، وَفِي التَّهْدِيبِ: مَعَ قَصَرِ
الْأَلْوَاكِ وَالْيَدَيْنِ. وَامْرَأَةٌ مُودُونَةٌ: قَصِيرَةٌ
صَغِيرَةٌ. وَفِي حَدِيثِ ذِي الثَّدْيَةِ: أَنَّهُ كَانَ
مُودُونُ الْيَدِ، وَفِي رَوَايَةٍ: مُودَنُ الْيَدِ، وَفِي
أُخْرَى: أَنَّهُ لَمُودَنُ الْيَدِ أَيْ نَاقِصُ الْيَدِ
صَغِيرُهَا. قَالَ الْكِسَائِيُّ وَغَيْرُهُ: الْمُودُونُ الْيَدِ
الْقَصِيرُ الْيَدِ. يُقَالُ: أَوْدَنْتُ الشَّيْءَ قَصَرْتُهُ.
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَفِيهِ لَعْنَةُ أُخْرَى وَدَنْتُهُ فَهُوَ
مُودُونٌ، قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَذُمُّ رَجُلًا:
وَأُمْلِكْ سَوْدَاءَ مَوْدُونَةٍ

كَأَنَّ أَنَامِلَهَا الْخُتْطَبُ
وَأَوْرَدَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ شَاهِدًا عَلَى
قَوْلِهِ: وَدَنْتِ الْمَرْأَةَ وَأَوْدَنْتُ إِذَا وَلَدْتُ وَلَدًا
ضَاوِيًا، وَالْوُلْدُ مَوْدُونٌ وَمُودَنٌ، وَأَنْشَدَ
الْبَيْتَ، وَقَالَ آخَرُ:

وَقَدْ طُلِقَتْ لَيْلَةً كُلُّهَا

فَجَاءَتْ بِهِ مُودَنًا خَتَفَقِيقًا
أَيُّ لَيْمًا. وَيُقَالُ: وَدَنْتِ الْمَرْأَةَ وَأَوْدَنْتُ

وَلَدْتُ وَلَدًا قَصِيرَ الْعُنُقِ وَالْيَدَيْنِ ضَيِّقُ
الْمُنْكَبِبِ، وَرَبًّا كَانَ مَعَ ذَلِكَ ضَاوِيًا،
وَقِيلَ: الْمُودَنُ الْقَصِيرُ. وَيُقَالُ: وَدَنْتُ
الشَّيْءَ، أَيْ دَفَنْتُهُ، فَهُوَ مُودُونٌ أَيْ
مَدْفُونٌ.

وَالْمُودُونَةُ: دُخْلَةٌ مِنَ الدَّخَائِلِ قَصِيرَةُ
الْعُنُقِ دَقِيقَةُ الْجَنَةِ.

وَمُودُونٌ: اسْمُ فَرَسٍ مِسْمَعٍ
ابْنِ شِهَابٍ، وَقِيلَ: فَرَسٌ شِيَانٌ
ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَنَحْنُ غَدَاةٌ بَطْنُ الْجَزْعِ فِتْنًا

بِمُودُونٍ وَفَارِسِهِ جَهَارًا

• وَدَه. الْوَدَةُ: فِعْلٌ مُأْتٍ، وَقَدْ وَدَهُ
وَدَهًا. وَأَوْدَهْنِي عَنْ كَذَا: صَلَفَنِي.

وَاسْتَوْدَهْتَ الْإِبِلَ وَاسْتَيْدَهْتَ، بِالْوَاوِ
وَالْيَاءِ، إِذَا اجْتَمَعْتَ وَانْسَاقَتْ، وَمِنْهُ
اسْتِيدَاهُ الْخَصْمُ. وَاسْتَوْدَهُ الْخَصْمُ: غَلَبَ
وَأَنقَاضَ وَمَلَكَ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَكَذَلِكَ اسْتَيْدَهُ
وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ بَائِيَةٌ وَوَائِيَةٌ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ
لَأَبِي نُحَيْلَةَ:

حَتَّى اتْلَبُوا بَعْدَمَا تَبَدُّو

وَاسْتَيْدَهُوا لِلْقَرَبِ الْمَطْوُودِ

أَيِ انْقَاضُوا وَذَلُّوا، وَهَذَا مَثَلٌ، قَالَ
الْمُخَبِّلُ:

وَرَدُّوا صُدُورَ الْخَيْلِ حَتَّى تَنْتَهَتْ

إِلَى ذِي الْهَيْيِ وَاسْتَيْدَهُوا لِلْمُحَلِّمِ
يَقُولُ: أَطَاعُوا الَّذِي كَانَ يَأْمُرُهُمُ بِالْحِلْمِ،
وَرَوَى: وَاسْتَيْقَهُوا مِنَ الْقَاوِ، وَهُوَ الطَّاعَةُ.
وَالْوُدَاهُ: الْحَسَنَةُ اللَّوْنُ فِي بَيَاضٍ.

• وَدَى. الدَّيَّةُ: حَقُّ الْقَتِيلِ، وَقَدْ وَدَيْتُهُ
وَدْيًا. الْجَوْهَرِيُّ: الدَّيَّةُ وَاحِدَةُ الدَّيَّاتِ،
وَالهَاءُ عَوَضٌ مِنَ الْوَاوِ، يَقُولُ: وَدَيْتُ
الْقَتِيلَ أَدْبَهُ دِيَةً إِذَا أُعْطِيَتْ دِيَتُهُ، وَالْأَدْبُ
أَيُّ أَخَذْتُ دِيَتَهُ، وَإِذَا أَمَرْتُ مِنْهُ قُلْتُ:
وَفُلَانًا، وَلِلْإِنْتِثَارِ دِيَةً، وَلِلْجَاعَةِ دُورًا فُلَانًا.
وَفِي حَدِيثِ الْقَسَامَةِ: فَوْدَاهُ مِنْ إِبِلٍ

الصَّدَقَةُ ، أَيْ أُعْطِيَ دِيْنَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ :
إِنْ أَحْبَبُوا قَادُوا وَإِنْ أَحْبَبُوا وَاذُوا ، أَيْ إِنْ
شَاءُوا اقْتَصَوْا ، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَّةَ ،
وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الدِّيَةِ . التَّهْدِيْبُ : يُقَالُ
وَدَى فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا أَدَّى دِيْنَهُ إِلَى وَلِيِّهِ
وَأَصْلُ الدِّيَةِ وَدِيَّةٌ فَحَدَّثَ الْوَادِي ، كَمَا قَالُوا
شَيْءٌ مِنَ الْوَشْيِ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَدَى الْفَرَسُ وَالْحِمَارُ وَدِيًّا
أَذَلَّ لِيُولَ أَوْ لِيَضْرِبَ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ
وَدَى لِيُولَ وَأَذَلَّ لِيَضْرِبَ ، زَادَ الْجَوْهَرِيُّ :
وَلَا تَقُلْ أَوْدَى ، وَقِيلَ : وَدَى قَطْرٌ .
الْأَزْهَرِيُّ : الْكِسَائِيُّ وَدَا الْفَرَسُ بَدَأَ بَوْرِنَ
وَدَعَ يَدْعُ إِذَا أَذَلَّ ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ :
هَذَا وَهْمٌ ، لَيْسَ فِي وَدَا الْفَرَسُ إِذَا أَذَلَّ
هَمَزٌ . وَقَالَ شَمِرٌ : وَدَى الْفَرَسُ إِذَا أَخْرَجَ
جُرْدَانَهُ . وَيُقَالُ : وَدَى يَدِي إِذَا انْتَشَرَتْ .
وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ إِنِّي
أَخَافُ أَنْ يَدَى ، قَالَ : يُرِيدُ أَنْ يَتَشَيَّرَ
مَا عِنْدَكَ ، قَالَ : يُرِيدُ ذِكْرَهُ . وَقَالَ شَمِرٌ :
وَدَى أَيْ سَالَ ، قَالَ : وَمِنْهُ الْوَدَى فِيمَا أَرَى
لِحُجُوجِهِ وَسَيَالِهِ ، قَالَ : وَمِنْهُ الْوَادِي .
وَيُقَالُ : وَدَى الْحِمَارُ فَهُوَ وَادٍ إِذَا انْعَطَفَ ،
وَيُقَالُ : وَدَى بِمَعْنَى قَطَرٍ مِنْهُ الْمَاءُ عِنْدَ
الْإِنْعِاطِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَفَى تَهْدِيْبٍ غَرِيبٍ
الْمُصَنَّفُ لِلتَّبَرِيزِيِّ : وَدَى وَدِيًّا أَذَلَّ لِيُولَ ،
بِالْكَافِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْغَرِيبِ .
ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالْوَدَى وَالْوَادِي ،
وَالْتَّخْفِيفُ أَفْصَحُ ، الْمَاءُ الرَّيْقُ الْأَبْيَضُ
الَّذِي يَخْرُجُ فِي إِثْرِ الْبُولِ ، وَخَصَّصَ
الْأَزْهَرِيُّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ : الْمَاءُ الَّذِي
يَخْرُجُ أَبْيَضَ رَقِيقًا عَلَى إِثْرِ الْبُولِ مِنَ
الْإِنْسَانِ . قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : الْوَدَى الَّذِي
يَخْرُجُ مِنْ ذِكْرِ الرَّجُلِ بَعْدَ الْبُولِ إِذَا كَانَ قَدْ
جَامَعَ قَبْلَ ذَلِكَ أَوْ نَفَرَ ، يُقَالُ مِنْهُ : وَدَى
يَدِي ، وَأَوْدَى يُوْدِي ، وَالْأَوَّلُ أَجُودُ ،
قَالَ : وَالْمَدَى مَا يَخْرُجُ مِنْ ذِكْرِ الرَّجُلِ عِنْدَ
النَّظَرِ . يُقَالُ : مَدَى يَمْدِي وَأَمْدَى يَمْدِي .
وَفِي حَدِيثٍ مَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ذِكْرُ الْوَدَى ،

يُسْكُونُ الدَّالَ وَيَكْسِرُهَا وَتَشْدِيدُ الْيَاءِ ، الْبَلَلُ
الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ الْبُولِ ،
يُقَالُ وَدَى وَلَا يُقَالُ أَوْدَى ، وَقِيلَ : التَّشْدِيدُ
أَصَحُّ وَأَفْصَحُ مِنَ السُّكُونِ . وَوَدَى الشَّيْءُ
وَدِيًّا : سَالَ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِلْأَعْلَبِ :
كَأَنَّ عِرْقَ أُيْرِهِ إِذَا وَدَى
حَبْلٌ عَجُوزٌ ضَفَرَتْ سَبْعَ قَوَى
التَّهْدِيْبُ : الْمَدَى وَالْمَدَى وَالْوَدَى
مُشَدَّدَاتٌ ، وَقِيلَ تُخَفَّفُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :
الْمَدَى وَحْدَهُ مُشَدَّدٌ وَالْآخِرَانِ مُخَفَّفَانِ ،
قَالَ : وَلَا أَعْلَمُنِي سَمِعْتُ التَّخْفِيفَ فِي
الْمَدَى . الْفَرَّاءُ : أَمَى الرَّجُلُ ، وَأَوْدَى ،
وَأَمْدَى وَمَدَى ، وَأَذَلَّ الْحِمَارُ ، وَقَالَ :
وَدَى يَدِي مِنَ الْوَدَى وَدِيًّا ، وَيُقَالُ : أَوْدَى
الْحِمَارُ فِي مَعْنَى أَذَلَّ ، وَقَالَ : وَدَى أَكْثَرُ
مِنْ أَوْدَى ، قَالَ : وَرَأَيْتُ لِبَعْضِهِمْ اسْتَوْدَى
فُلَانٌ بِحَقِّي أَيْ أَقْرَبَ بِهِ وَعَرَفَهُ ، قَالَ
أَبُو خَيْرَةَ :

وَمَمْدَحٌ بِالْمَكْرَمَاتِ مَلَحْتُهُ
فَاهْتَزَّ وَاسْتَوْدَى بِهَا فَجَبَانِي
قَالَ : وَلَا أَعْرِفُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الدِّيَةِ ،
كَأَنَّهُ جَعَلَ حِيَاةً لَهُ عَلَى مَدْحِهِ دِيَّةً لَهَا .
وَالْوَادِي : مَعْرُوفٌ ، وَرَبَّمَا اسْتَفْوَ
بِالْكَسْرِ عَنْ الْبَاءِ كَمَا قَالَ :

قَرَقَرُ قَمَرُ الْوَادِ بِالشَّاهِقِ
ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْوَادِي كُلُّ مَفْرَجٍ بَيْنَ
الْجِبَالِ وَالتَّلَالِ وَالْإِكَامِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ
لِسَيَالِهِ ، يَكُونُ مَسْلَكًا لِلسَّيْلِ وَمَقْدًا ، قَالَ
أَبُو الرُّبَيْسِ الثَّقَلْبِيُّ :

لَا صَلَحَ بَنِي فَاعْلَمُوهُ وَلَا
بَيْنَكُمْ مَا حَمَلَتْ عَاتِقِي
سَبَقِي وَمَا كُنَّا بِنَجْدٍ وَمَا
قَرَقَرُ قَمَرُ الْوَادِ بِالشَّاهِقِ
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : حَدَفَ لَأَنَّ الْحَرْفَ لَمَّا
ضَعُفَ عَنْ تَحْمِلِ الْحَرَكَةِ الزَّائِدَةِ عَلَيْهِ وَلَمْ
يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَامَلَ بِنَفْسِهِ دَعَا إِلَى اخْتِرَامِهِ
وَحَدَفِهِ ، وَالْجَمْعُ الْأَوْدِيَّةُ ، وَمِثْلُهُ نَادٍ وَأَنْدِيَّةُ
لِلْمَجَالِسِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَادِي

يُجْمَعُ أَوْدَاءٌ عَلَى أَفْعَالٍ مِثْلُ صَاحِبِ
وَأَصْحَابِ ، أَسْدِيَّةٌ ، وَطَبِيٌّ يَقُولُ أَوْدَاءٌ عَلَى
الْقَلْبِ ، قَالَ أَبُو التَّحْمِي :
وَعَارَضَتْهَا مِنَ الْأَوْدَاءِ أَوْدِيَّةُ
قَمَرٌ تُجْرَعُ مِنْهَا الضُّحَمُ وَالشُّعْبَا
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

فَلَوْلَا أَنْتَ قَدْ قَطَعْتَ رِكَابِي
مِنْ الْأَوْدَاءِ أَوْدِيَّةُ قِفَارَا
وَقَالَ جَرِيرٌ :

عَرَفْتُ بِرِقَّةِ الْأَوْدَاءِ رَسْمًا
مُحِيلًا طَالَ عَهْدُكَ مِنْ رُسُومِ
الْجَوْهَرِيِّ : الْجَمْعُ أَوْدِيَّةٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ
كَأَنَّهُ جَمْعٌ وَدِيٍّ مِثْلُ سَرِيٍّ وَأَسْرِيَّةٍ لِلنَّهْرِ ؛
وَقَوْلُ الْأَعْنَى :

سِيَهَامٌ يَثْرِبُ أَوْ سِيَهَامُ الْوَادِي
يَعْنِي وَادِي الْقُرَى ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَصَوَابٌ إِنْشَادُهُ بِكَالِهِ :

مَتَعَتْ قِيَاسُ الْمَاسِيخَةِ رَأْسُهُ
بِسِيَهَامٍ يَثْرِبُ أَوْ سِيَهَامُ الْوَادِي
وَيُرْوَى : أَوْ سِيَهَامُ بِلَادٍ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ .
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «الَّذِينَ تَرَأَتْهُمْ فِي كُلِّ
وَادٍ يَبْسُوتُونَ» ، لَيْسَ يَعْنِي أَوْدِيَّةَ الْأَرْضِ إِنَّمَا
هُوَ مِثْلُ لِيَشْعِرَهُمْ وَقَوْلُهُمْ ، كَمَا يَقُولُ : أَنَا لَكَ
فِي وَادٍ وَأَنْتَ لِي فِي وَادٍ ، يُرِيدُ أَنَا لَكَ فِي وَادٍ
مِنَ النَّفْعِ ، أَيْ صِنْفٍ مِنَ النَّفْعِ كَثِيرٍ وَأَنْتَ
لِي فِي مِثْلِهِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي الدَّمِّ
وَيَكْذِبُونَ فَيَمْلِكُونَ الرَّجُلَ وَيَسْمُونَهُ بِمَا لَيْسَ
فِيهِ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلُوا عَزَّ وَجَلَّ الشُّعْرَاءَ الَّذِينَ
مَدَحُوا سَيِّدَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَرَدُّوا
هِيَجَاءُ وَهِيَجَاءُ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ : «إِلَّا الَّذِينَ
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا» ،
أَيْ لَمْ يَشْغَلْهُمْ الشُّعْرُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَلَمْ
يَجْعَلُوهُ هِمَّتَهُمْ ، وَإِنَّمَا نَاضَلُوا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ،
بِأَيْدِيهِمْ وَأَلْسِنَتِهِمْ فَهَجَرُوا مَنْ يَسْتَحِقُّ
الْهِجَاءَ وَأَحَقُّ الْخَلْقِ بِهِ مَنْ كَذَبَ بِرَسُولِهِ ﷺ ،
وَهَجَاهُ ، وَهَجَاءُ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّ
الَّذِي عَنَى عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ
وَكَتَبَ بْنَ مَالِكٍ وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ

الأنصارين ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، وَالْجَمْعُ
أَوْدَاءُ وَأَوْدِيَّةٌ وَأَوْدِيَّةٌ ، قَالَ :

وَأَقْطَعُ الْإِنْبَحْرَ وَالْأَوْدِيَّةَ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَفِي بَعْضِ الشَّعْرِ
وَالْأَوْدِيَّةِ ، قَالَ : وَهُوَ تَضَجُّفٌ لَأَنَّ قَبْلَهُ :

أَمَا تَرَى رَجُلًا دَعَكَابَةً

وَوَدَّيْتُ الْأَمْرَ وَدَيًّا : قَرَّبْتُهُ . وَأَوْدَى

الرَّجُلُ : هَلَكَ ، فَهُوَ مُودٍ ، قَالَ عَتَّابُ بْنُ
وَرْقَاءَ :

أَوْدَى بِلِقَانٍ وَقَدْ نَالَ الْمَتَى

فِي الْعُمْرِ حَتَّى ذَاقَ مِنْهُ مَا أَتَقَى

وَأَوْدَى بِهِ الْمَوْتُ أَيْ أَهْلَكَهُ ، وَاسْمُ

الهِلَاكِ مِنْ ذَلِكَ الْوَدَى ، قَالَ : وَقَلَّا

يُسْتَعْمَلُ ، وَالْمَصْدَرُ الْحَقِيقِيُّ الْإِيْدَاءُ .

وَيُقَالُ : أَوْدَى بِالشَّيْءِ ذَهَبَ بِهِ ، قَالَ

الْأَسْوَدُ بْنُ بَعْرٍ :

أَوْدَى ابْنُ جُلْهَمٍ عَبَادَ بَصَرِيَّتِهِ

إِنَّ ابْنَ جُلْهَمٍ أَمْسَى حَيَّةَ الْوَادِي

وَيُقَالُ : أَوْدَى بِهِ الْعُمَرُ أَيْ ذَهَبَ بِهِ

وَطَالَ ، قَالَ الْمَرَارُ بْنُ سَعِيدٍ :

وَأَمَّا لِي يَوْمَ لَسْتُ سَابِقَهُ

حَتَّى يَجِيءَ وَإِنْ أَوْدَى بِهِ الْعُمَرُ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَوْفٍ :

وَأَوْدَى سَمْعُهُ إِلَّا نِدَايَا

أَوْدَى أَيْ هَلَكَ ، وَيُرِيدُ بِهِ صَمَمَهُ وَذَهَابَ

سَمْعِهِ . وَأَوْدَى بِهِ الْمَوْتُ : ذَهَبَ ، قَالَ

الْأَعَشَى :

فَإِنَّمَا تَرَى نِيَّيَ وَلِيَّ لِمَةٍ

فَإِنَّ الْحَوَادِثَ أَوْدَى بِهَا

أَرَادَ : أَوْدَتْ بِهَا ، فَذَكَرَ عَلَى إِرَادَةِ

الْحَيَوَانِ^(١) .

وَالْوَدَى ، مَقْصُورٌ : الْهَلَاكُ ، وَقَدْ ذَكَرَ

فِي الْهَمَزِ .

وَالْوَدَى عَلَى فَعِيلٍ : فَسِيلُ النَّحْلِ

وَصِغَارُهُ ، وَاحِدُهَا وَدِيَّةٌ ، وَقِيلَ : تُجْمَعُ

(١) قوله : «الحيوان» كذا بالأصل ، وهو خطأ

صوابه الحداث كما في «خزانة الأدب» .

[عبد الله]

الْوَدِيَّةُ وَدَايَا ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ :

نَحْنُ بَعْرَسُ الْوَدَى أَعْلَمُنَا

مِمَّا بَرَكْضُ الْجِيَادِ فِي السَّلَفِ

وَفِي حَدِيثِ طَهْقَةَ : مَاتَ الْوَدَى أَيْ

يَسَّ مِنْ شِدْقِ الْجَذْبِ وَالْقَحْطِ . وَفِي

حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَمْ يَشْغَلْنِي عَنِ النَّبِيِّ ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ ، غَرَسَ الْوَدَى .

وَالْوَادِي : الْحَضَبَاتُ الَّتِي تُصَرَّبُهَا أَطْبَاءُ

الثَّاقَةِ وَتُشَدُّ عَلَى أَخْلَافِهَا إِذَا صُرْتُ لِقَلًا

يَرْضَعُهَا الْفَصِيلُ ، قَالَ جَرِيرٌ :

وَأَطْرَافُ الْوَادِي كُرُومُهَا

وَقَالَ الرَّاجِزُ :

يَحْمِلُنَ فِي سَحَيِّ مِنَ الْخِصَافِ

تَوَادِيًا شُوبَهْنَ مِنْ خِلَافِ^(١)

وَاحِدُهَا تَوْدِيَّةٌ ، وَهُوَ اسْمٌ كَالْتَّهْيَةِ ،

قَالَ الشَّاعِرُ :

فَإِنَّ أَوْدَى ثُعَالَةَ ذَاتَ يَوْمٍ

يَسْتَوْدِيَّةً أُعِدَّ لَهُ ذِيَارَا

وَقَدْ وَدَّيْتُ الثَّاقَةَ يَتَوْدِيَّتَيْنِ أَيْ صُرْتُ

أَخْلَافَهَا بِهَا ، وَقَدْ شَدَدْتُ عَلَيْهَا التَّوْدِيَّةَ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ بَعْضُهُمْ أَوْدَى إِذَا

كَانَ كَامِلَ السَّلَاحِ ، وَأَنْشَدَ لِرُوبَةَ :

مُودِينَ يَحْمُونَ السَّبِيلَ السَّابِلَا

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهُوَ غَلَطٌ وَلَيْسَ مِنْ أَوْدَى ،

وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ آدَى إِذَا كَانَ ذَا آدَاةٍ وَفَوْقَ مِنَ

السَّلَاحِ .

• وَذَا . الْوَذَى : الْمَكْرُوهُ مِنَ الْكَلَامِ شَمًّا

كَانَ أَوْ غَيْرَهُ .

وَوَذَاهُ يَذُوهُ وَذَاءُ : عَابَهُ وَزَجَرَهُ وَحَقَرَهُ .

وَقَدْ أَثَدَّا . وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ لِأَبِي سَلَمَةَ

الْمُحَارِبِيِّ :

تَمَمْتُ حَوَائِجِي وَوَدَّاتُ بِشْرًا

فَيْسَ مُعَرَّسُ الرِّكْبِ السَّعَابِ

تَمَمْتُ : أَصْلَحْتُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَفِي

هَذَا الْبَيْتِ شَاهِدٌ عَلَى أَنَّ حَوَائِجَ جَمْعُ

(٢) قوله : «شوبهن» كذا في الأصل ،

وتقدم في مادة خلف سوين من التسوية .

حَاجَةٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ جَمْعُ حَاجَةٍ لَعْنَةٌ فِي
الْحَاجَةِ .

وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَحْطُبُ

ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ وَنَالَ مِنْهُ ، وَوَذَاهُ

ابْنُ سَلَامٍ ، فَأَثَدَّا ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ :

لَا يَمْنَعُكَ مَكَانُ ابْنِ سَلَامٍ أَنْ تَسْبَهُ ، فَإِنَّهُ

مِنْ شَيْعَتِهِ . قَالَ الْأُمَوِيُّ : يُقَالُ وَذَاتُ

الرَّجُلِ إِذَا زَجَرْتُهُ ، فَأَثَدَّا أَيْ انْزَجَرَ . قَالَ

أَبُو عُبَيْدٍ : وَذَاهُ أَيْ زَجَرَهُ وَذَمَّهُ . قَالَ : وَهُوَ

فِي الْأَصْلِ الْعَيْبُ وَالْحَقَارَةُ . وَقَالَ سَاعِدَةُ

ابْنِ جُوَيْتٍ :

أَنْدُ مِنْ الْقَلَى وَأَصُونُ عِرْضِي

وَلَا أَذَا الصَّدِيقَ بِمَا أَقُولُ

وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ : مَا بِهِ وَذَاهُ وَلَا طَبْطَابُ

أَيْ لَا عِلَّةَ بِهِ ، بِالْهَمْزِ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ :

مَا بِهِ وَدِيَّةٌ ، وَسَدُّ كُرْهُ فِي الْمُعْتَلِّ .

• وَذِبَ . الْوَذَابُ : خُرْبُ الْمَرَادَةِ ، وَقِيلَ

هِيَ الْأَكْرَاشُ الَّتِي يُجْمَلُ فِيهَا اللَّيْنُ ثُمَّ

تُقَطَّعُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ لَهَا

بِوَاحِدٍ . قَالَ الْأَوْدِيُّ :

وَوَلَّوْا هَارِبِينَ بِكُلِّ فَجٍّ

كَأَنَّ خُصَامَهُمْ قَطَعَ الْوَذَابِ

• وَذَحَ . الْوَذَحُ : مَا تَعَلَّقَ بِأَصْوَابِ الْعَنَمِ

مِنَ الْبَعْرِ وَالْبَوْلِ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : هُوَ مَا يَتَعَلَّقُ

مِنَ الْقَدَرِ بِأَلْيَةِ الْكَبْشِ ، الْوَاحِدَةُ مِنْهُ وَذَحَةٌ

وَقَدْ وَذَحَتْ وَذَحًا ، وَالْجَمْعُ وَذَحٌ مِثْلُ بَدَنَةٍ

وَبَدْنٍ ، قَالَ جَرِيرٌ :

وَالْتَّغْلِيَةُ فِي أَفْوَاهِ عَوْرَتِهَا

وُذَحٌ كَثِيرٌ وَفِي أَكْثَافِهَا الْوَصْرُ

وَيُقَالُ مِنْهُ : وَذَحَتِ الشَّاةُ وَوَذَحَ وَتَذَحَ

وَذَحًا . الْأَزْهَرِيُّ ، أَبُو عَمْرٍو : مَا أَغْنَى عَنْهُ

وَذَحَةٌ وَلَا وَذَحَةٌ أَيْ مَا أَغْنَى عَنْهُ شَيْئًا ، وَقَالَ

فِي تَرْجَمَةِ وَذَحَ : مَا أَغْنَى عَنِّي وَتَحَةٌ

وَلَا وَذَحَةٌ أَيْ مَا أَغْنَى شَيْئًا . أَبُو عُبَيْدَةَ :

الْوَذَحُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَصْوَابِ مِنْ أُنْبَارِ الْعَنَمِ

فَيَجِفُّ عَلَيْهِ ، وَقَالَ الْأَعَشَى :

فَتَرَى الْأَعْدَاءَ حَوْلَى شُرَرًا
خَاضِعِي الْأَعْنَاقِ أَمْثَالَ الْوَذَحِ
وَقَالَ النَّصْرُ: الْوَذَحُ احْتِرَاقٌ وَانْسِحَاجٌ
يَكُونُ فِي بَاطِنِ الْفَخْدَيْنِ؛ قَالَ: وَيُقَالُ لَهُ
الْمَذَحُ أَيْضًا.
وَعَبْدُ أَوْذَحٍ إِذَا كَانَ لَيْثِيًّا؛ وَقَالَ بَعْضُ
الرُّجَّازِ يَهْجُو أَبَا وَجَرَةَ:

مَوْلَى بَنَى سَعْدٍ هَجِينًا أَوْذَحًا
يَسُوقُ بَكْرَيْنِ وَنَابًا كُحْكُحًا
قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: كَأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْوَذَحِ.
وَفِي حَدِيثٍ عَلَى: كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: أَمَّا وَاللَّهِ
لَيْسَ لَطْلُ عَلَىكُمْ غُلَامٌ تَقِيفُ الذِّبَالِ الذِّبَالِ،
إِيهَ أَبَا وَذَحَةَ! الْوَذَحَةُ، بِالتَّحْرِيكِ:
الْخُفْسَاءُ، مِنَ الْوَذَحِ، وَهُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْيَدِ
الشَّاةُ مِنَ الْبَعْرِ فَيَجِفُّ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُهُ
بِالْحَاءِ. وَفِي حَدِيثِ الْحِجَّاجِ: أَنَّهُ رَأَى
خُفْسَاءَةً فَقَالَ: قَاتِلِ اللَّهَ أَقْوَامًا يَزْعُمُونَ أَنَّ
هَذِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فَقِيلَ: مِمَّ هِيَ؟ قَالَ:
مِنْ وَذَحٍ إِبْلِيسَ.

• وَذَحُ. الْوَذُودَةُ: السَّرْعَةُ. وَرَجُلٌ
وَذَوَادٌ: سَرِيعُ الْمَشْيِ. وَمَرَّ الذُّبُّ يُوذُودُ:
مَرَّ مَرًّا سَرِيعًا. وَوَذُودُ الْمَرْأَةِ بَطَارُهَا إِذَا
طَالَتْ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

مِنْ اللَّائِي اسْتَفَادَ بَنُو قُصَيٍّ
فَجَاءَ بِهَا وَوَذُودَهَا يَتُوسُ

• وَذَرُ. الْوَذَرَةُ، بِالتَّسْكِينِ، مِنَ اللَّحْمِ:
الْقِطْعَةُ الصَّغِيرَةُ مِثْلُ الْفَيْدَرَةِ، وَقِيلَ: هِيَ
الْبَضْعَةُ لَا عَظْمَ فِيهَا، وَقِيلَ: هِيَ مَا قُطِعَ
مِنْ اللَّحْمِ مُجْتَمِعًا عَرَضًا بِغَيْرِ طُولٍ. وَفِي
الْحَدِيثِ: فَأَتَيْنَا بِرَيْدَةٍ كَثِيرَةِ الْوَذَرِ أَيْ كَثِيرَةِ
قِطَعِ اللَّحْمِ، وَالْجَمْعُ وَذَرٌ وَوَذَرٌ (عَنْ
كُرَاعٍ) قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَوَذَرُ
اسْمٌ جَمْعٌ لَا جَمْعَ. وَوَذَرُهُ وَذَرًا: قِطْعُهُ.
وَالْوَذَرُ: بَضْعُ اللَّحْمِ. وَقَدْ وَذَرْتُ الْوَذَرَةَ
أَذَرُهَا وَذَرًا إِذَا بَضَعْتُهَا بَضْعًا. وَوَذَرْتُ
اللَّحْمَ تَوَذِيرًا: قِطَعْتُهُ، وَكَذَلِكَ الْجُرْحُ إِذَا

شَرَطْتُهُ.

وَالْوَذَرَانِ: الشَّفَتَانِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ)
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَقَدْ غَلِطَ، إِنَّمَا الْوَذَرَانِ
الْقِطْعَتَانِ مِنَ اللَّحْمِ، فَشَبَّهَتِ الشَّفَتَانِ بِهَا.
وَعَصْدُ وَذَرَةٍ: كَثِيرَةُ الْوَذَرِ، وَامْرَأَةٌ وَذَرَةٌ:
رَائِحَتُهَا رَائِحَةُ الْوَذَرِ، وَقِيلَ: هِيَ الْغَلِظَةُ
الشَّفَةِ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: يَابِنُ شَامَةِ الْوَذَرِ! وَهُوَ
سَبٌّ يُكْنَى بِهِ عَنِ الْقُلْفِ. وَفِي حَدِيثِ
عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَفَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ
قَالَ لِرَجُلٍ: يَابِنُ شَامَةِ الْوَذَرِ، فَحَدَّثَهُ، وَهُوَ
مِنْ سِيَابِ الْعَرَبِ وَذَمُّهُمْ، وَإِنَّمَا أَرَادَ
يَابِنُ شَامَةَ الْمَذَاكِيرِ، يَعْنُونَ الَّذِي كَانَتْهَا
كَانَتْ تَشُمُّ كَمَرًا مُحْتَلِفَةً، فَكُنِيَ عَنْهُ،
وَالذِّكْرُ: قِطْعَةٌ مِنْ بَدَنِ صَاحِبِهِ، وَقِيلَ:
أَرَادُوا بِهَا الْقُلْفَ جَمْعَ قُلْفَةِ الذِّكْرِ، لِأَنَّهُمَا
تُقَطَّعُ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ لَهُ: يَابِنُ ذَاتِ
الرَّيَابَاتِ، وَيَابِنُ مَلْقَى أَرْحَلِ الرُّكْبَانِ
وَنَحْوِهَا، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي قَوْلِهِمْ:

يَابِنُ شَامَةِ الْوَذَرِ! أَرَادَ بِهَا الْقُلْفَ، وَهِيَ
كَلِمَةُ قَذْفٍ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْوَذَقَةُ وَالْوَذَرَةُ
بُظَارَةُ الْمَرْأَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: شَرُّ النِّسَاءِ
الْوَذَرَةُ الْمَكْدِرَةُ، وَهِيَ الَّتِي لَا تَسْتَحْيِي عِنْدَ
الْجِمَاعِ.

ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ ذَرَدَا، وَذَغْ ذَا،
وَلَا يُقَالُ وَذَرْتُهُ وَلَا وَدَعْتُهُ، وَأَمَّا فِي الْغَايِرِ
فَيُقَالُ يَذَرُهُ وَيَلْعَنُهُ وَأَصْلُهُ وَذَرَةٌ يَذَرُهُ مِثَالُ
وَسَعَةٍ يَسَعُهُ، وَلَا يُقَالُ وَاذِرْ وَلَا وَادِعْ،
وَلَكِنْ تَرَكْتُهُ فَأَنَا تَارِكٌ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْعَرَبُ
قَدْ أَمَاتَتِ الْمَصْدَرُ مِنْ يَذَرُ وَالْفِعْلُ الْمَاضِي،
فَلَا يُقَالُ وَذَرَهُ وَلَا وَادِرْ، وَلَكِنْ تَرَكْتُهُ وَهُوَ
تَارِكٌ، قَالَ: وَاسْتَعْمَلَهُ فِي الْغَايِرِ وَالْأَمْرِ،
فَإِذَا أَرَادُوا الْمَصْدَرَ قَالُوا ذَرَهُ تَرَكًا، وَيُقَالُ
هُوَ يَذَرُهُ تَرَكًا. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: إِنِّي
أَخَافُ أَلَّا أَذَرُهُ، أَيْ أَخَافُ أَلَّا أَتْرَكُهُ صِفَتُهُ
وَلَا أَقْطَعُهَا مِنْ طُولِهَا، وَقِيلَ: مِنْ غَنَاءِ أَخَافُ
أَلَّا أَقْدِرَ عَلَى تَرْكِهِ وَفِرَاقِهِ لِأَنَّ أَوْلَادِي مِنْهُ
وَلِلْأَسْبَابِ الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَحُكْمُ يَذَرُ فِي

التَّصْرِيفِ حُكْمُ يَذَعُ.

ابْنُ سَيِّدَةَ: قَالُوا هُوَ يَذَرُهُ تَرَكًا وَأَمَاتُوا
مَصْدَرَهُ وَمَاضِيَهُ، وَلِذَلِكَ جَاءَ عَلَى لَفْظِ
يَفْعَلُ وَلَوْ كَانَ لَهُ مَاضٍ لَجَاءَ عَلَى يَفْعَلُ أَوْ
يَفْعَلُ، قَالَ: وَهَذَا كَلِمَةٌ أَوْ جُلَّةٌ قِيلَ سَيَبُونُو.
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «قَدَرْنِي وَمَنْ يُكَدِّبُ يَهْدِكُمْ
الْحَدِيثُ»، مِنْ غَنَاءِ كَلِمَةٍ إِلَى لَا تَشْغَلُ قَلْبَكَ
بِهِ فَإِنِّي أُجَازِيهِ.

وَحُكْمِي عَنْ بَعْضِهِمْ: لَمْ أَذَرْ وَرَأَيْتُ
شَيْئًا، وَهُوَ شَاذٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• وَذَعُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي آخِرِ تَرْجُمَةِ عَدَا:
قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِيهَا قَرَأْتُ لَهُ مِنْ الْأَلْفَاظِ إِنْ
صَحَّ لَهُ: وَذَعُ الْمَاءُ يَذَعُ وَهَمِي يَهَمِي، إِذَا
سَالَ، قَالَ: وَالْوَادِعُ الْمَعِينُ، قَالَ: وَكُلُّ
مَاءٍ جَرَى عَلَى صَفَاةٍ فَهُوَ وَادِعٌ. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا حَرْفٌ مُتَكَرِّرٌ وَمَا رَأَيْتُهُ إِلَّا فِي
هَذَا الْكِتَابِ وَيَتَّبِعِي أَنْ يُقْتَضَى عَنْهُ.

• وَذَفُ. الْوَذْفَانُ: مِشْيُهُ فِيهَا
اهْتِرَازٌ وَتَبَحُّرٌ، وَقَدْ وَذَفَ وَتَوَذَفَ.
وَالْوَذْفُ: الْإِسْرَاعُ. وَفَعَلَ ذَلِكَ وَذَفَانُ كَذَا
أَيْ جِدْنَانَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ، نَزَلَ بِأَمٍّ مَعْبُدٍ وَذَفَانٍ مَحْرَجِهِ
إِلَى الْمَدِينَةِ، أَيْ عِنْدَ مَحْرَجِهِ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَهُوَ كَمَا تَقُولُ جِدْنَانُ مَحْرَجِهِ
وَسُرْعَانَهُ. وَالْوَذْفُ: مُقَارَبَةُ الْخَطِّوِ وَالتَّبَحُّرُ
فِي الْمَشْيِ، وَقِيلَ: الْإِسْرَاعُ. وَوَذَفَةُ:
مَوْضِعٌ.

التَّهْدِيبُ: الْأَدَاةُ وَالْأَذَاةُ فَرَجُ
الرَّجُلِ، وَالْوَذَفَةُ وَالْوَذَرَةُ بُظَارَةُ الْمَرْأَةِ.
وَرَوَى أَنَّ الْحِجَّاجَ قَامَ يَتَوَذَفُ بِمَكَّةَ فِي
سَيِّتَيْنِ لَهُ، بَعْدَ قَتْلِ ابْنِ الرُّزَيْنِ، حَتَّى دَخَلَ
عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛
قَالَ أَبُو عَمْرٍو: التَّوَذُّفُ التَّبَحُّرُ، وَكَانَ
أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ: التَّوَذُّفُ الْإِسْرَاعُ؛ وَقَالَ
بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:

يُعْطَى التَّجَانِبَ بِالرَّحَالِ كَانَهَا
بَقَرُ الصَّرَامِ وَالْجِيَادِ تَوَدُّ
أَرَادَ وَيُعْطَى الْجِيَادِ . وَيُقَالُ : مَرَّ يَتَوَدُّ ،
بِذَالِ مُجَمَّةٍ ، إِذَا مَرَّ بِقَارِبِ الْخَطِّ وَيَحْرُكُ
مَنْكِبَيْهِ .

• وذل • الْوَذِيلَةُ وَالْوَذَلَةُ وَالْوَذَلَةُ مِنَ
النَّسَاءِ : النَّشِيطَةُ الرَّشِيقَةُ . ابْنُ بَرَزَجٍ :
الْوَذَلَةُ الْحَفِيفَةُ مِنَ النَّاسِ وَالْإِبِلِ وَغَيْرِهَا .
يُقَالُ : خَادِمٌ وَذَلَّةٌ . وَرَجُلٌ وَذَلٌ وَوَذِلٌ :
خَفِيفٌ سَرِيعٌ فِيهَا أَخَذَ فِيهِ . وَالْوَذِيلَةُ :
الْمِرَاةُ ، طَائِيَّةٌ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو : قَالَ الْهَذَلِيُّ
الْوَذِيلَةُ الْمِرَاةُ فِي لُغَتِنَا ، وَالْوَذِيلَةُ السَّيِّكَةُ مِنَ
الْفِضَّةِ ، (عَنْ أَبِي عَمْرٍو) ، وَالْوَذِيلَةُ الْقِطْعَةُ
مِنَ الْفِضَّةِ ، وَقِيلَ : مِنَ الْفِضَّةِ الْمَجْلُودَةُ
خَاصَّةً ، وَالْجَمْعُ وَذِيلٌ وَوَذَائِلٌ ، قَالَ
ابْنُ بَرَزٍ : وَقَوْلُ الطَّرِمَاحِ :

يَسْجُدُونَ كَالْوَذَائِلِ لَمْ
يُحْتَرَنَ عِثَا وَرَى السَّامِ
الْوَرَى : السَّيْمِ ، وَالْوَذَائِلُ : جَمْعُ وَذِيلَةٍ
وَهِيَ الْمِرَاةُ ، وَقِيلَ : صَفِيحَةُ الْفِضَّةِ ، وَقَالَ
أَبُو كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ :

وَبِأَضْ وَجُو لَمْ تَحُلْ أَسْرَارُهُ
مِثْلُ الْوَذِيلَةِ أَوْ كَشَفُو الْأَنْصُرِ
الْأَنْصُرُ : جَمْعُ نَضْرٍ ، وَهُوَ الذَّهَبُ .
وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو : قَالَ لِمُعَاوِيَةَ : مَا زِلْتُ
أَرُمُ أَمْرَكَ بِوَذَائِلِهِ ، قَالَ : هِيَ جَمْعُ وَذِيلَةٍ
وَهِيَ السَّيِّكَةُ مِنَ الْفِضَّةِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ زَيَّنَهُ
وَحَسَنَهُ ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : أَرَادَ بِالْوَذَائِلِ
جَمْعَ وَذِيلَةٍ ، وَهِيَ الْمِرَاةُ بِلُغَةِ هَذَلِيلٍ ، مِثْلُ
بِهَا آرَاهُ الَّتِي كَانَ يَرَاهَا لِمُعَاوِيَةَ وَأَنَّهَا أَشْبَاهُ
الْمَرَايَا ، يَرَى فِيهَا وَجْهَهُ صَاحِبِ أَمْرِهِ
وَاسْتِقَامَةَ مُلْكِهِ ، أَيْ مَا زِلْتُ أَرُمُ أَمْرَكَ
بِالْآرَاءِ الصَّائِبَةِ وَالتَّدَابِيرِ الَّتِي يُسْتَصْلَحُ الْمَلِكُ
بِمِثْلِهَا . وَالْوَذِيلَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ شَحْمِ السَّامِ
وَالْأَلْيَةِ عَلَى الشَّيْبِ بِصَفِيحَةِ الْفِضَّةِ ، قَالَ :
هَلْ فِي دَجُوبِ الْحَرَّةِ الْمَخِيطِ
وَذِيلَةٍ تَشْنِي مِنْ الْأَطْيَلِ ؟

الْمَجُوبُ : الْغَرَارَةُ .
وَالْوَذَالَةُ : مَا يَقْطَعُ الْجِزَارُ مِنَ اللَّحْمِ
بِغَيْرِ قَسَمٍ . يُقَالُ : لَقَدْ تَوَذَّلُوا مِنْهُ .

• وذم • أَوَذَمَ الشَّيْءُ : أَوْجَبَهُ . وَأَوَذَمَ عَلَى
نَفْسِهِ حَجًّا أَوْ سَفَرًا : أَوْجَبَهُ . وَأَوَذَمَ الْبَيْتَ
وَوَذَمَهَا وَأَبْدَعَهَا ، أَيْ أَوْجَبَهَا ، قَالَ
الرَّاجِزُ :

لَاهُمْ إِنَّ عَامِرَ بْنَ جَهْمٍ
أَوَذَمَ حَجًّا فِي ثِيَابِ دَسَمٍ
أَيْ مُتَلَطِّحَةً بِالذُّنُوبِ ، يَعْنِي أَحْرَمَ بِالْحَجِّ
وَهُوَ مُدْتَسِّسٌ بِالذُّنُوبِ .

أَبُو عَمْرٍو : الْوَذِيمَةُ الْهَذَلِيُّ ، وَجَمَعُهَا
الْوَذَائِمُ . وَقَدْ أَوَذَمَ الْهَذَلِيُّ إِذَا عَلَّقَ عَلَيْهِ سِرًّا
أَوْ شَيْئًا يَعْلَمُ بِهِ فَيَعْلَمُ أَنَّهُ هَذَلِيٌّ ، فَلَا يُعْرَضُ
لَهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْوَذِيمَةُ الْهَذَلِيَّةُ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْوَذِيمَةُ الْهَذَلِيَّةُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ
الْحَرَامِ ، وَالْجَمْعُ الْوَذَائِمُ ، وَهِيَ الْأَمْوَالُ
الَّتِي نَذَرْتَ فِيهَا التَّدْوِيرَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
فَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَذْكُرْكَ وَالْقَوْمُ بَعْضُهُمْ
غَضَابِي عَلَى بَعْضٍ فَمَالِي وَذَائِمُ
أَيْ مَالِي كُلُّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

وَالْوَذَمُ : الْفَضْلُ وَالزِّيَادَةُ ، وَقَدْ وَذَمَ .
وَالْوَذَمَةُ : زِيَادَةُ فِي حَيَاةِ الثَّاقَةِ وَالشَّافِ
كَالْوُزُلِ لَوَلَوْ كَمَتْهَا مِنَ الْوَلَدِ ، وَالْجَمْعُ وَذَمٌ
وَوَذَامٌ . وَوَذَمَهَا : قَطَعَ ذَلِكَ مِنْهَا وَعَالَجَهَا
مِنْهُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْمَوْذَمَةُ مِنَ الثَّوْقِ الَّتِي
يُخْرِجُ فِي حَيَاتِهَا لَحْمٌ مِثْلُ الثَّالِيلِ فَيَقْطَعُ
ذَلِكَ مِنْهَا ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : سَمِعْتُ الْعَرَبَ
تَقُولُ لِأَشْبَاهِ الثَّالِيلِ ، تَخْرِجُ فِي حَيَاةِ الثَّاقَةِ
فَلَا تَلْفَحُ مَعَهَا إِذَا ضَرَبَهَا الْفَحْلُ الْوَذَمُ ،
فَيَعْمِدُ رَجُلٌ رَقِيقٌ وَيَأْخُذُ مِنْهَا لَطِيفًا
وَيُنْجِلُ يَدَهُ فِي حَيَاتِهَا فَيَقْطَعُ الْوَذَمَ ،
فَيُقَالُ : قَدْ وَذَمَهَا تَوَذِيمًا ، وَالَّذِي فَعَلَ ذَلِكَ
مَوْذِمٌ ، ثُمَّ يَضْرِبُهَا الْفَحْلُ بَعْدَ التَّوْذِيمِ
فَتَلْفَحُ . وَامْرَأَةٌ وَذَاءٌ وَفَرَسٌ وَذَمَاءٌ : وَهِيَ
الْعَاقِرُ ، وَقِيلَ : الْوَذَمَةُ فِي حَيَاةِ الثَّاقَةِ زِيَادَةُ
فِي اللَّحْمِ تَثْبِتُ فِي أَعْلَى الْحَيَاةِ عِنْدَ قُوَّةِ

الثَّاقَةِ فَلَا تَلْفَحُ الثَّاقَةُ إِذَا ضَرَبَهَا الْفَحْلُ ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي الرَّحِمِ أَيْضًا . وَيُقَالُ لِلْمَصِيرِ
أَيْضًا : وَذَمٌ ، وَالْوَذَمُ : الْحَزَنُ مِنَ الْكَرْشِ
وَالْكَبِدِ وَالْمَصَارِينِ الْمُقْطُوعَةِ تُعْقَدُ وَتُلَوَّى ثُمَّ
تُرْمَى فِي الْقِدْرِ ، وَالْجَمْعُ أَوَذَمٌ وَأَوَذَامٌ وَوَذُومٌ
وَأَوَذَامُ ، الْأَخِيرَةُ جَمْعُ أَوَذَمٍ ، وَلَيْسَ
بِجَمْعِ أَوَذَامٍ ، إِذْ لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَكُنْتُ
الْيَاءُ ، وَهِيَ الْوَذَمَةُ وَالْجَمْعُ وَذَامٌ .

أَبُو زَيْدٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ : الْوَذَمَةُ قُرْنَةُ
الْكَرْشِ ، وَهِيَ زَاوِيَةٌ فِي الْكَرْشِ شِبْهُ
الْحَرِيطَةِ ، قَالَ : وَقُرْنَةُ الرَّحِمِ الْمَكَانُ الَّذِي
يَتَّحِقُ إِلَيْهِ الْمَاءُ فِي الرَّحِمِ . وَالْوَذَامُ : الْكَرْشُ
وَالْأَمْعَاءُ ، الْوَاحِدَةُ وَذَمَةٌ ، مِثْلُ لَمَرَةٍ وَنَارٍ .
وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْوَذَمُ قِطْعَةُ كَرْشٍ تُطْبَعُ
بِالْمَاءِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَمَا كَانَ إِلَّا يَنْصَفُ وَذَمٌ مَرْمِدٌ
أَنَا وَنَقَدْ حَبَّتْ إِلَيْنَا الْمَضَاجِعُ
وَفِي حَدِيثٍ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَئِنْ وَلَيْتُ بَنَى أُمِّيَةً لَأَنْفُسَتْهُمْ
نَفْضُ الْقَصَابِ الْوَذَامِ الثَّرِيَّةِ ، وَفِي رِوَايَةٍ :
الثَّرَابُ الْوَذَمَةُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : سَأَلَنِي
شُعْبَةُ عَنْ هَذَا الْحَرْفِ فَقُلْتُ : لَيْسَ هُوَ
هَكَذَا ، إِنَّمَا هُوَ نَفْضُ الْقَصَابِ الْوَذَامِ
الثَّرِيَّةِ ، وَالثَّرِيَّةُ الَّتِي قَدْ سَقَطَتْ فِي الثَّرَابِ
فَقُتِرَتْ ، فَالْقَصَابُ يَنْفُضُهَا ، وَأَرَادَ بِالْوَذَامِ
الْحَزَنَ مِنَ الْكَرْشِ وَالْكَبِدِ السَّاقِطَةَ فِي
الثَّرَابِ ، وَالْقَصَابُ يُبَالِغُ فِي نَفْضِهَا ، قَالَ :
وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِسَيُورِ الدَّلَاءِ الْوَذَمُ ، لِأَنَّهَا
مُقَدَّدَةٌ طَوَالَ ، قَالَ : وَالثَّرَابُ الَّتِي سَقَطَتْ
فِي الثَّرَابِ قُتِرَتْ ، وَوَاحِدَةُ الْوَذَامِ وَذَمَةٌ ،
وَهِيَ الْكَرْشُ لِأَنَّهَا مُعْلَقَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ غَيْرُ
الْكَرْشِ أَيْضًا مِنَ الْبَطُونِ . أَبُو سَعِيدٍ :
الْكُرُوشُ كُلُّهَا تُسَمَّى ثَرِيَّةً لِأَنَّهَا يَخْضَلُ فِيهَا
الثَّرَابُ مِنَ الْمَرْتَعِ ، وَالْوَذَمَةُ الَّتِي أَخْضَلَ
بَاطِنَهَا ، وَالْكُرُوشُ وَذَمَةٌ لِأَنَّهَا مُخْتَلَةٌ ،
وَيُقَالُ لِحَمْلِهَا الْوَذَمُ ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ لَئِنْ
وَلَيْتُهُمْ لَأُطَهَّرْتُهُمْ مِنَ الدَّنَسِ وَلَأُطَيَّبْتُهُمْ بَعْدَ
الْحَبِّ . وَكُلُّ سَيْرٍ قَدَدَتُهُ مُسْتَطِيلًا وَذَمٌ .

وَالْوَذْمَةُ: السِّرُّ الَّذِي بَيْنَ آذَانِ الدَّلُوِّ وَعِرَاقِهَا تُشَدُّ بِهَا، وَقِيلَ: هُوَ السِّرُّ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ الْعِرَاقُ فِي الْعَرَى، وَقِيلَ: هُوَ الْخِطُّ الَّذِي بَيْنَ الْعَرَى الَّتِي فِي سَعْتِهَا وَبَيْنَ الْعِرَاقِ، وَالْجَمْعُ وَذَمٌّ، وَجَمَعَ الْجَمْعُ أَوْذَامًا. وَوَذَمَهَا: جَعَلَ لَهَا أَوْذَامًا. وَأَوْذَمَهَا: شَدَّ وَذَمَهَا.

وَدَلُّوا مَوْذُومَةً: ذَاتُ وَذَمٍّ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلدَّلُوِّ إِذَا انْقَطَعَ سُبُورُ آذَانِهَا: قَدْ وَذِمَتِ الدَّلُوُّ تَوْذَمًا، فَإِذَا شَدُّوا إِلَيْهَا قَالُوا: أَوْذَمْتُهَا. وَوَذِمَتِ الدَّلُوُّ تَوْذَمًا، فِيهِ وَذْمَةٌ: انْقَطَعَ وَذَمُّهَا، قَالَ يَصِفُ الدَّلُوَّ:

أَخْلَيْتِ أَمَّ وَذِمْتَ أَمَّ مَا لَهَا
أَمَّ غَالَهَا فِي بَيْرِهَا مَا غَالَهَا؟
وَقَالَ:

أَرْسَلْتُ دَلْوِي فَتَانِي مُتْرَعًا
لَا وَذِمًا جَاءَ وَلَا مُقَمًّا
ذَكَرَ عَلَى إِرَادَةِ السَّلْمِ أَوْ الْعَرَبِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَأَوْذَمَ السَّفَاهُ، أَيْ شَدَّهُ بِالْوَذْمَةِ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: وَأَوْذَمَ الْعَطَلَةَ، تُرِيدُ الدَّلُوَّ الَّتِي كَانَتْ مُعَطَّلَةً عَنِ الْإِسْتِيفَاءِ لِعَدَمِ عَرَاها وَانْقِطَاعِ سُبُورِهَا. وَوَذِمَ الْوَذَمُ نَفْسُهُ: انْقَطَعَ. وَوَذِمَ عَلَى الْخَمْسِينَ تَوْذِيمًا وَأَوْذَمَ: زَادَ عَلَيْهَا. وَوَذِمَ مَالَهُ: قَطَعَهُ، وَالْوَذِيمَةُ: مَا وَذِمَهُ مِنْهُ أَيْ قَطَعَهُ، قَالَ:

إِنْ لَمْ أَكُنْ أَهْوَالِي وَالْقَوْمُ بَعْضُهُمْ
غَضَابٌ عَلَى بَعْضٍ فَمَا لِي وَذَائِمُ
وَالْتَوْذِيمُ: أَنْ تُوَذِمَ الْكِلَابُ بِقِلَادَةٍ. وَوَذِيمَةُ الْكَلْبِ: قِطْعَةٌ تَكُونُ فِي عُنُقِهِ، (عَنْ ثَعْلَبٍ). وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ: إِذَا وَذِمَتْهُ وَأَرْسَلْتَهُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ مَا لَمْ يَأْكُلْ، وَتَوْذِيمُ الْكَلْبِ: أَنْ يُشَدَّ فِي عُنُقِهِ سَيْرٌ يُعْلَمُ بِهِ أَنَّهُ مُعْلَمٌ مُوَذَّبٌ، أَرَادَ بِتَوْذِيمِهِ أَنْ يَطْلُبَ الصَّيْدَ بَعِيرٍ إِرْسَالًا وَلَا تَسْمِيَةً، مَأْخُوذٌ مِنَ الْوَذَمِ السُّبُورِ الَّتِي تُقَدُّ طَوَالًا. وَفِي الْحَدِيثِ: أَرَيْتُ الشَّيْطَانَ

فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى وَذَمِّي، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْوَذْمَةُ، بِالتَّخْرِيبِ، سَيْرٌ يُقَدُّ طَوَالًا، وَجَمْعُهُ وَذَامٌ، وَتُعْمَلُ مِنْهُ قِلَادَةٌ تُوَضَّعُ فِي أَعْنَاقِ الْكِلَابِ لِيُزَيَّنَ فِيهَا، فَشَبَّهَ الشَّيْطَانَ بِالْكَلْبِ، وَأَرَادَ تَمَكُّنَهُ مِنْهُ كَمَا يَتَمَكَّنُ الْقَائِضُ عَلَى قِلَادَةِ الْكَلْبِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَرِيبُ كُفْمِي بِوَذْمِي أَيْ سَيْرِي.

• وَذَنُّ التَّهْنِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ التَّنْذِيرُ الثَّعْمَةُ، وَالتَّوْذُنُ الضَّرْبُ^(١)، وَالتَّوْذُنُ أَنْصَابُ الْإِعْجَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• وَذَى: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الْوَذْيُ وَالْوَذْيُ، وَقَدْ أَوْذَى وَوَذَى^(٢) وَهُوَ الْمَنَى وَالْمَنَى. وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَلَى نَبِيِّنا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، آمِينَ أَجَلُ دُنْيَا دِينِي وَشَهْوَةِ وَذِيَّةٍ، قَوْلُهُ: وَذِيَّةٌ أَيْ حَقِيرَةٌ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْكِلَابِيِّينَ يَقُولُ أَصْبَحْتُ وَلَيْسَ بِهَا وَحْصَةٌ وَلَيْسَ بِهَا وَذِيَّةٌ أَيْ بَرْدٌ، يَعْنِي الْبِلَادَ وَالْأَيَّامَ. الْمُحْكَمُ: مَا بِهِ وَذِيَّةٌ إِذَا بَرَأَ مِنْ مَرَضِهِ، أَيْ مَا بِهِ دَاءٌ. التَّهْنِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مَا بِهِ وَذِيَّةٌ، بِالتَّسْكِينِ، وَهُوَ مِثْلُ حَزَّةٍ، وَقِيلَ: مَا بِهِ وَذِيَّةٌ أَيْ مَا بِهِ عِلَّةٌ، وَقِيلَ: أَيْ مَا بِهِ عَيْبٌ، وَقَالَ: الْوَذْيُ هِيَ الْخُلُوشُ. ابْنُ السَّكَيْتِ: قَالَتِ الْعَامِرِيَّةُ مَا بِهِ وَذِيَّةٌ أَيْ لَيْسَ بِهِ جِرَاحٌ.

• وَرَأَى وَرَاءَهُ، جَمِيعًا، يَكُونُ خَلْفَ

(١) قَوْلُهُ: «وَالْتَوْذُنُ الضَّرْبُ» كَذَا بِالْأَصْلِ، وَالَّذِي فِي الْقَامُوسِ، الصَّرْفُ بِالْصَادِ الْمُهْمَلَةِ وَالْفَاءِ، قَالَ شَارِحُهُ فِي بَعْضِ النُّسخِ: الضَّرْبُ.

(٢) قَوْلُهُ: «وَوَذَى» كَذَا خَطُّهُ فِي الْأَصْلِ بِكسر الدال، وَلَعَلَّهُ يَفْتَحُهَا كَنظَائِرِهِ.

وَقُدَّامَ، وَتَضَعُهَا، عِنْدَ سِيَّوِيهِ، وَرِيَّةٌ، وَالْهَمْزَةُ عِنْدَهُ أَصْلِيَّةٌ غَيْرُ مُثْقَلَةٍ عَنْ يَهِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَدْ ذَكَرَهَا الْجَوْهَرِيُّ فِي الْمُعْتَلِّ وَجَعَلَ هَمْزَتَهَا مُثْقَلَةً عَنْ يَهِ. قَالَ: وَهَذَا مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ، وَتَضَعُهَا عِنْدَهُمْ وَرِيَّةٌ، بِغَيْرِ هَمْزٍ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الْوَرَاءُ: الْخَلْفُ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ مَا تَمُّرُ عَلَيْهِ فَهُوَ قُدَّامٌ. هَكَذَا حَكَاهُ الْوَرَاءُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، مِنْ كَلَامِهِ أَخَذَ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ»، أَيْ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَقَالَ الرَّجَاجُ: وَرَاءُ يَكُونُ لِيَخْلُفَ وَلِقُدَّامَ، وَمَعْنَاهَا مَا تَوَارَى عَنْكَ، أَيْ مَا اسْتَتَرَ عَنْكَ. قَالَ: وَلَيْسَ مِنَ الْأَضْدَادِ كَمَا زَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَأَمَّا أَمَامُ، فَلَا يَكُونُ إِلَّا قُدَّامًا أَبَدًا. وَقَوْلُهُ ثَعَالَى: «وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِيهَةٍ غَضَبًا» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ أَمَامَهُمْ. قَالَ لَبِيدٌ:

أَلَيْسَ وَرَائِي إِنْ تَرَخْتُ مَنِيَّ
لَرُومِ الْعَصَا تُحْتَى عَلَيْهَا الْأَصَابِعُ
ابْنُ السَّكَيْتِ: الْوَرَاءُ: الْخَلْفُ. قَالَ: وَوَرَاءَهُ وَأَمَامُ وَقُدَّامُ يُؤَنَّنُ وَيُدْكَرُنَ، وَيُصَغَّرُ أَمَامُ فَيَقَالُ أَمِيمٌ ذَلِكَ وَأَمِيمَةٌ ذَلِكَ، وَقَدْ يَنْدِمُ ذَلِكَ وَقَدْ يَنْدِمَةُ ذَلِكَ، وَهُوَ وَرَيْئِي الْحَائِطُ وَوَرِيَّةُ الْحَائِطِ. قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: الْوَرَاءُ، مَمْدُودٌ: الْخَلْفُ، وَيَكُونُ الْأَمَامُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لِرَجُلٍ وَرَاءَكَ: هُوَ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَلَا لِرَجُلٍ بَيْنَ يَدَيْكَ: هُوَ وَرَاءَكَ إِنَّمَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي الْمَوَاقِفِ مِنَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ وَالْأَهْرِ. تَقُولُ: وَرَاءَكَ بَرْدٌ شَدِيدٌ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ بَرْدٌ شَدِيدٌ، لِأَنَّكَ أَنْتَ وَرَاءَهُ، فَجَازَ لِأَنَّهُ شَيْءٌ يَأْتِي، فَكَانَتْ إِذَا لَحِقَتْكَ صَارَ مِنْ وَرَائِكَ، وَكَانَتْ إِذَا بَلَغَتْكَ كَانَ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَلِذَلِكَ جَازَ الرَّجْهَانِ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ، عَزَّ وَجَلَّ: «وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ»، أَيْ أَمَامَهُمْ. وَكَانَ كَقَوْلِهِ: «مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ»، أَيْ أَنَّهَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ: «يَسَاءَ وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ». أَيْ بِمَا سِوَاهُ.

وَالْوَرَاءُ : الْخَلْفُ ، وَالْوَرَاءُ : الْقُدَامُ ،
وَالْوَرَاءُ ، ابْنُ الْإِنْسَانِ . وَقَوْلُهُ ، عَزَّ وَجَلَّ :
« فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ » . أَيْ سِوَى ذَلِكَ .
وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جَوْثَةَ :

حَتَّى يُقَالَ وَرَاءَ الدَّارِ مُتَبَدِّدًا
قُمْ لَا أَبَا لَكَ سَارَ النَّاسُ فَاحْتَرِمَ
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَالَ وَرَاءَ الدَّارِ ، لِأَنَّهُ
مُتَلَفًى ، لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ، مُتَّحٍ مَعَ النَّسَاءِ مِنْ
الْكِبَرِ وَالْهَرَمِ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَرَاءُ مَوْتَهُ ،
وَإِنْ ذُكِرَتْ جَارَ . قَالَ سَيَّوِيَّةٌ : وَقَالُوا
وَرَاءَكَ إِذَا قُلْتَ أَنْظِرْ لِي خَلْفَكَ .

وَالْوَرَاءُ : وَلَدُ الْوَلَدِ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَرِيزُ : « وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ » . قَالَ
الشَّعْبِيُّ : الْوَرَاءُ : وَلَدُ الْوَلَدِ .
وَوَرَأْتُ الرَّجُلَ : دَفَعْتُهُ . وَوَرَأً مِنْ
الطَّعَامِ : امْتَلَأَ .

وَالْوَرَاءُ : الضَّحْمُ الْغَلِيظُ الْأَلَوَاحِ (عَنِ
الْفَارِسِيِّ) وَمَا أَوْرِثَ بِالشَّيْءِ أَيْ لَمْ أَشْعُرْ
بِهِ . قَالَ :

مِنْ حَيْثُ زَارْتَنِي وَلَمْ أَوْرَ بِهَا
اضْطَرَّ قَائِدًا ، وَأَمَّا قَوْلُ لَبِيدٍ :
تَسْلُبُ الْكَانِسُ لَمْ يُوَازَ بِهَا
شُعْبَةُ السَّاقِ إِذَا الظِّلُّ عَقَلَ
قَالَ ، وَقَدْ رَوَى : لَمْ يُوَازَ بِهَا . قَالَ : وَرِثَتُهُ
وَأَوْرَاثُهُ إِذَا أَعْلَسَتْهُ ، وَأَصْلُهُ مِنْ وَرَى الرَّئْدِ ،
إِذَا ظَهَرَتْ نَارُهُ ، كَأَنَّ نَاقَتَهُ لَمْ تُضَيَّ لِلظُّبَى
الْكَانِسِ ، وَلَمْ تَبْنِ لَهُ ، فَيَشْعُرُ بِهَا لِسُرْعَتِهَا ،
حَتَّى انْتَهَتْ إِلَى كَنَاسِهِ فَتَدْمُجُ فِيهَا جَافِلًا . قَالَ
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :
دَعَانِي فَلَمْ أُوَازَ بِهِ فَلَجَبْتُهُ
فَمَدَّ يَدَيَّ يَتَنَا غَيْرَ أَقْطَعَا
أَيْ دَعَانِي وَلَمْ أَشْعُرْ بِهِ .

الْأَصْمَعِيُّ : اسْتَوْرَثَ الْإِبِلُ إِذَا تَرَابَعَتْ
عَلَى نِفَارٍ وَاحِدٍ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : ذَلِكَ إِذَا
فَفَرَّتْ فَصَعَلَتْ الْجِبَلُ ، فَإِذَا كَانَ نِفَارُهَا فِي
السَّهْلِ قِيلَ : اسْتَأْوَرَتْ . قَالَ : وَهَذَا كَلَامُ
بَنِي عُقَيْلٍ .

• وَرِبٌ • الْوَرِبُ : وَجَارُ الْوَحْشِيِّ .
وَالْوَرِبُ : الْعِضْوُ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا بَيْنَ
الْأَصَابِعِ ^(١) .
يُقَالُ : عِضْوٌ مَوْرِبٌ أَيْ مُوَفَّرٌ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْمَعْرُوفُ فِي كَلَامِهِمْ :
الْإِرْبُ الْعِضْوُ ، قَالَ : وَلَا أَنْكُرُ أَنْ يَكُونَ
الْوَرِبُ لَفَةً ، كَمَا يَقُولُونَ لِلْمِيرَاثِ : وَرَثٌ ،
وَأِرْثٌ .

اللُّبُّثُ : الْمَوَارِبَةُ الْمُدَاهَاةُ وَالْمُخَالَتَلَةُ .
وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : مَوَارِبَةُ الْأَرِبِ جَهْلٌ
وَعَنَاءٌ ، لِأَنَّ الْأَرِبَ لَا يُخْدَعُ عَنْ عَقْلِهِ .
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْمَوَارِبَةُ مَأْخُودَةٌ مِنْ
الْإِرْبِ ، وَهُوَ الدَّهَاءُ ، فَحَوَّلَتْ الهمزة
وَأَوَّ . وَالْوَرِبُ : الْفِثْرُ ، وَالْجَمْعُ أَوْرَابٌ .
وَالْوَرِبَةُ : الْحُفْرَةُ الَّتِي فِي أَتْفَلِ الْجَنْبِ ،
يَغْنَى الْحَاصِرَةُ . وَالْوَرِبَةُ : الْاسْتُ .
وَالْوَرِبُ : الْفَسَادُ . وَوَرِبَ جَوْفُهُ وَرِبًا :
فَسَدَ . وَعِرَقَ وَرِبٌ : فَاسِدٌ ، قَالَ أَبُو ذَرَّةَ
الْهَدَلِيُّ :

إِنْ يَتَسَبَّبُ يُتَسَبَّبُ إِلَى عِرْقِ وَرِبٍ
أَهْلُ خَزُومَاتٍ وَشَحَاجٍ صَحْبٌ
وَإِنَّهُ لَكُنُو عِرْقِ وَرِبٍ ، أَيْ فَاسِدٍ . وَيُقَالُ :
وَرِبَ الْعِرْقُ يَوْرِبُ ، أَيْ فَسَدَ ، وَفِي
الْحَدِيثِ : وَإِنْ بَابِعْتَهُمْ وَأَرْبُوكَ ، ابْنُ
الْأَثِيرِ : أَيْ خَادَعُوكَ ، مِنَ الْوَرِبِ وَهُوَ
الْفَسَادُ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ
الْإِرْبِ ، وَهُوَ الدَّهَاءُ ، وَقَلَبَ الهمزة وَأَوَّ .
وَيُقَالُ : سَحَابٌ وَرِبٌ وَإِو ، مُسْتَرَحٌّ ،
قَالَ أَبُو وَجْزَةَ :

صَابَتْ بِهِ دَفْعَاتُ اللَّامِجِ الْوَرِبِ
صَابَتْ تَصُوبُ : وَقَعَتْ . التَّهْدِيدُ :

(١) قوله : « وقيل هو ما بين الأصابع » الذي
في القاموس ما بين الضلعين قال شارحه : ولعله ما بين
أصبعين بدليل ما في اللسان فصحف الكاتب اهـ .
لكن الذي في القاموس هو بعينه في التكلة بخط
مؤلفها وكفى به حجة ، فإن لم يكن ما في اللسان
مخرىفاً فيها فالتدنان ولا تصحف باللسان .

التَّوْرِبُ أَنْ تُورَى عَنِ الشَّيْءِ بِالْمُعَارَضَاتِ
وَالْمُبَاحَاتِ .

• وَرَثٌ • الْوَارِثُ : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ ، وَهُوَ الْبَاقِي الدَّائِمُ الَّذِي يَرِثُ
الْمَخْلُوقَ ، وَيَبْقَى بَعْدَ فَنَائِهِمْ ، وَاللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ ، يَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا ، وَهُوَ خَيْرُ
الْوَارِثِينَ ، أَيْ يَبْقَى بَعْدَ فَنَاءِ الْكُلِّ ، وَيَبْقَى
مَنْ سِوَاهُ ، فَيَرْجِعُ مَا كَانَ مِلْكَ الْعِبَادِ إِلَيْهِ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « أُولَئِكَ
هُمْ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ » ، قَالَ
تَعَلَّبُ : يُقَالُ إِنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ إِنْسَانٌ
إِلَّا وَلَهُ مَثَرٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا لَمْ يَدْخُلْهُ هُوَ
وَرِثَهُ غَيْرُهُ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلٌ ضَعِيفٌ .

وَرِثَهُ مَالَهُ وَمَجْدَهُ ، وَوَرِثَهُ عَنْهُ وَرِثًا وَرِثَةً
وَوَرَاثَةً وَإِرَاثَةً . أَبُو زَيْدٍ : وَرِثَ فَلَانٌ أَبَاهُ
يَرِثُهُ وَرَاثَةً وَمِيرَاثًا . وَأَوْرَثَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ
مَالًا إِرَاثًا حَسَنًا . وَيُقَالُ : وَرِثْتُ فَلَانًا مَالًا
أَرِثُهُ وَرِثًا وَوَرِثًا إِذَا مَاتَ مُورِثُكَ ، فَصَارَ
مِيرَاثَهُ لَكَ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ زَكَرِيَّا
وَدُعَايَةِ إِبْرَاهِيمَ : « هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا .
يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِي يَعْقُوبَ » ، أَيْ يَبْقَى
بَعْدِي ، فَيَصِيرُ لَهُ مِيرَاثِي ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ :
إِنَّمَا أَرَادَ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِي يَعْقُوبَ النَّبُوَّةَ ،
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَافَ أَنْ يَرِثَهُ أَقْرَبَاؤُهُ
الْمَالِ ، لِقَوْلِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، إِنَّمَا مَعَاشِرُ
الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا ، فَهُوَ صَدَقَ ،
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ » ،
قَالَ الزَّجَّاجُ : جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ وَرِثَهُ نَبُوَّتُهُ
وَمُلْكُهُ . وَرَوَى أَنَّهُ كَانَ لِدَاوُدَ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، تِسْعَةُ عَشَرَ وَلَدًا ، فَوَرِثَهُ سُلَيْمَانُ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مِنْ بَيْنِهِمْ ، النَّبُوَّةَ وَالْمُلْكَ .
وَيَقُولُ : وَرِثْتُ أَبِي وَوَرِثْتُ الشَّيْءَ مِنْ أَبِي
أَرِثُهُ ، بِالْكَسْرِ فِيهَا ، وَرِثًا وَوَرَاثَةً وَإِرَاثًا ،
الْأَلِفُ مُثْقَلَةٌ مِنَ الْوَاوِ ، وَرِثَةً ، الْمَاءُ عَوَضُ
مِنْ الْوَاوِ ، وَإِنَّمَا سَقَطَتِ الْوَاوُ مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ
لِقَوْلِهَا بَيْنَ يَاءٍ وَكَسْرٍ ، وَهِيَ مُتَجَانِسَانٌ ،
وَالْوَاوُ مُضَادَّتُهَا ، فَحُذِفَتْ لِأَكْتِفَائِهَا إِبْرَاهِيمَ ،

ثُمَّ جَعَلَ حُكْمَهَا مَعَ الْأَلْفِ وَالثَّاءِ وَالنُّونِ كَذَلِكَ، لِأَنَّهُنَّ مُبْدَلَاتٌ مِنْهَا، وَالْيَاءُ هِيَ الْأَصْلُ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ فَعِلْتُ وَفَعِلْنَا وَفَعِلْتِ مَبْنِيَّاتٌ عَلَى فَعِلَ، وَلَمْ تَسْقُطِ الْوَاوُ مِنْ يَوْجَلُ لَوْفُوعِهَا بَيْنَ يَاءٍ وَفَتْحَةٍ، وَلَمْ تَسْقُطِ الْيَاءُ مِنْ يَبْعَرُ وَيَسْرُ، لِتَقْوَى إِحْدَى الْيَاءَيْنِ بِالْأُخْرَى، وَأَمَّا سَقُوطُهَا مِنْ يَطًا وَيَسَعٍ فَلِعِلَّةٍ أُخْرَى مَذْكُورَةٌ فِي بَابِ الْهَمْزِ، قَالَ: وَذَلِكَ لَا يُوْجِبُ فُسَادَ مَا قُلْنَاهُ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَأْتِلُ الْحُكْمَيْنِ مَعَ اخْتِلَافِ الْعِلَّتَيْنِ.

وَقَوْلُ: أَوْرَثَهُ الشَّيْءُ أَبُوهُ، وَهَمْزُ وَرَثَةٍ فَلَانٍ، وَوَرَّثَهُ تَوْرِيثًا أَيْ أَدْخَلَهُ فِي مَالِهِ عَلَى وَرَثَتِهِ، وَتَوَارَثُوهُ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ أَمَرَ أَنْ تُورَثَ، دُورُ الْمُهَاجِرِينَ، النِّسَاءُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: تَخْصِيصُ النِّسَاءِ بِتَوْرِيثِ الدُّوْرِ، يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى الْقِسْمَةِ بَيْنَ الْوَرَثَةِ، وَخَصَّصَهُنَّ بِهَا لِأَنَّهُنَّ بِالْمَدِينَةِ غَرَائِبُ لَا عَشِيرَةَ لهنَّ، فَاخْتَارَ لهنَّ الْمَنَازِلَ لِلسُّكْنَى، قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الدُّوْرُ فِي أَيْدِيهِنَّ عَلَى سَبِيلِ الرِّفْقِ بِهِنَّ، لَا لِلتَّمْلِيكِ، كَمَا كَانَتْ حَجَرُ النَّبِيِّ ﷺ، فِي أَيْدِي نِسَائِهِ بَعْدَهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْوَرْثُ وَالْوَرَثُ وَالْإِرْثُ وَالْوَرَاثُ وَالْإِرَاثُ وَالْثَرَاثُ وَاحِدٌ. الْجَوْهَرِيُّ: الْمِيرَاثُ أَصْلُهُ مَوْرَاثٌ، انْقَلَبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِكَسْرِهِ مَا قَبْلَهَا، وَالثَّرَاثُ أَصْلُ الثَّاءِ فِيهِ وَآوُ. ابْنُ سِيدَةَ: وَالْوَرْثُ وَالْثَرَاثُ وَالْمِيرَاثُ: مَا وَرِثَ، وَقِيلَ: الْوَرْثُ وَالْمِيرَاثُ فِي الْمَالِ، وَالْإِرْثُ فِي الْحَسَبِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَرَثَتُهُ مِيرَاثًا، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَهَذَا خَطَأٌ لِأَنَّ مِفْعَلًا لَيْسَ مِنْ أَتَيْنَةِ الْمَصَادِرِ، وَلِذَلِكَ رَدَّ أَبُو عَلِيٍّ قَوْلَ مَنْ عَزَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْمِحَالَ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ»، مِنْ الْحَوْلِ قَالَ: لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ مِفْعَلًا، وَمِفْعَلٌ لَيْسَ مِنْ أَتَيْنَةِ الْمَصَادِرِ، فَافْهَمْ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَهُ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» أَيْ اللَّهُ يُفْنِي أَهْلَهُمَا قَبْقَيَانِ بِمَا فِيهَا، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا مِلْكٌ، فَخُوطِبَ الْقَوْمُ بِمَا يَعْلَمُونَ لِأَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ مَا رَجَعَ إِلَى الْإِنْسَانِ مِيرَاثًا لَهُ، إِذَا كَانَ مِلْكًا لَهُ وَقَدْ أَوْرَثِيهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ» أَيْ أَوْرَثْنَا أَرْضَ الْجَنَّةِ، تَبَوَّأُ مِنْهَا مِنَ الْمَنَازِلِ حَيْثُ نَشَاءُ.

وَوَرَّثَ فِي مَالِهِ: أَدْخَلَ فِيهِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْوَرَاثَةِ. الْأَزْهَرِيُّ: وَرَّثَ بَنِي فُلَانٍ مَالَهُ تَوْرِيثًا، وَذَلِكَ إِذَا أَدْخَلَ عَلَى وَلَدِهِ وَوَرَثِيهِ فِي مَالِهِ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، فَجَعَلَ لَهُ نَصِيبًا.

وَأَوْرَثَ وَلَدَهُ: لَمْ يُدْخِلْ أَحَدًا مَعَهُ فِي مِيرَاثِهِ، (هَذِهِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ). وَتَوَارَثَاهُ: وَرَثَتُهُ بَعْضُنَا عَنْ بَعْضٍ قَدَمًا. وَيُقَالُ: وَرَثْتُ فُلَانًا مِنْ فُلَانٍ أَيْ جَعَلْتُ مِيرَاثَهُ لَهُ. وَأَوْرَثَ الْمَيْتَ وَارِثَهُ مَالَهُ، أَيْ تَرَكَهُ لَهُ.

وَفِي الْحَدِيثِ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ أَمْنِيْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهَا الْوَارِثَ مِنِّي، قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: أَيْ أَبْقِهَا مَعِيَ صَاحِبَيْنِ سَلِيمَيْنِ حَتَّى أَمُوتَ، وَقِيلَ: أَرَادَ بَقَاءَهَا وَقَوَّتُهَا عِنْدَ الْكِبَرِ وَانْحِلَالِ الْقُوَى النَّفْسَانِيَّةِ، فَيَكُونُ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَارِثِي سَائِرِ الْقُوَى وَالْبَاقِيَيْنِ بَعْدَهَا، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَرَادَ بِالسَّمْعِ وَعِي مَا يَسْمَعُ وَالْعَمَلُ بِهِ، وَبِالْبَصَرِ الْإِعْتِبَارَ بِمَا يَرَى وَنَوَدَ الْقَلْبَ الَّذِي يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْحَيْرَةِ وَالظُّلْمَةِ إِلَى الْهُدَى، وَفِي رِوَايَةٍ: وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي، فَردَّ الْهَاءُ إِلَى الْإِمْتِنَاعِ، فَلِذَلِكَ وَحْدَهُ. وَفِي حَدِيثٍ الدُّعَاءُ أَيْضًا: وَإِلَيْكَ مَا بِي وَلَكَ تَرَاثِي، الثَّرَاثُ: مَا يَخْلُفُهُ الرَّجُلُ لَوَرِثَتِهِ، وَالثَّاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ.

وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ^(١) ابْنَ مَرْجٍ الْأَنْصَارِيَّ إِلَى أَهْلِ

(١) أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ كَذَا بِالْأَصْلِ الْمَعُولِ

عَلَيْهِ بِأَيْدِينَا.

عَرَفَهُ، فَقَالَ: اثْبُتُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ هَذِهِ، فَإِنِّكُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ إِرْثِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْإِرْثُ أَصْلُهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، إِنَّا هُوَ وَرَثٌ فَقُلْتُ الْوَاوُ الْفَاءُ مَكْسُورَةً لِكَسْرِهِ الْوَاوِ، كَمَا قَالُوا لِلْوَسَادَةِ إِسَادَةً، وَلِلْوَكَاثِ إِكَافًا، فَكَانَ مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنْتُمْ عَلَى بَقِيَّةٍ مِنْ وَرَثِ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي تَرَكَ النَّاسَ عَلَيْهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَهُوَ الْإِرْثُ، وَأَنْشَدَ:

فَإِنْ تَكُ ذَا عِزٍّ حَلِثْتُ فَأَنْتَهُمْ
لَهُمْ إِرْثٌ مَجْدٍ لَمْ تَخْنَهُ زَوَاغُهُ
وَقَوْلُ بَدْرِ بْنِ عَامِرٍ الْهَذَلِيُّ:

وَلَقَدْ تَوَارَثَنِي الْحَوَادِثُ وَاحِدًا
ضَرَعًا صَغِيرًا ثُمَّ لَا تَعْلُونِي
أَرَادَ أَنَّ الْحَوَادِثَ تَدَاوَلَتْ، كَانَهَا تَرْتُهُ هَذِهِ عَنْ هَذِهِ.

وَأَوْرَثَهُ الشَّيْءُ: أَعْقَبَهُ إِياهُ. وَأَوْرَثَهُ الْمَرَضُ ضَعْفًا وَالْحَزَنُ هَمًّا، كَذَلِكَ. وَأَوْرَثَ الْمَطَرُ النَّبَاتَ نِعْمَةً، وَكُلُّهُ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ وَالتَّشْبِيهِ بِوَرَاثَةِ الْمَالِ وَالْمَجْدِ. وَوَرَّثَ النَّارُ: لَغَةً فِي أَرِثَ، وَهِيَ الْوَرِثَةُ.

وَبَنُو وَرَثَتِهِ: يُنْسَبُونَ إِلَى أُمِّهِمْ. وَوَرَثَانُ: مَوْضِعٌ، قَالَ الرَّاعِي:
فَعَدَا مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي لَمْ يَرْضَهَا
وَاخْتَارَ وَرَثَانًا عَلَيْهَا مَتَرًا
وَيُرْوَى: أَرَثَانًا عَلَى الْبَدَلِ الْمُطْرَدِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

• وَرَخ • الْوَرَخُ: شَجَرٌ شَبِيهُ بِالْمَرْخِ فِي تَبَايُهُ غَيْرَ أَنَّهُ أَغْبَرُ لَهُ وَرَقٌ دَقِيقٌ مِثْلُ وَرَقِ الطَّرْحُونِ أَوْ أَكْبَرُ. وَالْوَرِيخَةُ: الْمُسْتَرْخِي مِنَ الْعَجِينِ لِكَثْرَةِ الْمَاءِ، وَقَدْ وَرَخَ وَرَخَ وَرَخًا وَتَوَرَخَ.

وَأَوْرَخَتِ الْعَجِينَ: أَكْثَرَتْ مَاءَهُ حَتَّى يَسْتَرْخِيَ. وَوَرَخَ الْكِتَابَ يَوْمَ كَذَا: لَغَةً فِي أَرَخَهُ، (عَنْ يَعْقُوبَ).

• وَرَدَ • وَرَدٌ كُلُّ شَجَرَةٍ: نَوْرُهَا، وَقَدْ

غَلَبَتْ عَلَى نَوْحِ الْحَوَّامِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
الْوَرْدُ نَوْرٌ كُلُّ شَجَرَةٍ وَزَهْرٍ كُلُّ نَبْتَةٍ ،
وَاحِدَتُهُ وَرْدَةٌ ، قَالَ : وَالْوَرْدُ يِلَادُ الْعَرَبِ
كَثِيرٌ ، رَيْفَةٌ وَرَبِيَّةٌ وَجَلِيَّةٌ .

وَوَرْدُ الشَّجَرِ : نَوْرٌ وَوَرْدَتُ الشَّجَرَةِ إِذَا
خَرَجَ نَوْرُهَا . الْجَوْهَرِيُّ : الْوَرْدُ ، بِالْفَتْحِ ،
الَّذِي يَسْمُ ، الْوَاحِدَةُ وَرْدَةٌ ، وَيُلَوِّنُهُ قِيلَ
لِلْأَسَدِ وَرْدٌ ، وَلِلْفَرَسِ وَرْدٌ ، وَهُوَ بَيْنَ
الْكُمَيْتِ وَالْأَشْقَرِ . ابْنُ بَيْدَةَ : الْوَرْدُ لَوْنٌ أَحْمَرٌ
يَضْرِبُ إِلَى صُفْرِ حَسَنَةٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، فَرَسٌ
وَرْدٌ ، وَالْجَمْعُ وَرْدٌ وَوَرَادٌ وَالْأُنْثَى وَرْدَةٌ .
وَقَدْ وَرَدَ الْفَرَسُ بِوَرْدٍ وَوَرْدَةٌ أَيْ صَارَ وَرْدًا .
وَفِي الْمُحْكَمِ : وَقَدْ وَرَدَ وَرْدَةً وَوَرَادَ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ إِبْرَادُ يَوْرَادٍ عَلَى قِيَاسِ
إِدْهَامٍ وَكَاتٍ ، وَأَصْلُهُ إِبْرَادٌ صَارَتْ الْوَاوُ
يَاءً لِكَسْرَةِ مَا قَبْلَهَا . وَقَالَ الزَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدَّهَانِ » ، أَيْ
صَارَتْ كَلَوْنِ الْوَرْدِ ، وَقِيلَ : فَكَانَتْ وَرْدَةً
كَلَوْنِ فَرَسٍ وَرْدِيٍّ ، وَالْوَرْدُ يَتَلَوَّنُ فَيَكُونُ فِي
الشَّيْءِ خِلَافَ لَوْنِهِ فِي الصَّبْغِ ، وَأَرَادَ أَنَّهُ
يَتَلَوَّنُ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ كَمَا يَتَلَوَّنُ الدَّهَانُ
الْمُخْتَلِفَةُ . وَاللَّوْنُ وَرْدَةٌ ، مِثْلُ غَبَسَةٍ
وَشَقْرَةٍ ، وَقَوْلُهُ :

تَنَازَعَهَا لَوْنَانِ وَرْدٌ وَجَوْوَةٌ

تَرَى لِأَيَّاءِ الشَّمْسِ فِيهَا تَحَدُّرًا
إِنَّمَا أَرَادَ وَرْدَةً وَجَوْوَةً أَوْ وَرْدًا وَجَوَّى . قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ لِأَنَّ وَرْدًا صِفَةً
وَجَوْوَةٌ مُصْدَرٌ ، وَالْحَكْمُ أَنَّ تَقَابُلَ الصِّفَةِ
بِالصِّفَةِ وَالْمُصْدَرِ بِالْمُصْدَرِ .

وَوَرْدُ الثَّوْبِ : جَعَلَهُ وَرْدًا . وَيُقَالُ :
وَرَدَتِ الْمَرْأَةُ خَدَّهَا إِذَا عَالَجَتْهُ بِصَبْغِ الْقُطْنَةِ
الْمُصْبُوغَةِ . وَعَشِيَّةُ وَرْدَةٍ إِذَا أَحْمَرَتْ أَفْهَهَا عِنْدَ
غُرُوبِ الشَّمْسِ ، وَكَذَلِكَ عِنْدَ طُلُوعِ
الشَّمْسِ ، وَذَلِكَ عَلَامَةُ الْجَنْبِ . وَقَبِيصُ
مُورِدٍ : صَبْغٌ عَلَى لَوْنِ الْوَرْدِ ، وَهُوَ دُونَ
الْمُضْرَجِ .

وَالْوَرْدُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْحُمَى ، وَقِيلَ :
هُوَ يَوْمُهَا . الْأَصْمَعِيُّ : الْوَرْدُ يَوْمُ الْحُمَى إِذَا

أَخَذَتْ صَاحِبَهَا لَوْتٌ ، وَقَدْ وَرَدَتْ
الْحُمَى ، فَهُوَ مُورِدٌ ، قَالَ أَعْرَابِيُّ لِأَخْرَجَ :
مَا أَمَارُ إِفْرَاقِ الْمَوْرُودِ (١) ؟ فَقَالَ :
الرُّحْضَاءُ . وَقَدْ وَرَدَ عَلَى صِغَةِ مَا لَمْ يَسْمُ
فَاعِلُهُ . وَيُقَالُ : أَكَلُ الرُّطْبِ مَوْرِدَةً أَيْ
مَحْمَةً (عَنْ ثَعْلَبٍ) .

وَالْوَرْدُ وَوَرْدُ الْقَوْمِ : الْمَاءُ . وَالْوَرْدُ :
الْمَاءُ الَّذِي يُوْرِدُ . وَالْوَرْدُ : الْإِيْلُ الْوَارِدَةُ ،
قَالَ رُوَيْدٌ :

لَوْ دَقَّ وَرْدِي حَوْضَهُ لَمْ يَنْدُ
وَقَالَ الْآخَرُ :

يَا عَمْرُو عَمَرَ الْمَاءُ وَرْدٌ يَدُهُ
وَأَنشَدَ قَوْلَ جَرِيرٍ فِي الْمَاءِ :

لَا وَرْدَ لِلْقَوْمِ إِنْ لَمْ يَعْرِفُوا بَرْدِي
إِذَا تَكَشَّفَ عَنْ أَغْنَاهَا السَّدْفُ
بَرْدِي : نَهْرٌ دِمَشْقُ ، حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى .
وَالْوَرْدُ : الْعَطَشُ .

وَالْمَوَارِدُ : الْمَنَاقِلُ ، وَاحِدُهَا مَوْرِدٌ .
وَوَرْدٌ مَوْرِدًا أَيْ وَرُودًا . وَالْمَوْرِدَةُ : الطَّرِيقُ
إِلَى الْمَاءِ . وَالْوَرْدُ : وَقْتُ يَوْمِ الْوَرْدِ بَيْنَ
الظُّمَائِينَ ، وَالْمُصْدَرُ الْوُرُودُ . وَالْوَرْدُ : اسْمُ
مِنْ وَرْدٍ يَوْمِ الْوَرْدِ . وَمَا وَرَدَ مِنْ جَاعَةِ الطَّيْرِ
وَالْإِيْلُ وَالطَّيْرُ هَذَا الْمَاءُ وَرْدًا ، وَوَرْدَتُهُ
أَوْرَادًا ، وَأَنشَدَ :

فَأَوْرَادُ الْقَطَا سَهْلَ الْبَطَاحِ
وَإِنَّمَا سَمِيَ النَّصِيبُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَرْدًا مِنْ
هَذَا .

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَوَرْدُ الْمَاءِ وَغَيْرُهُ وَرْدًا
وَوُرُودًا وَوَرْدٌ عَلَيْهِ : أَشْرَفَ عَلَيْهِ ، دَخَلَهُ أَوْ
لَمْ يَدْخُلْهُ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

فَلَمَّا وَرَدَنَ الْمَاءُ زُرْقًا جَاءَهُ
وَضَعَنَ عَصِيَّ الْحَاضِرِ الْمُتَخَيِّمِ
مَعْنَاهُ لَمَّا بَلَغَنَ الْمَاءُ أَقْمَنَ عَلَيْهِ . وَرَجُلٌ وَارِدٌ

(١) قَوْلُهُ : « إِفْرَاقِ الْمَوْرُودِ » فِي الصَّحَاحِ قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ أَفْرَقَ الْمَرِيضُ مِنْ مَرَضِهِ وَالْمَحْمُومُ مِنْ
حَمَاهُ ، أَيْ أَقْبَلَ . وَحَكَى قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ هَذَا ثُمَّ
قَالَ : يَقُولُ مَا عَلَامَةُ بَرِّهِ الْمَحْمُومِ ؟ فَقَالَ الْعَرَبُ :

مِنْ قَوْمٍ وَرَادٍ ، وَوَرَادٌ مِنْ قَوْمٍ وَرَادِينَ ،
وَكُلٌّ مِنْ أَتَى مَكَانًا مِنْهُلًا أَوْ غَيْرَهُ ، فَقَدْ
وَرَدَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِنْ مِنْكُمْ
إِلَّا وَارِدُهَا » فَسَرَّهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ : يَرُدُّونَهَا مَعَ
الْكُفَّارِ فَيَدْخُلُهَا الْكُفَّارُ وَلَا يَدْخُلُهَا
الْمُسْلِمُونَ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ : « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى
أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ » ، وَقَالَ الزَّجَّاجُ : هَذَا
آيَةٌ كَثُرَ اخْتِلَافُ الْمُفَسِّرِينَ فِيهَا ، وَحَكَى تَحِيْرُ
مِنْ النَّاسِ أَنَّ الْخَلْقَ جَمِيعًا يَرُدُّونَ النَّارَ فَيَنْجُو
الْمُتَّقِي وَيَتْرَكُ الظَّالِمُ ، وَكُلُّهُمْ يَدْخُلُهَا .

وَالْوَرْدُ : خِلَافُ الصَّدْرِ . وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : قَدْ عَلِمْنَا الْوُرُودَ وَلَمْ نَعْلَمْ
الصَّدْرَ ، وَدَلِيلٌ مِنْ قَالَ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى :
« ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَادَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا
جَنًّا » . وَقَالَ قَوْمٌ : الْخَلْقُ يَرُدُّونَهَا فَتَكُونُ
عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بَرْدًا وَسَلَامًا ، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ
وَالْحَسَنُ وَقَتَادَةُ : إِنْ وَرُودُهَا لَيْسَ دُخُولُهَا
وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ قَوِيَّةٌ جَدًّا لِأَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُ
وَرْدَنَا مَاءٌ كَذَا وَلَمْ يَدْخُلْهُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَلَمَّا وَرَدَ مَاءٌ مَدْيَنَ » . وَيُقَالُ إِذَا
بَلَّغْتَ إِلَى الْبَلَدِ وَلَمْ تَدْخُلْهُ : قَدْ وَرَدْتَ بَلَدًا
كَذَا وَكَذَا . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَالْحُجَّةُ قَاطِعَةٌ
عِنْدِي فِي هَذَا مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّ الَّذِينَ
سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا
مُبْعَدُونَ . لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا » ، قَالَ :
فَهَذَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ دَلِيلٌ أَنَّ أَهْلَ الْحُسْنَى
لَا يَدْخُلُونَ النَّارَ .

وَفِي اللَّفْظِ : وَرَدَ بَلَدًا كَذَا وَمَاءً كَذَا إِذَا
أَشْرَفَ عَلَيْهِ ، دَخَلَهُ أَوْ لَمْ يَدْخُلْهُ ، قَالَ :
فَالْوُرُودُ ، بِالْإِجْمَاعِ ، لَيْسَ بِمُتَحَوِّلٍ .
الْجَوْهَرِيُّ : وَرَدَ فَلَانٌ وَرُودًا حَضَرَ ،
وَأَوْرَدَهُ غَيْرُهُ وَاسْتَوْرَدَهُ أَيْ أَحْضَرَهُ . ابْنُ
سَيِّدَةَ : تَوْرَدَهُ وَاسْتَوْرَدَهُ كَوْرَدَهُ كَمَا قَالُوا :
عَلَا قَوْهَ وَاسْتَعْلَاهُ . وَوَارَدَهُ : وَرَدَ مَعَهُ ،
وَأَنشَدَ :

وَمَتَّ مِئْنَى هَلَلًا إِنَّمَا
مَوْلِكَ لَوْ وَارَدَتْ وَرَادِيَهُ

وَالْوَارِدَةُ : وَرَادُ الْمَاءِ . وَالْوَرْدُ :
الْوَارِدَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَنَسُوقُ
الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا » ، وَقَالَ
الرَّجَّاجُ : أَيْ مَشَاءَ عِطَاشًا ، وَالْجَنَعُ
أَوْرَادٌ . وَالْوَرْدُ : الْوَرَادُ وَهُمْ الَّذِينَ يَرُدُّونَ
الْمَاءَ ، قَالَ يَصِفُ قَلِيًّا :

صَبَّحَنُ مِنْ وَشَحَا قَلِيًّا سَكَا
يَطْمُو إِذَا الْوَرْدُ عَلَيْهِ اتَّكَأَ
وَكَذَلِكَ الْإِيلُ :

وَصَبَّحَ الْمَاءُ يَوْرِدُ عَكَانَ

وَالْوَرْدُ : التَّصِيبُ مِنَ الْمَاءِ . وَأَوْرَدَهُ
الْمَاءُ : جَعَلَهُ يَرُدُّ . وَالْمُورِدَةُ : مَاتَاةُ الْمَاءِ ،
وَقِيلَ : الْجَادَةُ ، قَالَ طَرَفَةُ :

كَأَنَّ غُلُوبَ النَّسْعِ فِي دَابَّائِهَا
مَوَارِدُ مِنْ خَلْقَاءَ فِي ظَهْرِ قَرْدٍ
وَيُقَالُ : مَا لَكَ تَوَرَّدْتُ أَيْ تَقَدَّمْتُ عَلَى ، وَقَالَ
فِي قَوْلِهِ طَرَفَةُ :

كَسِيدَ الْغَضَا نَبَهَتْهُ الْمَتَوَرَّدُ
هُوَ الْمُتَقَدِّمُ عَلَى قَرِينِهِ الَّذِي لَا يَدْفَعُهُ شَيْءٌ .
وَفِي الْحَدِيثِ : انْفَعُوا الْبَرَّازَ فِي الْمَوَارِدِ ،
أَيْ الْمَجَارِيَ وَالطَّرِيقَ إِلَى الْمَاءِ ، وَاحِدُهَا
مُورِدٌ ، وَهُوَ مَقِيلٌ مِنَ الْوُرُودِ . يُقَالُ :
وَرَدَتْ الْمَاءَ أَرْدَهُ وَرُودًا إِذَا حَصَرَتْهُ لِيَتَشَرَّبَ .
وَالْوَرْدُ : الْمَاءُ الَّذِي تَرْدُ عَلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ
أَبِي بَكْرٍ . أَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ : هَذَا الَّذِي
أَوْرَدَنِي الْمَوَارِدَ ، أَرَادَ الْمَوَارِدَ الْمَهْلِكَةَ ،
وَاحِدُهَا مُورِدَةٌ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ يَصِفُ
الْقَبْرَ :

يَقُولُونَ لَمَّا جُشْتُ الْبِرَّ أَوْرَدُوا
وَلَيْسَ بِهَا أَذْنَى ذِفَافٍ لِوَارِدٍ
اسْتَعَارَ الْإِيرَادَ لِإِتْيَانِ الْقَبْرِ ، يَقُولُ : لَيْسَ
فِيهَا مَاءٌ ، وَكُلُّ مَا آتَيْتَهُ فَقَدْ وَرَدَتْهُ ، وَقَوْلُهُ :
كَأَنَّهُ بَدَى الْقِفَافِ سَيْدُ
وَبِالْشَّرَافِ مُسْبِلُ وَرُودُ
وَرُودُ هُنَا يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِذَا ضُرِبَ بِهِ .
وَأَوْرَدَ عَلَيْهِ الْحَبْرَ : قَصَصَهُ . وَالْوَرْدُ :
الْقَطِيعُ مِنَ الطَّيْرِ . وَالْوَرْدُ : الْجَيْشُ عَلَى
التَّشْبِيهِ بِهِ ، قَالَ رُؤَبَةُ :

كَمْ دَقَّ مِنْ أَعْنَاقٍ وَرْدُ مَكْمَرٍ
وَقَوْلُ جَرِيرٍ أَنَشَدَهُ ابْنُ حَبِيبٍ :

سَاحِمْدُ يَرُوعَا عَلَى أَنَّ وَرْدَهَا
إِذَا ذِيدَ لَمْ يُحْبَسْ وَإِنْ ذَادَ حَكِمًا
قَالَ : الْوَرْدُ ههنا الْجَيْشُ ، شَبَّهَ بِالْوَرْدِ مِنْ
الْإِيلِ بِعَيْنِهَا . وَالْوَرْدُ : الْإِيلُ بِعَيْنِهَا .

وَالْوَرْدُ : التَّصِيبُ مِنَ الْقُرْآنِ ، تَقُولُ :
قَرَأْتُ وَرْدِي . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْحَسَنَ وَابْنَ
سِيرِينَ كَانَا يَقْرَأَانِ الْقُرْآنَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ
وَيَكْرَهُانِ الْأَوْرَادَ ، الْأَوْرَادُ جَمْعُ وَرْدٍ ،
بِالْكَسْرِ ، وَهُوَ الْجُزْءُ ، يُقَالُ : قَرَأْتُ
وَرْدِي . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : تَأْوِيلُ الْأَوْرَادِ أَنَّهُمْ
كَانُوا أَخَذُوا أَنَّ جَعَلُوا الْقُرْآنَ أَجْزَاءً ، كُلُّ
جُزْءٍ مِنْهَا فِيهِ سُورَةٌ مُخْتَلَفَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِ
التَّأْلِيفِ ، جَعَلُوا السُّورَةَ الطَّوِيلَةَ مَعَ أُخْرَى
دُونَهَا فِي الطَّوِيلِ ثُمَّ يَرُدُّونَ كَذَلِكَ ، حَتَّى
يُعَدُّوا بَيْنَ الْأَجْزَاءِ وَيَتِمُّوا الْجُزْءَ ، وَلَا يَكُونُ
فِيهِ سُورَةٌ مُتَقَطِّعَةٌ وَلَكِنْ تَكُونُ كُلُّهَا سُورَةً
تَامَةً ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهَا الْأَوْرَادَ . وَيُقَالُ :
لِفُلَانٍ كُلُّ لَيْلَةٍ وَرْدٌ مِنَ الْقُرْآنِ يَقْرَأُهُ أَيْ
مِقْدَارٌ مَعْلُومٌ إِمَّا سَبْعٌ أَوْ نِصْفُ السَّبْعِ أَوْ
مَا شَبَّهَ ذَلِكَ . يُقَالُ : قَرَأَ وَرْدَهُ وَجُزْأَهُ
بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْوَرْدُ : الْجُزْءُ مِنَ اللَّيْلِ يَكُونُ عَلَى
الرَّجُلِ يُصَلِّيهِ .

وَأَرَبَةٌ وَارِدَةٌ إِذَا كَانَتْ مُقْبِلَةً عَلَى
السَّبِيلِ . وَفُلَانٌ وَارِدُ الْأَرَبِيَّةِ إِذَا كَانَ طَوِيلَ
الْأَنْفِ . وَكُلُّ طَوِيلٍ : وَارِدٌ .

وَتَوَرَّدَتِ الْحَيْلُ الْبَلَدَةَ إِذَا دَخَلَتْهَا قَلِيلًا
قَلِيلًا قِطْعَةً قِطْعَةً .

وَشَرَّ وَارِدٌ : مُسْتَرْسِلٌ طَوِيلٌ ، قَالَ
طَرَفَةُ :

وَعَلَى الْمَتِينِ مِنْهَا وَارِدٌ
حَسَنُ النَّبْتِ أَيْثُ مُسْبِكٌ
وَكَذَلِكَ الشَّفَّةُ وَاللَّكَّةُ . وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ أَنَّ
الْأَنْفَ إِذَا طَالَ يَصِلُ إِلَى الْمَاءِ إِذَا شَرِبَ فِيهِ
لِطُولِهِ ، وَالشَّعْرُ مِنَ الْمَرْأَةِ يَرُدُّ كَقَلْبِهَا .
وَشَجَرَةٌ وَارِدَةٌ الْأَغْصَانُ إِذَا كَثَلَتْ

أَغْصَانُهَا ، وَقَالَ الرَّاحِي يَصِفُ نَحْلًا أَوْ
كَرْمًا :

تَلْقَى نَوَاطِيرُهُ فِي كُلِّ مَرْقَبَةٍ
يَرْمُونَ عَنْ وَارِدِ الْأَفْنَانِ مُنْهَصِرٍ^(١)
أَيْ يَرْمُونَ الطَّيْرَ عَنْهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

« فَارْسَلُوا وَارِدَهُمْ » . أَيْ سَابِقَهُمْ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ
حَبْلِ الْوَرِيدِ » ، قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : الْوَرِيدُ
عِرْقٌ تَحْتَ اللِّسَانِ ، وَهُوَ مِنَ الْعَصْدِ فَلْيَقْ ،
وَفِي الذَّرَاعِ الْأَكْحَلُ ، وَهِيَ فِيهَا تَفَرَّقُ مِنْ
ظَهْرِ الْكَفِّ الْأَشَاجِعُ ، وَفِي بَطْنِ الذَّرَاعِ
الرَّوَاهِشُ ، وَيُقَالُ : إِنَّهَا أَرْبَعَةُ عُرُوقٍ فِي
الرَّأْسِ ، فَمِنْهَا اثْنَانِ يَنْحَدِرَانِ قُدَّامَ
الْأَذْنَيْنِ ، وَمِنْهَا الْوَرِيدَانِ فِي الْعُنُقِ . وَقَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ : الْوَرِيدَانِ تَحْتَ الْوَدَجَيْنِ ،
وَالْوَدَجَانِ عِرْقَانِ غَلِيظَانِ عَنْ يَمِينِ تُغْرَةِ الشَّعْرِ
وَيَسَارِهَا . قَالَ : وَالْوَرِيدَانِ يَنْفِضَانِ أَبَدًا مِنْ
الْإِنْسَانِ . وَكُلُّ عِرْقٍ يَنْفِضُ ، فَهُوَ مِنْ
الْوَرْدَةِ الَّتِي فِيهَا مَجْرَى الْحَيَاةِ . وَالْوَرِيدُ مِنْ
الْعُرُوقِ : مَا جَرَى فِيهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَجِرْ فِيهِ
الدَّمُ ، وَالْجَدَاوِلُ الَّتِي فِيهَا الدَّمَاءُ كَالْأَكْحَلِ
وَالصَّافِرِ ، وَهِيَ الْعُرُوقُ الَّتِي تُفْصَدُ .
أَبُو زَيْدٍ : فِي الْعُنُقِ الْوَرِيدَانِ وَهِيَ عِرْقَانِ بَيْنَ
الْأَوْدَاجِ وَبَيْنَ اللَّبَتَيْنِ ، وَهِيَ مِنَ الْبَعِيرِ
الْوَدَجَانِ ، وَفِيهِ الْأَوْدَاجُ وَهِيَ مَا أَحَاطَ
بِالْحُلُقُومِ مِنَ الْعُرُوقِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَالْقَوْلُ فِي الْوَرِيدَيْنِ مَا قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ :
غَيْرُهُ : وَالْوَرِيدَانِ عِرْقَانِ فِي الْعُنُقِ ، وَالْجَمْعُ
أَوْرَدَةٌ وَوَرُودٌ . وَيُقَالُ لِلْفَضْبَانِ : قَدِ انْتَفَخَ
وَرِيدُهُ .

الْجَوْهَرِيُّ : حَبْلُ الْوَرِيدِ عِرْقٌ تَزْعُمُ
الْعَرَبُ أَنَّهُ مِنَ الرَّيْنِ ، قَالَ : وَهِيَ وَرِيدَانِ
مُكْتَفِيَا صَفَتَيِ الْعُنُقِ مِمَّا يَلِي مُقَدَّمَهُ ،
غَلِيظَانِ . وَفِي حَدِيثِ الْمُخَيَّرَةِ : مُنْصَحَّةُ
الْوَرِيدِ ، هُوَ الْعِرْقُ الَّذِي فِي صَفْحَةِ الْعُنُقِ
يَنْتَفِخُ عِنْدَ الْقَضْبِ ، وَهِيَ وَرِيدَانِ ، يَصِفُهَا
بِسُوءِ الْحُلُقُومِ وَكَثْرَةِ الْقَضْبِ .

(١) قوله : « تلقى » في الأساس تلقى .

وَالْوَارِدُ : الطَّرِيقُ ، قَالَ لَبِيدٌ :
ثُمَّ أَصْدَرْنَاَهَا فِي وَارِدٍ
صَادِرٍ وَهَمَّ صَوَاهُ قَدْ مَثَلُ
يَقُولُ : أَصْدَرْنَا بِعَمْرُنَا فِي طَرِيقٍ صَادِرٍ ،
وَكَذَلِكَ الْمَوْرِدُ ، قَالَ جَرِيرٌ :

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صِرَاطٍ
إِذَا اِصْجَعَ الْمَوَارِدُ مُسْتَقِيمٍ
وَأَلْقَاهُ فِي وَرْدَةٍ أَى فِي هَلَكَةٍ كَوْرَظَةٍ وَالطَّاءُ
أَعْلَى .

وَالزَّامُورْدُ : مُعَرَّبٌ وَالْعَامَّةُ تَقُولُ :
بِرَّامُورْدُ .

وَوَرْدٌ : بَطْنٌ مِنْ جَعَلَةَ . وَوَرْدَةٌ : اسْمُ
امْرَأَةٍ ، قَالَ طَرَفَةُ :

مَا يَنْظُرُونَ بِحَقِّ وَرْدَةٍ فِيكُمْ
صَغُرَ الْبُتُونُ وَرَهَطُ وَرْدَةٍ غَيْبُ
وَالْأَوْرَادُ : مَوْضِعٌ عِنْدَ حَنِينٍ ، قَالَ
عَبَّاسُ بْنُ (١) :

رَكَضَنَ الْخَيْلَ فِيهَا بَيْنَ بُسَى
إِلَى الْأَوْرَادِ تَنْحَطُّ بِالنَّهَابِ
وَوَرْدٌ وَوَرَادٌ : اسْمَانِ وَكَذَلِكَ وَرْدَانُ .
وَبَنَاتُ وَرْدَانٍ : دَوَابٌ مَعْرُوفَةٌ . وَوَرْدٌ :
اسْمُ فَرَسٍ حَمْرَةٍ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ .

• وَرْدَةٌ : وَرَدَ فِي جَانِبِهِ : أَبْطَأَ .

• وَرْدٌ : الْوَرْدَةُ : الْحَفِيرَةُ . وَمِنْ كَلَامِهِمْ :
أَرَّةٌ فِي وَرْدٍ .

وَوَرُورٌ نَظَرُهُ : أَحَدُهُ . وَمَا كَلَامُهُ إِلَّا
وَوَرُورَةٌ إِذَا كَانَ يُسْرَعُ فِي كَلَامِهِ .

الْفَرَاءُ الْوَرُورِيُّ الضَّعِيفُ الْبَصِيرُ .
وَالْوَرُّ الْوَرِكُ ، وَقِيلَ : الْوَرَّةُ ، بِالْهَاءِ ،
الْوَرِكُ .

• وَرْسٌ : الْوَرْسُ : شَيْءٌ أَضْفَرٌ مِثْلُ اللَّطَخِ

(١) قوله : « ابن » كتب بهامش الأصل
كذا ، يعنى بالأصل ، ويحتمل أن يكون ابن مرداس
أوغیره .

يَخْرُجُ عَلَى الرَّمْثِ بَيْنَ آخِرِ الصَّنْفِ وَأَوَّلِ
الشَّتَاءِ إِذَا أَصَابَ الثَّوْبَ لَوْنُهُ . التَّهْدِيبُ :
الْوَرْسُ صِبْغٌ ، وَالتَّوْرِيسُ مِثْلُهُ (٢) . وَقَدْ
أُورِسَ الرَّمْثُ ، فَهُوَ مُورِسٌ ، وَأُورِسَ
الْمَكَانُ ، فَهُوَ وَارِسٌ ، وَالْقِيَاسُ مُورِسٌ .
وَقَالَ سَمِيرٌ : يُقَالُ أَحْطَطُ الرَّمْثُ ، فَهُوَ حَانِطٌ
وَمُحْنِطٌ : أَيَضُ . الصَّحَاحُ : الْوَرْسُ نَبْتُ
أَضْفَرٍ يَكُونُ بِالْيَمَنِ تَنْحَدُ مِنْهُ الْعُمَرَةُ لِلْوَجْهِ ،
تَقُولُ مِنْهُ : أُوْرِسَ الْمَكَانُ وَأُورِسَ الرَّمْثُ
أَى أَضْفَرُ وَرْقُهُ بَعْدَ الْإِذْرَالِكِ فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ
المَلَاءِ الضَّفَرِ ، فَهُوَ وَارِسٌ ، وَلَا يُقَالُ
مُورِسٌ ، وَهُوَ مِنَ التَّوَادِرِ ، وَوَرَسَتْ الثَّوْبَ
تَوْرِيسًا : صَبَّغَتْهُ بِالْوَرْسِ ، وَمِلْحَقَةٌ وَرْسِيَّةٌ :
صَبَّغَتْ بِالْوَرْسِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَعَلَيْهِ
مِلْحَقَةٌ وَرْسِيَّةٌ ، وَالْوَرْسِيَّةُ الْمَصْبُوغَةُ . وَفِي
حَدِيثِ الْحُسَيْنِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أَنَّهُ
اسْتَسْقَى فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ قَلْعٌ وَرْسِيٌّ مَقْضُضٌ ؛
هُوَ الْمَعْمُولُ مِنَ الْخَشَبِ النَّصَارِ الْأَضْفَرِ
فَشَبَّهُ بِهِ لِضَفَرَتِهِ . قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْوَرْسُ
لَيْسَ يَبْرَى يُزْرَعُ سَنَةً فَيَجْلِسُ عَشْرَ سِنِينَ أَى
يُقِيمُ فِي الْأَرْضِ وَلَا يَنْعَطِلُ ، قَالَ : وَبَنَاتُهُ
مِثْلُ نَبَاتِ السَّمْسَمِ فَإِذَا جَفَّ عِنْدَ إِدْرَاكِهِ
تَقَطَّعَتْ خِرَائِطُهُ فَيَنْقَضُ ، فَيَنْقَضُ مِنْهُ
الْوَرْسُ ، قَالَ : وَزَعَمَ بَعْضُ الرُّوَاةِ الثَّقَاتِ
أَنَّهُ يُقَالُ مُورِسٌ ، وَقَدْ جَاءَ فِي شِعْرِ ابْنِ هَرَمَةَ
قَالَ :

وَكَانَهَا خُضِبَتْ بِحَمَضِ مُورِسٍ
آبَاطُهَا مِنْ ذِي قُرُونٍ آيَابِلِ
وَحَكَى أَبُو حَنِيْفَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو : وَرَسَ
الْتَّبْتُ وَرُوسًا اخْضَرَ ، وَأَنْشَدَ :

فِي وَارِسٍ مِنَ التَّخِيلِ قَدْ ذَفِرَ
ذَفِرٌ : كَثُرَ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : لَمْ أَسْمَعْهُ
إِلَّا هَهُنَا ، قَالَ : وَلَا فَسَرَهُ غَيْرُ أَبِي حَنِيْفَةَ .
وَتَوْبٌ وَرِسٌ وَوَارِسٌ وَمُورِسٌ وَوَرِسٌ :
مَصْبُوغٌ بِالْوَرْسِ ، وَأَضْفَرُ وَارِسٌ أَى شَدِيدُ
الضَّفَرَةِ ، بِالْقَوَا فِيهِ كَمَا قَالُوا أَضْفَرُ قَافِعٌ ،
وَالْوَرْسِيُّ مِنَ الْأَقْدَاحِ النَّصَارُ : مِنْ
(٢) قوله : مثله في التهذيب : التوريس فعله .

أَجْوَدَهَا ، وَمِنْ الْحَمَامِ مَا كَانَ أَحْمَرَ إِلَى
الضَّفَرَةِ .

وَوَرَسَتْ الصَّخْرَةُ إِذَا رَكِبَهَا الطَّحْلُبُ
حَتَّى تَخْضَرَ وَتَسْلَسَ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
وَيَحْطُرُ عَلَى صَمٍّ صِلَابٍ كَانَهَا
حِجَارَةٌ غَلِيْلٍ وَارِسَاتٌ يَطْحَلِبُ

• وَرَشٌ : الْوَارِشُ : الدَّافِعُ (٣) .
وَالْوَارِشُ : الطَّقِيلِيُّ الْمُتَشَبِّهِ لِلطَّعَامِ .
وَيُقَالُ لِلَّذِي يَدْخُلُ عَلَى قَوْمٍ يَطْعَمُونَ وَلَمْ
يُدْعَ لِيُصِيبَ مِنْ طَعَامِهِمْ : وَارِشٌ ، وَلِلَّذِي
يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَهُمْ شَرِبَ : وَاعِلٌ ، وَقِيلَ :
الْوَارِشُ الدَّاخِلُ عَلَى الشَّرْبِ كَالْوَاعِلِ ،
وَقِيلَ : الْوَارِشُ فِي الطَّعَامِ خَاصَّةً ، وَالْوَاعِلُ
فِي الشَّرَابِ ، وَالذَّافِعُ فِي أَى شَيْءٍ وَقَعَ فِي
شَرَابٍ أَوْ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَقِيلَ : الْوَارِشُ فِي
كُلِّ شَيْءٍ أَيْضًا . وَوَرَشَ وَرْشًا وَوَرُوشًا ، وَهُوَ
مِنْ الشَّهْوَةِ إِلَى الطَّعَامِ لَا يَكْرُمُ نَفْسَهُ . أَبُو
عَمْرٍو : الْوَارِشُ النَّشِيطُ ، وَقَدْ وَرِشَ وَرْشًا ،
وَأَنْشَدَ :

يَتَبَنَّى زَبَافًا إِذَا زَفَنَ نَجَا
بَاتَ يُبَارِي وَرْشَاتٍ كَالْقَطَا
إِذَا اسْتَكْبَنَ بَعْدَ مَمْشَاهُ اجْتَرَى
مِنْهُمْ فَاسْتَوَفَى بِرَحْبٍ أَوْعَدَا
أَى زَادَ . اجْتَرَى مِنْهُمْ : مِنَ الْجَزَاءِ . قَالَ :
وَرَجَلٌ وَارِشٌ نَشِيطٌ .

وَالتَّوْرِيشُ : التَّخْرِيشُ ، يُقَالُ :
وَرَّشْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ وَأَرَّشْتُ .

وَالْوَرِشَةُ مِنَ الدَّوَابِّ : الَّتِي تَقَلَّتْ إِلَى
الْجَرَى وَصَاحِبُهَا يَكْفُهَا . أَبُو عَمْرٍو :
الْوَرِشَاتُ الْخَفَافُ مِنَ الثَّوْبِ .

وَالْوَرَشُ : تَنَاوُلُ شَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ ،
تَقُولُ : وَرَّشْتُ أَرِشُ وَرْشًا إِذَا تَنَاوَلْتُ مِنْهُ

(٣) قوله : « الدافع » بالفاء تحريف صوابه
الدافع بالقاف وفي مادة « وقع » الدافع الذي يرضى
بالشيء الدون . والدفع والمدفع الذي لا يبالى في أى
شيء وقع في طعام أو شراب أو غيره ، وقيل هو
المسك إليه الأمور الدنيئة .

شَيْئًا. وَوَرَّضَ مِنَ الطَّعَامِ شَيْئًا: تَنَاوَلَ، وَقِيلَ: تَنَاوَلَ قَلِيلًا مِنَ الطَّعَامِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الرَّوْضُ الْأَكْلُ الْكَثِيرُ، وَالْوَرْضُ الْأَكْلُ الْقَلِيلُ.

وَالْوَرْشَانُ: طَائِرٌ شَبِيهُ الْحَامَةِ وَجَمْعُهُ وَرْشَانٌ، يَكْمُرُ الْوَاوُ وَتَسْكِينُ الرَّاءِ، مِثْلُ كِرْوَانٍ جَمَعَ كُرْوَانٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَالْأُنْثَى وَرْشَانَةٌ وَهُوَ سَاقُ حَرٍّ. وَفِي الْمَثَلِ: بِعِلَّةِ الْوَرْشَانِ يَأْكُلُ رُطْبَ الْمَشَانِ، وَالْجَمْعُ الْوَرَّاشِينَ. وَالْوَرْشَانُ أَيْضًا: حُمْلَاقُ الْعَيْنِ الْأَعْلَى. وَالْوَرْشَانُ: الْكَبِيرُ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَجَدْنَاهُ فِي شَرْحِ شِعْرِ الْأَعَشَى بِحُطٍّ يُنسَبُ إِلَى تَعَلُّبٍ.

• وَرَّضَ • التَّهْذِيبُ فِي تَرْجَمَةِ وَرَّضَ: وَرَّضْتَ اللَّجَاجَةَ إِذَا كَانَتْ مُرْخِمَةً عَلَى الْبَيْضِ ثُمَّ قَامَتْ فَوَضَعَتْ بِمَرَّةٍ، وَكَذَلِكَ التَّوْرِيسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: هَذَا تَصْغِيفٌ وَالصَّوَابُ وَوَرَّضْتَ، بِالصَّادِ. الْفَرَّاءُ: وَرَّضَ الشَّيْخَ وَأَوْرَضَ إِذَا اسْتَرْخَى حِتَارُ خَوَارِيهِ فَأَبْدَى. وَامْرَأَةٌ مِرَاصٌ: تُحَدِّثُ إِذَا أُتِيَتْ. ابْنُ بَرِّي: قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ الْوَرَّضُ الدُّبُوقَاءُ، وَجَمْعُهُ أَوْرَاصٌ.

وَوَرَّضَ إِذَا رَمَى بِالْعَرَبِيِّينَ، وَهُوَ الْعَذْرَاءُ، وَلَمْ يَقْلُرْ عَلَى حَبْسِهِ، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ ذَكَرَهَا ابْنُ بَرِّي فِي تَرْجَمَةِ عَرَبِ الْعَرَبِيِّينَ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ.

• وَرَّضَ • وَرَّضْتَ اللَّجَاجَةَ: رَخِّمْتَ عَلَى الْبَيْضِ ثُمَّ قَامَتْ فَبَاضَتْ بِمَرَّةٍ، وَفِي الصَّحَاحِ: قَامَتْ فَذَرَقَتْ بِمَرَّةٍ وَاحِدَةً ذَرْقًا كَثِيرًا، وَكَذَلِكَ التَّوْرِيسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: وَهَذَا تَصْغِيفٌ وَالصَّوَابُ وَوَرَّضْتَ، بِالصَّادِ. وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ عَنِ الْفَرَّاءِ قَالَ: وَرَّضَ الشَّيْخَ، بِالصَّادِ، إِذَا اسْتَرْخَى حِتَارُ خَوَارِيهِ فَأَبْدَى. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَوْرَضَ

وَوَرَّضَ إِذَا رَمَى بِغَائِطِهِ وَأَخْرَجَهُ بِمَرَّةٍ، وَأَمَّا التَّوْرِيسُ، بِالصَّادِ، فَلَهُ مَعْنَى غَيْرُ مَا ذَكَرَهُ اللَّيْثُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَّوْرِيسُ الَّذِي يَزْنَادُ الْأَرْضَ وَيَطْلُبُ الْكَلَاءَ، وَأَنْشَدَ لَابِنِ الرَّقَاعِ:

حَسِبَ الرَّائِدُ التَّوْرِيسُ أَنْ قَدْ دَرَّ مِنْهَا بِكُلِّ نَبْهٍ صَوَارُ دَرَّ أَيْ تَفَرَّقَ. وَالتَّبْهَةُ: مَا نَبَا مِنَ الْأَرْضِ. وَيُقَالُ: تَوَيْتُ الصَّوْمَ، وَأَرَضْتُهُ، وَوَرَّضْتُهُ، وَرَمَضْتُهُ، وَبَيْتُهُ، وَخَمَرْتُهُ، وَرَسَّسْتُهُ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يَوْرِضْ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ لَمْ يَتَو. يُقَالُ: وَرَّضْتُ الصَّوْمَ إِذَا عَزَمْتَ عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ: وَأَحْسَبُ الْأَصْلَ فِيهِ مَهْمُوزًا ثُمَّ قَلَبْتَ الهمزةَ وَاوًا.

• وَرَطَ • الْوَرْطَةُ: الْإِسْتُ، وَكُلُّ غَامِضٍ وَرْطَةٌ. وَالْوَرْطَةُ: الْهَلَكَةُ، وَقِيلَ: الْأَمْرُ تَقَعُ فِيهِ مِنْ هَلَكَةٍ وَغَيْرِهَا، قَالَ بَرِيدُ بْنُ طَعْمَةَ الْخَطَمِيُّ:

قَذَفُوا سَيِّدَهُمْ فِي وَرْطَةٍ قَذَفَكَ الْمُفْلَّةَ وَسَطَ الْمُتَمَرِّكَ قَالَ الْمُفَضَّلُ بْنُ سَلَمَةَ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ وَقَعَ فُلَانٌ فِي وَرْطَةٍ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو هِيَ الْهَلَكَةُ، وَأَنْشَدَ:

إِنْ تَأْتِ يَوْمًا مِثْلَ هَذِي الْخُطَّةِ ثَلَاثٍ مِنْ ضَرْبِ نُمَيْرٍ وَرْطَةٍ وَجَمْعُهُ وَرَاطٌ، وَقَوْلُ رُؤَبَةَ:

نَحْنُ جَمْعُنَا النَّاسَ بِالْمِلْطَاطِ فَأَصْبَحُوا فِي وَرْطَةٍ الْأَوْرَاطِ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: أَرَاهُ عَلَى حَدِّ ذِي الثَّاءِ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ زَنْدٍ وَأَزْنَادٍ، وَقَرَّخَ وَأَفْرَاخَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَأَصْلُ الْوَرْطَةِ أَرْضٌ مُطْمَئِنَّةٌ لَا طَرِيقَ فِيهَا.

وَأَوْرَطَهُ وَوَرَّطَهُ تَوْرِيطًا، أَيْ أَوْقَعَهُ فِي الْوَرْطَةِ فَوَرَّطَ هُوَ فِيهَا، وَأَوْرَطَهُ: أَوْقَعَهُ فِيهَا لَا خِلَاصَ لَهُ مِنْهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: إِنْ مِنْ وَرَطَاتٍ الْأُمُورِ الَّتِي لَا مَخْرَجَ مِنْهَا

سَفَكَ الدَّمَّ الْحَرَامَ بِغَيْرِ حِلٍّ. وَوَرَّطَ الرَّجُلُ وَاسْتَوْرَطَ: هَلَكَ أَوْ نَشِبَ. وَوَرَّطَ فُلَانٌ فِي الْأَمْرِ وَاسْتَوْرَطَ فِيهِ إِذَا ارْتَكَبَ فِيهِ، فَلَمْ يَسْهَلْ لَهُ الْمَخْرَجُ مِنْهُ. وَالْوَرْطَةُ: الْوَحْلُ وَالرَّدْعَةُ تَقَعُ فِيهَا النِّقَمُ فَلَا تَقْدِيرُ عَلَى التَّخَلُّصِ مِنْهَا. يُقَالُ: تَوَرَّطَتِ النِّقَمُ إِذَا وَقَعَتْ فِي وَرْطَةٍ ثُمَّ صَارَ مَثَلًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَقَعَ فِيهَا الْإِنْسَانُ. وَقَالَ الْأَضْمِيُّ: الْوَرْطَةُ أَوْهَيْةٌ مُتَّصَوِّةٌ تَكُونُ فِي الْجَبَلِ تَشُقُّ عَلَى مَنْ وَقَعَ فِيهَا، وَقَالَ طُفَيْلٌ يَصِفُ الْإِبِلَ:

تَهَابَ طَرِيقَ السَّهْلِ تَحْسَبُ أَنَّهُ وَعُورٌ وَرَاطٍ وَهُوَ بَيْدَاءٌ بَلَقَعُ وَالْوَرَّاطُ: الْحَدِيدَةُ فِي النِّقَمِ وَهُوَ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ مُتَفَرِّقَيْنِ أَوْ يَفْرَقَ بَيْنَ مُجْتَمِعَيْنِ. وَالْوَرْطُ: أَنْ يُوْرَطَ إِلَهُ فِي إِبِلٍ أُخْرَى أَوْ فِي مَكَانٍ لَا تَرَى فِيهِ فَيْعِيَّيْهَا فِيهِ. وَقَوْلُهُ: لَا وَرْطَ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ تَعَلُّبٌ: مَعْنَاهُ لَا تُغَيِّبُ عَنْكَ فِي غَنَمٍ غَيْرِكَ. وَفِي حَدِيثِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ وَكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ، لَهُ: لَا خِلَاطَ وَلَا وَرَاطَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْوَرَّاطُ الْحَدِيدَةُ وَالْعَشُّ، وَقِيلَ: إِنْ مَعْنَاهُ كَقَوْلِهِ: لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقَيْنِ وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعَيْنِ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ. وَقَالَ ابْنُ هَانِيٍّ: الْوَرَّاطُ مَأْخُذٌ مِنْ إِيرَاطِ الْجَرِيرِ فِي عُنُقِ الْبَعِيرِ إِذَا جَعَلَتْ طَرَفَهُ فِي حَلْقَتِهِ ثُمَّ جَذَبْتَهُ حَتَّى تَحْتَقِ الْبَعِيرَ، وَأَنْشَدَ لِيَعْنُصِ الْعَرَبِ:

حَتَّى تَرَاهَا فِي الْجَرِيرِ الْمُوْرَطِ سَرَحَ الْقِيَادِ سَنَحَةَ التَّهْطِطِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْوَرَّاطُ أَنْ تَحْبِطَهَا وَتُفَرِّقَهَا. يُقَالُ: قَذَّ وَرَطَهَا وَأَوْرَطَهَا، أَيْ سَتَرَهَا، وَقِيلَ: الْوَرَّاطُ أَنْ يُغَيِّبَ مَالَهُ وَيَجْعَلَ مَكَانَهَا، وَقِيلَ: الْوَرَّاطُ أَنْ يَجْعَلَ النِّقَمَ فِي وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ لَتَحْتِ عَلَى الْمُصَدِّقِ، مَأْخُذٌ مِنَ الْوَرْطَةِ، وَهِيَ الْهَوَّةُ الْعَمِيقَةُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلنَّاسِ إِذَا وَقَعُوا فِي بَلَاءٍ يَعْسُرُ الْمَخْرَجَ مِنْهَا، وَقِيلَ: الْوَرَّاطُ أَنْ يُغَيِّبَ إِلَهُ فِي إِبِلٍ غَيْرِهِ وَغَنَمِهِ. ابْنُ

الأعرابي: الوراء أن يورط الناس بعضهم بعضاً فيقول أحدهم: عند فلان صدقة وليس عنده، فهو الوراء والايراط، قال: والشناق أن يكون على الرجل والرجلين والثلاثة إذا تفرقت أموالهم أشتاق، فيقول أحدهم للآخر: شافني في شتي، واخلط مالي ومالك، فإنه إن تفرق وجب علينا شتان، وإن اجتمع مالنا خف علينا، فالشتاق المشاركة في الشئ والشتقن.

• ورع • الورع: التخرج. تورع عن كذا أي تخرج. والورع، بكسر الراء: الرجل التقى المتخرج، وهو ورع بين الورع، وقد ورع من ذلك يرع ويورع (الأخيرة عن اللحياني) رعة وورعاً وورعاً (حكاهما سيدي) وورع وورعاً وورعاً وورع، والاسم الرعة والرعة (الأخيرة على القلب) ويقال: فلان سبي الرعة، أي قليل الورع. وفي الحديث: ملاك الدين الورع، الورع في الأصل: الكف عن المحارم والتخرج منه، وتورع من كذا، ثم استعير للكف عن المنكر والحلال.

الأصمعي: الرعة الهدى وحسن الهيئة أو سوء الهيئة. يقال: قوم حسنة رعتهم، أي شأنتهم وأمرهم وأدبهم، وأصله من الورع وهو الكف عن القبيح. وفي حديث الحسن، رضي الله عنه: ازدحموا عليّ فرأى منهم رعة سيئة فقال: اللهم إنيك، يريد بالرعة ههنا الاختشام والكف عن سوء الأدب، أي لم يحسنوا ذلك. يقال: ورع يرع رعة مثل وثق يثق ثقة. وفي حديث الدعاء: وأعدني من سوء الرعة، أي من سوء الكف عما لا ينبغي. وفي حديث ابن عوف: وينهي يرعون، أي يكفون. وفي حديث قيس بن عاصم: فلا يورع رجل عن جمل يحطه، أي يكف ويمتنع، وروى يورع، بالزاي، وسند كره بعدها والورع، بالتحريك: الجبان، سمي

بذلك لإخجابه ونكوصه. قال ابن السكيت: وأصحابنا يذهبون بالورع إلى الجبان، وليس كذلك، وإنما الورع الصغير الضعيف الذي لا غناء عنده. يقال: إنا مال فلان أوراغ، أي صغار، وقيل: هو الصغير الضعيف من المال وغيره، والجمع أوراغ، والأثنى من كل ذلك ورعة، وقد ورع، بالضم، يورع ورعاً، بالضم ساكنة الراء، وورعاً وورعة ووراعة ووراعاً، وورع، بكسر الراء، يرع ورعاً (حكاهما ثعلب عن يعقوب) ووراعة، وأرى يرع، بالفتح، لغة كيدع، وتورع، كل ذلك إذا جبن أو صغر، والورع: الضعيف في رأيه وعقله وبدنه، وقوله أنشد ثعلب:

رعة الأحمق يرعى ما صنع
فسره فقال: رعة الأحمق حالته التي يرعى بها. وحكى ابن دريد: رجل ورع بين الوروعة، ويشهد بصحة قوله قول الرازي: لا هيبان قلبه مثان
ولا نخيب ورع جبان
قال: ولهذا كلها من صفات الجبان، ويقال: الورع على العموم الضعيف من المال وغيره.

وورعه عن الشيء توريعاً: كفه. وفي حديث عمر، رضي الله عنه: ورع اللص ولا ثراعي، فسره ثعلب فقال: يقول إذا شعرت به ورأيت في مثلك فاذمعه واكفقه عن أخذ متاعك، وقوله ولا ثراعي، أي لا تشهد عليه، وقيل: معناه رده بتعرض له أو تشبه ولا تتطير ما يكون من أمره. وكل شيء تتطيره، فانت ثراعي وثرعاه، وبه تقول: هو يرعى الشمس، أي يتطير وجوبها، قال: والشاعر يرعى النجوم. وقال أبو عبيد: اذمعه واكف به استطعت ولا تتطير فيه شيئاً. وكل شيء كففته فقد ورعته، وقال أبو زيد:

وورعت ما يئني الوجه رعية
ليحضر خير أولي قصر منك

يقول: ورعت عنكم ما يئني وجوهكم، تمنن بذلك عليهم. وفي حديث عمر أيضاً أنه قال للسائب: ورع عني الدرهم والدرهمين، أي كف عني الخوصم بأن تقضي بينهم وتب عني في ذلك، وفي حديثه الآخر: وإذا أشفى ورع، أي إذا أشرف على منصية كف. وأورعه أيضاً: لغة في ورعه (عن ابن الأعرابي) والأولى أعلى. وورع الابل عن الخوض: ردها فارقت، قال الراعي:

وقال الذي يرجو الغلالة: ورعوا
عن الماء لا يطرق وهن طوارفة
وورع الفرس: حبسه بلجامه. وورع يئنها وأورع: حجز. والقويح: الكف والمنع، وقال أبو داود:

فبيننا نورعه باللبام
نريد به قنصاً أو غوارا
أي نكفه. ومنه الورع التخرج. وما ورع أن فعل كذا وكذا، أي ما كذب.

والمورعة: المنطقة والمكالمة. ووراعة: ناطقة. وفي الحديث: كان أبو بكر وعمر، رضي الله عنهما، يورعا، يعني علياً، رضي الله عنه، أي يستشيرانه، هو من المنطقة والمكالمة، قال حسن: نشئت بين التجار أفعال والدي

إذا العان لم يوجد له من يوراعة
ويروي: يوراعه.

ومورع وورعة: اسنان. والوربة: اسم فرس مالك بن نويرة، وأنشد الأزهري في الوربة:

ورد خيلنا بعهاء صديق
وأعقبه الوربة من نصاب

وقال: الوربة اسم فرس، قال: ونصاب اسم فرس كان لمالك بن نويرة، وإنما يريد أعقبه الوربة من نسل نصاب. والوربة: موضع، قال جرير:

الْوَرَقُ ، أَرَادَ بِالْوَرَقِ نَسْلَهُ تَشْبِيهاً بِوَرَقِ الشَّجَرِ لِحُرُوجِهَا مِنْهَا . وَوَرَقُ الْقَوْمِ : أَحْدَانُهُمْ . وَمَا أَحْسَنَ وَرَاقَهُ وَأَوْرَاقَهُ ، أَيْ لَيْسَتْهُ وَشَارَتْهُ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْوَرَقِ .

وَاخْتَبَطَ مِنْهُ وَرَقًا : أَصَابَ مِنْهُ خَيْرًا . وَالرَّقَّةُ : أَوَّلُ خُرُوجِ الصَّلْبَانِ وَالنَّصِيِّ وَالطَّرِيقَةِ رَطْبًا ، يُقَالُ : رَعَيْنَا رَقَّتَهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلنَّصِيِّ وَالصَّلْبَانِ إِذَا بَنَيَا رَقَّةً ، خَفِيفَةً ، مَا دَامَا رَطْبَيْنِ . وَالرَّقَّةُ أَيْضًا : رَقَّةُ الْكَلَالِ إِذَا خَرَجَ لَهُ وَرَقٌ . وَتَوَرَّقَتِ الثَّاقَةُ إِذَا رَعَتِ الرَّقَّةَ . ابْنُ سَمْعَانَ وَغَيْرُهُ : الرَّقَّةُ الْأَرْضُ الَّتِي يُصِيبُهَا الْمَطَرُ فِي الصَّغِيرَةِ أَوْ فِي الْقَيْظِ قَتَبَتْ فَتَكُونُ خَضْرَاءَ . يُقَالُ : هِيَ رَقَّةٌ خَضْرَاءُ . وَالرَّقَّةُ : رَقَّةُ النَّصِيِّ وَالصَّلْبَانِ إِذَا اخْضَرَا فِي الرَّبِيعِ . أَبُو عَمْرٍو : الْوَرِيقَةُ الشَّجَرَةُ الْحَسَنَةُ الْوَرَقُ .

وعَامٌ أَوْرَقُ : لَا مَطَرُ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ وَرَقٌ .

وَالْوَرَقُ : أَدَمُ رِقَاقٍ ، وَاحِدُهَا وَرَقَةٌ ، وَمِنْهَا وَرَقُ الْمُصْحَفِ ، وَوَرَقُ الْمُصْحَفِ وَأَوْرَاقُهُ : صُحُفُهُ ، الْوَاحِدُ كَالوَاحِدِ ، وَهُوَ مِنْهُ .

وَالْوَرَّاقُ : مَعْرُوفٌ ، وَحِرْقَتُهُ الْوَرَّاقَةُ . وَرَجُلٌ وَرَّاقٌ : وَهُوَ الَّذِي يُورِقُ وَيَكْتُبُ . النُّجُومِيُّ : وَالْوَرَقُ الْمَالُ مِنْ دَرَاهِمٍ وَإِلَى وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْوَرَقُ الْمَالُ مِنَ الْإِبِلِ وَالنَّعَمِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ : يَاكَ أَدْعُو فَتَقْبَلُ مَلَقِي !

اغْفِرْ خَطَايَايَ وَتَمَرْ وَرَقِي وَالْوَرَقُ مِنَ الدَّمِ : مَا اسْتَدَارَ مِنْهُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَقِيلَ هُوَ الَّذِي يَسْقُطُ مِنَ الْجِرَاحَةِ عَقْلًا قَطْعًا ، قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : أَهْلُهُ وَرَقٌ وَهُوَ مِثْلُ الرَّشِّ ، وَالْبَصِيرَةُ مِثْلُ فَرْسِ الْبَعِيرِ ، وَالْجَلْدِيَّةُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْإِسَاءَةُ فِي طَوْلِ الرُّمَحِ ، وَالْجَمْعُ الْأَسَابِي .

وَالْوَرَقُ : الدُّنْيَا . وَوَرَقُ الْقَوْمِ : أَحْدَانُهُمْ . وَوَرَقُ الشَّبَابِ : نَضْرَتُهُ وَحِدَاتُهُ

• ورق • الْوَرَقُ : وَرَقُ الشَّجَرَةِ وَالشُّوْلُ . وَالْوَرَقُ : مِنْ أَوْرَاقِ الشَّجَرِ وَالْكِتَابِ ، الْوَاحِدَةُ وَرَقَةٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرِ مَعْرُوفٌ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْوَرَقُ كُلُّ مَا تَبَسَّطَ تَبَسُّطًا وَكَانَ لَهُ عَرِيرٌ فِي وَسْطِهِ تَنْشِيرُ عَنْهُ حَاشِيَتَاهُ ، وَاحِدَتُهُ وَرَقَةٌ .

وَقَدْ وَرَقَتِ الشَّجَرَةُ تَوْرِيقًا وَأَوْرَقَتْ إِيرَاقًا : أَخْرَجَتْ وَرَقَهَا . وَأَوْرَقَ الشَّجَرُ ، أَيْ خَرَجَ وَرَقُهُ . وَشَجَرَةٌ وَارِقَةٌ وَوَرِيقَةٌ وَوَرَقَةٌ : خَضْرَاءُ الْوَرَقِ حَسَنَةٌ (الْأَخِيرَةُ عَلَى النَّسَبِ لِأَنَّهُ لَا فِعْلَ لَهُ) . وَالْوَارِقَةُ : الشَّجَرَةُ الْخَضْرَاءُ الْوَرَقِ الْحَسَنَةُ ، وَقِيلَ : كَثِيرَةُ الْأَوْرَاقِ . وَشَجَرَةٌ وَرَقَةٌ وَوَرِيقَةٌ : كَثِيرَةُ الْوَرَقِ . وَوَرَقَ الشَّجَرَةُ يَرِقُّهَا وَرَقًا : أَخَذَ وَرَقَهَا ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَرَقَتِ الشَّجَرَةُ ، خَفِيفَةً ، أَلْقَتْ وَرَقَهَا . وَيُقَالُ : رِقَى لِي هَذِهِ الشَّجَرَةُ وَرَقًا أَيْ خَذَ وَرَقَهَا ، وَقَدْ وَرَقَهَا أَرِقُّهَا وَرَقًا ، فَهِيَ مَوْرُوقَةٌ .

التَّصَرُّ : يُقَالُ أَوْرَاقُ الْعَبَبِ يَوْرَاقُ إِيرِيقًا إِذَا لَوَّنَ فَهُوَ مُورَاقٌ . الْأَضْمِيُّ : يُقَالُ وَرَقَ الشَّجَرُ وَأَوْرَقَ ، وَبِالْأَلْفِ أَكْثَرُ ، وَوَرَقَ تَوْرِيقًا مِثْلُهُ .

وَالْوَرَّاقُ ، بِالْكَسْرِ : الْوَقْتُ الَّذِي يُورِقُ فِيهِ الشَّجَرُ ، وَالْوَرَّاقُ ، بِالْفَتْحِ : خَضْرَاءُ الْأَرْضِ مِنَ الْحَشِيشِ وَلَيْسَ مِنَ الْوَرَقِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ أَنْ تَطَرَّدَ الْخَضْرَاءُ لِعَيْنِكَ ، قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ يَصِفُ جَيْشًا بِالْكَثَرَةِ وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيَّ لِأَوْسِ بْنِ زُهَيْرٍ : كَانَ جِيَادَهُمْ يَرْغَنُ زَمَ جَرَادٌ قَدْ أَطَاعَ لَهُ الْوَرَّاقُ وَيُورِي : يَرْغَنُ قُفٌّ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ الْوَرَّاقَ مِنَ الْوَرَقِ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيَّ :

قُلْ لِنُصِيبِ يَحْتَلِبُ نَارَ جَعْفَرٍ
إِذَا شَكِرْتَ عِنْدَ الْوَرَّاقِ جَلَامُهَا
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَرَقَتِ الشَّجَرَةُ وَوَرَقَتْ وَأَوْرَقَتْ ، كُلُّ ذَلِكَ ، إِذَا ظَهَرَ وَرَقُهَا تَامًا . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ لِعَمَّارٍ : أَنْتَ طَيِّبُ

أَحْمًا رَأَيْتَ الظَّاعِنِينَ تَحْمَلُوا

مِنْ الْجَزَعِ أَوْ وَادَى الْوَرِيقَةَ ذِي الْأَثَلِ (١) ؟ وَقِيلَ : هُوَ وَادٍ مَعْرُوفٌ فِيهِ شَجَرٌ كَثِيرٌ ، قَالَ الرَّاعِي يَذْكُرُ الْهَوَاجِ :

يُحِيلُنْ مِنْ أَثَلِ الْوَرِيقَةِ وَانْشَحَى
لَهَا الْقَيْنُ يَعْقُوبُ بِفَاسٍ وَمِيرِدُ

• ورغم • سَاعِدٌ وَرَعِيٌّ : مَمْتَلَى رِيَانٍ ، وَقَوْلُ أَبِي صَحْرٍ :

وَبَاتَ وَسَادِي وَرَعِيٌّ يَزِينُهُ
جَبَائِرُ دُرٍّ وَالبَنَانُ الْمُخَضَّبُ
قَالَ : وَلَا يَكُونُ الْوَاوُ فِي وَرَعِيٍّ إِلَّا أَضْلًا لِأَنَّهُا أَوَّلُ ، وَالْوَاوُ لَا تَرَادُ أَوَّلًا الْبَيْتَةَ .

• ورف • وَرَفَ الثَّبْتُ وَالشَّجَرُ يَرِفُ وَرَفًا وَوَرَقًا وَوَرِيقًا وَوُورَفًا : تَنْعَمُ وَاهْتَرِ . وَرَأَيْتُ لِحَضْرَتِهِ بَهْجَةً مِنْ رِيٍّ وَنَعْمَتِهِ ، وَهُوَ وَارِفٌ ، أَيْ نَاضِرٌ رَفَافٌ شَدِيدُ الْخَضْرَاءِ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهِيَ لَعْنَانُ رَفٍ يَرِفُ ، وَوَرَفٌ يَرِفُ ، وَهُوَ الرِّيفُ وَالْوَرِيفُ . وَوَرَفَ الظِّلُّ : اتَّسَعَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَوَرَفَ الظِّلُّ وَوَرَفَ وَوَرَفَ إِذَا طَالَ وَامْتَدَّ ، وَالظِّلُّ وَارِفٌ ، أَيْ وَاسِعٌ مُمْتَدٌّ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

يَصِفُ زِمَامَ الثَّاقَةِ :
وَأَسْوَى كَأَيْمٍ الضَّلَالُ أَطْرَقَ بَعْدَمَا
حَبَا تَحْتَ قَيْنَانِ مِنَ الظِّلِّ وَارِفِ
وارِفٌ : نَعَتْ لَفَيْنَانِ ، وَالْقَيْنَانُ : الطَّوِيلُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِمَعْقَرِ بْنِ حَارِ الْبَارِقِيِّ :
مِنْ اللَّائِي سَنَابِكُهُنَّ شُمُ
أَخَفَ مُشَاشَهُ لَيْنٌ وَرِيفُ
وَقَدْ وَرَفَ الظِّلُّ يَرِفُ وَرَفًا وَوَرِيقًا ، أَيْ اتَّسَعَ .

(١) فِي الْأَصْلِ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا وَفِي جَمِيعِ

الطَّبَعَاتِ :

• مِنَ الْجَزَعِ أَوْ وَادَى الْوَرِيقَةَ ذِي الْأَثَلِ •
وَمَا أَتَيْتَاهُ مِنَ الدِّيَانِ وَالْحَكَمِ .

[عبد الله]

(هذه عن ابن الأعرابي).

وَالْوَرَقُ وَالْوَرَقُ وَالْوَرَقُ وَالْوَرَقُ : الدَّرَاهِمُ
مِثْلُ كَيْدٍ وَكَيْدٍ وَكَيْدٍ ، وَكَلِمَةٍ وَكَلِمَةٍ وَكَلِمَةٍ ،
لَأَنَّ فِيهِمْ مَنْ يَنْقُلُ كَسْرَةَ الرَّاءِ إِلَى الْوَاوِ بَعْدَ
التَّخْفِيفِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتْرُكُهَا عَلَى حَالِهَا .
وَفِي الصَّحَاحِ : الْوَرَقُ الدَّرَاهِمُ الْمَضْرُوبَةُ
وَكَذَلِكَ الرَّقَّةُ ، وَالْهَاءُ عَوَضٌ مِنَ الْوَاوِ . وَفِي
الْحَدِيثِ فِي الذَّكَاءِ : فِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ ،
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : عَقُوتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ
الْحَيْلِ وَالرَّقِيقِ فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرَّقَّةِ ؛ يُرِيدُ
الْفِضَّةَ وَالْدَّرَاهِمَ الْمَضْرُوبَةَ مِنْهَا ، وَحُكِيَ فِي
جَمْعِ الرَّقَّةِ رِقَاتٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرٍّ : شَاهِدُ
الرَّقَّةِ قَوْلُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فِي يَوْمٍ مُسَيَّلَمَةٍ :
إِنَّ السَّهَامَ بِالرَّدَى مُفَوَّهٌ
وَالْحَرْبُ وَرَهَاءُ الْعِقَالِ مُطْلَقَةٌ
وَخَالِدٌ مِنْ دِينِهِ عَلَى نِقَةٍ
لَا ذَهَبٌ يُنْجِيكُمْ وَلَا رَقَّةٌ
وَالْمُسْتَوْرَقُ : الَّذِي يَطْلُبُ الْوَرَقَ ؛ قَالَ
أَبُو النَّجْمِ :

أَقْبَلْتُ كَالْمُسْتَجْعِ الْمُسْتَوْرَقِ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَرَبِّمَا سُمِّيَتْ الْفِضَّةُ وَرَقًا .
يُقَالُ : أَعْطَاهُ أَلْفَ دِرْهَمٍ رَقَّةً لَا يُخَالِطُهَا
شَيْءٌ مِنَ الْمَالِ غَيْرِهَا وَرَوَى عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : فِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ .
وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْوَرَقُ وَالرَّقَّةُ الدَّرَاهِمُ
خَاصَّةً .

وَالْوَرَقُ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْوَرَقِ .
وَالْوَرَقُ : الْمَالُ كُلُّهُ ، وَأَنْشَدَ رَجَزَ الْعَجَّاجِ :
وَمَرَّ وَرَقِي ، أَيُّ مَالِي . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :
الْوَرَقُ الْفِضَّةُ ، كَانَتْ مَضْرُوبَةً كَلْتَرَاهِمٍ
أَوَّلًا .

شَيْرٌ : الرَّقَّةُ الْعَيْنُ ، يُقَالُ : هِيَ مِنْ
الْفِضَّةِ خَاصَّةً . ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالرَّقَّةُ الْفِضَّةُ
وَالْمَالُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَقِيلَ : الذَّهَبُ
وَالْفِضَّةُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) وَفِي حَدِيثٍ عَرَفَجَةَ :
لَمَّا قُطِعَ أَنَّهُ اتَّخَذَ أَتْفًا مِنْ وَرَقٍ فَأَتَتْهُ عَلَيْهِ
فَاتَّخَذَ أَتْفًا مِنْ ذَهَبٍ ، الْوَرَقُ ، بِكَسْرِ
الرَّاءِ : الْفِضَّةُ ؛ وَحُكِيَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ إِنَّا

اتَّخَذَ أَتْفًا مِنْ وَرَقٍ ، يَفْتَحُ الرَّاءَ ، أَرَادَ الرَّقَّ
الَّذِي يَكْتُبُ فِيهِ لِأَنَّ الْفِضَّةَ لَا تُنْتِنُ ؛ قَالَ :
وَكُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ قَوْلَ الْأَصْمَعِيِّ إِنَّ الْفِضَّةَ
لَا تُنْتِنُ صَحِيحًا حَتَّى أَتَحَرَّرَ بَعْضُ أَهْلِ
الْخَبَرَةِ أَنَّ الذَّهَبَ لَا يُبْلِيهِ الثَّرَى وَلَا يُصْدِئُهُ
النَّدَى وَلَا تَنْقُصُهُ الْأَرْضُ ، وَلَا تَأْكُلُهُ النَّارُ ،
فَأَمَّا الْفِضَّةُ فَإِنَّهَا تَبْلَى وَتَصْدَأُ وَيَعْلُوها السَّوَادُ
وَتُنْتِنُ ، وَجَمْعُ الْوَرَقِ وَالْوَرَقِ وَالْوَرَقِ
أَوْرَاقٌ ، وَجَمْعُ الرَّقَّةِ رَقُونَ .

وَفِي الْمَثَلِ : إِنَّ الرَّقِينَ تُعْفَى عَلَى أَقْنِ
الْأَفِينِ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : وَجَدَانِ الرَّقِينَ يُعْطَى
أَقْنِ الْأَفِينِ ؛ قِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّ الْمَالَ يُعْطَى
الْعُيُوبَ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَلَا تَلْجَأِ الدُّنْيَا إِلَيَّ فَإِنِّي
أَرَى وَرَقَ الدُّنْيَا تَسْلُ السَّخَانِيَا
وَيَارُبَّ ثَلَاثَ يَجْرُ كِسَاءُهُ

نَفَى عَنْهُ وَجَدَانِ الرَّقِينَ الْعَرَايَا
يَقُولُ : يَنْفَى عَنْهُ كَثْرَةُ الْمَالِ عَزَائِمِ النَّاسِ فِيهِ
أَنَّهُ أَحَقُّ مَجْثُونٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا تَلْجَأِ
لَا تَذْمًا . وَالثَّلَاثُ : الْأَحْمَقُ . قَالَ ابْنُ
بَرٍّ : وَالشَّعْرُ لِيَامَةِ السُّلُوسِيِّ . وَرَجُلٌ مُورِقٌ
وَوَرَّاقٌ : صَاحِبُ وَرَقٍ ؛ قَالَ :

يَارُبَّ بَيْضَاءَ مِنَ الْعِرَاقِ
تَأْكُلُ مِنْ كَيْسِ امْرِئٍ وَرَاقٍ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَيُّ كَثِيرِ الْوَرَقِ وَالْمَالِ .
الْجَوْهَرِيُّ : رَجُلٌ وَرَّاقٌ كَثِيرُ الدَّرَاهِمِ .
اللَّحْيَانِيُّ : يُقَالُ إِنْ تَنَجَّرَ فَإِنَّهُ مُورِقَةٌ
لِإِلَهِ ، أَيُّ مُكْتَرَةٍ . وَيُقَالُ : أَوْرَقَ الرَّجُلُ
كَثْرَ مَالِهِ .

وَيُقَالُ : أَوْرَقَ الْحَابِلُ يُورِقُ إِيرَاقًا ، فَهُوَ
مُورِقٌ إِذَا لَمْ يَقَعْ فِي حَيَاتِهِ صَيْدٌ ، وَكَذَلِكَ
الْعَازِي إِذَا لَمْ يَقْتَمِ فَهُوَ مُورِقٌ وَمُخْفِقٌ ،
وَأَوْرَقَ الصَّائِدُ إِذَا لَمْ يَصِدْ . وَأَوْرَقَ الطَّالِبُ
إِذَا لَمْ يَتَلَّ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَأَوْرَقَ الصَّائِدُ
أَخْطَا وَخَابَ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

إِذَا كَحَلَنْ عَيْونًا غَيْرَ مُورِقَةٍ
رَيْشَنْ نَبَلًا لِأَصْحَابِ الصَّبَا صَيْدًا
بَعْنَى غَيْرِ خَائِبَةٍ . وَأَوْرَقَ الْعَازِي : أَخْفَقَ

وَعَنِمْ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ ؛ قَالَ :
أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْحَرْبَ تُعْجِ أَهْلَهَا
مِرَارًا وَأَحْيَانًا تُقِيدُ وَتُورِقُ (١) ؟
وَالْأَوْرَقُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي فِي لَوْنِهِ
بَيَاضٌ إِلَى سَوَادٍ . وَالْوَرَقَةُ : سَوَادٌ فِي غَبَرَةٍ ،
وَقِيلَ : سَوَادٌ وَبَيَاضٌ كَلْحَانِ الرَّمْثِ ، يَكُونُ
ذَلِكَ فِي أَنْوَاعِ الْبَهَائِمِ . وَأَكْثَرُ ذَلِكَ فِي
الْإِبِلِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْأَوْرَقُ أَطْيَبُ الْإِبِلِ
لَحْمًا وَأَقْلَهُ شِدَّةً عَلَى الْعَمَلِ وَالسَّيْرِ ، وَلَيْسَ
بِمَحْمُودٍ عِنْدَهُمْ فِي عَمَلِهِ وَسَيْرِهِ ، قَالَ :
وَقَدْ يَكُونُ فِي الْإِنْسَانِ ؛ قَالَ :

أَبَايَا أَدْعُو بِأَبِي زِيَادٍ
أَوْرَقَ بَوَالًا عَلَى الْبَسَاطِ
أَرَادَ أَبَايَا أَدْعُو بِدُعَائِي أَبَا زِيَادٍ رَجُلًا بَوَالًا ،
قَالَ : وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ لَيْنٌ لَيْقَتِ فَلَانًا تَلْقَيْنِ
بِهِ الْأَسَدَ وَتَلْقَيْنِ مِنْهُ الْأَسَدَ ، وَقَدْ إِيرَاقَ
وَأَوْرَاقَ وَهُوَ أَوْرَقُ .

الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا كَانَ الْبَعِيرُ أَسْوَدَ يُخَالِطُ
سَوَادَهُ بَيَاضَ كَلْحَانِ الرَّمْثِ قِيلَ الْوَرَقَةُ ،
فَإِنْ اشْتَدَّتْ وَرَقَتُهُ حَتَّى يَذْهَبَ الْبَيَاضُ الَّذِي
فِيهِ فَهُوَ أَذْهَمُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ أَبُو نَصْرِ
الْتَّمَاعِيُّ : هَجَرَ بِحَمْرَاءَ ، وَأَسْرَ بِوَرَقَاءَ ،
وَصَبَحَ الْقَوْمَ عَلَى صَهْبَاءَ ؛ قِيلَ لَهُ :
وَلِمَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّ الْحَمْرَاءَ أَصْبَرَ عَلَى
الْهَوَاجِرِ ، وَالْوَرَقَاءَ أَصْبَرَ عَلَى طَوْلِ السَّرَى ،
وَالصَّهْبَاءَ أَشْهَرُ وَأَحْسَنُ حِينَ يُنْظَرُ إِلَيْهَا ، وَمِنْ
ذَلِكَ قِيلَ لِلرَّامِدِ أَوْرَقُ ، وَلِلْحَامَةِ وَالذَّبِيَّةِ
وَرَقَاءَ ، وَقَوْلُهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنْ جَاءَتْ بِهَ أَوْرَقَ
جَمَالِيَا ، فَإِنَّا عَنَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْأَذْمَةَ فَاسْتَعَارَ

(١) أَنْشَدَ الْبَيْتَ فِي مَادَةِ «عَرَجَ» هَكَذَا :
أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْغَزَا يُعْرِجُ أَهْلَهُ
مِرَارًا وَأَحْيَانًا بِغَيْدٍ وَبِوَرَقٍ
وَفِيهِ يَعْجِ بَارَاءٌ بَدَلُ يَعْجِ بِالْوَاوِ : وَالْعَرَجُ وَالْعَرَجُ
مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ ، وَقِيلَ هُوَ مَا بَيْنَ
الثَّمَانِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ ، وَقِيلَ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ وَفَوْقَ
ذَلِكَ ، وَقِيلَ مِنْ خَمْسَمِائَةٍ إِلَى أَلْفٍ .

وَقَوْلُهُ الْغَزَا يَعْجِ أَهْلَهُ كِتَابَةٌ عَنِ الْحَيَةِ ، وَهَذَا
نَرْجِعُ أَنَّهَا تَعْجِ بِالْوَاوِ ، لِتَكُونَ مُقَابِلَةً لِقَوْلِهِ وَتُورِقُ .
[عبد الله]

لَهَا اسْمُ الْوَرَقَةِ ، وَكَذَلِكَ اسْتَعَارَ جُمَالًا وَإِنَّا الْجَالِيَّةُ لِلثَّاقَةِ ، وَرَوَاهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ جُمَالًا ، مِنْ الْجَالِ ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

وَالْأَوْرَقُ مِنَ النَّاسِ . الْأَسْمَرُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي وَلَدِ الْمَلَاعَةِ : إِنْ جَاءَتْ بِوَأْمَةٍ أَوْرَقَ ، أَيْ أَسْمَرَ . وَالسَّمْرَةُ : الْوَرَقَةُ . وَالسَّمْرَةُ : الْأَخْذُوتَةُ بِاللَّيْلِ . وَالْأَوْرَقُ : الَّذِي لَوْنُهُ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْعُفْرِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّمَادِ أَوْرَقٌ وَلِلْحَامَةِ وَرْقَاءُ ، وَإِنَّا وَصَفَهُ بِالْأَدَمَةِ . وَرَوَى فِي حَدِيثِ الْمَلَاعَةِ : إِنْ جَاءَتْ بِوَأْمَةٍ أَوْرَقَ جَعَدًا ، الْأَوْرَقُ : الْأَسْمَرُ ، وَالْوَرَقَةُ السَّمْرَةُ ، يُقَالُ : جَعَلَ أَوْرَقَ وَنَاقَهُ وَرْقَاءً . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْوَعِ . خَرَجْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي وَهُوَ عَلَى نَاقَةٍ وَرْقَاءَ . وَحَدِيثُ قَسٍّ : عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ . أَبُو عُبَيْدٍ : مِنْ أَمْتَالِهِمْ : إِنَّهُ لَأَشَامٌ مِنْ وَرْقَاءَ ، وَهِيَ مَشْهُومَةٌ بِغْنَى الثَّاقَةِ ، وَرَمَّا تَفَرَّتْ فَذَهَبَتْ فِي الْأَرْضِ . وَيُقَالُ لِلْحَامَةِ وَرْقَاءَ لِلزُّهَى .

الْأَضْمَعِيُّ : جَاءَ فُلَانٌ بِالرُّبِيِّ (١) عَلَى أُرْبَيْقٍ إِذَا جَاءَ بِالْذَّاهِيَةِ الْكَبِيرَةِ ، قَالَ أَبُو مَتَّصِيرٍ : أُرْبَيْقٌ تَصْغِيرُ أَوْرَقَ ، عَلَى التَّرْخِيمِ ، كَمَا صَغُرُوا أَسْوَدَ سَوِيدًا ، وَأُرْبَيْقٌ فِي الْأَصْلِ وَرْبَيْقٌ قَلِيلَتِ الْوَاوُ الْفَاءُ لِلضَّمَّةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : « وَإِذَا الرُّسُلُ أَقْبَتْ » ، وَالْأَصْلُ وَقُبْتُ . الْأَضْمَعِيُّ : تَرْعُمُ الْعَرَبُ أَنْ قَوْلَهُمْ : جَاءَنَا بِأَمِ الرُّبِيِّ عَلَى أُرْبَيْقٍ ، مِنْ قَوْلِ رَجُلٍ رَأَى الْقَوْلَ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ ، كَانَهُ أَرَادَ وَرْبَيْقًا تَصْغِيرُ أَوْرَقَ . وَالْأَوْرَقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا كَانَ لَوْنُهُ لَوْنَ الرَّمَادِ . وَزَمَانُ أَوْرَقَ أَيْ جَدَبَ ، قَالَ جَنْدَلٌ :

إِنْ كَانَ عَمَى لَكِرِيمَ الْمِصْدَقِ
عَمًا مَقْصُومًا فِي الزَّمَانِ الْأَوْرَقِ
وَالْأَوْرَقُ : اللَّبَنُ الَّذِي ثَلَاثَةُ مَاءٍ وَثَلَاثَةُ لَبَنٍ ، قَالَ :

(١) قوله : « جاء فلان بالربيق الخ » عبارة القاموس في أرق : جاءنا بأمر الربيق على أريق أي بالذاهية العظيمة . ويوافقه ما يأتي بعده .

بَشَرُهُ مَحْضًا وَيَسْقَى عِيَالَهُ
سَجَاجًا كَأَقْرَابِ الثَّعَالِبِ أَوْرَقًا
وَكَذَلِكَ شَبَّهَتِ الْعَرَبُ لَوْنَ الذَّنْبِ بِلَوْنِ دُخَانِ الرَّمْثِ لِأَنَّ الذَّنْبَ أَوْرَقُ ؛ قَالَ رُوَيْدٌ :

فَلَا تَكُونِي يَابِتَةً الْأَشْمَ
وَرْقَاءَ دَمِي ذَلِيلًا الْمُدْمِي
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الَّذِي يَضْرِبُ لَوْنُهُ إِلَى الْخَضِرَةِ . قَالَ : وَالذَّنَابُ إِذَا رَأَتْ ذُلِيًّا قَدْ عَفِرَ وَظَهَرَ دَمُهُ أَكْبَتَ عَلَيْهِ قَطْعَتَهُ وَأَنَاءَهُ مَعَهَا ، وَقِيلَ : الذَّنْبُ إِذَا دَمِيَ أَكَلَتْهُ أَنَاءُهُ فَيَقُولُ هَذَا الرَّجُلُ لَأَمْرَاتِهِ : لَا تَكُونِي إِذَا رَأَيْتِ النَّاسَ قَدْ ظَلَمُونِي مَعَهُمْ عَلَى فَتْكُونِي كَذِبِيَّةِ السُّوءِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : نَضَلُ أَوْرَقُ بُرْدٍ أَوْجَلِي ثُمَّ لَوَحَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْجَمْرِ حَتَّى اخْضَرَ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

عَلَيْهِ وَرْقَانُ الْقِرَانِ الثَّصِلِ
وَالْوَرَقَةُ فِي الْقَوْسِ : مَخْرُجُ غَضَنِ ، وَهُوَ أَقْلٌ مِنَ الْأَبْتَةِ ، وَحَكَاهُ كِرَاعٌ بِجَزْمِ الرَّاءِ وَصَرَحَ فِيهِ بِذَلِكَ . وَيُقَالُ : فِي الْقَوْسِ وَرَقَةٌ ، بِالتَّسْكِينِ ، أَيْ عَيْبٌ ، وَهُوَ مَخْرُجُ الْغَضَنِ إِذَا كَانَ خَفِيًّا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَرَقَةُ الْعَيْبُ فِي الْغَضَنِ ، فَإِذَا زَادَتْ فِيهِ الْأَبْتَةُ ، فَإِذَا زَادَتْ فِيهِ السَّحْنَةُ (٢) . وَوَرَقَةُ الْوَتَرِ : جُلَيْدَةٌ تُوضَعُ عَلَى حَزَرِهِ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَرَجُلٌ وَرَقٌ وَامْرَأَةٌ وَرَقَةٌ : خَسِيسَانِ . وَالْوَرَقُ مِنَ الْقَوْمِ : أَحْدَانُهُمْ ، قَالَ الشَّاعِرُ هُدْبَةُ بْنُ الْحَشْرَمِ يَصِفُ قَوْمًا قَطَعُوا مَقَارَةَ :

إِذَا وَرَقَ الْفَيْثَانُ صَارُوا كَانَهُمْ
دَرَاهِمُ مِنْهَا جَائِرَاتُ وَزَيْفُ

وَرَوَاهُ يَعْقُوبُ : وَزَائِفُ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، وَهُمْ

(٢) كانت الكلمة في الطبقات جميعها : السحنة ، بلا نقط ، والصواب ما أثبتناه من مادة « سحن » من اللسان والسحنة : الأبتة الغليظة في الفصن .

[عبد الله]

الْخَسَاسُ ، وَقِيلَ : هُمُ الْأَحْدَاثُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَبْلَهُ :

يَظَلُّ بِهَا الْهَادِي يُقَلِّبُ طَرَفَهُ
يَعْصُرُ عَلَى إِنْهَامِهِ وَهُوَ وَاقِفٌ
قَالَ : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ وَزَائِفُ ، لِأَنَّ الْقَصِيدَةَ مُؤَسَّسَةً وَأَوَّلُهَا :

أَتَتِكُرُ رَسْمَ الدَّارِ أَمْ أَنْتَ عَارِفُ
وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ : مِنْهَا رَاكِيَاتُ وَزَائِفُ .
وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَنَا وَرَقٌ ، أَيْ طَرِيفُ وَفَتِيَانُ وَرَقٌ ، وَأَنَشَدَ الْبَيْتَ ؛ وَقَالَ عَمْرُو فِي نَاقَتِهِ وَكَانَ قَدِيمَ الْمَدِينَةِ :

طَالَ الثَّوَاءَ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ لَا
تَرْحَى وَيَبِيعَ لَهُ الْبَيْضَاءُ وَالْوَرَقُ (٣)
أَرَادَ بِالْبَيْضَاءِ الْحَلَى ، وَبِالْوَرَقِ الْخَبَطَ ، وَيَبِيعَ اشْتَرَى .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَرَقَةُ الْخَسِيسُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالْوَرَقَةُ الْكَرِيمُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالْوَرَقَةُ مِقْدَارُ الدَّرْهِمِ مِنَ الدَّمِ . وَالْوَرَقُ : الْمَالُ التَّاطِقُ كُلُّهُ . وَالْوَرَقُ : الْأَحْدَاثُ مِنَ الْغُلَّانِ .

أَبُو سَعِيدٍ : يُقَالُ رَأَيْتُهُ وَرَقًا ، أَيْ حَيًّا ، وَكُلُّ حَيٍّ وَرَقٌ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ يَمُوتُ كَمَا يَمُوتُ الْوَرَقُ وَيَسِسُ كَمَا يَسِسُ الْوَرَقُ ؛ قَالَ الطَّائِي :

وَهَزَّتْ رَأْسَهَا عَجَبًا وَقَالَتْ
أَنَا الْعَبْرِي الْأَيَّانَا تُرِيدُ (٤) ؟
وَمَا يَذَرِي الْوُدُودُ لَعَلَّ قَلْبِي
وَلَوْ خَيْرُهُ وَرَقًا جَلِيدًا !
أَيْ وَلَوْ خَيْرُهُ حَيًّا فَإِنَّهُ جَلِيدٌ .

وَالْوَرَقَاءُ : شَجِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ تَسْمُو فَوْقَ

(٣) قوله : « قال عمرو » هو عمرو بن الأهم ، كما في التهذيب . وقوله : « عليه » و « له » صوابه : « عليها » و « لها » ، والصغير للناقة .

[عبد الله]

(٤) قوله : « العبيري » بضم العين كذا في الطبقات جميعها ، وهو تحريف صوابه العبيري بفتح العين ، أي الباكية الحزينة ، كما في التهذيب .

[عبد الله]

القائمة لها ورق مدور واسع دقيق ناعم تأكله
الماشية كلها ، وهي غبراء الساق خضراء
الورق لها زعم شعر فيه حب أغبر مثل
الشهدانج ، نزعها الطير ، وهو سهل يثبت
في الأودية وفي جنباتها وفي القيعان ، وهي
مرعى .

ومورق : اسم رجل (حكاه سيويو)
شاذ عن القياس على حسب ما يجيء
للأسماء الأعلام في كثير من أبواب العربية ،
وكان القياس مورقا ، بكسر الراء
والوريقة وورق : موضعان ، قال
الزبيرقان :

وعبد من ذوى قيس أتانى
وأهلي بالشهائم فالورق
وورقان : جبل معروف . وفي
الحديث : سن الكافر في الثار كورقان ، هو
بوزن قطران ، جبل أسود بين الفرج والثوبية
على يمين المار من المدينة إلى مكة . وفي
الحديث : رجلا من مؤمنة بترلان جبلا من
جبال العرب يقال له ورقان فيحشر الناس
ولا يتمان .

ورقاء : اسم رجل ، والجمع وراقي
وراقى مثل صحار وصحارى ، ونسبوا إليه
ورقاوى فأبدلوا من همزة التانيث واوا .
وفلان ابن مورق ، بالفتح ، وهو شاذ
مثل موجد .

• ورك • الورك : ما فوق الفخذ كالكيف
فوق العضد ، أنثى ، ويخفف مثل فخذ
وفخذ ، قال الراجز :

جارية شبت شبابا غصا
تصبح محضاً وتعيش رصا
ما بين وركها ذراع عرضا
لا تحسن التقييل إلا عصا
والجمع أورك ، لا يكسر على غير ذلك ،
استغنوا ببناء أدنى العدو ، قال ذو الرمة :
ورملى كأورك العذارى قطعت
إذا البسته المظلمات الحناوس

شبه كئبان الأنقاء بأعجاز النساء فجعل الفرع
أصلاً والأصل فرعاً ، والعرف عكس
ذلك ، وهذا كأنه يخرج مخرج المبالغة ،
أى قد ثبت هذا المعنى لأعجاز النساء ،
وصار كأنه الأصل فيه حتى شبهت بكئبان
الأنقاء . وحكى اللحياني : إنه لعظيم
الأورك ، كأنهم جعلوا كل جزء من الوركين
وركا ثم جمع على هذا . الليث : الورك
ما فوق الفخذين كالكيفين فوق العضدين .
والورك : عظم الوركين . ورجل
أورك : عظم الوركين . وفلان ورك على
دأبه وتورك عليها إذا وضع عليها وركه
قتل ، بجزم الراء ، يقال منه : وركت
أرك . وتى وركه قتل : جعل رجلا على
رجل أو تى رجله كالمتربع . وورك وركا
وتورك وتوارك : اعتمد على وركه ، أنشد
ابن الأعرابي :

تواركت في شقي له فانهزته
بفتخاء في شق من الخلق لينها
وفي الحديث : لعلك من الذين يصلون
على أوراكيهم ، فسر بأنه الذى يسجد ولا
يرتفع عن الأرض ويعلى وركه لكنه يفرج
ركبتيه فكانه يعتمد على وركه .

وفي حديث مجاهد : كان لا يرى بأساً
أن يتورك الرجل على رجله اليمنى في الأرض
المستحيلة في الصلاة ، أى يضع وركه على
رجله ، والمستحيلة غير المستوية . قال
أبو عبيد : التورك على اليمنى وضع الورك
عليها ، وفي الصحاح : وضع الورك في
الصلاة على الرجل اليمنى . وفي حديث
إبراهيم : أنه كان يكره التورك في الصلاة ،
يعنى وضع الأيمن أو أحدها على عقبه ،
وقال الجوهري : هو وضع الأيمن أو
أحدها على الأرض ، قال أبو منصور :
التورك في الصلاة ضربان : أحدهما سنة
والآخر مكروه ، فأما السنة فإن يثنى رجله
في التشهد الأخير ويلزق بقعدته بالأرض كما
جاء في الخبر ، وأما التورك المكروه فإن

يضع يديه على وركه في الصلاة وهو قائم
وقد نهى عنه . وقال أبو حاتم : يقال تى
وركه قتل ولا يجوز وركه في ذا المعنى إنما
هو مصدر ورك يرك وركاً ، ويسمى ذلك
الموضع من الرجل الموركة ، لأن الإنسان
يثنى عليه رجله ثنياً ، كأنه يربع ويضع رجلاً
على رجل ، وأما الورك نفسها فلا يستطيع
أن يثنيها لأنها لا تنكسر ، وفي الورك
لغات : الورك والورك والورك . وفي حديث
عبد الله : أنه كره أن يسجد الرجل متوركا أو
مضطجعا . قال أبو عبيد : قوله متوركا ،
أى أن يرفع وركه إذا سجد حتى يفجش في
ذلك ، وقوله : أو مضطجعا يعنى أن يتصام
ويصلق صدره بالأرض ويدع التجافى في
سجوده ، ولكن يكون بين ذلك ، قال :
ويقال التورك أن يصلق اليدين بعقبه في
السجود ، قال الأزهرى : معنى التورك في
السجود أن يورك يسراه فيجعلها تحت يمينه
كما يتورك الرجل في التشهد ، ولا يجوز ذلك
في السجود ، قال : وهذا هو الصواب . قال
بعضهم : التورك أن يسدل رجله في جانب
ثم يسجد وهو سايلها ، والراكب إذا أعيا
يتورك فيثنى رجله حتى يجعلها على معرفة
الدابة ، وأمر النساء أن يتوركن في الصلاة
وهو سدل الرجلين في شق السجود ، ونهى
الرجال عن ذلك ، قال : وأنكر التفسير
الاول أن يرفع وركه حتى يفجش . وقال
عبد الله بن أحمد عن أبيه : يتورك المصلى
في الرابعة ولا يتورك في الفجر ولا في صلاة
الجمعة ، لأن فيها جلسة واحدة ، وكان
يتورك في الفجر لأن التورك إنما جعل من طول
العود . ويتورك الرجل للرجل فيصرعه :
وهو أن يعقله برجله . ابن الأعرابي : ما
أحسن ركه ووركه ، من التورك .
ويقال : وركت على السرج والرجل
وركا ، وركت توركاً وتى وركه ،
بجزم الراء . وتورك على الدابة ، أى تى
رجله ووضع إحدى وركيه في السرج ،

وكذلك التوريك؛ قال الراعي:
ولا تعجل المرأة قبل الورو
ك وهي بركبته أبصر
وتوركت المرأة الصبي إذا حملته على
وركها. وفي الحديث: جاءت فاطمة
متوركة الحسن، أي حاملته على وركها.
وتورك الصبي: جعله في وركه معتمداً
عليها؛ قال الشاعر:
تبين أن أمك لم تورك
ولم ترضع أمير المؤمنين
وبروى: تورك من الأريكة، وهي السرير،
وقد تقدم.

ونعل مورك وموركة، يتسكن الواد:
من حيال الورك، وفي الصحاح: إذا كانت
من الورك يعني نعل الخف، وقال أبو
عبيدة: المورك والموركة الموضع الذي
يثنى الراكب رجله عليه قدام واسطة الرجل
إذا مل من الركوب؛ قال ابن سيده: مورك
الرجل وموركة وموراكه الموضع الذي يضع
فيه الراكب رجله، وقيل: الورك ثوب
يزين به المورك، وأكثر ما يكون من
الجيرة، والجمع ورك؛ وأنشد:

إلا الفتود على الأوراك والوروك^(١)
وقيل: الوراك والموركة قادمة الرجل
والموركة: كالصدغة يتخذها الراكب
تحت وركه. وفي حديث عمر، رضي الله
عنه: أنه كان ينهى أن يجعل في وراكه
صليب؛ الوراك: ثوب ينسج وحله يزين به
الرجل، وقيل هو النمرقة التي تلبس مقدم
الرجل ثم تثني تحته. أبو عبيدة: الوراك
رقم على الجوركة ولها ذوابة عهون، قال:
والموركة حيث يتورك الراكب على نيك
التي كانت رفاة من آدم، يقال لها موركة
ومورك. والمورك: جبل يحف به الرجل،

(١) قوله: «على الأوراك والورك» في ديوان
زهير: «على الأنساع والورك»، وفي الصحاح:
«على الأجواز والورك».

[عبد الله]

قال: والميركة تكون بين يدي الرجل يصع
الرجل رجله عليها إذا أعيا وهي الموركة؛
وأنشد:

إذا حرد الأكتاف مود الموارك
أوزيد: الوراك الذي يلبس المورك،
ويقال: هي خرقه مزينة صغيرة تغطي
الموركة، ويقال: ورك الرجل على
الموركة. الجوهرى: الوراك النمرقة التي
تلبس مقدم الرجل ثم تثني تحته يزين بها،
والجمع ورك؛ قال: زهير:

مقورة تتبارى لا شوار لها
إلا القطوع على الأجواز والورك
وفي الحديث: حتى إن رأس ناقته
ليصيب مورك رجله، المورك: النمرقة التي
تكون عند قادمة الرجل يصع الراكب رجله
عليها ليستره من وضع رجله في الركاب،
أراد أنه قد بالغ في جذب رأسها إليه ليكفها
عن السير.

وروك الجبل وركاً: جعله حيال
وركه، وكذلك وركه؛ قال بعض
الأغفال:

حتى إذا وركت من أبيري
سواد ضيفيه إلى القصير
رأت شحوبى وبدا شورى
وأنشد الجوهرى لزهير:

ووركن بالسوبان يعلون مته
عليهن دل الناعم المتنع
ويقال: وركن أي عدلن.
ووركت الجبل توريكاً إذا جاوزته.
وروك على الأمر وروكا وورك وتورك: قدر
عليه. ووارك الجبل: جاوزه. وورك
الشيء: أوجبه.

والتوريك: توريك الرجل ذنبه غيره
كأنه يلزمه إياه. وورك فلان ذنبه على غيره
توريكاً إذا أضاف إليه وقرفه به. وإنه لمورك
في هذا الأمر، أي ليس له فيه ذنب. وورك
الذنب عليه: حملة، واستعمله ساعدة في
السيف فقال:

فورك لنا لا يثمم نصله
إذا صاب أوساط العظام صميم
أراد نصله صميم، أي يصمم في العظم.
وروك لنا أي أماله للضرب حتى ضرب به،
يعنى السيف. وفي حديث النخعي في الرجل
يستحلف قال: إن كان مظلوماً فورك إلى
شيء جزى عنه التوريك، وإن كان ظالماً لم
يجز عنه التوريك، كأن التوريك في اليمين
نية يتوبها الحالف غير ما يتوبه مستحلفه،
من وركت في الوادى إذا عدلت فيه
ودهنت، وقد ورك يرك وروكا، أي
اضطجع كأنه وضع وركه على الأرض.

وروك بالمكان وروكا: أقام، وكذلك
تورك به (عن اللحياني) قال: وقال
أبو زياد التورك التبطو عن الحاقة. قال
ابن سيده: وأرى اللحياني حكى عن أبي
الهيثم العجلي تورك في خريره كضوك.

وَالْوَرَكُ: جانب القوس ومجرى الوتر
منها (عن ابن الأعرابي) وأنشد:
هل وصل غانية عض العشير بها
كما بعض بظهر الغارب القتب
إلا ظنون كورك القوس إن تركت
يوماً بلا وتر فالورك منقلب
عض العشير بها: لزمها.

وقال أبو حنيفة: ورك الشجرة عجزها.
وَالْوَرَكُ وَالْوَرَكُ: القوس المصنوعة من
وركها؛ وأنشد للهلدي:

بها محص غير جافى القوى
إذا مطى حن يورك حلال
أراد مطى فأسكن الحركة.

وَالْوَرَكُ، بفتح الواو وكسر الراء:
مايلي السنخ من النصل. وفي الحديث: أنه
ذكر فتنة تكون فقال: ثم يصطليح الناس
على رجل كورك على ضلع، أي
يصطليحون على أمر واو لا نظام له ولا
استقامة، لأن الورك لا تستقيم على الضلع
ولا تتركب عليه لا خلاف ما بينها وبغده.

• ورل • الورل : دابة على خلقه الضب إلا أنه أعظم منه ، يكون في الرمال والصحاري ، والجمع أورال في العدو وورلان وأرول ، بالهمز ، قال ابن بري : أرول مقلوب من أرول ، وقليت الواو همزة لانضمامها ، وقال امرؤ القيس في الجمع على أورال :

تطعم فرخاً لها فرقمه الجوع والإحثال
قلوب خزان ذوى أورال كما ترزق العيال^(١)
وقال ابن الرقاع في الواحيد :

عن لسان كجته الورل الأص

فخر مع الندى عليه الفراء
والأنتى ورلة . قال أبو منصور : الورل سبط الخلق طويل الذنب كان ذنبه ذنب حية ، قال : ورب ورل^(٢) يربو طوله على ذراعين ، قال : وأما ذنب الضب فهو عقد وأطول ما يكون قدر شير ، والعرب تستحيث الورل وتستغفره فلا تأكله ، وأما الضب فإنهم يحرسون على صيده وأكله ، والضب أحرص الذنب خشية مفقره ، ولونه إلى الصخمة وهي غيرة مشربة سوداء ، وإذا سعين اصفر صدره ولا يأكل إلا الجنادب والدباء والعشب ولا يأكل الهوام ، وأما الورل فإنه يأكل العقارب والحيات والحرايب والخنافس ، ولحمه ذرياق ، والنساء يتسمن بلحمه .

(١) قوله : « تطعم فرخاً إلخ » . هكذا في الأصل بهذا الضبط وبصورة يتبين وعبارة الأصل في حثل : وأحثل الصبي إذا أسأت غذاءه ، ثم قال قال امرؤ القيس :

تطعم فرخاً لها ساغباً
أزرى به الجوع والإحثال
وفي التكملة وشرح القاموس في ورل : أورال موضع ، قال امرؤ القيس يصف عقاباً :

تخطف خزان الأنيم بالفضي
وقد جحر منها ثعالب أورال
وهذا البيت هو المذكور في ديوان امرئ القيس .
(٢) قوله : « ورب ورل إلخ » لعله ورب ذنب

ورل إلخ .

وأرل : موضع يجوز أن تكون همزته مبدلة من واو ، وأن تكون وضماً ، قال ابن سيده . وأن تكون وضماً أولى لأننا لم نسمع ورلاً البتة .

• ورم • الورم : أخذ الأورام التواء والانفخ ، وقد ورم جلده ، وفي المحكم : ورم يرم ، بالكسر ، ناير ، ويقاسه يورم ، قال : ولم نسمع به ، وتورم مثله ، وورمته أنا تورمياً . وفي الحديث : أنه قام حتى تورمت قدماه ، أي انتفخت من طول قيامه في صلاة الليل . وأورمت الناقة : ورم ضرعها . والمورم : منبت الأضراس . وأورم بالرجل وأورمه : أسعته ما يغضب له ، وهو من ذلك ، وقيل به ما أورمه ، أي ساءه وأغضبه . وورم أنفه ، أي غضب ؛ ومنه قول الشاعر :

ولا يهاج إذا ما أنفه ورما
وفي حديث أبي بكر ، رضي الله عنه : ولت أموركم خيركم فكلكم ورم أنفه على أن يكون له الأمرين دور ، أي امتلاً وانتفع من ذلك غضباً ، وخص الأنف بالذكر لأنه موضع الأنفة والكبر ، كما يقال شمع بأنفه وورم فلان بأنفه تورمياً إذا شمع بأنفه وتجر . وأورمت الناقة إذا ورم ضرعها . والمورم : الضخم من الرجال ، قال طرفة :

له شريتان بالعشي وأربع
من الليل حتى عاد صخداً مورماً
وقد يكون المنفخ ، أي صخداً منفخاً .

وورم الثب ورماً ، وهو ورم : سعين وطل ، قال الجعدي :

فتمطى زمخري ورم
من ربيع كلما خف هطل
والأورم : الجاعة ، قال البرقي :

بالب ألوب وحرابة
لدى مني وازعها الأورم
يقال : ما أدري أي الأورم هو ، وخص

بعقوب به الجحد .

• ورن • ورنه : ذو القعدة ، قال ابن سيده : أرى ذلك في الجاهلية ، وجمعها ورنات ، وقال ثعلب : هو جادى الآخرة ؛ وأنشدوا :

فاعندت مصقولا لأيام ورنه
إذا لم يكن للرمي والطعن مسلك
قال ثعلب : ويقال له أيضاً رنة ، غير مصروف . قال ابن الأعرابي : أخبني أبي عن بعض شيوخه قال : كانت العرب تسمى جادى الآخرة رنى ، وهذا القعدة ورنه ، وهذا الحجة برك .

قال ابن الأعرابي : التورن كرة التلن والتيسم . قال أبو منصور : التورن ، بالدار ، أشبه بهذا المعنى ، وقد ذكرناه في موضعه .

• ورنل • ورنل : الشر والأمر العظيم ، مثل به سبويه وفسره السرياني ، قال : وإنما قضينا على الواو أنها أصل لأنها لا تزداد أولاً البتة ، والنون ثالثة وهو موضع زيادتها ، إلا أن يجيء ثبت بخلاف ذلك ، وقال بعض النحويين : النون في ورنل زائدة تكون جحتفل ، ولا تكون الواو هنا زائدة لأنها أول والواو لا تزداد أولاً البتة .

• وره • الوره : الحنق في كل عمل ، ويقال : الخرق في العمل . والأوره : الذي تعرف وتذكر ، وفيه حنق ، ولكلاميه مخارج ، وقيل : هو الذي لا يتألك حقاً ، وقد وره ورهأ . وكتب أورده : لا يتألك . وامرأة ورهأ : خرقاء بالعمل . وامرأة ورهأ اليدين : خرقاء ، قال :

ترنم ورهأ اليدين تحاملت
على البعل يوماً وهي مقاء ناشير
المقاء : الكثرة الماء ، وقد ورهت تورده ، قال الفند الزماني يصف طعنة :

كَجَنِبِ الدَّفْنِسِ الزَّوْهَاءِ
رَبْعَتِ وَهِيَ . تَسْتَفْلِي
وَيُرَوَّى لَأَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ .

وَفِي حَدِيثِ الْأَحْنَفِ : قَالَ لَهُ الْحُبَابُ
وَاللَّهِ إِنَّكَ لَصَيْبِلٌ وَإِنْ أَمَكَ لَوْرَهَاءُ ، الْوَرَهَاءُ
بِالتَّخْرِيكِ : الْخَرْقُ فِي كُلِّ عَمَلٍ ، وَقِيلَ :
الْحَقُّ . وَرَجُلٌ أَوْرَهُ إِذَا كَانَ أَحَقَّ أَهْوَجَ ،
وَقَدْ وَرَهَ يَوْرَهُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ جَعْفَرِ
الصَّادِقِ : قَالَ لِرَجُلٍ نَعَمْ يَا أَوْرَهُ !
وَالْوَرَهَاءُ : الرَّمَالُ الَّتِي لَا تَتَأَسَّكُ ، قَالَ
رُوبَةُ :

عَنَّا وَثَبَاجَ الرَّمَالِ الْوَرَهَاءِ
وَوَرَهَ فُلَانٌ فِي عَمَلٍ هَذَا الشَّيْءُ إِذَا لَمْ
يَكُنْ لَهُ بِهِ حَذَاقَةٌ .
وَرِيحٌ وَرَهَاءٌ : فِي هُبُوبِهَا خَرْقٌ
وَعَجْرَةٌ .

ابْنُ بَرَزَجٍ : الْوَرَهَاءُ الْكَثِيرَةُ الشَّخْمِ ،
وَرِهَتْ فِيهِ تَرَهُ مِثْلَ وَرِهَتْ فِيهِ تَرَمَ .
وَسَحَابٌ وَرَهَ وَسَحَابَةٌ وَرَهَةٌ إِذَا كَثُرَ مَطَرُهَا ،
قَالَ الْهَذَلِيُّ :

جَوْفُ رَبَابٍ وَرَوٍ مُثْقَلٍ

وَدَارٌ وَارَهَةٌ وَاسِعَةٌ .

وَالْوَرَهْرَهَةُ : الْمَرْأَةُ الْحَمَقَاءُ .

وَالْوَرَوَرَةُ : الْهَالِكَةُ .

* وَرَى • الْوَرَى : قِيحٌ يَكُونُ فِي الْجَوْفِ ،
وَقِيلَ : الْوَرَى قَرَحٌ شَدِيدٌ يَبْقَاءُ مِنْهُ الْقِيحُ
وَالْدَّمُ . وَحَكَى اللَّجَّائِيُّ عَنْ الْعَرَبِ : مَا لَهُ ،
وَرَاهُ اللَّهُ ! أَيْ رَمَاهُ اللَّهُ بِذَلِكَ الدَّوَاءِ ،
قَالَ : وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلْبَغِيضِ إِذَا سَمَلَ :
وَرِيًا وَقَحَابًا ، وَلِلْحَبِيبِ إِذَا عَطَسَ : رَعِيًا
وَشَبَابًا . وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ
قَالَ : لَأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِيحًا حَتَّى
يَزِيهَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا ، قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ حَتَّى يَزِيهَ هُوَ مِنْ الْوَرَى
عَلَى مِثَالِ الرَّمَى ، يُقَالُ مِنْهُ : رَجُلٌ مَوْرَى ،
غَيْرُ مَهْمُوزٍ ، وَهُوَ أَنْ يَدَوَّى جَوْفُهُ ، وَأَنْشَدَ :

قَالَتْ لَهُ وَرِيًا إِذَا تَنَحَّحَا ^(١)
تَدَعُو بِالْوَرَى . وَيُقَالُ : وَرَى الْجُرْحُ سَائِرُهُ
تَوْرِيَةً أَصَابَهُ الْوَرَى ، وَقَالَ الْقَرَاءُ : هُوَ
الْوَرَى ، يَفْتَحُ الرَّاءُ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : هُوَ
بِالسُّكُونِ الْمَصْدَرُ ، وَيَفْتَحُ الْأَسْمُ ، وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَرَى الْقِيحُ جَوْفَهُ يَرِيهِ وَرِيًا
أَكَلَهُ ، وَقَالَ قَوْمٌ : مَعْنَاهُ حَتَّى يَصِيبَ رِثْتَهُ ،
وَأَنكَرَهُ غَيْرُهُمْ ، لِأَنَّ الرِّثَّةَ مَهْمُوزَةٌ ، فَإِذَا
بَنِيَتْ مِنْهُ فَعَلًا قُلْتُ : رَأَاهُ يَرَاهُ فَهُوَ مَرِيٌّ .
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : إِنَّ الرِّثَّةَ أَصْلَهَا مِنْ وَرَى
وَهِيَ مَحْدُوقَةٌ مِنْهُ . يُقَالُ : وَرَيْتُ الرَّجُلَ
فَهُوَ مَوْرَى إِذَا أَصَبَتْ رِثَّتُهُ ، قَالَ :
وَالْمَشْهُورُ فِي الرِّوَايَةِ الْهَمْزُ ، وَأَنْشَدَ
الْأَصْمَعِيُّ لِلْعَجَّاجِ يَصِفُ الْجَرَاحَاتِ :
بَيْنَ الطَّرَاقِينِ وَيَفْلِينَ الشَّعْرَ
عَنْ قَلْبِ ضُجْمٍ تَوْرَى مِنْ سَبَرٍ
كَأَنَّهُ يُعْلَى مِنْ عِظْمِهِ وَتَفُورُ النَّفْسُ مِنْهُ ،
يَقُولُ : إِنَّ سَبْرَهَا إِنْسَانٌ أَصَابَهُ مِنْهُ الْوَرَى مِنْ
شِدَّتِهَا ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي الْوَرَى مِثْلُهُ إِلَّا أَنَّهُ
قَالَ : هُوَ أَنْ يَأْكُلَ الْقِيحُ جَوْفَهُ ، وَقَالَ عَبْدُ
بَنِي الْحَسَنِاسِ يَذْكُرُ النَّسَاءَ :

وَرَاهُنْ رَبِي مِثْلَ مَاقَدٍ وَرَيْتِي
وَأَحْمَى عَلَى أَكْبَادِهِنَّ الْمَكَوِيَا
وَقَالَ ابْنُ جَبَلَةَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ
يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَوْرَى مِنْ سَبَرٍ ، قَالَ : مَعْنَى
تَوْرَى تَدْفَعُ ، يَقُولُ : لَا يَرَى فِيهِ عِلَاجًا مِنْ
هَوْلِهَا فَيَسْتَعِثُّ ذَلِكَ مِنْ دَوَائِهَا ، وَمِنْهُ قَوْلُ
الْفَرَزْدَقِ :

فَلَوْ كُنْتُ . صُلْبَ الْعُودِ أَوْ ذَا حَفِظَةٍ
لَوَرَيْتُ عَنْ مَوْلَاكَ وَاللَّيْلُ مُظْلِمٌ
يَقُولُ : نَصْرَتُهُ وَدَفَعَتْ عَنْهُ ، وَتَقُولُ مِنْهُ :
رِبَارِجُلٌ ، وَرِبَا لِلثَّانِي ، وَرَوَا لِلْجَاعَةِ ،
وَلِلْمَرْأَةِ رَى وَهِيَ يَاءٌ ضَمِيرُ الْمَوْتِ مِثْلُ
قَوْمِي وَأَقْعَدِي ، وَلِلْمَرَاتَيْنِ : رِبَا ،
وَلِلنِّسْوَةِ : رَيْنٌ ، وَالْأَسْمُ الْوَرَى ،

(١) قوله : « تنححا » كذا بالأصل وشرح

القاموس ، والذي في غير نسخة من الصحاح :
تنحح .

بِالتَّخْرِيكِ . وَوَرِيَتُهُ وَرِيًا : أَصَبَتْ رِثَّتُهُ ،
وَالرِّثَّةُ مَحْدُوقَةٌ مِنْ وَرَى . وَالْوَارِيَةُ دَاءٌ يَأْخُذُ
فِي الرِّثَّةِ ، يَأْخُذُ مِنْهُ السُّعَالُ فَيَقْتُلُ صَاحِبَهُ ،
قَالَ : وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِ الرِّثَّةِ . وَوَرَاهُ الدَّاءُ :
أَصَابَهُ . وَيُقَالُ : وَرَى الرَّجُلُ فَهُوَ مَوْرٌ ،
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَوْرَى .

وَقَوْلُهُمْ : بِهِ الْوَرَى وَحَمَى خَيْرًا ، وَشَرُّ
مَا يُرَى ، فَإِنَّهُ خَيْسَرَى ، إِنَّمَا قَالُوا الْوَرَى عَلَى
الْإِتْيَاعِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ بِضِيَةِ الْبَرَى أَيْ
الْتَرَابِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

هَلُمَّ إِلَى أُمِيَّةٍ إِنَّ فِيهَا

شِفَاءَ الْوَارِيَاتِ مِنَ الْغَلِيلِ
وَعَمَّ بِهَا فَقَالَ : هِيَ الْأَدَوَاءُ . التَّهْذِيبُ :
الْوَرَى دَاءٌ يُصِيبُ الرَّجُلَ وَالْبَعِيرَ فِي
أَجْوِفِهَا ، مَقْصُورٌ يُكْتَبُ بِالْيَاءِ ، يُقَالُ :
سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَرَى وَحَمَى خَيْرًا وَشَرَّ مَا يُرَى
فَإِنَّهُ خَيْسَرَى ، وَخَيْسَرَى : يَقْلِي مِنْ
الْخُسْرَانِ ، وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ خَسَرَى بِالْثَوْنِ ،
مِنْ الْخَنَاسِيرِ وَهِيَ الدَّوَاهِي . قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : وَأَبُو عَمْرٍو لَا يَعْرِفُ الْوَرَى مِنْ
الدَّاءِ ، يَفْتَحُ الرَّاءُ ، إِنَّمَا هُوَ الْوَرَى بِاسْكَانٍ
الرَّاءُ ضَرْفٌ إِلَى الْوَرَى . وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ :
الْوَرَى الْمَصْدَرُ ، وَالْوَرَى يَفْتَحُ الرَّاءُ
الْأَسْمُ . التَّهْذِيبُ : الْوَرَى شَرْقٌ يَقَعُ فِي
قَصْبَةِ الرِّثْتَيْنِ فَيَقْتُلُهُ ^(٢) . أَبُو زَيْدٍ : رَجُلٌ
مَوْرَى ، وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُ الرَّجُلَ فَيَسْعَلُ ،
يَأْخُذُهُ فِي قَصَبِ رِثَّتِهِ .

وَوَرَتْهُ الْإِبِلُ وَرِيًا : سَمِنَتْ فَكَثُرَ
شَحْمُهَا وَثَقِيهَا وَأَوْرَاهَا السَّمْنُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو
حَنِيفَةَ :

وَكَانَتْ كِنَازَ اللَّحْمِ أَوْرَى عِظَامِهَا
بُوْهَيْنِ أَثَارُ الْعِهَادِ الْبَوَاكِرِ
وَالْوَارِي : الشَّخْمُ السَّمِينُ ، صِفَةٌ
غَالِيَةٌ ، وَهُوَ الْوَرَى . وَالْوَارِي : السَّمِينُ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ ، وَأَنْشَدَ شَمِرُ بْنُ لَيْثٍ الشُّعْرَاءَ يَصِفُ
قَدْرًا :

(٢) قوله : « فيقتله » أي فيقتل من أصيب

بالمشرق .

وَدَعَمَاءَ فِي عَرْضِ الرُّوَاقِ مُنَاجَةً
كثيرةً وَذَرِ اللَّحْمَ وَارِيقَ الْقَلْبِ
قَالَ : قَلْبٌ وَإِذَا تَغَشَّى بِالشَّحْمِ وَالسَّمَنِ .
وَلَحْمٌ وَرَى ، عَلَى فَيْلٍ ، أَيْ سَمِينٍ . وَفِي
حَدِيثِ عَمْرِو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ امْرَأَةً
شَكَتْ إِلَيْهِ كُدُوحًا فِي ذِرَاعَيْهَا مِنْ اخْتِرَاشِ
الضَّبَابِ ، فَقَالَ : لَوْ أَخَذْتَ الضَّبَّ فَوَرَيْتَهُ
ثُمَّ دَعَوْتَ بِمِكَفَةٍ قَمَلْتِهِ كَانَ أَشْبَعَ ، وَرَيْتَهُ
أَيْ رَوَّغْتَهُ فِي الدَّهْنِ ، مِنْ قَوْلِكَ لَحْمٌ وَإِ
أَيْ سَمِينٌ . وَفِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ : وَفِي
الشُّوَيْبِيِّ الْوَرَى مُسْنَةٌ ، فَيْلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ .
وَوَرَّتِ النَّارُ تَرَى وَرِيًّا وَرِيَّةً حَسَنَةً ، وَوَرَى
الزَّئِدُ بَرَى ، وَوَرَى بَرَى وَوَرَى وَرِيًّا وَوَرِيًّا
وَرِيَّةً ، وَهُوَ وَارٍ وَوَرَى : انْقَدَ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

وَجَدْنَا زَنْدَ جَدِّهِمْ وَرِيًّا
وَزَنْدَ بَنِي هَوَازِنَ غَيْرَ وَارِي
وَأَنشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ :

أُمُّ الْهَيْثَمِيِّينَ مِنْ زَنْدٍ لَهَا وَارِي
وَأَوْرِيَّتُهُ أَنَا ، وَكَذَلِكَ وَرَيْتُهُ تَوْرِيَّةً ،
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِشَاعِرٍ :

وَأَطْفَرُ حَدِيثُ السُّوَيْدِ بِالصَّنْتِ إِنَّهُ
مَتَّى يُؤَيِّدُ نَارًا لِلْعَتَابِ تَأْجِجًا
وَيُقَالُ : وَرَى الْمَخْ بَرَى إِذَا اكْتَرَّ .
وَنَاقَةٌ وَارِيَّةٌ أَيْ سَمِينَةٌ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :
بِأَكْلَنِ مِنْ لَحْمِ السَّلَفِ الْوَارِي
كَذَا أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ :
وَالَّذِي فِي شِعْرِ الْعَجَّاجِ :

وَأَنَّهُمْ هَامُومُ السَّلَفِ الْوَارِي
عَنْ جَرَزٍ مِنْهُ وَجُوزٍ عَارِي
وَقَالُوا : هُوَ أَوْرَاهُمْ زَنْدًا ، يُضْرَبُ مَثَلًا
لِنَجَاحِهِ وَظَفَرِهِ . يُقَالُ : إِنَّهُ لَوَارِي الزَّئَادِ
وَوَارِي الزَّئِدِ وَوَرَى الزَّئِدُ إِذَا رَامَ امْرَأَةً أَنْجَحَ
فِيهِ وَادْرَكَ مَا طَلَبَ . أَبُو الْهَيْثَمِ : أَوْرِيَّتُ
الزَّئَادُ قَوْرَتْ تَرَى وَرِيًّا وَرِيَّةً ، قَالَ : وَقَدْ
يُقَالُ : وَرَيْتُ تَوْرَى وَرِيًّا وَرِيَّةً ، وَأَوْرِيَّتُهَا أَنَا
أَثْبَتْتُهَا . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَرَتْ الزَّئَادُ إِذَا
خَرَجَتْ نَارُهَا ، وَوَرَيْتُ صَارَتْ وَارِيَّةً وَقَالَ

مَرَّةً : الرِّيَّةُ كُلُّ مَا أَوْرَيْتَ بِهِ النَّارَ مِنْ خَرْقَةٍ
أَوْ عَطِيَّةٍ أَوْ قِشْرَةٍ ، وَحَكِي : ابْنَيْ رِيَّةً أَرَى
بِهَا نَارِي ، قَالَ : وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى الْقَلْبِ عَنْ
وَرِيَّةٍ وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْ بِوَرِيَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ
تَرْوِيجِ حَدِيثِجَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَخَتَ
فَأَوْرَيْتُ ، وَرَى الزَّئِدُ : خَرَجَتْ نَارُهُ ،
وَأَوْرَاهُ غَيْرُهُ إِذَا اسْتَخْرَجَ نَارَهُ . وَالزَّئِدُ
الْوَارِي : الَّذِي تَظْهَرُ نَارُهُ سَرِيعًا . قَالَ
الْحَرَبِيُّ : كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ قَلَحَتْ
فَأَوْرِيَّتُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ
وَجْهَهُ : حَتَّى أَوْرَى قَيْسًا لِقَابِيسٍ ، أَيْ أَظْهَرَ
نُورًا مِنْ الْحَقِّ لِطَالِبِ الْهُدَى . وَفِي حَدِيثِ
قَتَحِ أَصْبَهَانَ : تَبَعْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ
فِيُورُوا ، قَالَ : هُوَ مِنْ وَرَيْتِ النَّارِ تَوْرِيَّةً إِذَا
اسْتَخْرَجَتْهَا .

قَالَ : وَاسْتَوْرَيْتُ فَلَانًا رَابَاً سَالْتَهُ أَنْ
يَسْتَخْرِجَ لِي رَابَاً ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ
مِنْ التَّوْرِيَّةِ عَنِ الشَّيْءِ ، وَهُوَ الْكِنَايَةُ عَنْهُ ،
وَفَلَانٌ يَسْتَوْرِي زَنَادَ الضَّلَالَةِ . وَأَوْرَيْتُ
صَدْرَهُ عَلَيْهِ : أَوْدَقْتُهُ وَأَحَقَقْتُهُ .

وَرِيَّةُ النَّارِ (١) ، مُحَقَّقَةٌ : مَا تَوْرَى بِهِ ،
عُودًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ .

أَبُو الْهَيْثَمِ : الرِّيَّةُ مِنْ قَوْلِكَ وَرَتْ النَّارُ
تَوْرَى وَرِيًّا وَرِيَّةً يَمِثِلُ وَعَتْ تَعَى وَعِيًّا وَعِيَّةً ،
وَوَدَيْتُهُ أَدِيهِ وَدِيًّا وَدِيَّةً ، قَالَ : وَأَوْرَيْتُ النَّارَ
أَوْرِيهَا إِيرَاءَ قَوْرَتْ تَرَى وَوَرَيْتُ تَرَى ،
وَيُقَالُ : وَرَيْتُ تَوْرَى ، وَقَالَ الطَّرْمَاحُ
يَصِفُ أَرْضًا جَدِيَّةً لَا نَبَاتَ فِيهَا :

كَظْهَرِ اللَّأَى لَوْ تَبَغَّيْ رِيَّةً بِهَا
لَعَيْتَ وَشَقَقْتَ فِي بَطُونِ الشَّوْاجِنِ
أَي هَذِهِ الصَّخْرَاءُ كَظْهَرُ بَقَرَةٍ وَحَشِيَّةٍ ، لَيْسَ
فِيهَا أَكْمَةٌ وَلَا وَهْدَةٌ ، وَقَالَ ابْنُ بَرٍّ :
مَا تَتَّقَبُّ بِهِ النَّارُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : جَعَلَهَا
تَقْوَبًا مِنْ حَتَّى أَوْ رَوَّشَ أَوْ ضَرَمَهُ أَوْ حَشِيَشَهُ
بِاسْتِ ، وَالتَّهْلِيلُ : وَأَمَّا قَوْلُ لَبِيدٍ :

(١) قوله : « ورية النار » ضبطت ورية في
الأصل بكسر الراء كما ترى ، وعليه قوله « مخففة »
يعنى الباء . وأطلق الجهد فضبطت الراء بالسكون .

تَسَلَّبُ الْكَائِسَ لَمْ يُوْرَ بِهَا
شُعْبَةُ السَّاقِ إِذَا الظَّلُّ عَقَلَ
رَوَى : لَمْ يُوْرَ بِهَا وَلَمْ يُوْرَ بِهَا وَلَمْ يُوْرَ
بِهَا ، فَمِنْ رَوَاهُ لَمْ يُوْرَ بِهَا فَمَعْنَاهُ لَمْ يَشْعُرْ
بِهَا ، وَكَذَلِكَ لَمْ يُوْرَ بِهَا ، قَالَ : وَرَيْتُهُ
وَأَوْرَاتُهُ إِذَا أَعْلَمْتُهُ ، وَأَصْلُهُ مِنْ وَرَى الزَّئِدُ
إِذَا ظَهَرَتْ نَارُهَا كَأَنَّ نَاقَتَهُ لَمْ تُضَيِّ لِلطَّبِي
الْكَائِسَ وَلَمْ تَبْنِ لَهُ فَيَشْعُرْ بِهَا لِسَرْعَتِهَا حَتَّى
انْتَهَتْ إِلَى كِنَاسِهِ فَدَنَى مِنْهَا جَافِلًا ، قَالَ :

وَأَنشَدَنِي بَعْضُهُمْ :
دَعَانِي فَلَمْ أُوْرَ بِهِ فَلَجِيئَةً
فَقَدْ يَثْنِي بَيْنَنَا غَيْرَ أَقْطَعَا
أَي دَعَانِي وَلَمْ أَشْعُرْ بِهِ ، وَمَنْ رَوَاهُ وَلَمْ يُوْرَ
بِهَا فَهِيَ مِنْ أَوَارِ الشَّمْسِ ، وَهُوَ شِدَّةُ
حَرِّهَا ، فَتَلَبَّ وَهُوَ مِنَ التَّغْيِيرِ .

وَالْتَوْرَةُ عِنْدَ أَبِي الْعَبَّاسِ تَفْعَلَةٌ ، وَعِنْدَ
الْفَارِسِيِّ فَوْعَلَةٌ ، قَالَ : لِقِلَّةِ تَفْعَلَةٍ فِي
الْأَسْمَاءِ وَكَثْرَةِ فَوْعَلَةٍ .

وَوْرَيْتُ الشَّيْءَ وَوَارَيْتُهُ : أَخْفَيْتُهُ .
وَتَوَارَى هُوَ : اسْتَرَى .

الْفَرَاءُ فِي كِتَابِهِ فِي الْمَصَادِرِ : التَّوْرَةُ مِنْ
الْفِعْلِ التَّفَعُّلِ ، كَأَنَّهُا أُخْذَتْ مِنْ أَوْرَيْتُ
الزَّئَادَ وَوَرَيْتُهَا ، فَتَكُونُ تَفْعَلَةٌ فِي لَفْعٍ طَبِيعِيٍّ
لَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي التَّوْرِيَّةِ تَوْصَاةً وَلِلْجَارِيَةِ
جَارَةٌ وَلِلنَّاصِيَةِ نَاصَةٌ ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي
التَّوْرَةِ : قَالَ الْبَصْرِيُّونَ تَوْرَةٌ أَصْلُهَا فَوْعَلَةٌ ،
وَفَوْعَلَةٌ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ يَمِثِلُ الْخَوَصَلَةِ
وَاللَّوْخَلَةِ ، وَكُلُّ مَا قَلَّتْ فِيهِ فَوْعَلَتُ
فَمَصْدَرُهُ فَوْعَلَةٌ ، فَلَا أَصْلَ عِنْدَهُمْ وَوْرَةٌ ،
وَلَكِنْ الْوَاوُ الْأُولَى قَلَّتْ تَاءً كَمَا قَلَّتْ فِي
تَوَلَّجَ وَإِنَّمَا هُوَ فَوْعَلٌ مِنْ وَلَجَتْ ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ .
وَاسْتَوْرَيْتُ فَلَانًا رَابَاً أَيْ طَلَبْتُ إِلَيْهِ أَنْ
يَنْظُرَ فِي أَمْرِي ، فَيَسْتَخْرِجُ رَابَاً أَمْضِي عَلَيْهِ .
وَوْرَيْتُ الْخَبَرَ : جَعَلْتُهُ وَرَائِي وَسْتَرْتُهُ
(عَنْ كُرَاعٍ) وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِ وَرَاءَ لِأَنَّ لَامَ
وَرَاءَ هِمَزَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا وَرَى
بَغِيرَهُ ، أَيْ سَتَرَهُ وَكَتَمَهُ عَنْهُ وَأَوْهَمَ أَنَّهُ يَرِيدُ

غیره ، وأصله من وراء ، أى ألقى البیان وراء ظهره . ويقال : واريته ووريته بمعنى واحد . وفى التثنية العزيز : « ما وورى عنها » ، أى ستر على فوعل ، وقرى : ورى عنها بمعناه . ووريت الخبر أوريه تورية إذا سترته وأظهرت غيره ، كأنه مأخوذ من وراء الإنسان ، لأنه إذا قال وريته فكانه يجعله وراءه حيث لا يظهر .

والورى : الضيف . وفلان ورى فلان أى جاره الذى تواريه بيوته وتستره ، قال الأعشى :

وتشد عَفْدَ عَفْدٍ وَرِيْنَا
عَفْدَ الْحِجْرِ عَلَى الْغِفَارَةِ
قال : سمي ورِيًا لأن بيته يواريه .
ووريت عنه : أردته وأظهرت غيره ،
وأرليت لغة ، وهو مذكور فى موضعه .
والتورية : الستر .

والتورية : اسم مآثره الخافض عند الاغتسال ، وهو الشيء الخفى اليسير ، وهو أقل من الصفرة والكدر ، وهو عند أبى على فيلة من هذا ، لأنها كأن الحىض وارى بها عن منظرو العين ، قال : ويجوز أن يكون من ورى الزند إذا أخرج النار ، كأن الطهر أخرجها وأظهرها بعدما كان أخفاها الحىض .

وورى عنه بصره ودفع عنه ، أنشد ابن الأعرابي :

وَكُنْتُمْ كَأَمْ بَرَقَ ظَنِّ ابْنِهَا
إِلَيْهَا فَمَا وَرَتْ عَلَيْهِ بِسَاعِدِ
وَمِسْكَ وَارٍ جِدِّ رَفِيعٍ ، أنشد ابن الأعرابي :

تَعَلُّ بِالْجَادِي وَالْمِسْكِ الْوَارِ
والورى : الخلق . تقول العرب : ما أدرى أى الورى هو أى أى الخلق هو ؟ قال ذو الرمة :

وَكَانَ دَعْرًا مِنْ مَهَاقٍ وَرَامِحِ
يَلَادُ الْوَرَى لَيْسَتْ لَهُ يِلَادُ
قال ابن برى : قال ابن جنى لا يستعمل

الورى إلا فى النفى ، وأنا سوغ لذى الرمة استعماله واجبا لأنه فى المعنى منفى كأنه قال لَيْسَتْ يِلَادُ الْوَرَى لَهُ يِلَادُ .

الجوهري : ووراء بمعنى خلف ، وقد يكون بمعنى قدام ، وهو من الأضداد . قال الأخفش : لقيت من وراء قفره على الغاية إذا كان غير مضاف تجعله اسما ، وهو غير متمكن ، كقولك من قبل ومن بعد ، وأنشد لحنى بن مالك العقيلي :

أَبَا مُدْرِئٍ إِنْ الْهَوَى يَوْمَ عَاقِلٍ
دَعَانِي وَمَالِي أَنْ أُجِيبَ عَزَاءُ
وَأَنْ مُرُورِي جَانِبًا ثُمَّ لَا أَرَى
أُجِيبُكَ إِلَّا مُعْرِضًا لَجَفَاءُ

وَأَنْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدِي وَعِنْدَهَا
إِذَا جُنْتُ يَوْمًا زَائِرًا لِبَلَاءُ
إِذَا أَنَا لَمْ أُوْمِنْ عَلَيْكَ وَلَمْ يَكُنْ
لِقَاؤُكَ إِلَّا مِنْ وَرَاءُ وَرَاءُ

وقولهم : ووراءك أوسع ، نصب بالفعل المقدر وهو تأخر . وقوله عز وجل : « وكان وراءهم ملك » أى أمامهم ، قال ابن برى : ومثله قول سوار بن المضرب :

أَيُّجُوْ بَنُو مِرْوَانَ سَمْعِي وَطَاعَتِي
وَقَوِي تَمِيمٍ وَالْفَلَاةُ وَرَائِي ؟
وقول لبيد :

أَلَيْسَ وَرَائِي إِنْ تَرَاخَيْتُ مَنِيَّ
لِزُومِ الْعَصَا تَنِيَّ عَلَيْهَا الْأَصَابِعُ ؟
وقال مرقش :

لَيْسَ عَلَى طُولِ الْحَيَاةِ نَدَمٌ
وَمِنْ وَرَاءِ الْمَرْءِ مَا يَعْلَمُ
أَيُّ قُدَامَةِ الشَّيْبِ وَالْهَرَمِ ؛ وقال جرير :

أَتُوْعِدُنِي وَرَاءَ بَنِي رَبَاحٍ ؟
كَذَبْتَ لَتَقْصُرَنَّ بِدَاكَ دُونِي !
قال : وقد جاءت ورا مقصورة فى الشعر ، قال الشاعر :

تَقَافَذَهُ الرُّوَادُ حَتَّى رَمَوْا بِهِ
وَرَا طَرْفِ الشَّامِ الْبِلَادَ الْأَبَاعِدَا
أَرَادَ وَرَاءَ ، وتصغيرها وريته ، بالهاء ، وهى شاذة .

وفى حديث الشفاعة : يَقُولُ إِبْرَاهِيمُ إِنِّي كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءِ وَرَاءَ ، هكذا يروى منبأ على الفتح ، أى من خلف حجاب ؛ ومنه حديث معقل : أَنَّهُ حَدَّثَ ابْنَ زِيَادٍ بِحَدِيثٍ فَقَالَ أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ^{عليه السلام} ، أَوْ مِنْ وَرَاءِ وَرَاءَ ، أى مِنْ جَاءَ خَلْفَهُ وَبَعْدَهُ .

والوراء أيضا : ولد الولد . وفى حديث الشعبي : أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ رَأَى مَعَهُ صَبِيًّا هَذَا ابْنُكَ ؟ قَالَ : ابْنُ ابْنِي ، قَالَ : هُوَ ابْنُكَ مِنْ الْوَرَاءِ ، يُقَالُ لَوْلَدِ الْوَلَدِ : الْوَرَاءُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وزاء . وَزَاتُ اللَّحْمِ وَزَاءُ : أَيِسْتُهُ ، وَقِيلَ : شَوَيْتُهُ فَأَيِسْتُهُ .

وَالْوَزَاءُ ، عَلَى فَعْلٍ بِالتَّحْرِيكِ : الشَّدِيدُ الْخَلْقِ . أَبُو الْعَبَّاسِ : الْوَزَاءُ مِنَ الرِّجَالِ ، مَهْمُوزٌ ، وَأَنْشَدَ لِيَعْنَى بَنَى أَسَدٌ :

يُطْفَنُ حَوْلَ وَزَاءٍ وَزَوَائِرِ
قَالَ : وَالْوَزَاءُ : الْقَصِيرُ السَّمِينُ الشَّدِيدُ الْخَلْقِ .

وَوَزَاتُ الْفَرَسِ وَالنَّاقَةِ بِرَاكِهَا تَوَزَتْ : صَرَعَتْ . وَوَزَاتُ الْوَعَاءِ تَوَزَتْ وَتَوَزِيْنَا إِذَا شَدَدْتَ كَتْرَهُ . وَوَزَاتُ الْإِنَاءِ : مَلَأَتْهُ . وَوَزَا مِنْ الطَّعَامِ : امْتَلَأَ . وَتَوَزَاتُ : امْتَلَأَتْ رِيًّا . وَوَزَاتُ الْقِرْبَةِ تَوَزِيْنَا : مَلَأَتْهَا . وَقَدْ وَزَاتُهُ : حَلَفَتْهُ بِحِمْنٍ غَلِيظَةٍ .

• وزب . التَّهْدِيبُ : وَزَبَ الشَّيْءُ ، يَزِبُ وَزُوبًا إِذَا سَالَ . الْجَوْهَرِيُّ : الْمِيزَابُ الْمِثْبَبُ ، فَارِسِي مُعَرَّبٌ ، قَالَ : وَقَدْ عَرَبَ بِالْهَمْزِ ، وَرَبَا لَمْ يَهْمَزْ ، وَالْجَمْعُ مَازِبٌ إِذَا هَمَزَتْ ، وَمِازِبٌ إِذَا لَمْ تَهْمَزْ .

• وزر . الْوَزَرُ : الْمَلَجَأُ ، وَأَصْلُ الْوَزَرِ الْجَبَلُ الْمُنْبِعُ ، وَكُلُّ مَعْقِلٍ وَزَرٌ . وفى التثنية العزيز : « كَلَّا لَا وَزَرَ » ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْوَزَرُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْجَبَلُ

الَّذِي يُلْتَجَأُ إِلَيْهِ ، هَذَا أَصْلُهُ . وَكُلُّ مَا لَتَجَاتُ إِلَيْهِ وَتَحَصَّنَتْ بِهِ فَهُوَ وَزَرٌ . وَمَعْنَى الْآيَةِ لَا شَيْءَ يُعْتَصَمُ فِيهِ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ . وَالْوَزَرُ : الْجَمْلُ الثَّقِيلُ . وَالْوَزَرُ : الذَّنْبُ لِثِقَلِهِ ، وَجَمَعَهَا أَوْزَارٌ . وَأَوْزَارُ الْحَرْبِ وَغَيْرُهَا : الْأَثْقَالُ وَالْآلَاتُ ، وَاجِدُهَا وَزَرٌ ؛ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) وَقِيلَ : لَا وَاحِدَ لَهَا . وَالْأَوْزَارُ : السَّلَاحُ ، قَالَ الْأَعَشَى : وَأَعَدَدْتُ لِلْحَرْبِ أَوْزَارَهَا رِمَاحًا طَوَالًا وَخِيَلًا ذُكُورًا قَالَ ابْنُ بَرَى : صَوَابُ إِشْدَادِهِ فَأَعَدَدْتُ ، وَفَحَّحَ النَّاءُ لِأَنَّهُ يَخَاطَبُ هُوْدَةَ بْنَ عَلِيٍّ الْحَنْفِيَّ ، وَقِيلَ :

وَلَمَّا لُقِيتَ مَعَ الْمُخْطَرِينَ وَجَدْتُ الْإِلَهَ عَلَيْهِمْ قَدِيرًا الْمُخْطَرُونَ : الَّذِينَ جَعَلُوا أَهْلَهُمْ خَطَرًا وَأَنْفُسَهُمْ ، إِمَّا أَنْ يَظْفَرُوا أَوْ يَظْفَرُ بِهِمْ ، وَوَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا أَيَّ أَثْقَالَهَا مِنْ آلَةِ حَرْبٍ وَسِلَاحٍ وَغَيْرِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا » ، وَقِيلَ : يَعْنِي أَثْقَالَ الشُّهَدَاءِ لِأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَمَحْصُهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَوْزَارُهَا أَثَامُهَا وَشِرْكُهَا حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا مُسْلِمٌ أَوْ مُسَالِمٌ ، قَالَ : وَهَلَاءُ فِي أَوْزَارِهَا لِلْحَرْبِ ، وَأَتَتْ بِمَعْنَى أَوْزَارِ أَهْلِهَا . الْجَوْهَرِيُّ : الْوَزَرُ الْإِثْمُ وَالثَّقْلُ وَالْكَارَةُ وَالسَّلَاحُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الذَّنْبِ وَالْإِثْمِ . يُقَالُ : وَزَرَ يَزِرُ إِذَا حَمَلَ مَا يَثْقُلُ ظَهْرَهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمُثْقَلَةِ وَمِنَ الذُّنُوبِ .

وَوَزَرَ وَزْرًا : حَمَلَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » ، أَيُّ لَا يُوْخَذُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ غَيْرِهِ وَلَا تَحْمِلُ نَفْسٌ آثِمَةً وِزْرَ نَفْسٍ أُخْرَى ، وَلَكِنْ كُلُّ مَجْزِيٍّ بِعَمَلِهِ . وَالْأَثَامُ تُسَمَّى أَوْزَارًا لِأَنَّهَا أَثَالٌ ثَقِيلَةٌ ، وَاجِدُهَا وَزَرٌ ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ : لَا تَأْتِمُ آثِمَةٌ بِآثِمٍ أُخْرَى . وَفِي الْحَدِيثِ : قَدْ وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ، أَيُّ انْقَضَى أَمْرُهَا وَخَفَّتْ أَثْقَالُهَا فَلَمْ يَبْقَ قِتَالٌ .

وَوَزَرَ وَزْرًا وَوَزْرًا وَوَزْرَةً : آثِمٌ (عَنْ الزَّجَّاجِ) . وَوَزَرَ الرَّجُلُ : رَمَى يَوْزِرَ . وَفِي الْحَدِيثِ : ارْجِعْنِ مَازُورَاتٍ غَيْرَ مَاجُورَاتٍ ؛ أَصْلُهُ مَوْزُورَاتٍ وَلَكِنَّهُ اتَّبَعَ مَاجُورَاتٍ ، وَقِيلَ : هُوَ عَلَى بَدَلِ الْهَمْزَةِ مِنَ الْوَائِ فِي أَزَرَ ، وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ ، لِأَنَّ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا هُمِزَتِ الْوَائُ فِي وَزَرَ لَيْسَتْ فِي مَازُورَاتٍ . اللَّيْثُ : رَجُلٌ مَوْزُورٌ غَيْرُ مَلْجُورٍ ، وَقَدْ وَزَرَ يَوْزِرُ ، وَقَدْ قِيلَ : مَازُورٌ غَيْرُ مَاجُورٍ ، لَمَّا قَابَلُوا الْمَوْزُورَ بِالْمَلْجُورِ قَبَلُوا الْوَائَ هَمْزَةً لِاتِّفَافِ اللَّفْظَانِ وَبِزْدُوجَا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : كَانَ مَازُورًا فِي الْأَصْلِ مَوْزُورٌ فَبَنُوهُ عَلَى لَفْظِ مَاجُورٍ .

وَأَتَزَرَ الرَّجُلُ : رَكِبَ الْوَزَرَ ، وَهُوَ اقْتَعَلَ مِنْهُ ، تَقُولُ مِنْهُ : وَزَرَ يَوْزِرُ وَوَزَرَ يَزِرُ وَوَزَرَ يَوْزِرُ ، فَهُوَ مَوْزُورٌ ، وَإِنَّمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ مَازُورَاتٍ لِمَكَانِ مَاجُورَاتٍ أَيُّ غَيْرِ آثِمَاتٍ ، وَلَوْ أَفْرَدَ لَقَالَ مَوْزُورَاتٍ ، وَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَإِنَّمَا قَالَ مَازُورَاتٍ لِلِإِزْدِوَاجِ .

وَالْوَزِيرُ : حِجَابُ الْمَلِكِ الَّذِي يَحْمِلُ ثِقْلَهُ وَيُعِينُهُ بِرَأْيِهِ ، وَقَدْ اسْتَوَزَرَهُ ، وَحَالَتِ الْوَزَارَةُ وَالْوَزَارَةُ ، وَالْكَسْرُ أَعْلَى . وَوَزَارَهُ عَلَى الْأَمْرِ : أَعَانَهُ وَقَوَاهُ ، وَالْأَصْلُ أَزَرَهُ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَمِنْ هَهُنَا ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْوَائَ فِي وَزَرَ بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزَةِ ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : لَيْسَ بِقِيَاسٍ لِأَنَّهُ إِذَا قُلَّ بَدَلُ الْهَمْزَةِ مِنَ الْوَائِ فِي هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْحَرَكَاتِ فَبَدَلُ الْوَائِ مِنَ الْهَمْزَةِ أَبْعَدُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي » ، قَالَ : الْوَزِيرُ فِي اللَّفْظِ اسْتِثْقَاةٌ مِنَ الْوَزَرِ ، وَالْوَزَرُ الْجَمْلُ الَّذِي يُعْتَصَمُ بِهِ لِتَنْجِيٍّ مِنَ الْهَلَاكِ ، وَكَذَلِكَ وَزِيرُ الْخَلِيفَةِ مَعْنَاهُ الَّذِي يَتَعَمَّدُ عَلَى رَأْيِهِ فِي أُمُورِهِ وَيُلْتَجَى إِلَيْهِ ، وَقِيلَ : قِيلَ لَوَزِيرِ السُّلْطَانِ وَزِيرٌ لِأَنَّهُ يَزِرُ عَنْ السُّلْطَانِ أَثْقَالَ مَا أَسْنَدَ إِلَيْهِ مِنْ تَنْدِيرِ الْمَمْلَكَةِ أَيُّ يَحْمِلُ ذَلِكَ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْوَزِيرُ الْمَوَازِرُ كَالْأَكِيلِ الْمَوَاكِلِ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ عَنْهُ وَزْرَهُ أَيُّ ثِقْلَهُ . وَقَدْ

اسْتَوَزَرَ فَلَانٌ ، فَهُوَ يَوْزِرُ الْأَمِيرَ وَيَتَوَزَّرُ لَهُ . وَفِي حَدِيثِ السَّقِيفَةِ : نَحْنُ الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ ، جَمَعَ وَزِيرٌ وَهُوَ الَّذِي يَوْزِرُهُ فَيَحْمِلُ عَنْهُ مَا حَمَلَهُ مِنَ الْأَثْقَالِ وَالَّذِي يُلْتَجَى الْأَمِيرُ إِلَى رَأْيِهِ وَتَنْدِيرِهِ ، فَهُوَ مَلْجَأٌ لَهُ وَمَفْزَعٌ .

وَوَزَرْتُ الشَّيْءَ أَزَرُهُ وَزْرًا ، أَيُّ حَمَلْتُهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » أَبُو عَمْرٍو : أَوَزَرْتُ الشَّيْءَ أَحْرَزْتُهُ ، وَوَزَرْتُ فَلَانًا أَيُّ غَلَبْتُهُ ، وَقَالَ :

قَدْ وَزَرْتُ جِلَّتْهَا أَمَهَا رَهَا التَّهْنِيبُ : وَمِنْ بَابِ وَزَرَ قَالَ ابْنُ بَرَزٍ يَقُولُ الرَّجُلُ مَنَّا لِصَاحِبِهِ فِي الشَّرَكَةِ بَيْنَهُمَا : إِنَّكَ لَا تَوَزِّرُ حُظوظَةَ الْقَوْمِ . وَيُقَالُ : قَدْ أَوَزَرَ الشَّيْءَ ذَهَبَ بِهِ وَاعْتَبَاهُ . وَيُقَالُ : قَدْ اسْتَوَزَرَهُ . قَالَ : وَأَمَّا الْإِتْرَارُ فَهُوَ مِنَ الْوَزَرِ ، وَيُقَالُ : اتَزَرْتُ وَمَا اتَجَرْتُ ، وَوَزَرْتُ أَيْضًا .

وَيُقَالُ : وَازَرَنِي فَلَانٌ عَلَى الْأَمْرِ وَازَرَنِي ، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ . وَقَالَ : أَوَزَرْتُ الرَّجُلَ فَهُوَ مَوْزِرٌ جَعَلْتُ لَهُ وَزْرًا يَأْوِي إِلَيْهِ ، وَأَوَزَرْتُ الرَّجُلَ مِنَ الْوَزَرِ ، وَازَرْتُ مِنَ الْمَوَازِرَةِ وَقَعَلْتُ مِنْهَا أَزْرًا وَتَازَرْتُ .

« وَزَرَ » الْوَزْوَرَةُ : الْخَفَّةُ وَالطَّيْشُ . وَرَجُلٌ وَزَوَازٌ وَوَزَاوَزَةٌ : طَائِشٌ خَفِيفٌ فِي مَشْيِهِ . وَالْوَزْوَرَةُ أَيْضًا : مُقَابَرَةُ الْخَطْوِ مَعَ تَحْرِيكِ الْجَسَدِ . وَالْوَزَوَازُ : الَّذِي يَوْزِرُ اسْتَه إِذَا مَشَى يَلْوِيهَا .

وَالْوَزُورُ : خَشْبَةٌ عَرِيضَةٌ يُجَرُّ بِهَا تُرَابُ الْأَرْضِ الْمُرتَفِعَةِ إِلَى الْأَرْضِ الْمُنْخَفِضَةِ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ زَوْزَمٌ .

وَالْوَزَةُ الْبَطَّةُ ، وَجَمَعُهَا وَزَرٌ ، وَهِيَ الْإِوَزَةُ أَيْضًا ، وَالْجَمْعُ إِوَزٌ وَإِوَزُونَ ، قَالَ :

تَلَقَّى الْإِوَزِينَ فِي أَكْنَافِ دَارِهَا قَوْضَى وَبَيْنَ يَدَيْهَا التِّينُ مَشُورٌ أَيْ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ تَحْضُرُ فَلَاوَزَ فِي دَارِهَا تَأْكُلُ التِّينَ ، وَإِنَّمَا جَعَلَ ذَلِكَ عَلَامَةً التَّحْضُرِ

لَأَنَّ التَّيْنَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْأَرْيَافِ وَهَنَاكَ تَأْكُلُهُ
الْأَوْزُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ قَالَ قَائِلٌ:
مَا بِالْهَمْ قَالُوا فِي جَمْعِ إَوْزَةٍ إَوْزُونَ، بِالْوَاوِ
وَالنُّونِ، وَإِنَّمَا يُفْعَلُ ذَلِكَ فِي الْمَحْذُوفِ نَحْوِ
طَبَّةٍ وَثَبَّةٍ، وَلَيْسَتْ إَوْزَةٌ مِمَّا حُلِفَ شَيْءٌ مِنْ
أَصُولِهِ وَلَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ أَرْضٍ فِي أَنَّهُ يَغْيِرُ هَاهُ؟
فَالْجَوَابُ أَنَّ الْأَصْلَ فِي إَوْزَةٍ إَوْزَزَةٌ إِفْعَلَةٌ،
ثُمَّ إِنَّهُمْ كَرِهُوا اجْتِمَاعَ حَرْفَيْنِ مُتَحَرِّكَيْنِ مِنْ
جَنَسٍ وَاحِدٍ فَاسْكَنُوا الْأَوَّلَ مِنْهَا وَنَقَلُوا
حَرَكَتَهُ إِلَى مَا قَبْلَهُ وَادَّعَمُوهُ فِي الَّذِي بَعْدَهُ،
فَلَمَّا دَخَلَ الْكَلِمَةَ هَذَا الْإِعْلَالُ وَالتَّوْهِينُ
عَوَّضُوا مِنْهُ أَيْ جَمَعُوا بِالْوَاوِ وَالنُّونِ
فَقَالُوا: إَوْزُونَ، وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ:

كَانَ خَزَا تَحْتَهَا وَقَزَا
وَفَرَشَا مَحْشُوءَ إَوْزَا
إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ مَحْشُوءَ رِيَشِ إَوْزٍ، وَإِمَّا
أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْإَوْزَ بِأَعْيَانِهَا وَجَمَاعَةٍ
شُخُوصِهَا، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى.

وَأَرْضٌ مَوْزَةٌ، كَثِيرَةُ الْوَرِّ. اللَّيْثُ:
الْإَوْزُ طَيْرُ الْمَاءِ، الْوَاحِدَةُ إَوْزَةٌ، بَوَزْنِ فِعْلَةٍ،
وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمَفْعَلَةُ مِنْهَا مَآوِزَةٌ وَلَكِنْ
مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَحْلِفُ الْهَمْزَةَ مِنْهَا فَيَصِيرُهَا
وَزَةً كَأَنَّهَا فِعْلَةٌ، وَمَفْعَلَةٌ مِنْهَا أَرْضٌ مَوْزَةٌ،
وَيُقَالُ هُوَ الْبَطُّ. الْجَوْهَرِيُّ: الْوَزُّ لَغَةٌ فِي
الْإَوْزِ وَهُوَ مِنْ طَيْرِ الْمَاءِ.

وَرَجُلٌ إَوْزٌ: قَصِيرٌ غَلِيظٌ، وَالْأُتْنَى
إَوْزَةٌ، وَقِيلَ: هُوَ الْغَلِيظُ اللَّحِيمُ فِي غَيْرِ
طَوْلِ، وَأَنْشَدَ الْمُفَضَّلُ:

أَمْسَى الْإَوْزَى وَمَعَى رُمُحُ سَلَبٍ
قَالَ: وَهُوَ مَشَى الرَّجُلُ مُتَوَقِّصًا فِي جَانِبَيْهِ
وَمَشَى الْفَرَسُ النَّشِيطُ، وَقِيلَ: الْإَوْزُ الْمُوتِيُّ
الْخَلْقِيُّ مِنَ النَّاسِ وَالْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ:

إِنْ كُنْتُ ذَا بَرْ فَإِنَّ بَرِي
سَابِعَةً فَوْقَ وَآيَ إَوْزٍ

• وَزَعٌ • الْوَزْعُ: كَفُّ النَّفْسِ عَنْ هَوَاهَا.
وَزَعَهُ وَبِهِ يَزَعُ وَيَزَعُ زَعًا: كَفَّهُ فَاتَزَعَهُ هُوَ،

أَيُ كَفَّ، وَكَذَلِكَ وَرَعَتْهُ. وَالْوَزَاعُ فِي
الْحَرْبِ: الْمُوَكَّلُ بِالْصُّفُوفِ يَزَعُ مَنْ تَقَدَّمَ
مِنْهُمْ يَغْيِرُ أَمْرَهُ. وَيُقَالُ: وَزَعَتِ الْجَيْشَ إِذَا
حَبَسَتْ أَوَّلَهُمْ عَلَى آخِرِهِمْ. وَفِي الْحَدِيثِ:
أَنَّ إِبْلِيسَ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَوْمَ
يَدْرُ يَزَعُ الْمَلَائِكَةُ أَيْ يَرْتَبِعُهُمْ وَيُسَوِّبُهُمْ
وَيَصِفُهُمْ لِلْحَرْبِ فَكَانَهُ يَكْفُهُمْ عَنِ التَّفَرُّقِ
وَالِاتِّشَارِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: أَنَّ الْمُغِيرَةَ رَجُلٌ وَازِعٌ؛ يُرِيدُ أَنَّهُ
صَالِحٌ لِلتَّقَدُّمِ عَلَى الْجَيْشِ وَتَدْبِيرِ أَمْرِهِمْ
وَتَرْتَبِعِهِمْ فِي قِتَالِهِمْ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «فَهُمْ
يُوزَعُونَ»، أَيْ يُحْبَسُ أَوَّلُهُمْ عَلَى آخِرِهِمْ،
وَقِيلَ: يُكْفُونَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ يَزَعُ
السُّلْطَانُ أَكْثَرُ مِنْ يَزَعِ الْقَرْنِ؛ مَعْنَاهُ أَنْ مَنْ
يَكْفُ عَنْ ارْتِكَابِ الْعِظَائِمِ مَخَافَةَ السُّلْطَانِ
أَكْثَرُ مِنْ تَكْفِهِ مَخَافَةَ الْقُرْآنِ وَاللَّهِ تَعَالَى،
فَمَنْ يَكْفُهُ السُّلْطَانُ عَنِ الْمَعَاصِي أَكْثَرُ مِنْ
يَكْفِهِ الْقُرْآنُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْإِنْدَارِ، وَقَوْلُ
خَصِيبِ الضَّمْرِيِّ:

لَمَّا رَأَيْتُ بَنِي عَمْرٍو وَيَا زَعَهُمْ
أَيَقَنْتُ أَنِّي لَهُمْ فِي هَذِهِ قَوْدٌ
أَرَادَ وَازَعَهُمْ فَقَلَّبَ الْوَاوَ يَاءً طَلَبًا لِلْخَفَةِ
وَأَيْضًا فَتَنَكَّبَ الْجَمْعَ بَيْنَ وَآوَيْنِ: وَآوِ
الْعَطْفُ وَيَاءُ الْفَاعِلِ^(١)، وَقَالَ السَّكْرِيُّ:
لَعَنَهُمْ جَعَلَ الْوَاوَ يَاءً، قَالَ النَّابِغَةُ:

عَلَى حِينَ عَاتَبْتَ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبَا
وَقُلْتَ لَمَّا أَصَحَّ وَالشَّيْبُ وَازِعٌ؟
وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ لَمَّا وَلِيَ الْقَضَاءُ
قَالَ: لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ وَزَعَةٍ، أَيْ أَعْوَانٍ
يَكْفُونَهُمْ عَنِ التَّعَدَّى وَالشَّرِّ وَالْفَسَادِ، وَفِي
رِوَايَةٍ: مِنْ وَازِعٍ، أَيْ مِنْ سُلْطَانٍ يَكْفُهُمْ
وَيَزَعُ بَعْضُهُمْ عَنِ بَعْضِهِمْ، يَعْنِي السُّلْطَانُ
وَأَصْحَابُهُ. وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ: أَرَدْتُ أَنْ
أَكْشِفَ عَنْ وَجْهِ أَبِي لَمَّا قُتِلَ وَالنَّبِيُّ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَنْظُرُ إِلَى فَلَا يَزَعُنِي، أَيْ لَا يَزَجُرُنِي

(١) قَوْلُهُ: «وَيَاءُ الْفَاعِلِ» تَحْرِيفٌ صَوَابُهُ:
«وَفَاءُ فَاعِلٍ».

[عبد الله]

وَلَا يَنْهَانِي.
وَوَازِعٌ وَابْنُ وَازِعٍ، كِلَاهُمَا: الْكَلْبُ
لَأَنَّهُ يَزَعُ الذَّئْبَ عَنِ الْغَنَمِ أَيْ يَكْفُهُ.
وَالْوَزَاعُ: الْحَايِسُ الْعَسْكَرُ الْمُوَكَّلُ
بِالْصُّفُوفِ يَتَقَدَّمُ الصَّفَّ فَيُصْلِحُهُ وَيَقْدُمُ
وَيُؤَخِّرُ، وَالْجَمْعُ وَزَعَةٌ وَوَزَاعٌ. وَفِي حَدِيثِ
أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ شَكِيَ إِلَيْهِ
بَعْضُ عُمَّالِهِ لِيَقْتَصَّ مِنْهُ فَقَالَ: أَنَا أَقِيدُ مِنْ
وَزَعَةِ اللَّهِ، وَهُوَ جَمْعُ وَازِعٍ، أَرَادَ أَقِيدُ مِنَ
الَّذِينَ يَكْفُونَ النَّاسَ عَنِ الْإِقْدَامِ عَلَى الشَّرِّ.
وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ أَقْصِ هَذَا
مِنْ هَذَا بِأَنفِهِ، فَقَالَ: أَنَا لَا أَقْصِ مِنْ وَزَعَةِ
اللَّهِ، فَأَمْسَكَ.

وَالْوَزِيعُ: اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالْغَزَى.
وَأَوْزَعْتُهُ بِالشَّيْءِ: أَغْرَيْتُهُ فَأَوْزَعَهُ بِهِ، فَهُوَ
مَوْزَعٌ بِهِ أَيْ مَغْرَى بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ:
فَهَابَ ضَمْرَانُ مِنْهُ حَيْثُ يَوْزَعُهُ

طَعَنَ الْمُعَارِكُ عِنْدَ الْمَحْجَرِ النَّجْدِ
أَيُ يُغْرِيهِ. وَفَاعِلٌ يَوْزَعُهُ مُضْمِرٌ يَعُودُ عَلَى
صَاحِبِهِ، أَيْ يُغْرِيهِ صَاحِبُهُ، وَطَعَنَ
مَنْصُوبٌ بِهَابٍ، وَالنَّجْدُ نَعْتُ الْمُعَارِكِ
وَمَعْنَاهُ الشَّجَاعُ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ نَعْتُ لِلْمَحْجَرِ
فَهُوَ مِنَ النَّجْدِ وَهُوَ الْعَرَقُ، وَالْإِسْمُ
وَالْمَصْدَرُ جَمِيعًا الْوَزْعُ، بِالْفَتْحِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ مَوْزَعًا بِالسَّوَالِكِ، أَيْ
مَوْلَعًا بِهِ. وَقَدْ أَوْزَعَ بِالشَّيْءِ يَوْزَعُهُ إِذَا اعْتَادَهُ
وَأَكْثَرَ مِنْهُ وَالْهَمُّ. وَالْوَزْعُ: الْوَلُوعُ؛ وَقَدْ
أَوْزَعَ بِهِ وَزَعًا: كَأَوَّلِ بِهِ وَلُوعًا. وَحَكَى
اللِّحْيَانِيُّ: أَنَّهُ لَوْلُوعُ وَزْعٍ، قَالَ: وَهُوَ مِنَ
الْإِتْبَاعِ. وَأَوْزَعَهُ الشَّيْءُ: أَلْهَمَهُ إِيَّاهُ. وَفِي
التَّنْزِيلِ: «رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ
الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ»، وَمَعْنَى أَوْزَعْنِي أَلْهَمْنِي
وَأَوْلَعْنِي بِهِ، وَتَأَوَّلُهُ فِي اللَّغَةِ كُنْهِي عَنْ
الْأَشْيَاءِ إِلَّا عَنْ شُكْرِ نِعْمَتِكَ، وَكُنْهِي عَمَّا
يُبَاعِدُنِي عَنْكَ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: لِيُوزَعَ
بِتَقْوَى اللَّهِ، أَيْ لِيُتْلَمَّ بِتَقْوَى اللَّهِ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةٍ: هَذَا نَصُّ لَفْظِهِ وَعِنْدِي أَنَّ مَعْنَى
قَوْلِهِمْ لِيُوزَعَ بِتَقْوَى اللَّهِ مِنَ الْوَزْعِ الَّذِي هُوَ

الْوَزْعُ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي الْإِنْهَامِ أَوْزَعَهُ بِالشَّيْءِ، إِنَّمَا يُقَالُ أَوْزَعَهُ الشَّيْءُ. وَقَدْ أَوْزَعَهُ اللَّهُ إِذَا أَلْهَمَهُ. وَاسْتَوْزَعَتْ اللَّهُ شُكْرَهُ فَأَوْزَعَنِي أَيَّ اسْتَطْلَعْتُهُ فَالْهَمَنِي. وَيُقَالُ: قَدْ أَوْزَعْتُهُ بِالشَّيْءِ إِيزَاعًا إِذَا أَغْرَيْتُهُ، وَإِنَّهُ لَمَوْزَعٌ بِكَذَا وَكَذَا، أَيَّ مَغْرَى بِهِ، وَالْإِسْمُ الْوَزُوعُ. وَأَوْزَعْتُ الشَّيْءَ: مِثْلُ أَلْهَمْتُهُ وَأَوَّلَعْتُ بِهِ.

وَالْوَزْعُ: الْقِسْمَةُ وَالتَّفْرِيقُ. وَوَزَعَ الشَّيْءُ: قَسَمَهُ وَفَرَقَهُ. وَتَوَزَعُوا فِي بَيْنِهِمْ، أَيَّ تَقَسَّمُوهُ، يُقَالُ: وَزَعْنَا الْجُزُورَ فِيمَا بَيْنَنَا. وَفِي حَدِيثِ الصُّحَابَا: إِلَى غَنِيمَةٍ فَتَوَزَعُوا أَيَّ اقْتَسَمُوهَا بَيْنَهُمْ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ حَلَقَ شَعْرَهُ فِي الْحَجِّ وَوَزَعَهُ بَيْنَ النَّاسِ، أَيَّ فَرَقَهُ وَقَسَمَهُ بَيْنَهُمْ. وَوَزَعَهُ يُوَزَعُهُ تَوَزِيعًا، وَمِنْ هَذَا أَخَذَ الْأَوَزَاعُ، وَهُمْ الْفَرَقُ مِنَ النَّاسِ، يُقَالُ اتَّيْتُهُمْ وَهُمْ أَوَزَاعٌ أَيَّ مُتَفَرِّقُونَ.

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: أَنَّهُ خَرَجَ لَيْلَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَالثَّاسِ أَوَزَاعٌ، أَيَّ يُصَلُّونَ مُتَفَرِّقِينَ غَيْرَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ، أَرَادَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَفَلَّحُونَ فِيهِ بَعْدَ الْعِشَاءِ مُتَفَرِّقِينَ، وَفِي شِعْرِ حَسَّانَ:

بِضَرْبِ كَيْزَاعِ الْمَخَاضِ مُشَاشُهُ
جَعَلَ الْإِيزَاعَ مَوْضِعَ التَّوَزِيعِ وَهُوَ التَّفْرِيقُ، وَأَرَادَ بِالْمُشَاشِ هَهُنَا الْبَوْلَ، وَقِيلَ: هُوَ بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةُ وَهُوَ بِمَعْنَاهُ.

وَبِهَذَا أَوَزَاعٌ مِنَ النَّاسِ وَأَوْبَاشٌ أَيَّ فَرَقٌ وَجَمَاعَاتٌ، وَقِيلَ: هُمْ الضَّرْبُ الْمُتَفَرِّقُونَ، وَلَا وَاحِدَ لِلْأَوَزَاعِ، قَالَ الشَّاعِرُ يَمْنَحُ رَجُلًا:

أَحَلَّتْ بَيْنَكَ بِالْجَمِيعِ وَبَعْضُهُمْ
مُتَفَرِّقٌ لِيَجْلَلَ بِالْأَوَزَاعِ
الْأَوَزَاعُ هَهُنَا: بَيُوتٌ مُتَبَدِّلَةٌ عَنْ مُجْتَمِعِ النَّاسِ. وَأَوْزَعَ بَيْنَهُمَا: فَرَّقَ وَأَصْلَحَ. وَالْمُتَرَعِّ: الشَّدِيدُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ خَصِيبٍ يَذْكُرُ قُرْبَهُ مِنْ عَدُوِّهِ:

لَمَّا عَرَفْتُ بَنِي عَمْرٍو يَبَازِعُهُمْ
أَبَقْتُ أَنِّي لَهُمْ فِي هَذِهِ قَوْدٌ
قَالَ: يَبَازِعُهُمْ لَقَتُهُمْ يَرِيدُونَ وَازِعَهُمْ فِي هَذِهِ الْوَقْعَةِ أَيَّ سَيَسْتَقِيدُونَ مِنَّا.

وَأَوْزَعَتِ النَّاقَةُ يَبُولُهَا أَيَّ رَمَتْ بِهِ رَمِيًا وَقَطَعَتْهُ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا إِذَا ضَرَبَهَا الْفَحْلُ، قَالَ ابْنُ بَرِّ: وَقَعَ هَذَا الْحَرْفُ فِي بَعْضِ النُّسخِ مُصَحَّفًا، وَالصَّوَابُ أَوْزَعَتْ، بِالغَيْنِ مُعْجَمَةً، قَالَ: وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي وَزَعٍ.

وَالْأَوَزَاعُ: بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ مِنْهُمْ الْأَوَزَاعِيُّ. وَالْأَوَزَاعُ: بَطْنٌ مِنْ جَمِيرٍ، سَمَوْا بِهَذَا لِأَنَّهُمْ تَفَرَّقُوا. وَوَزْعٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ.

وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ: لَا يُورِغُ رَجُلٌ عَنْ جَمَلٍ يَخْطُبُهُ^(١)، أَيَّ لَا يَكْفُ وَلَا يَمْنَعُ، هَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى فِي الْوَاوِمَعِ الزَّايِ، وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْوَاوِمَعِ الرَّاءِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

• وَزَعٌ • الْوَزْعُ: دَوِيَّةٌ. التَّهْدِيبُ: الْوَزْعُ سَوَامٌ أَبْرَصَ. ابْنُ سَيْدِهِ: الْوَزْعَةُ سَامٌ أَبْرَصَ، وَالْجَمْعُ وَزَعٌ وَأَوَزَاعٌ وَوَزْغَانٌ وَوَزْغَانٌ وَإِزْغَانٌ، عَلَى الْبَدَلِ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

فَلَمَّا تَجَاذَبْنَا تَفَرَّقَ ظَهْرُهُ
كَمَا تَنْقِضُ الْوَزْغَانُ زَرْقًا عِيُونَهَا
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَوَزَاعِ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَمَّا احْتَرَقَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ كَانَتْ الْأَوَزَاعُ تَنْفَعُهُ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ شَرِيكٍ: أَنَّهَا اسْتَأْذَنَتْ النَّبِيَّ، ﷺ، فِي قَتْلِ الْوَزْغَانِ فَأَمَرَهَا بِذَلِكَ، قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ: وَعِنْدِي أَنَّ الْوَزْغَانَ إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ وَزَعٍ الَّذِي هُوَ جَمْعُ وَزْعَةٍ كَوْرُلٍ وَوَرْلَانٍ لِأَنَّ الْجَمْعَ إِذَا طَلَبَ الْوَاحِدَ فِي الْبِنَاءِ وَكَانَ ذَلِكَ الْجَمْعُ مِمَّا يُجْمَعُ جُمِعَ عَلَى

(١) قوله: «يخطبه»، تقدم في وزع: يخطبه، والمؤلف في الحلقين تابع للنهاية.

مَا جُمِعَ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْوَاحِدُ، وَلَيْسَ يَجْمَعُ وَزْعَةً لِأَنَّ مَا فِيهِ الْهَاءُ لَا يُجْمَعُ عَلَى فِعْلَانٍ. وَوَزَعُ الْجَنِينِ تَوَزِيعًا: صُورٌ فِي الْبَطْنِ فَبَيَّنَتْ صُورَتَهُ وَتَحَرَّكَ. أَبُو عُبَيْدَةَ: إِذَا تَبَيَّنَتْ صُورَةُ الْمُهْرِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ قَدْ وَزَعَ تَوَزِيعًا.

وَالْإِيزَاعُ: إِخْرَاجُ الْبَوْلِ دَفْعَةً دَفْعَةً. وَأَوْزَعَتِ النَّاقَةُ يَبُولُهَا وَأَزْغَلَتْ بِهِ: قَطَعَتْهُ دَفْعًا دَفْعًا، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

إِذَا مَادَعَاهَا أَوْزَعَتْ بِكَوَاتِهَا
كَإِيزَاعِ أَتَارِ الْمَدَى فِي التَّرَائِبِ
وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ وَالِدُلُو، أَنشَدَ ثَعْلَبُ:

قَدْ أَتَرَعَ الدُّلُو نَقَطِي بِالْمَرْسِ
تَوَزَّعُ مِنْ مَلَأَ كَيْزَاعِ الْفَرَسِ
يَعْنِي أَنَّهَا تَقْضِضُ مِنَ الْمَلَأِ فَيَجْرِي ذَلِكَ الْمَاءُ، وَالْحَوَائِلُ مِنَ الْإِبِلِ تُوَزَّعُ بِأَبْوَالِهَا، وَالطَّمْعَةُ تُوَزَّعُ بِالْدَمِّ، وَقَالَ مَالِكُ بْنُ زُغَبَةَ: بِضَرْبِ كَذَاذَا الْفِرَاءِ فَضُولُهُ

وَطَفَنَ كَيْزَاعِ الْمَخَاضِ تَبَوَّرَهَا
أَيَّ تَبَوَّرَهَا وَتَخَبَّرَهَا.

ابْنُ بَرِّ عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ: الْوَزْعُ الْإِرْتِعَاشُ^(٢) وَالرَّعْدَةُ. وَيُقَالُ: يَفْلَانُ وَزْعٌ إِذَا كَانَ يَرْتَعِشُ كَقَوْلِكَ بِهِ رَعْشَةً. وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ هِنْدِ بْنِ خَدِيجَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ، ﷺ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ، ﷺ، بِالْحَكَمِ أَبِي مَرْوَانَ قَالَ: فَجَعَلَ الْحَكَمُ يَغْمِزُ بِالنَّبِيِّ، ﷺ، بِأَصْبَعِهِ فَالْتَمَسَ النَّبِيُّ، ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِهِ وَزْعًا، قَالَ: فَجَفَّ مَكَانُهُ وَارْتَعَشَ. وَجَاءَ فِي

حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ حَاكِي رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مِنْ خَلْفِهِ فَقَلَمَ بِذَلِكَ وَقَالَ: كَذَا فَلَنُكُنْ، فَأَصَابَهُ وَزْعٌ لَمْ يُفَارِقْهُ أَيَّ رَعْشَةً، وَهِيَ سَاكِنَةُ الزَّايِ، قَالَ: وَالْوَزْعُ الْإِرْتِعَاشُ.

(٢) قوله: «إن الوزع الارتعاش»، كذا ضبط في الأصل والقاموس وسبق المؤلف عن ابن الأثير التمكن.

• **وزف** • وزف البعير وغيره وزفاً ووزيفاً ووزفةً ؛ قال ابن سيده : أرى الأخيرة عن اللحياني وهي مسترابة : أسرع المشي ، وقيل : قارب خطاه كزف . ابن الأعرابي : وزف وأوزف إذا أسرع . والوزيف : سرعة السير مثل الزيف . وفي بعض القراءات : « فاقبلوا إليه يزفون » ؛ بتخفيف الفاء ، من وزف يزف إذا أسرع مثل زف يزف ؛ قال اللحياني : قرأ به حمزة عن الأعمش عن ابن وثاب ؛ قال الفراء : لا أعرف وزف يزف في كلام العرب وقد قرئ به ، قال : وزعم الكسائي أنه لا يعرفها ، وقال الزجاج : عرف غير الفراء يزفون ، بالتخفيف ، بمعنى يسرعون . ووزفه وزفاً : استعجله ، مأينة . ووزف إليه : دنا . وتوازف القوم : دنا بعضهم من بعض ؛ (كثرتها عن ثعلب) .

والتوازف : المناهدة في النفقات . يقال : توازفوا بينهم ، وقال : هي صحيحة ؛ وأنشد : عظام الجفان بالعشي والضحي مشايط للأبدان عند التوازف^(١)

• **وزك** • أوزكت المرأة : أسرعت ؛ قال :

يا بن براء هل لكم إليها
إذا الفتاة أوزكت لديها ؟
أوزكت المرأة في مشيتها : وهي شية قبيحة من مشي القصار ؛ وأنشد أبو عمرو :
فأوزكت ليطعني الدراك
عند الخلط أها إيزاك
يريد حركتها .

• **وزم** • وزمه بفيه وزماً : عضه ، وقيل : عضه عضه خفيفة . والوزم : قضاء الدين . والوزم : جمع الشيء القليل إلى مثله .

(١) قوله : « عند » كتب بإزائه في طرة الأصل غير ، وهو الذي في شرح القاموس .

وَالْوَزْمَةُ : الْأَكْلَةُ الْوَاحِدَةُ فِي الْيَوْمِ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْقَدِّ ، يُقَالُ : هُوَ يَأْكُلُ وَزْمَةً وَبَزْمَةً إِذَا كَانَ يَأْكُلُ وَجَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، وَقَدْ وَزَمَ نَفْسَهُ . ابْنُ بَرِّي : الْوَزِمُ الْوَجَةُ الشَّدِيدَةُ ؛ قَالَ أُمَيَّةُ :

أَلَا يَا وَبِحَمِّهِمْ مِنْ حَرِّ نَارِ !
كَصَرْخَةِ أَرْبَعِينَ لَهَا وَزِمٌ
وَالْوَزِمُ : اللَّحْمُ الْمُقَطَّعُ . وَالْوَزِيمَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، وَالْجَمْعُ وَزِيمٌ . وَالْوَزْمُ وَالْوَزِيمَةُ وَالْوَزِيمُ : الْحَزْمَةُ مِنَ الْبَقْلِ . وَالْوَزِيمَةُ : الْخُوصَةُ الَّتِي يُشَدُّ بِهَا . وَالْوَزِيمُ : مَا جُمِعَ مِنَ الْبَقْلَةِ (حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ عَنْ بُنْدَارٍ) وَأَنْشَدَ :

وَجَاءُوا ثَانِيَيْنَ فَلَمْ يَتَّبِعُوا
بِأَلْمَةٍ تَشَدُّ عَلَى وَزِيمٍ
ويروى : عَلَى بَزِيمٍ . وَيُقَالُ : هُوَ الطَّلَعُ يُشَقُّ لِيُلْقَحَ ثُمَّ يُشَدُّ بِخُوصَةٍ ، وَالْوَاثِدَةُ وَزِيمَةٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوَزْمُ وَالْوَزِيمُ دَسْتَجَةٌ مِنْ بَقْلِ . وَالْوَزِيمُ : مَا نَارَ مِنْ لَحْمٍ الْفَحْذَيْنِ ، وَاحِدَتُهُ وَزِيمَةٌ . وَالْوَزِيمُ : الْعَصَلُ ، فِي التَّهْدِيبِ : لَحْمُ الْعَصَلِ وَرَجُلٌ وَزَامٌ : ذُو عَصَلٍ وَكَثْرَةُ لَحْمٍ ؛ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَقَامَ وَزَامٌ شَدِيدٌ مَحْزَمَةٌ
لَمْ يَلْقَ بَوْسًا لَحْمُهُ وَلَا دَمَهُ
وَرَجُلٌ وَزِيمٌ إِذَا كَانَ مُكْتَبِرَ اللَّحْمِ .
وَيُقَالُ : رَجُلٌ ذُو وَزِيمٍ إِذَا تَعَصَّلَ لَحْمَهُ وَأَشَدَّ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :
إِنْ سَرَكَ الرَّيُّ أَخَا تَمِيمٍ
فَاعْجَلْ بَعْلَجَيْنِ ذَوَيْ وَزِيمٍ
بِقَارِسِي وَأَخٍ لِلرُّومِ
كِلَاهُمَا كَالْجَمَلِ الْمَحْزُومِ

ويروى : الْمَحْجُومُ ، يَقُولُ إِذَا اخْتَلَفَ لِسَانَاهَا لَمْ يَفْهَمْ أَحَدُهَا كَلَامَ صَاحِبِهِ فَلَمْ يَشْتَغِلْ عَنْ عَمَلِهَا ، وَهَذَا الرَّجُلُ^(٢) أَوْرَدَهُ

(٢) قوله : « وهذا الرجل الخ » في التكلة ، بعد إيراد ما في الجوهري ، ما نصه : والإنشاد =

الْجَوْهَرِيُّ :

إِنْ كُنْتُ سَاقِيَّ أَخَا تَمِيمٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هُوَ سَاقِي ، بِالْفَاءِ ، وَيُرْوَى جَابِي ، بِالْجِيمِ ، أَيْ يَجْبِي الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ ، قَالَ : وَهُوَ الْمَشْهُورُ ، وَيُرْوَى بِدَيْلِي مَكَانَ فَارِسِي .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْجَرَادُ إِذَا جَفَفَ وَهُوَ مَطْبُوحٌ فَهُوَ الْوَزِيمَةُ . وَالْوَزِيمُ : اللَّحْمُ الْمُحْضَفُ . وَالْوَزِيمَةُ : مَا تَجَمَّعَ أَوْ تَجَمَّلَ الْعُقَابُ فِي وَكْرِهِ مِنَ اللَّحْمِ . وَالْوَزِيمَةُ مِنَ الضَّبَابِ : أَنْ يَطْبَخَ لَحْمُهَا ثُمَّ يَيْسَسُ ثُمَّ يَدُقُّ فَيَقْمَحُ أَوْ يَبْكَلُ بِسَمِّ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : هَكَذَا حَكَاهُ أَهْلُ اللُّغَةِ فَعَمَلُوا الْعَرْضَ خَبَرًا عَنْ الْجَوْهَرِيِّ ، وَالصَّوَابُ الْوَزِيمُ لَحْمٌ يَفْعَلُ بِهِ كَذَا ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَعَيْتُ الْكَلَابِيَّ يَقُولُ الْوَزْمَةُ مِنَ الضَّبَابِ أَنْ يَطْبَخَ لَحْمُهَا ثُمَّ يَيْسَسُ ثُمَّ يَدُقُّ فَيَوْكَلُ ، قَالَ : وَهِيَ مِنَ الْجَرَادِ أَيْضًا ، ابْنُ دُرَيْدٍ : الْوَزْمُ جَمْعُكَ الشَّيْءِ الْقَلِيلِ إِلَى مِثْلِهِ ، وَالْوَزِيمُ مَا يَبْقَى مِنَ الْمَرْقِ وَنَحْوِهِ فِي الْقِدْرِ ، وَقِيلَ : بَاقِي كُلِّ شَيْءٍ وَزِيمٌ ، وَقَوْلُهُ :

فَتَشْبَعُ مَجْلِسُ الْحَيْنِ لَحْمًا
وَتَلْقَى لِلْإِمَاءِ مِنَ الْوَزِيمِ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا أَنَا مِنْ لَحْمِ الْفَحْذِ ، وَأَنْ يَكُونَ الْعَصَلُ ، وَأَنْ يَكُونَ اللَّحْمُ الْبَاقِي الَّذِي يُفْضَلُ عَنِ الْعِيَالِ .
الْلَيْثُ : يُقَالُ اللَّحْمُ^(٣) يَزِيمُ وَيَتَرَبَّبُ

= مغير من وجوه ، والرواية :

إِنْ كُنْتُ جَابِ يَا أَبَانِيمِ
فَجِنِّي بِسَانَ لَحْمٍ عُلُومِ
مَعَاوِدَ مُخْتَلَفِ الْأَرْوَمِ
وَجِنِّي بِعَبْدِينَ ذَوِي وَزِمِ
بِفَارِسِي وَأَخٍ لِلرُّومِ
كَلَامًا كَالْجَمَلِ الْمَهْجُومِ
رَكِبَ بَعْدَ الْجَهْدِ وَالنَّحْمِ
غَرَا عَلَى صِيَاخِ دُمُومِ

والرجز لابن محمد الفقعسي . أراد بقوله : جَابِ جَابِيَا أَيْ جَامِعًا لِلْمَاءِ فِي الْحَايَةِ وَهِيَ الْحَوْضُ .

(٣) قوله : « الليث يقال اللحم » إلى قوله ونافقه وزمًا ، هكذا في الأصل .

إِذَا صَارَ زَيْمًا ، وَهُوَ شِدَّةُ اخْتِنَارِهِ وَإِنْضَامُ بَعْضِهِ إِلَى بَعْضٍ ، وَقَالَ سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ يَصِفُ قَرْسًا :

رَقَاقُهَا ضَرِمٌ وَجَرِيهَا خَلِمٌ
وَلَحْمُهَا زَيْمٌ وَالْبَطْنُ مَقْبُوبٌ
وَنَاقَةُ زَمَاءُ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ ، قَالَ قَيْسُ ابْنِ الْخَطِيمِ :

مَنْ لَا يَزَالُ يَكْبُ كُلُّ ثَقِيلَةٍ
وَزَمَاءٌ غَيْرُ مُحَاوِلِ الْإِثْرَانِ
وَالْمُتَوَزَّمُ : الشَّدِيدُ الْوَطْءِ . وَالْوَزْمُ مِنَ الْأُمُورِ : الَّذِي يَأْتِي فِي حِينِهِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعَ ذِكْرِ الْجَزْمِ الَّذِي هُوَ الْأَمْرُ الْآتِي قَبْلَ حِينِهِ . وَوَزِمَ فُلَانٌ وَزَمَةً فِي مَالِهِ إِذَا ذَهَبَ شَيْءٌ مِنْ مَالِهِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .

• وزن • الْوَزْنُ : رَوْزُ الثَّقَلِ وَالْخَفَةِ . اللَّيْثُ : الْوَزْنُ ثَقُلَ شَيْءٌ بِشَيْءٍ مِثْلُهُ كَأَوَزَانِ الدَّرَاهِمِ ، وَمِثْلُهُ الرُّزْنُ ، وَزَنَ الشَّيْءُ وَزَنًا وَزَنَةً .

قال سيّويه : انْزَنَ يَكُونُ عَلَى الْإِتْخَاذِ وَعَلَى الْمُطَاوَعَةِ ، وَإِنَّهُ لَحَسَنُ الْوَزْنَةِ أَيْ الْوَزْنِ ، جَاءُوا بِهِ عَلَى الْأَصْلِ وَلَمْ يُعْلَوْهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَصْدَرٍ إِنَّمَا هُوَ هَيْئَةُ الْحَالِ ، وَقَالُوا : هَذَا دِرْهَمٌ وَزَنًا وَوَزَنٌ ، النَّصَبُ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمَوْضُوعِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، وَالرَّفْعُ عَلَى الصِّفَةِ كَأَنَّكَ قُلْتَ مَوْزُونٌ أَوْ وَاِزَنَ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَرَأَيْتُ الْعَرَبَ يُسَمُّونَ الْأَوْزَانَ الَّتِي يُوزَنُ بِهَا التَّمَرُ وَغَيْرُهُ الْمُسَوَاةَ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْحَدِيدِ الْمَوَازِينَ ، وَاحِدُهَا مِيزَانٌ ، وَهِيَ الْمُنَاقِيلُ وَاحِدُهَا مِثْقَالٌ ، وَيُقَالُ لِلآلَةِ الَّتِي يُوزَنُ بِهَا الْأَشْيَاءُ مِيزَانٌ أَيْضًا ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَصْلُهُ مَوْزَانٌ ، انْقَلَبَتْ الْوَاوُ يَاءً لِكُسْرِهِ مَا قَبْلُهَا ، وَجَمَعَهُ مَوَازِينُ ، وَجَائِزٌ أَنْ تَقُولَ لِلْمِيزَانِ الْوَاحِدِ بِأَوْزَانِهِ مَوَازِينُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ » يُرِيدُ نَضَعُ الْمِيزَانَ الْقِسْطَ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيُّ : « وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ »

الْمُفْلِحُونَ » . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ » وَأَمَّا مَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ » قَالَ ثَعْلَبٌ : إِنَّمَا أَرَادَ مَنْ ثَقُلَ وَزَنُهُ أَوْ خَفَ وَزَنُهُ ، فَوَضَعَ الْأِسْمَ الَّذِي هُوَ الْمِيزَانُ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ . قَالَ الرَّجَاجُ : اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي ذِكْرِ الْمِيزَانِ فِي الْقِيَامَةِ ، فَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : أَنَّهُ مِيزَانٌ لَهُ كَيْفَتَانِ ، وَأَنَّ الْمِيزَانَ أَنْزَلَ فِي الدُّنْيَا لِيَتَعَامَلَ النَّاسُ بِالْعَدْلِ وَتُوزَنَ بِهِ الْأَعْمَالُ ، وَرَوَى جَوَيْرٌ عَنِ الصَّحَّاحِ : أَنَّ الْمِيزَانَ الْعَدْلُ ، قَالَ : وَذَهَبَ إِلَيَّ قَوْلُهُ هَذَا وَزَنَ هَذَا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّا يُوزَنُ ، وَتَأْوِيلُهُ أَنَّهُ قَدْ قَامَ فِي النَّفْسِ مُسَاوِيًا لغيرِهِ كَمَا يَقُومُ الْوَزْنُ فِي مَرَاةِ الْعَيْنِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمِيزَانُ الْكِتَابُ الَّذِي فِيهِ أَعْمَالُ الْخَلْقِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهَذَا كُلُّهُ فِي بَابِ اللَّغَةِ وَالْإِحْتِجَاجِ سَائِعٌ إِلَّا أَنَّ الْأَوَّلَى أَنْ يَتَّبَعَ مَا جَاءَ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحَّاحِ ، فَإِنْ جَاءَ فِي الْخَبَرِ أَنَّهُ مِيزَانٌ لَهُ كَيْفَتَانِ ، مِنْ حَيْثُ يَنْقَلُ أَهْلُ الثَّقَةِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَقْبَلَ ذَلِكَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا » . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْعَرَبُ تَقُولُ مَا لِفُلَانٍ عِنْدِي وَزَنٌ أَيْ قَدْرٌ لِحَسْبِهِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : مَعْنَاهُ خِفَةُ مَوَازِينِهِمْ مِنْ الْحَسَنَاتِ .

ويُقالُ : وَزَنَ فُلَانٌ الدَّرَاهِمَ وَزَنًا بِالْمِيزَانِ ، وَإِذَا كَالَهُ فَقَدْ وَزَنَهُ أَيْضًا . وَيُقالُ : وَزَنَ الشَّيْءُ إِذَا قَدَّرَهُ ، وَوَزَنَ ثَمَرَ النَّخْلِ إِذَا خَرَصَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسُئِلَ عَنْ السَّلَفِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوَكَّلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ ، قُلْتَ : وَمَا يُوزَنُ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عَنْدهُ : حَتَّى يُخَرَّ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : جَعَلَ الْخَرَزَ وَزَنًا ، لِأَنَّهُ تَقْدِيرُ وَخَرَصٌ ، وَفِي طَرِيقٍ أُخْرَى : نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ تُوزَنَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : حَتَّى تُوزَنَ أَيْ تُخَرَّصَ وَتُخَرَّصَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : سَمَّاهُ وَزَنًا لِأَنَّ الْخَارِصَ يُخَرِّصُهَا وَيُقَدِّرُهَا فَيَكُونُ كَالْوَزْنِ لَهَا ، قَالَ : وَوَجَّهَ النَّهْيُ أَمْرَانِ : أَحَدُهَا

تَحْصِينُ الْأَمْوَالِ ^(١) ، وَالثَّانِي أَنَّهُ إِذَا بَاعَهَا قَبْلَ ظُهُورِ الصَّلَاحِ بِشَرْطِ الْقَطْعِ وَقَبْلَ الْخَرَصِ سَقَطَ حَقُّوq الْفُقَرَاءِ مِنْهَا ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ إِخْرَاجَهَا وَقَتَ الْحَصَادِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذَا كَالُوا أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ » ، الْمَعْنَى وَإِذَا كَالُوا لَهُمْ أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ . يُقالُ : وَزَنْتُ فُلَانًا وَوَزَنْتُ لِفُلَانٍ ، وَهَذَا يَزِنُ دِرْهَمًا ، وَدِرْهَمٌ وَازِنٌ ، وَقَالَ قَتَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ :

مِثْلُ الْعَصَافِيرِ أَحْلَامًا وَمَقْدَرَةٌ
لَوْ يُوزَنُونَ بِزِفِ الرِّيشِ مَا وَزَنُوا
جَهْلًا عَلَيْنَا وَجِنًّا عَنْ عَدُوِّهِمْ
لَبَسَتْ الْخَلَّتَانِ : الْجَهْلُ وَالْجِنُّ !
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : الَّذِي فِي شِعْرِهِ شِبْهُ الْعَصَافِيرِ . وَوَاِزَنْتَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ مَوَازَنَةً وَوَزَانًا ، وَهَذَا يُوَازِنُ هَذَا إِذَا كَانَ عَلَى زَنْتِهِ أَوْ كَانَ مُحَازِيَةً . وَيُقالُ : وَزَنَ الْمُعْطَى وَاتَزَنَ الْآخِذُ ، كَمَا تَقُولُ : تَقَدَّ الْمُعْطَى وَاتَقَدَّ الْآخِذُ ، وَهُوَ افْتَعَلَ ، قَلْبُوا الْوَاوِ نَاءً فَادْغَمُوا .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ » ، جَرَى عَلَى وَزَنٍ ، مَنْ قَلَّرَ اللَّهُ لَا يُجَاوِزُ مَا قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَا يَسْتَطِيعُ خَلْقُ زِيَادَةٍ فِيهِ وَلَا نُقْصَانًا ، وَقِيلَ : « مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ » أَيْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُوزَنُ نَحْوُ الْحَدِيدِ وَالرُّصَاصِ وَالنُّحَاسِ وَالزَّرْنِخِ ، هَذَا قَوْلُ الرَّجَاجِ ، وَفِي النَّهَايَةِ : فَسَّرَ الْمَوْزُونُ عَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهَا أَنَّ هَذِهِ الْجَوَاهِرَ كُلَّهَا مِمَّا يُوزَنُ مِثْلُ الرُّصَاصِ وَالْحَدِيدِ وَالنُّحَاسِ وَالثَّمِينِ ، أَعْنَى الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ، كَأَنَّهُ قَصَدَ كُلَّ شَيْءٍ يُوزَنُ وَلَا يُكَالُ ، وَقِيلَ : مَعْنَى قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ » أَنَّهُ الْقَدْرُ الْمَعْلُومُ وَزَنُهُ وَقَدَّرَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى .

(١) قوله : « بتحسين الأموال » وذلك أنها في الغالب لا تأمن العامة إلا بعد الإدراك ، وذلك أوان الخرص (عن النهاية) .

وَالْمِيزَانُ : الْمِقْدَارُ ، اُنْشَدَ تَعْلَبُ :
قَدْ كُنْتُ قَبْلَ لِقَائِكُمْ ذَا مِرَّةٍ
عِنْدِي لِكُلِّ مُخَاصِمٍ مِيزَانُهُ
وَقَامَ مِيزَانُ النَّهَارِ اَيَّ اَنْتَصَفَ .
وَفِي الْحَدِيثِ : سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ
وَزَنَةَ عَرْشِهِ اَيُّ بَوَازِنَ عَرْشِهِ فِي عِظَمِ قَدَرِهِ ،
مِنْ وَزْنِ يَزْنَ وَزْنَا وَزَنَهُ كَوَعَدَ عِدَّةً ، وَاصْلُ
الْكَلِمَةِ الْوَاوُ ، وَالْهَاءُ فِيهَا عَوَضٌ مِنَ الْوَاوِ
الْمَحْدُوفَةِ مِنْ اَوَّلِهَا .
وَأَمْرَةٌ مَوْزُونَةٌ : قَصِيرَةٌ عَاقِلَةٌ . وَالْوَزْنَةُ :
الْمَرْءَةُ الْقَصِيرَةُ . اللَّيْثُ : جَارِيَةٌ مَوْزُونَةٌ فِيهَا
قِصْرٌ . وَقَالَ
أَبُو زَيْدٍ : أَكَلَ فُلَانٌ وَزْمَةً وَوَزْنَةً اَيَّ
وَجَبَةً .

وَأَوَازَانُ الْعَرَبِ : مَا بَنَتْ عَلَيْهِ أَشْعَارُهَا ،
وَاحِدُهَا وَزْنٌ ، وَقَدْ وَزَنَ الشَّعْرَ وَزْنًا فَاتَرَنَ ،
كُلُّ ذَلِكَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ .
وَهَذَا الْقَوْلُ أَوْزَنُ مِنْ هَذَا ، اَيُّ أَقْوَى
وَأَمْكَنُ . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : كَانَ عَارَةً يَقْرَأُ :
« وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ » بِالنَّصْبِ ، قَالَ أَبُو
الْعَبَّاسِ : مَا أَرَدْتُ ؟ فَقَالَ : سَابِقُ النَّهَارِ ،
فَقُلْتُ : فَهَلَا قُلْتُهُ ، قَالَ : لَوْ قُلْتُهُ لَكَانَ
أَوْزَنَ .

وَالْمِيزَانُ : الْعَدْلُ . وَوَاَزَنَهُ : عَادَلَهُ
وَقَابَلَهُ . وَهُوَ وَزَنَهُ وَزَنَتْهُ وَوَزَانَهُ وَيُوزَانُهُ اَيُّ
قَابَلَتْهُ . وَقَوْلُهُمْ : هُوَ وَزَنَ الْجِبَلَ ، اَيُّ نَاجِيَةٍ
مِنْهُ ، وَهُوَ زَنَةُ الْجِبَلِ اَيُّ حِذَاءِهِ ، قَالَ
سَيِّبِيُّهُ : نَصَبًا عَلَى الظَّرْفِ . قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةٍ : وَهُوَ وَزَنَ الْجِبَلَ وَزَنَتْهُ اَيُّ حِذَاءِهِ ،
وَهِيَ أَحَدُ الظَّرُوفِ الَّتِي عَزَلَهَا سَيِّبِيُّهُ لِيُفَسِّرَ
مَعَانِيَهَا ، وَلَأَنَّهُا غَرَابُ ، قَالَ : أَعْنَى وَزَنَ
الْجِبَلَ ، قَالَ : وَقِيَاسُ مَا كَانَ مِنْ هَذَا النَّحْوِ
أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا كَمَا ذَكَرْنَاهُ ، بِدَلِيلِ مَا أَوْمَأَ
إِلَيْهِ سَيِّبِيُّهُ هُنَا ، وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَقَالَ : هُوَ
وَزَانُهُ بِالرَّفْعِ .

وَالْوَزْنُ : الْمِثْقَالُ ، وَالْجَمْعُ أَوْزَانٌ ،
وَقَالُوا دِرْهَمٌ وَزْنٌ ، فَوَصَفُوهُ بِالْمَصْدَرِ .
وَفُلَانٌ أَوْزَنُ بَنِي فُلَانٍ اَيُّ أَجْوَهَهُمْ . وَرَجُلٌ

وَزِيمُ الرَّأْيِ : أَصِيلُهُ ، وَفِي الصَّحَاحِ :
رَزِينُهُ . وَوَزَنَ الشَّيْءُ : رَجَحَ ، وَيُرْوَى بَيْتُ
الْأَعَشَى :

وَأَنْ يُسْتَضَافُوا إِلَى حُكْمِهِ
يُضَافُوا إِلَى عَادِلِهِ قَدْ وَزَنَ
وَقَدْ وَزَنَ وَزَانَةً إِذَا كَانَ مُشْتَبَّأً . وَقَالَ أَبُو
سَعِيدٍ : أَوْزَمَ نَفْسَهُ عَلَى الْأَمْرِ وَأَوْزَنَهَا إِذَا
وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ .

وَالْوَزْنُ : الْقِدْرَةُ مِنَ التَّمَرِّ لَا يَكَادُ الرَّجُلُ
يَرْفَعُهَا بِيَدَيْهِ ، تَكُونُ ثُلُثُ الْجِلَّةِ مِنْ جِلَالِ
هَجَرَ أَوْ نِصْفُهَا ، وَجَمْعُهُ وَزُونٌ ، حَكَاهُ أَبُو
حَنِيفَةَ ، وَأَنْشَدَ :

وَكُنَّا تَرَوُّدْنَا وَزُونًا كَثِيرَةً
فَأَفْقَيْنِيهَا لَمَّا عَلَوْنَا سَبَسَبَا
وَالْوَزِينُ : الْحَنْظَلُ الْمَطْحُونُ ، وَفِي
الْمُحْكَمِ : الْوَزِينُ حَبُّ الْحَنْظَلِ الْمَطْحُونِ
يُلُّ بِاللِّينِ فَيُوكَلُّ : قَالَ :

إِذَا قَلَّ الْعَثَانُ وَصَارَ يَوْمًا
خَبِيئَةً بَيْتِ ذِي الشَّرَفِ الْوَزِينُ
أَرَادَ : صَارَ الْوَزِينُ يَوْمًا خَبِيئَةً بَيْتِ ذِي
الشَّرَفِ ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَتَّخِذُ طَعَامًا مِنْ
هَبِيدِ الْحَنْظَلِ يَلُونَهُ بِاللِّينِ فَيَاكُلُونَهُ وَيُسَمُّونَهُ
الْوَزِينَ .

وَوَزْنٌ سَبْعَةٌ : لَقَبٌ . وَالْوَزْنُ : نَجْمٌ
يَطْلُعُ قَبْلَ سَهْلٍ فَيُظَنُّ إِيَّاهُ ، وَهُوَ أَحَدُ
الْكَوْكَبِينَ الْمُخِيفِينَ . تَقُولُ الْعَرَبُ : حَضَارِ
وَالْوَزْنُ مُحِيفَانِ ، وَهِيَ نَجَانٌ يَطْلُعَانِ قَبْلَ
سَهْلٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

أَرَى نَارَ لَيْلِي بِالْعَقِيقِ كَانَهَا
حَضَارِ إِذَا مَا أَقْبَلَتْ وَوَزِينَهَا
وَمَوْزَنَ ، بِالْفَتْحِ : اسْمُ مَوْضِعٍ ، وَهُوَ
شَاذٌ مِثْلُ مَوْحِدٍ وَمَوْهَبٍ ، وَقَالَ كَثِيرٌ :

كَانَهُمْ قَصْرًا مَصَابِيحُ رَاهِبٍ
يَمُوزَنُ رَوَى بِالسَّلِيطِ ذُبَالُهَا^(١)

(١) قوله : « رَوَى بِالسَّلِيطِ ذُبَالُهَا » كَذَا
بِالْأَصْلِ مَضْبُوطًا كَسَخَةِ الصَّحَاحِ الْخَطِّ هُنَا ، وَفِي
مَادَةِ قَصْرِ مِنَ الصَّحَاحِ أَيْضًا يَرْفَعُ ذُبَالُهَا وَشَاهِلَا ،
وَوَقَعَ فِي مَادَةِ قَصْرِ مِنَ اللِّسَانِ مَا يَخَالِفُ هَذَا
الضَّبْطَ .

هُمْ أَهْلُ الْوَاكِ السَّرِيرِ وَبَيْنَهُ
قَرَابِينَ أَرَادَ لَهَا وَشَاهِلَا
وَقَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً :

بِالْخَيْرِ أَلْبَحُ مِنْ سِقَايَةِ رَاهِبٍ
تُجَلَّى بِمَوْزَنٍ مُشْرِقًا تَمَثَّلَا

• وَزَى • وَزَى الشَّيْءُ يَزِي : اجْتَمَعَ
وَتَقَبَّضَ . وَالْوَزَى : مِنْ أَسْمَاءِ الْحَجَارِ
الْمِصْكُ الشَّدِيدُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الْوَزَى الْحَجَارُ
النَّشِيطُ الشَّدِيدُ . وَحَجَارُ وَزَى : مِصْكٌ
شَدِيدٌ . وَالْوَزَى : الْقَصِيرُ مِنَ الرِّجَالِ الشَّدِيدُ
الْمَلُزُّ الْخَلْقِ الْمُقْتَدِرُ ، وَقَالَ الْأَغْلَبُ
الْعَجَلِيُّ :

قَدْ أَبْصَرْتُ سَجَاحَ مَنْ بَعْدَ الْعَمَى
تَاجَ لَهَا بَعْدَكَ خِتَابُ وَزَى^(٢)
مُلُوحٌ فِي الْعَيْنِ مَجْلُوزُ الْقَرَا
وَالْمُسْتَوِزَى : الْمُتَنَصِّبُ الْمُرْتَفِعُ .
وَأَسْتَوِزَى الشَّيْءُ : اِتْتَصَبَ . يُقَالُ : مَالِي
أَرَاكَ مُسْتَوِزِيًا اَيُّ مُتَنَصِّبًا ، قَالَ تَمِيمُ بْنُ
مُقَيْلٍ يَصِفُ قُرْسًا لَهُ :

ذَعَرْتُ بِهِ الْعَيْرَ مُسْتَوِزِيًا
شَكِيرٌ جَحَافِلُهُ قَدْ كَتِنَ
وَأَوْزَى ظَهْرُهُ إِلَى الْحَائِطِ : اسْتَدْنَاهُ ، وَهُوَ
مَعْنَى قَوْلِهِ الْهَذَلِيُّ :

لَعَمْرُ أَبِي عَمِرٍو لَقَدْ سَاقَهُ الْمَنَى
إِلَى جَدَّتِ يَوْزَى لَهُ بِالْأَهَاضِبِ
وَعَيْرٌ مُسْتَوِزٍ : نَافِرٌ . وَأَنْشَدَ بَيْتَ تَمِيمِ
ابْنِ مُقَيْلٍ :

ذَعَرْتُ بِهِ الْعَيْرَ مُسْتَوِزِيًا
وَفِي النُّوَادِرِ : اسْتَوِزَى فِي الْجِبَلِ
وَأَسْتَوَلَى ، اَيُّ اسْتَدَّ فِيهِ .

وَيُقَالُ : أَوْزَيْتُ ظَهْرِي إِلَى الشَّيْءِ
اسْتَدْنْتُهُ . وَيُقَالُ : أَوْزَيْتُهُ اشْخَصْتُهُ وَنَصَبْتُهُ ،

(٢) قوله : « خِتَابَ » بِالْخَاءِ الْمَجْمُوعَةِ كَذَا فِي
الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا ، وَهُوَ تَحْرِيفُ صَوَابِهِ « خِتَابَ »
بِالْخَاءِ لِلْمَهْلَةِ ، كَمَا فِي مَادَةِ « خِتَابَ » وَكَأَنَّ فِي
الصَّحَاحِ وَالتَّهْدِيبِ . وَالتَّحْرَابُ الْقَصِيرُ الْغَلِيطُ .
[عبد الله]

وَأَشَدَّ بَيْتَ الْهَذْلَى :

إِلَى جَدَثٍ يُوزَى لَهُ بِالْأَهَاضِبِ
يُقَالُ : وَزَى فُلَانًا الْأَمْرَ أَيْ غَاظَهُ .
وَوَزَاهُ الْحَسَدُ . قَالَ يَزِيدُ بْنُ الْحَكَمِ :
إِذَا سَافَ مِنْ أَعْيَارٍ صِيفٍ مَصَامَةً

وَوَزَاهُ نَشِيجٌ عِنْدَهَا وَشَهِيقُ
التَّهْذِيبِ : وَالْوَزَى الطُّيُورُ ، قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ : كَانَهَا جَمْعُ وَزٍ وَهُوَ طَيْرُ الْمَاءِ .
وَفِي حَدِيثٍ صَلَاةُ الْخَوْفِ : فَوَازِينَا
الْعَدُوَّ وَصَافَتْنَاهُمْ ، الْمَوَازَاةُ : الْمَقَابِلَةُ
وَالْمُوَاجَهَةُ ، قَالَ : وَالْأَصْلُ فِيهِ الْهَمْزَةُ ،
يُقَالُ آزَيْتُهُ إِذَا حَازَيْتُهُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
وَلَا تَقُلْ وَازَيْتُهُ ، وَغَيْرُهُ أَجَازُهُ عَلَى تَخْفِيفِ
الْهَمْزَةِ وَقَلْبِهَا ، قَالَ : وَهَذَا إِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا
انْفَتَحَتْ وَأَنْفَضَ مَا قَبْلَهَا نَحْوُ جَوْنٍ وَسَوَالٍ ،
فَيَصِحُّ فِي الْمَوَازَاةِ وَلَا يَصِحُّ فِي وَازَيْنَا إِلَّا أَنْ
يَكُونَ قَبْلَهَا ضَمَّةٌ مِنْ كَلِمَةٍ أُخْرَى كَقِرَاءَةِ أَبِي
عَمْرٍو : « السُّفَهَاءُ وَلَا إِنْهُمْ » .
وَوَزَا اللَّحْمَ وَزَاهُ : أَيَسَهُ ، ذَكَرَهُ فِي
الْهَمْزَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَسَبَّهَ الْوَسْبُ : الْعُشْبُ وَالْيَبِيسُ .
وَسَبَّتِ الْأَرْضُ وَأَوْسَبَتْ : كَثُرَ عُشْبُهَا ،
وَيُقَالُ لِنَبَاتِهَا : الْوَسْبُ ، بِالْكَسْرِ .
وَالْوَسْبُ : خَشَبٌ يُوضَعُ فِي أَسْفَلِ الْبَيْتِ
لِفَلَا تَنْهَالَ ، وَجَمْعُهُ وَسُوبٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْوَسْبُ الْوَسْخُ ، وَقَدْ
وَسِبَ وَسِيًا ، وَوَكِبَ وَكَبًا ، وَحَشِنَ
حَشَنًا ، بِمَعْنَى وَاجِدٍ .

• وَسَجَّهَ الْوَسْجُ وَالْوَسِيجُ : ضَرَبٌ مِنْ سَيْرِ
الْإِبِلِ . وَسَجَّ الْبَعِيرُ يَسْجُ وَسَجًا وَوَسِيجًا ،
وَقَدْ وَسَجَتِ النَّاقَةُ تَسْجُ وَسَجًا وَوَسِيجًا
وَوَسَجَانًا ، وَهِيَ وَسُوجٌ : أَسْرَعَتْ ، وَهُوَ
مَشَى سَرِيعًا ، وَأَوْسَجْتُهُ أَنَا : حَمَلْتُهُ عَلَى
الْوَسْجِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ .

وَالْعَيْسُ مِنْ عَاسِجٍ أَوْ وَاسِجٍ خَبِيًّا
يُنْحَرَنُ مِنْ جَانِبَيْهَا وَهِيَ تَنْسَلِبُ

وَبَعِيرٌ وَسَاجٌ كَذَلِكَ . وَقَوْلُهُ يَنْحَرَنُ :
يُرْكَلْنُ بِالْأَعْقَابِ . وَالْإِنْسِلَابُ : الْمَضَاءُ .
وَالْعَسْجُ : سَيْرٌ فَوْقَ الْوَسْجِ . النَّصْرُ
وَالْأَصْمَعِيُّ : أَوَّلُ السَّيْرِ اللَّذِي يُنْمُ الْعَنْقُ ثُمَّ
التَّزِيدُ ثُمَّ الذَّمِيلُ ثُمَّ الْعَسْجُ وَالْوَسْجُ .

• وَسَخَّهَ الْوَسَخُ : مَا يَعْلُو الثَّوْبَ وَالْجِلْدَ مِنْ
الدَّرَنِ وَقَلَّةُ التَّعْهِدِ بِالْمَاءِ ، وَسَخَّ الْجِلْدُ يَوْسَخُ
وَسَخًا وَتَوَسَخَ وَاتَّسَخَ وَاسْتَوَسَخَ ، وَكَذَلِكَ
الثَّوْبُ ، وَأَوْسَخَهُ وَوَسَخَهُ وَوَسَخْتُهُ أَنَا .

• وَسَدَّهَ الْوَسَادُ وَالْوِسَادَةُ : الْمِخْدَةُ ،
وَالْجَمْعُ وَسَائِدٌ وَوَسْدٌ . ابْنُ سِيدَةَ وَغَيْرُهُ :
الْوِسَادُ الْمُتَكَأ . وَقَدْ تَوَسَدَ وَوَسَدَهُ إِياهُ فَتَوَسَدَ
إِذَا جَعَلَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :
فَكُنْتُ ذُنُوبَ الْبَيْتِ لَمَّا تَوَسَّلْتُ
وَسُرْبِلْتُ أَكْفَانِي وَوَسَدْتُ سَاعِدِي
وَفِي الْحَدِيثِ : قَالَ لِعَلْدَى بْنِ حَاتِمٍ :
إِنَّ وَسَادَكَ إِذْنُ لَعْرِضٍ ، كَتَبَ بِالْوِسَادِ عَنْ
النُّومِ لِأَنَّهُ مَطْلَعُهُ ، أَرَادَ أَنْ نَوْمَكَ إِذْنٌ كَثِيرٌ ،
وَكُنْتُ بِذَلِكَ عَنْ عَرَضٍ قَفَاهُ وَعَظَمَ رَأْسَهُ ،
وَذَلِكَ دَلِيلُ الْقَبَاوَةِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ الرُّوَايَةُ
الْأُخْرَى : إِنَّكَ لَعَرِضُ الْقَفَا ، وَقِيلَ : أَرَادَ
أَنْ مَنْ تَوَسَدَ الْخَيْطَيْنِ الْمَكْنَى بِهَا عَنْ اللَّيْلِ
وَالنَّهَارِ عَرِضُ الْوِسَادِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : قَالَ لَهُ
رَجُلٌ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَطْلُبَ الْعِلْمَ وَأَخْشَى أَنْ
أُضَيِّعَهُ ، فَقَالَ : لِأَنْ تَتَوَسَّدَ الْعِلْمَ خَيْرٌ لَكَ
مِنْ أَنْ تَتَوَسَّدَ الْجَهْلَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ
شَرَحْنَا الْحَضْرَمِيَّ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ ،
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لِقَوْلِهِ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ
وَجِهَانٌ : أَحَدُهُمَا مَذْحُ وَالْآخَرُ ذَمٌّ ، فَالَّذِي
هُوَ مَذْحُ أَنَّهُ لَا يَتَامُ عَنْ الْقُرْآنِ وَلَكِنْ يَتَهَجَّدُ
بِهِ ، وَلَا يَكُونُ الْقُرْآنُ مُتَوَسَّدًا مَعَهُ بَلْ هُوَ
يُدَاوِمُ قِرَاعَتَهُ وَيُحَافِظُ عَلَيْهَا ، وَفِي
الْحَدِيثِ : لَا تَتَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ وَاتْلُوهُ حَتَّى
يَلَاوَتُوهُ ، وَالَّذِي هُوَ ذَمٌّ أَنَّهُ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَلَا

يَحْفَظُهُ وَلَا يُدْرِمُ قِرَاعَتَهُ وَإِذَا نَامَ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ
مِنْ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ، فَإِنْ كَانَ حَمِيدَهُ فَالْمَعْنَى هُوَ
الْأَوَّلُ ، وَإِنْ كَانَ ذَمَّهُ فَالْمَعْنَى هُوَ الْآخَرُ .
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَشْبَهَهَا أَنَّهُ أَثْنَى عَلَيْهِ
وَحَمِيدَهُ . وَقَدْ رَوَى فِي حَدِيثٍ آخَرَ : مَنْ قَرَأَ
ثَلَاثَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَكُنْ مُتَوَسَّدًا لِلْقُرْآنِ .

يُقَالُ : تَوَسَّدَ فُلَانٌ ذِرَاعَهُ إِذَا نَامَ عَلَيْهَا
وَجَعَلَهَا كَالْوِسَادَةِ لَهُ . قَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ
وَسَدَ فُلَانٌ فُلَانًا وَسَادَةً ، وَتَوَسَّدَ وَسَادَةً إِذَا
وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَيْهَا ، وَجَمَعَ الْوِسَادَةَ وَسَائِدًا
وَالْوِسَادُ : كُلُّ مَا يَوْضَعُ تَحْتَ الرَّأْسِ وَإِنْ
كَانَ مِنْ تُرَابٍ أَوْ حِجَارَةٍ ، وَقَالَ عَبْدُ بَنِي
الْحَسَنَاسِ :

فَبِتْنَا وَسَادَانَا إِلَى عِلْجَانَةٍ
وَحَقَّقُوا تَهَادَاهُ الرِّيَّاحُ تَهَادِيَا
وَيُقَالُ لِلْوِسَادَةِ : إِسَادَةٌ كَمَا قَالُوا لِلْوِشَاحِ :
إِشَاحٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا وَسَدَ الْأَمْرُ إِلَى
غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ ، أَيْ أَسْنِدْ وَجْعَلْ فِي
غَيْرِ أَهْلِهِ ، يَعْنِي إِذَا سَوَّدَ وَشَرَّفَ غَيْرَ
الْمُسْتَحِقَّ لِلْسِّيَادَةِ وَالشَّرَفِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنْ
السِّيَادَةِ (١) أَيْ إِذَا وُضِعَتْ وَسَادَةُ الْمُلْكِ
وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ يَغْيَرُ مُسْتَحَقَّهَا ، وَتَكُونُ إِلَى
بِمَعْنَى اللَّامِ .
وَالْتَّوَسِيدُ : أَنْ تَمُدَّ اللَّامُ (٢) طَوْلًا حَيْثُ
تَبْلُغُهُ الْبَقَرُ .

وَأَوْسَدَ فِي السَّيْرِ : أَغْدَى .
وَأَوْسَدَ الْكَلْبُ : أَغْرَاهُ بِالصَّيْدِ مِثْلُ
أَسَدِهِ .

• وَسَسَ . الْوَسُوسَةُ وَالْوَسْوَاسُ : الصَّوْتُ
الْخَفِيُّ مِنْ رِيحٍ . وَالْوَسْوَاسُ : صَوْتُ
الْحُلِيِّ ، وَقَدْ وَسَّوَسَ وَسُوسَةً وَوَسْوَاسًا ،
بِالْكَسْرِ . وَالْوَسُوسَةُ وَالْوَسْوَاسُ : حَدِيثُ
النَّفْسِ . يُقَالُ : وَسَّوَسَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَسُوسَةً

(١) قوله : « من السيادة » في النهاية : « من
الوسادة » ونراه الصواب .

[عبد الله]

(٢) قوله : « التلام » كذا بالأصل .

وَوَسْوَاسٌ، بِكَسْرِ الْوَاوِ، وَالْوَسْوَاسُ،
بِالْفَتْحِ، الْإِسْمُ مِثْلُ الزَّلْزَالِ وَالزَّلْزَالِ،
وَالْوَسْوَاسُ، بِالْكَسْرِ، الْمَصْدَرُ.
وَالْوَسْوَاسُ، بِالْفَتْحِ، هُوَ الشَّيْطَانُ. وَكُلُّ
مَا حَدَّثَكَ وَوَسَّوَسَ إِلَيْكَ، فَهُوَ اسْمٌ. وَقَوْلُهُ
تَعَالَى: «فَوَسَّوَسَ لَهَا الشَّيْطَانُ»، يُرِيدُ
إِلَيْهَا وَلَكِنَّ الْعَرَبَ تُوْجِلُ بِهِذِهِ الْحُرُوفُ كُلُّهَا
الْفِعْلَ. وَيُقَالُ لِهَمْسِ الصَّائِدِ وَالْكِلَابِ
وَأَصْوَاتِ الْحَلِيِّ: وَسْوَاسٌ، وَقَالَ
الْأَعْنَى:

تَسْمَعُ لِلْحَلِيِّ وَسْوَاسًا إِذَا انْصَرَفَتْ
كَمَا اسْتَعَانَ بِرِيحٍ عَشْرِقُ زَجَلٍ
وَالْهَمْسُ: الصَّوْتُ الْخَفِيُّ يَهْزُ قَصَبًا
أَوْ سِيًّا، وَيُوسَمَى صَوْتُ الْحَلِيِّ وَسْوَاسًا،
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

فَبَاتَ بِشَيْئِهِ نَادٍ وَيَسْهَرُهُ

تَلَوُّبُ الرِّيحِ وَالْوَسْوَاسُ وَالْهَضْبُ
يَعْنِي بِالْوَسْوَاسِ هَمْسُ الصَّيَادِ وَكَلَامُهُ. قَالَ
أَبُو ثَرَابٍ: سَمِعْتُ خَلِيفَةَ يَقُولُ الْوَسْوَاسُ
الْكَلَامَ الْحَقِيْقِي فِي اخْتِلَاطٍ. وَفِي الْحَدِيثِ:
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الْوَسْوَاسَةِ، هِيَ
حَدِيثُ النَّفْسِ وَالْأَفْكَارِ. وَرَجُلٌ مُوسِسٌ
إِذَا غَلَبَتْ عَلَيْهِ الْوَسْوَاسَةُ. وَفِي حَدِيثِ
عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ، وَوَسَّوَسَ نَاسٌ، وَكُنْتُ فِيمَنْ
وَسَّوَسَ، يُرِيدُ أَنَّهُ اخْتَلَطَ كَلَامُهُ وَدُهِشَ
بِمَوْتِهِ ﷺ.

وَالْوَسْوَاسُ: الشَّيْطَانُ، وَقَدْ وَسَّوَسَ فِي
صَدْرِهِ وَوَسَّوَسَ إِلَيْهِ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مِنْ
شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ» أَرَادَ ذِي
الْوَسْوَاسِ^(١)، وَهُوَ الشَّيْطَانُ الَّذِي يُوسَّوَسُ
فِي صُلُوبِ النَّاسِ، وَقِيلَ فِي التَّفْسِيرِ: إِنَّ لَهُ
رَأْسًا كَرَأْسِ الْحَيَّةِ، يَجُثُّ عَلَى الْقَلْبِ، فَإِذَا
ذَكَرَ الْعَبْدُ اللَّهَ خَنَّسَ، وَإِذَا تَرَكَ ذَكَرَ اللَّهَ

(١) قوله: «أَرَادَ ذِي الْوَسْوَاسِ» عبارة
القاموس وشرحه: والوسواس اسم الشيطان، وبه
فسر قوله تعالى: «من شر الوسواس الخناس»
وقيل: أَرَادَ... إلخ.

رَجَعَ إِلَى الْقَلْبِ يُوسَّوَسُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ:
الْوَسْوَاسُ، بِالْكَسْرِ، الْمَصْدَرُ. وَكُلُّ
مَا حَدَّثَكَ لَكَ أَوْ وَسَّوَسَ، فَهُوَ اسْمٌ. وَقُلَانُ
الْمُوسَّوَسِ، بِالْكَسْرِ: الَّذِي تَعْتَرِيهِ
الْوَسْوَاسُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَجُلٌ مُوسَّوَسٌ،
وَلَا يُقَالُ رَجُلٌ مُوسَّوَسٌ. قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ:
وَأَنَا قِيلَ مُوسَّوَسٌ لِتَحْدِيثِهِ نَفْسَهُ بِالْوَسْوَاسَةِ،
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَنَعْلَمُ مَا تُوسَّوَسُ بِهِ
نَفْسُهُ»، وَقَالَ رُوَيْتُهُ يَصِفُ الصَّيَادَ:

وَسَّوَسَ يَدْعُو مُخْلِصًا رَبَّ الْفَلَقِ
يَقُولُ: لَمَّا أَحْسَسَ بِالصَّيْدِ وَأَرَادَ رَمِيَهُ وَسَّوَسَ
نَفْسَهُ بِالِدُّعَاءِ حَذَرَ الْحَيَّةِ. وَقَدْ وَسَّوَسَتْ إِلَيْهِ
نَفْسُهُ وَسَّوَسَةً وَوَسْوَاسًا، بِالْكَسْرِ، وَوَسَّوَسَ
الرَّجُلُ: كَلَّمَهُ كَلَامًا خَفِيًّا. وَوَسَّوَسَ إِذَا
تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ لَمْ يَبِينَهُ.

• وسط. وسط الشيء: ما بين طرفيه؛
قال:

إِذَا رَحَلْتُ فَاجْعَلُونِي وَسْطًا
إِنِّي كَثِيرٌ لَا أُطِيقُ الْعُدَا
أَي اجْعَلُونِي وَسْطًا لَكُمْ تَرْفُقُونَ بِي
وَتَحْفَظُونَنِي، فَإِنِّي أَخَافُ إِذَا كُنْتُ
وَحْدِي، مُتَقَلِّمًا لَكُمْ أَوْ مُتَأَخِّرًا عَنْكُمْ، أَنْ
تَقْرَطَ دَابَّتِي أَوْ نَاقَتِي فَتَصْرَعَنِي، فَإِذَا سَكَنْتَ
السَّيْنَ مِنْ وَسْطٍ صَارَ ظَرْفًا، وَقَوْلُ
الْفَرَزْدَقِ:

أَتَتْهُ بِمَجْلُومٍ كَانَ جَبِينُهُ
صَلَاةً وَرْسٍ وَسْطُهَا قَدْ تَقَلَّقَا
فَإِنَّهُ احْتِاجَ إِلَيْهِ فَجَعَلَهُ اسْمًا، وَقَوْلُ
الْهَذَلِيِّ:

ضُرُوبٌ لِهَامَاتِ الرِّجَالِ بِسَيِّفِهِ
إِذَا عَجَمَتْ وَسْطَ الشُّوُونِ شِفَارُهَا
يَكُونُ عَلَى هَذَا أَيْضًا، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
أَرَادَ إِذَا عَجَمَتْ وَسْطَ الشُّوُونِ شِفَارُهَا
الشُّوُونِ أَوْ مُجْتَمَعَ الشُّوُونِ، فَاسْتَعْمَلَهُ ظَرْفًا
عَلَى وَجْهِهِ، وَحَذَفَ الْمَفْعُولَ لِأَنَّهُ حَذَفَ
الْمَفْعُولَ كَثِيرٌ، قَالَ الْفَارِسِيُّ: وَيَقْوَى ذَلِكَ
قَوْلُ الْمَرَارِ الْأَسَدِيِّ:

فَلَا يَسْتَحْدُونَ النَّاسَ أَمْرًا
وَلَكِنْ ضَرَبَ مُجْتَمَعَ الشُّوُونِ
وَحُكِيَ عَنْ ثَعْلَبٍ: وَسْطَ الشَّيْءِ،
بِالْفَتْحِ، إِذَا كَانَ مُضْمَنًا، فَإِذَا كَانَ أَجْزَاءً
مُخْتَلَةً فَهُوَ وَسْطٌ، بِالْإِسْكَانِ، لَا غَيْرَ.
وَأَوْسَطُهُ: كَوْسَطُهُ، وَهُوَ اسْمٌ كَأَكْفَلِكِ
وَأَزْمَلِكِ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ وَقَوْلُهُ:

شَهْمٌ إِذَا اجْتَمَعَ الْكُفَاءُ وَالْهَمَتِ
أَفْوَاهُهَا بِأَوْاسِطِ الْأَوْتَارِ
فَقَدْ يَكُونُ جَمْعُ أَوْسَطٍ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
جَمْعٌ وَاسِطًا عَلَى وَاسِطٍ، فَاجْتَمَعَتْ وَأَوَانُ
فَهَمَزَ الْأَوَّلَى. الْجَوْهَرِيُّ: وَيُقَالُ جَلَسْتُ
وَسْطَ الْقَوْمِ، بِالتَّسْكِينِ، لِأَنَّهُ ظَرْفٌ،
وَجَلَسْتُ وَسْطَ الدَّارِ، بِالتَّخْرِيكِ، لِأَنَّهُ
اسْمٌ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِلرَّاجِزِ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَشِيِّ وَالسَّعْرِ
وَوَسْطَ اللَّيْلِ وَسَاعَاتِ أَخَرِ
قَالَ: وَكُلُّ مُوضِعٍ صَلَحَ فِيهِ بَيْنَ فَهُوَ
وَسْطٌ، وَإِنْ لَمْ يَصْلُحْ فِيهِ بَيْنَ فَهُوَ وَسْطٌ،
بِالتَّخْرِيكِ، وَقَالَ: وَرَبَّمَا سَكَنَ وَلَيْسَ
بِالْوَجْهِ كَقَوْلِ أَغْصَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ قَيْسٍ
عِيْلَانُ:

وَقَالُوا بِالْأَشْجِ يَوْمَ هَتِجٍ
وَوَسْطَ الدَّارِ ضَرْبًا وَاجْتَابَا
قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ بَرٍّ، رَحِمَهُ اللَّهُ،
هَذَا شَرْحٌ مُقِيدٌ قَالَ: اعْلَمْ أَنَّ الْوَسْطَ،
بِالتَّخْرِيكِ، اسْمٌ لِمَا بَيْنَ طَرَفَيْ الشَّيْءِ وَهُوَ
مِنْهُ كَقَوْلِكَ قَبَضْتُ وَسْطَ الْعَجَلِ وَكَسَرْتُ
وَسْطَ الرُّمَحِ وَجَلَسْتُ وَسْطَ الدَّارِ، وَمِنْهُ
الْمَثَلُ: يَرْتَقِي وَسْطًا وَيَرِيضُ حَجَرَةً، أَيْ
يَرْتَقِي أَوْسَطَ الْمَرْعَى وَخِيَارَهُ مَا دَامَ الْقَوْمُ فِي
خَيْرٍ، فَإِذَا أَصَابَهُمْ شَرٌّ اعْتَرَلَهُمْ وَرِيضَ
حَجَرَةً، أَيْ نَاحِيَةً مُتَعَرِّلاً عَنْهُمْ، وَجَاءَ
الْوَسْطُ مُحَرَّكَ أَوْسَطُهُ عَلَى وَزَانِ يَفْتَضِيهِ فِي
الْمَعْنَى وَهُوَ الطَّرْفُ لِأَنَّ نَقِيضَ الشَّيْءِ يَنْتَزِلُ
مُتَرْتِّلًا نَظِيرُهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْزَانِ نَحْوُ جَوْعَانَ
وَشَبْعَانَ وَطَوِيلَ وَقَصِيرَ، قَالَ: وَمِمَّا جَاءَ
عَلَى وَزَانِ نَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ: الْحَرْدُ لِأَنَّهُ عَلَى

وزان القصد، والحد لأنه على وزان نظيره وهو الغضب. يقال: حرد يحرد حرداً كما يقال قصد يقصد قصداً، ويقال: حرد يحرد حرداً، كما قالوا غضب يغضب غضباً، وقالوا: العجم لأنه على وزان الغض، وقالوا: العجم لحب الزبيب وغيره، لأنه وزان الثرى، وقالوا: الخصب والجذب لأن وزانها العلم والجهل، لأن العلم يحيي الناس كما يحييهم الخصب والجهل يهلكهم كما يهلكهم الجذب، وقالوا: المنسر، لأنه على وزان المنكب، وقالوا: المنسر، لأنه على وزان المخلب، وقالوا: أدليت الدلو إذا أرسلتها في البئر، ودلوها إذا جذبتها، فجاء أدلى على مثال أرسل ودلا على مثال جذب، قال: فهذا تعلم صحة قوله من فرق بين الضر والضرر، ولم يجعلها بمعنى فقال: الضر يازاء التفع الذي هو تقيضه، والضر يازاء السقم الذي هو نظيره في المعنى، وقالوا: فاد يفيد جاء على وزان ماس ييس إذا تبخر، وقالوا: فاد يفود على وزان نظيره وهو مات يموت، والتفاق في السوق جاء على وزان الكساد، والتفاق في الرجل جاء على وزان الخداع، قال: وهذا النحو في كلامهم كثير جداً، قال: وأعلم أن الوسط قد يأتي صفة، وإن كان أصله أن يكون اسماً من جهة أن أوسط الشيء أفضل وخياره كوسط المرعى خير من طرفيه، وكوسط الدابة للركوب خير من طرفيها لتمكن الركاب، ولهذا قال الرازي:

إذا ركب فاجعلني وسطاً

ومنه الحديث: خيار الأمور أوسطها، ومنه قوله تعالى: «ومن الناس من يعبد الله على حرف» أي على شئ فهو على طرف من دينه، غير متوسط فيه ولا متمكن، فلما كان وسط الشيء أفضل وأعدله جاز أن يقع صفة، وذلك في مثل قوله تعالى وتقدس: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً» أي

عدلاً، فهذا تفسير الوسط حقيقة معناه، وأنه اسم لما بين طرفي الشيء وهو منه، قال: وأما الوسط، يسكون السين، فهو ظرف لا اسم جاء على وزان نظيره في المعنى وهو بين، تقول: جلست وسط القوم، أي بينهم، ومنه قول أبي الأخير الجعاني:

سلم لو أصبحت وسط الأعجم

أي بين الأعجم، وقال آخر:

أكذب من فاختة

تقول وسط الكرب

والطلع لم يبدلها:

هذا أو أن الرطب

وقال سوار بن المضرب:

إني كآني أرى من لحياء له

ولا أمانة وسط الناس عرباً

وفي الحديث: أتى رسول الله ﷺ،

وسط القوم، أي بينهم، ولما كانت بين

طرفاً كانت وسط طرفاً، ولهذا جاءت

ساكنة الأوسط لتكون على وزانها، ولما

كانت بين لا تكون بعضاً لما يضاف إليها،

بخلاف الوسط الذي هو بعض ما يضاف

إليه، فذلك وسط لا تكون بعض ما تضاف

إليه، ألا ترى أن وسط الدار منها ووسط

القوم غيرهم؟ ومن ذلك قولهم: وسط

رأسه صلب، لأن وسط الرأس بعضه،

وتقول: وسط رأسه دهن فتصب وسط

على الظرف، وليس هو بعض الرأس، فقد

حصل لك الفرق بينها من جهة المعنى ومن

جهة اللفظ، أما من جهة المعنى فإنها تلزم

الظرفية وليست باسم متمكن يصح رفعه

ونصبه على أن يكون فاعلاً ومفعولاً وغير

ذلك بخلاف الوسط، وأما من جهة اللفظ

فإنه لا يكون من الشيء الذي يضاف إليه

بخلاف الوسط أيضاً، فإن قلت: قد

يتنصب الوسط على الظرف كما يتنصب

الوسط كقولهم: جلست وسط الدار، وهو

يرتعي وسطاً، ومنه ما جاء في الحديث: أنه

كان يقف في صلاة الجنابة على المرأة وسطها، فالجواب: أن نصب الوسط على الظرف إنما جاء على جهة الاتساع والخروج عن الأصل على حد ما جاء الطريق ونحوه، وذلك في مثل قوله:

كما غسل الطريق الثعلب

وليس نصبه على الظرف على معنى بين كما

كان ذلك في وسط، ألا ترى أن وسطاً لازماً

للظرفية وليس كذلك وسط؟ اللازم له

الاسمية في الأكثر والأعم، وليس انتصابه

على الظرف، وإن كان قليلاً في الكلام،

على حد انتصاب الوسط في كونه بمعنى

بين، فافهم ذلك. قال: وأعلم أنه متى

دخل على وسط حرف الوعاء خرج عن

الظرفية ورجعوا فيه إلى وسط، ويكون

بمعنى وسط، كقولك: جلست في وسط

القوم وفي وسط رأسه دهن، والمعنى فيه

مع تحريره كمنه مع سكونه إذا قلت:

جلست وسط القوم، ووسط رأسه دهن،

ألا ترى أن وسط القوم بمعنى وسط القوم؟

إلا أن وسطاً يلزم الظرفية ولا يكون إلا

اسماً، فاستعير له إذا خرج عن الظرفية

الوسط على جهة النيابة عنه، وهو في غير

هذا مخالف لمعناه، وقد يستعمل الوسط

الذي هو ظرف اسماً ويبقى على سكونه كما

استعملوا بين اسماً على حكمها ظرفاً في نحو

قوله تعالى: «ولقد نقطع بينكم»، قال

القتال الكلابي:

من وسط جمع بني قريظ بعدما

هتفت ربيعة: يا بني جواب!

وقال علي بن زيد:

وسطه كالبراع أو سرج المجد

دل حيناً يخبو حيناً ينير

وفي الحديث: الجالس وسط الحلقة

ملعون، قال: الوسط، بالسكون، يقال

فيما كان متفرق الأجزاء غير متصل كالناس

والدواب وغير ذلك، فإذا كان متصل

الأجزاء كالدار والرأس فهو بالفتح. وكل

مَا يَصْلُحُ فِيهِ بَيْنَ ، فَهُوَ بِالسُّكُونِ ، وَمَا لَا يَصْلُحُ فِيهِ بَيْنَ ، فَهُوَ بِالْفَتْحِ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ مِنْهَا يَقَعُ مَوْجِعُ الْآخِرِ ، قَالَ : وَكَانَهُ الْأَشْبَهُ ، قَالَ : وَإِنَّمَا لِعِنِ الْجَالِسُ وَسَطُ الْحَلْقَةِ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَسْتَدِيرَ بَعْضُ الْمُحِيطِينَ بِهِ فَيُؤَدِّهِمْ فَيَلْعَنُونَهُ وَيَذْمُونَهُ .

وَوَسَطَ الشَّيْءُ : صَارَ بِأَوْسَطِهِ ؛ قَالَ غِيلَانُ بْنُ حَرْبٍ :

وَقَدْ وَسَطْتُ مَالِكًا وَحَنَظَلًا

صَيَابَهَا وَالْعَدَدَ الْمُجْتَلِجَا

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : أَرَادَ وَحَنَظَلَةً ، فَلَمَّا وَقَفَ جَعَلَ الْهَاءَ أَلْفًا لِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا إِلَّا الْهَاءُ ، وَقَدْ ذَهَبَ عِنْدَ الْوَقْفِ فَاشْبَهَتْ الْأَلْفُ كَمَا قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

وَعَمَرُو بَنَ رَذْمًا الْهَامُ إِذَا عَدَا

بِذِي شُطْبٍ عَضِبَ كَمِشِيَّةٍ قَسُورًا
أَرَادَ قَسُورَةً . قَالَ : وَلَوْ جَعَلَهُ اسْمًا مَحْدُوفًا مِنْهُ الْهَاءُ لَأَجْرَاهُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : إِنَّمَا أَرَادَ حَرْبُ بْنُ غِيلَانَ ^(١) وَحَنَظَلُ لِأَنَّهُ رَحِمَهُ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ ، ثُمَّ أَطْلَقَ الْقَافِيَةَ ، قَالَ : وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ جَعَلَ الْهَاءَ أَلْفًا وَهَمَّ مِنْهُ .

وَيُقَالُ : وَسَطْتُ الْقَوْمَ أَسِطُهُمْ وَسَطًا وَسِطَةً ، أَيْ تَوَسَّطْتُهُمْ . وَوَسَطَ الشَّيْءُ وَتَوَسَّطَهُ : صَارَ فِي وَسْطِهِ .

وَوَسُوطُ الشَّمْسِ : تَوَسُّطُهَا السَّمَاءَ .

وَوَاسِيطُ الرَّجُلِ وَوَاسِطَتُهُ (الْآخِرَةُ عَنِ اللَّيْحَانِي) : مَا بَيْنَ الْقَادِمَةِ وَالْآخِرَةِ .

وَوَاسِيطُ الْكُورِ : مُقَدِّمُهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

وَأِنْ شِئْتَ سَامِي وَاسِيطُ الْكُورِ رَاسُهَا

وَعَامَتْ بِضَبْعَيْهَا نَجَاءَ الْخَفِيدِ

وَوَاسِيطَةُ الْقِلَادَةِ : الدَّرَّةُ الَّتِي فِي وَسْطِهَا

وَهِيَ أَنْفَسُ خَزَرِهَا ، وَفِي الصَّحَاحِ :

وَاسِيطَةُ الْقِلَادَةِ الْجَوْهَرُ الَّذِي هُوَ فِي وَسْطِهَا ،

وَهُوَ أَجْوَدُهَا ، فَأَمَّا قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ لِلْحَسَنِ :

عَلَّمَنِي دِينَ وَسُوطًا لَا ذَاهِبًا فُرُوطًا وَلَا سَاقِطًا

سَقُوطًا ، فَإِنَّ الْوَسُوطَ هُنَا الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ

(١) قوله : « حريث بن غيلان » كذا بالأصل هنا ، وتقدم قريباً غيلان بن حريث .

الْغَالِي وَالثَّالِي ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ لَا ذَاهِبًا فُرُوطًا ؟ أَيْ لَيْسَ يُنَالُ ، وَهُوَ أَحْسَنُ الْأَدْيَانِ ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ عَلِيٍّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : خَيْرُ النَّاسِ هَذَا النَّمَطُ الْأَوْسَطُ يَلْحَقُ بِهِمُ الثَّالِي وَيَرْجِعُ إِلَيْهِمُ الْغَالِي ؟ قَالَ الْحَسَنُ لِلْأَعْرَابِيِّ : خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : كُلُّ خَصَلَةٍ مَحْمُودَةٍ فَلَهَا طَرَفَانِ مَذْمُومَانِ ، فَإِنَّ السَّخَاءَ وَسَطَ بَيْنَ الْبُخْلِ وَالتَّكْذِيرِ ، وَالشَّجَاعَةَ وَسَطَ بَيْنَ الْجَبْنِ وَالتَّهَوُّرِ ، وَالْإِنْسَانَ مَأْمُورٌ أَنْ يَتَجَنَّبَ كُلَّ وَصْفٍ مَذْمُومٍ ، وَتَجَنَّبَهُ بِالْتَعَرَّى مِنْهُ وَالْبُعْدَ مِنْهُ ، فَكَلِمًا أَزْدَادَ مِنْهُ بَعْدَ أَزْدَادَ مِنْهُ تَقَرُّبًا ، وَأَبْعَدُ الْجِهَاتِ وَالْمَقَادِيرِ وَالْمَعَانِي مِنْ كُلِّ طَرَفَيْنِ وَسَطُهَا ، وَهُوَ غَايَةُ الْبُعْدِ مِنْهَا ، فَإِذَا كَانَ فِي الْوَسْطِ فَقَدْ بَعُدَ عَنِ الْأَطْرَافِ الْمَذْمُومَةِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الْوَالِدُ ^(١) أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، أَيْ خَيْرُهَا . يُقَالُ : هُوَ مِنْ أَوْسَطِ قَوْمِهِ ، أَيْ خَيْرِهِمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَوْسَطِ قَوْمِهِ ، أَيْ مِنْ أَشْرَفِهِمْ وَأَحْسَبِهِمْ . وَفِي حَدِيثٍ رَقِيقَةٍ : انْظُرُوا رَجُلًا وَسِيطًا ، أَيْ حَسِبًا فِي قَوْمِهِ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى ، لِأَنَّهَا أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَعْظَمُهَا أَجْرًا ، وَلِذَلِكَ خُصِّتْ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا ، وَقِيلَ : لِأَنَّهَا وَسَطُ بَيْنَ صَلَاتِي اللَّيْلِ وَصَلَاتِي النَّهَارِ ، وَلِذَلِكَ وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهَا قَبِيلَ الْعَصْرِ ، وَقِيلَ الصُّبْحِ ، وَقِيلَ بِخِلَافِ ذَلِكَ ، وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَالصَّلَاةُ الْوَسْطَى بِعَيْنِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، لِأَنَّهَا أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ ، قَالَ : وَمَنْ قَالَ خِلَافَ هَذَا فَقَدْ أَخْطَأَ إِلَّا أَنْ يَقُولَهُ بِرَوَايَةٍ مُسْنَدَةٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

وَوَسَطَ فِي حَسْبِهِ وَسَاطَةً وَسِطَةً وَوَسَطَ وَوَسَطَ ؛ وَوَسَطُهُ : حَلَّ وَسَطُهُ ، أَيْ

(٢) قوله : « والوالد » بألف بعد الواو في النهاية

« الولد » ونزاه الصواب ، يؤيده الحديث الآخر :

الْوَلِيدُ فِي الْجَنَّةِ ، أَيْ الَّذِي مَاتَ وَهُوَ طِفْلٌ [عبد الله]

أَكْرَمُهُ ؛ قَالَ :

بَسِيطُ الْبُيُوتِ لِكَيْ تَكُونَ رَدِيَّةً
مِنْ حَيْثُ تَوْضَعُ جَفْنَةُ الْمُسْتَرْفِدِ
وَوَسَطَ قَوْمَهُ فِي الْحَسْبِ بَسِطُهُمْ سِطَةً
حَسَنَةً . اللَّيْثُ : فَلَانُ وَسِيطُ الدَّارِ وَالْحَسْبُ
فِي قَوْمِهِ ، وَقَدْ وَسَطَ وَسَاطَةً وَسِطَةً وَوَسَطَ
تَوَسِيطًا ، وَأَنْشَدَ :

وَسَطْتُ مِنْ حَنَظَلَةِ الْأَصْطُمَا ^(٣)

وَفَلَانُ وَسِيطٌ فِي قَوْمِهِ إِذَا كَانَ أَوْسَطَهُمْ

نَسَبًا وَأَرْفَعَهُمْ مَجْدًا ، قَالَ الْعَرَجِيُّ :

كَأَنِّي لَمْ أَكُنْ فِيهِمْ وَسِيطًا

وَلَمْ تَكُنْ نَسَبِي فِي آلِ عَمْرِو

وَالْتَوَسِيطُ : أَنْ تَجْعَلَ الشَّيْءَ فِي

الْوَسْطِ . وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ : « فَوَسَطَنِي بِهِ

جَمْعًا » ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الْقِرَاءَةُ تَنْسَبُ

إِلَى عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، وَإِلَى ابْنِ

أَبِي لَيْلَى وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَمَلَةَ .

وَالْتَوَسِيطُ : قَطْعُ الشَّيْءِ نِصْفَيْنِ .

وَالْتَوَسُّطُ مِنَ الثَّانِي : مِنَ الْوَسَاطَةِ ، وَمَرَعَى

وَسَطَ ، أَيْ خَيَّرَ ؛ قَالَ :

إِنْ لَهَا فَوَارِسًا وَفَرَطًا

وَفَرَةً الْحَيِّ وَمَرَعَى وَسَطًا

وَوَسَطَ الشَّيْءُ وَأَوْسَطُهُ : أَعَدَّهُ ، وَرَجُلٌ

وَسَطٌ وَوَسِيطٌ : حَسَنٌ مِنْ ذَلِكَ .

وَصَارَ الْمَاءُ وَسِيطَةً إِذَا غَلَبَ الطَّيْنُ عَلَى

الْمَاءِ (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنْ أَبِي طَيِّبٍ) .

وَيُقَالُ أَيْضًا : شَيْءٌ وَسَطٌ أَيْ بَيْنَ الْجَبْرِ

وَالرَّدِيِّ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَكَذَلِكَ

جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا » ؛ قَالَ الزَّجَّاجُ : فِيهِ

قَوْلَانِ : قَالَ بَعْضُهُمْ وَسَطًا عَدْلًا ، وَقَالَ

بَعْضُهُمْ خَيْرًا ، وَاللَّفْظَانِ مُخْتَلِفَانِ وَالْمَعْنَى

وَاحِدٌ لِأَنَّ الْعَدْلَ خَيْرٌ وَالْخَيْرَ عَدْلٌ ، وَقِيلَ فِي

صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَوْسَطِ

قَوْمِهِ ، أَيْ خَيْرِهِمْ ، تَصِفُ الْفَاضِلُ النَّسَبَ

بِأَنَّهُ مِنْ أَوْسَطِ قَوْمِهِ ، وَهَذَا يَعْرِفُ حَقِيقَتَهُ

(٣) قوله : « وسطت » في مادة « سطم »

وصلت وفي مادة « غطم » : وسط .

أَهْلُ اللُّغَةِ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمِلُ التَّمَثِيلَ كَثِيرًا ،
فَتَمَثَّلُ الْقَبِيلَةُ بِالْوَادِي وَالْقَاعِ وَمَا شَبَّهَهُ ،
فَخَيْرُ الْوَادِي وَسَطُهُ ، فَيُقَالُ : هَذَا مِنْ وَسَطِ
قَوْمِهِ ، وَمِنْ وَسَطِ الْوَادِي ، وَسِرِّ الْوَادِي ،
وَسِرَارَتِهِ وَسِرْوِ ، وَمَعْنَاهُ كُلُّهُ مِنْ خَيْرِ مَكَانِهِ
فِيهِ ، وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، مِنْ خَيْرِ
مَكَانٍ فِي نَسَبِ الْعَرَبِ ، وَكَذَلِكَ جَعَلَتْ أُمَّتُهُ
أُمَّةً وَسَطًا أَيْ خِيَارًا .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : الْفَرْقُ بَيْنَ
الْوَسْطِ وَالْوَسْطِ أَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ جُزْءٍ مِنْ جُزْءٍ
فَهُوَ وَسَطٌ مِثْلُ الْحَلْفَةِ مِنَ النَّاسِ وَالسَّبْحَةِ
وَالْعَقْدِ ، قَالَ : وَمَا كَانَ مُصْطَلًا لَا بَيْنَ جُزْءٍ
مِنْ جُزْءٍ فَهُوَ وَسَطٌ مِثْلُ وَسَطِ الدَّارِ وَالرَّاحَةِ
وَالْبُقْعَةِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوَسْطُ مُخَفَّفَةٌ يَكُونُ
مَوْضِعًا لِلشَّيْءِ كَقَوْلِكَ زَيْدٌ وَسَطُ الدَّارِ ،
وَإِذَا نَصَبْتَ السَّيْنَ صَارَ اسْمًا لَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ
كُلُّ شَيْءٍ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ : تَقُولُ
وَسَطَ رَأْسِكَ دُهْنٌ يَأْتِي ، لِأَنَّكَ أَخْبَرْتَ أَنَّهُ
اسْتَقَرَّ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَاسْكَنْتَ السَّيْنَ
وَنَصَبْتَ لِأَنَّهُ ظَرْفٌ ، وَتَقُولُ وَسَطَ رَأْسِكَ
صَلْبٌ لِأَنَّهُ اسْمٌ غَيْرُ ظَرْفٍ ، وَتَقُولُ ضَرَبْتُ
وَسَطَهُ لِأَنَّهُ الْمَفْعُولُ بِهِ بِعَيْنِهِ ، وَتَقُولُ حَفَرْتُ
وَسَطَ الدَّارِ بَرًّا إِذَا جَعَلْتَ الْوَسْطَ كُلَّهُ بَرًّا ،
كَقَوْلِكَ حَرَنْتُ وَسَطَ الدَّارِ ، وَكُلُّ مَا كَانَ
مَعَهُ حَرْفٌ خَفِضَ فَقَدْ خَرَجَ مِنْ مَعْنَى الظَّرْفِ
وَصَارَ اسْمًا كَقَوْلِكَ سِرْتُ مِنْ وَسَطِ الدَّارِ
لِأَنَّ الضَّمِيرَ لِمَنْ ، وَتَقُولُ قُمْتُ فِي وَسَطِ
الدَّارِ كَمَا تَقُولُ فِي حَاجَةِ زَيْدٍ ، فَحَرَّكَ السَّيْنَ
مِنْ وَسَطٍ لِأَنَّهُ هَهُنَا لَيْسَ بِظَرْفٍ .

الْفَرَاءُ : أَوْسَطُ الْقَوْمِ وَوَسَطَتُهُمْ
وَتَوَسَّطَتُهُمْ بِمَعْنَى وَاجِلٍ ، إِذَا دَخَلَتْ
وَسَطَتُهُمْ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَوَسَطْنَ بِهِ
جَمْعًا » . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ وَسَطَ فُلَانٌ
جَمَاعَةً مِنَ النَّاسِ وَهُوَ يَسْطُهُمْ إِذَا صَارَ
وَسَطُهُمْ ، قَالَ : وَإِنَّمَا سُمِّيَ وَاسِطُ الرَّحْلِ
وَاسِطًا لِأَنَّهُ وَسَطٌ بَيْنَ الْقَادِمَةِ وَالْآخِرَةِ ،
وَكَذَلِكَ وَاسِطَةُ الْقِلَادَةِ ، وَهِيَ الْجَوْهَرَةُ الَّتِي
تَكُونُ فِي وَسَطِ الْكُرْسِ الْمَنْظُومِ . قَالَ

أَبُو مَنْصُورٍ فِي تَفْسِيرِ وَاسِطِ الرَّحْلِ وَلَمْ
يُسَبِّحْهُ : وَإِنَّمَا يَعْرِفُ هَذَا مَنْ شَاهَدَ الْعَرَبَ
وَمَارَسَ شِدَّ الرَّحَالِ عَلَى الْإِبِلِ ، فَأَمَّا مَنْ
يُفَسِّرُ كَلَامَ الْعَرَبِ عَلَى قِيَاسَاتِ الْأَوْهَامِ فَإِنَّ
خَطَاهُ يَكْثُرُ ، وَلِلرَّحْلِ شُرْخَانُ هَا طَرَفَاهُ مِثْلُ
قَرِيصَى السَّرَجِ ، فَالطَّرْفُ الَّذِي يَلِي ذَنْبَ
الْبَعِيرِ آخِرَةُ الرَّحْلِ وَمُخَرَّتُهُ ، وَالطَّرْفُ الَّذِي
يَلِي رَأْسَ الْبَعِيرِ وَاسِطُ الرَّحْلِ ، بَلَاهَا ،
وَلَمْ يُسَمَّ وَاسِطًا لِأَنَّهُ وَسَطٌ بَيْنَ الْآخِرَةِ
وَالْقَادِمَةِ كَمَا قَالَ اللَّيْثُ ، وَلَا قَادِمَةً لِلرَّحْلِ بَتَّةً
إِنَّمَا الْقَادِمَةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ قَوَادِمِ الرِّيشِ ،
وَلِضَرْعِ النَّاقَةِ قَادِمَانِ وَآخِرَانِ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ،
وَكَلَامُ الْعَرَبِ يَدُونُ فِي الصَّحْفِ مِنْ حَيْثُ
يَصِحُّ ، إِمَّا أَنْ يُؤْخَذَ عَنْ إِمَامٍ يُقَوِّ عَرَفَ
كَلَامَ الْعَرَبِ وَشَاهَدَهُمْ ، أَوْ يُقْبَلَ مِنْ مَوْجِدٍ
يُقَوِّ يَرَوِي عَنْ الثَّقَاتِ الْمُقْبُولِينَ ، فَأَمَّا
عِبَارَاتُ مَنْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ وَلَا أَمَانَةَ فَإِنَّهُ يُفْسِدُ
الْكَلَامَ وَيُزِيلُهُ عَنْ صِحَّتِهِ ، قَالَ : وَقَرَأْتُ فِي
كِتَابِ ابْنِ شُمَيْلٍ فِي بَابِ الرَّحَالِ قَالَ : وَفِي
الرَّحْلِ وَاسِطُهُ وَآخِرَتُهُ وَمُورِكُهُ ، فَوَاسِطُهُ
مُقَدَّمُهُ الطَّوِيلُ الَّذِي يَلِي صَدْرَ الرَّكْبِ ،
وَأَمَّا آخِرَتُهُ فَمُخَرَّتُهُ وَهِيَ خَشْبَتُهُ الطَّوِيلَةُ
الْعَرِيضَةُ الَّتِي تُحَاذِي رَأْسَ الرَّكْبِ ، قَالَ :
وَالْآخِرَةُ وَالْوَاسِطُ الشُّرْخَانِ . وَيُقَالُ : رَكِبَ
بَيْنَ شُرْخَيْ رَحْلِهِ ، وَهَذَا الَّذِي وَصَفَهُ النَّصْرُ
كُلَّهُ صَحِيحٌ لَا شَكَّ فِيهِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
وَأَمَّا وَاسِطَةُ الْقِلَادَةِ فَهِيَ الْجَوْهَرَةُ الْفَاخِرَةُ
الَّتِي تُجَعَلُ وَسَطُهَا . وَالْإِصْبَعُ الْوَسْطَى .

وَوَاسِطُ : مَوْضِعٌ بَيْنَ الْجَزِيرَةِ وَنَجْدٍ ،
يُصَرَّفُ وَلَا يُصَرَّفُ . وَوَاسِطُ : مَوْضِعٌ بَيْنَ
الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ وَصِفَ بِهِ لِيُوسِطُهُ مَا بَيْنَهُمَا
وَعَلَّيْتُ الصَّفَةَ وَصَارَ اسْمًا كَمَا قَالَ :
وَنَابِغَةُ الْحَمْدِيِّ بِالرَّمْلِ بَيْتُهُ
عَلَيْهِ تَرَابٌ مِنْ صَفِيحٍ مَوْضِعٍ
قَالَ سَيِّبُونِي : سَمَوَهُ وَاسِطًا لِأَنَّهُ مَكَانٌ وَسَطٌ
بَيْنَ الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ ، فَلَوْ أَرَادُوا التَّائِيثَ قَالُوا
وَاسِطَةً ، وَمَعْنَى الصَّفَةِ فِيهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي
لَفْظِهِ لَمْ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَوَاسِطُ بَلَدٌ سُمِّيَ
بِالْقَصْرِ الَّذِي بَنَاهُ الْحَجَّاجُ بَيْنَ الْكُوفَةِ
وَالْبَصْرَةِ ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ مُصْرُوفٌ لِأَنَّ أَسْمَاءَ
الْبُلْدَانِ الْغَالِبَ عَلَيْهَا التَّائِيثُ وَتَرَكَ الصَّرْفَ ،
إِلَّا مَنَى وَالشَّامَ وَالْعِرَاقَ وَوَاسِطًا وَدَائِقًا وَفَلَجًا
وَهَجْرًا فَإِنَّهَا تُذَكَّرُ وَتُصَرَّفُ ، قَالَ : وَيَجُوزُ
أَنْ تُرِيدَ بِهَا الْبُقْعَةُ أَوِ الْبَلَدَةُ فَلَا تُصَرَّفُ كَمَا قَالَ
الْفَرَزْدَقُ يَرْنَى بِهِ عَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ اللَّهُ
ابْنُ مَعْمَرٍ :

أَمَّا قُرَيْشٌ أَبَا حَفْصٍ فَقَدْ رَزَّتْ
بِالشَّامِ إِذْ فَارَقَكَ السَّمْعَ وَالْبَصْرَا
كَمْ مِنْ جَبَانٍ إِلَى الْهَيْجَا دَلَّتْ بِهِ
يَوْمَ اللِّقَاءِ وَلَوْلَا أَنْتَ مَا صَبْرَا
مِنْهُنَّ أَيَّامٌ صِدْقٍ قَدْ عُرِفَتْ بِهَا
أَيَّامٌ وَاسِطٌ وَالْأَيَّامُ مِنْ هَجْرَا
وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : تَغَافَلُ كَأَنَّكَ
وَاسِطِي ، قَالَ الْمُبَرِّدُ : أَصْلُهُ أَنَّ الْحَجَّاجَ
كَانَ يَتَسَخَّرُهُمْ فِي الْبِنَاءِ فَيَهْرُونَ وَيَنَامُونَ
وَسَطَ الْغُرَبَاءِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَيَجِيءُ الشَّرْطِيُّ
فَيَقُولُ : يَا وَاسِطِي ، فَمَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَهُ
وَحَمَلَهُ فَلِذَلِكَ كَانُوا يَتَغَافَلُونَ .

وَالْوَسْطُ مِنْ بَيُوتِ الشَّعْرِ : أَصْغَرُهَا .
وَالْوَسْطُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تَجْرُ أَرْبَعِينَ
يَوْمًا بَعْدَ السَّنَةِ (هَذِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
قَالَ : فَأَمَّا الْجُرُورُ فَهِيَ الَّتِي تَجْرُ بَعْدَ السَّنَةِ
ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي بَابِهِ .
وَالْوَاسِطُ الْبَابُ ، هَذِلِيَّةٌ .

• وَسِعَ • فِي أَسَانِيهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْوَاسِعُ :
هُوَ الَّذِي وَسِعَ رِزْقُهُ جَمِيعَ خَلْقِهِ وَوَسِعَتْ
رَحْمَتُهُ كُلَّ شَيْءٍ وَغَنَاهُ كُلُّ فَقْرٍ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : الْوَاسِعُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْكَثِيرِ
الْعَطَاءِ الَّذِي يَسَعُ لِمَا يُسَالُ ، قَالَ : وَهَذَا
قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ . وَيُقَالُ : الْوَاسِعُ الْمُحِيطُ
بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « وَسِعَ كُلَّ
شَيْءٍ عِلْمًا » وَقَالَ :

أَعْطَيْهِمُ الْجَهْدَ مِنِّي بَلَّةَ مَا أَسَعُ
مَعْنَاهُ فَدَعَّ مَا أَحِيطَ بِهِ وَأَقْدِرَ عَلَيْهِ ، الْمَعْنَى

أَعْطَاهُمْ مَا لَا أُجِدُّهُ إِلَّا بِالْجَهْدِ فَدَعَا مَا أَحِطُ بِهِ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَأَيْنَا تَوَلَّوْا قَوْمَ وَجْهِ اللَّهِ إِنْ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ » يَقُولُ أََيْنَا تَوَلَّوْا فَافْصِلُوا وَجْهَ اللَّهِ بِتَيْمُوكُمْ الْقَبِيلَةَ ، إِنْ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَوْسِيعَةٌ عَلَى النَّاسِ فِي شَيْءٍ رَخَّصَ لَهُمْ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ التَّحَرَّى عِنْدَ إِشْكَالِ الْقَبِيلَةِ . وَالسَّعَةُ : تَقْيِضُ الضَّيْقِ ، وَقَدْ وَسِعَهُ يَسَعُهُ وَيَسَعُهُ سَعَةً ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ ، أَعْنَى فَعِلَ يَفْعَلُ وَإِنَّا قَصَحْنَا حَرْفَ الْخَلْقِ ، وَلَوْ كَانَتْ يَفْعَلُ ثَبِتَتْ الْوَاوُ وَصَحَّتْ إِلَّا بِحَسَبِ يَابِجُلٍ . وَوَسِعَ ، بِالضَّمِّ ، وَسَاعَةً ، فَهُوَ وَسِيعٌ . وَشَيْءٌ وَسِيعٌ وَاسِيعٌ : وَاسِعٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ » ، قَالَ الزَّجَّاجُ : إِنَّمَا ذُكِرَتْ سَعَةُ الْأَرْضِ هُنَا لِمَنْ كَانَ مَعَ مَنْ يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ فَأُمِرَ بِالْهَجْرَةِ عَنِ الْبَلَدِ الَّذِي يُكْرَهُ فِيهِ عَلَى عِبَادَتِهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى : « أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجَرُوا فِيهَا » ، وَقَدْ جَرَى ذِكْرُ الْأَوْتَانِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « وَجَعَلَ اللَّهُ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ » . وَاتَّسَعَ : كَوَسِعَ . وَسَمِعَ الْكِسَائِيُّ : الطَّرِيقُ يَاتَسِعُ ، أَرَادُوا يَتَوَسَّعُ فَاذْبَدُوا الْوَاوُ أَلِفًا طَلَبًا لِلْخَفَةِ كَمَا قَالُوا يَابِجُلُ وَنَحْوُهُ ، وَيَتَسَّعُ أَكْثَرُ وَأَقْسَى . وَاسْتَوْسَعَ الشَّيْءُ : وَجَدَهُ وَاسِعًا وَطَلَبَهُ وَاسِعًا ، وَأَوْسَعَهُ وَوَسَّعَهُ : صَيَّرَهُ وَاسِعًا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالسَّمَاءُ بَنِينَاهَا بِأَيْدِي وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ » ، أَرَادَ جَعْلَنَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَرْضِ سَعَةً ، جَعَلَ أَوْسَعَ بِمَعْنَى وَسَّعَ ، وَقِيلَ : أَوْسَعَ الرَّجُلُ صَارَ ذَا سَعَةٍ وَغَنًى ، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] : « وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ » أَيْ أَغْنِيَاهُ قَادِرُونَ . وَيُقَالُ : أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَيْ أَغْنَاكَ . وَرَجُلٌ مُوسِعٌ : وَهُوَ الْغَنِيُّ . وَتَوَسَّعُوا فِي الْمَجْلِسِ ، أَيْ تَفَسَّحُوا . وَالسَّعَةُ : الْغَنَى وَالرَّفَاقَةُ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَوَسِيعٌ عَلَيْهِ يَسَعُ سَعَةً وَوَسَّعَ ، كِلَاهُمَا : رَفَقَهُ وَأَغْنَاهُ . وَفِي

النَّوَادِرُ : اللَّهُمَّ سَعِ عَلَيَّ ، أَيْ وَسَّعْ عَلَيَّ . وَرَجُلٌ مُوسِعٌ عَلَيْهِ الدُّنْيَا : مَتَّعَ لَهُ فِيهَا . وَأَوْسَعَهُ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ يَسَعُهُ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ : فَتَوَسَّعَ أَهْلُهَا أَقْطَاً وَسَمَنَّا وَحَسِبْنَا مِنْ غَنًى شَيْعٍ وَرَى ! وَقَالَ ثَعْلَبٌ : قِيلَ لَأَمْرَأَةٍ أَيْ النِّسَاءِ أَبْغَضُ إِلَيْكَ ؟ فَقَالَتْ : الَّتِي تَأْكُلُ لَمَّا ، وَتَوَسَّعُ الْحَيَّ ذِمًّا . وَفِي الدُّعَاءِ : اللَّهُمَّ أَوْسِعْنَا رَحِمَتَكَ ، أَيْ اجْعَلْنَا تَسَعًا . وَيُقَالُ : مَا أَسَمَ ذَلِكَ أَيْ مَا أَطِيقُهُ ، وَلَا يَسَعُنِي هَذَا الْأَمْرُ مِثْلُهُ . وَيُقَالُ : هَلْ تَسَعُ ذَلِكَ ، أَيْ هَلْ تَطِيقُهُ ؟ وَالْوَسْعُ وَالْوَسْعُ وَالسَّعَةُ : الْجَدَّةُ وَالطَّاقَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ قَدَرُ جَدَّةِ الرَّجُلِ وَقَدَرُهُ ذَاتُ الْيَدِ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّكُمْ لَنْ تَسْعُوا النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ فَسَعُوهُمْ بِأَخْلَاقِكُمْ ، أَيْ لَا تَسْعِ أَمْوَالُكُمْ لِعِطَائِهِمْ فَوَسَّعُوا أَخْلَاقَكُمْ لِصُحْبَتِهِمْ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ ، ﷺ : إِنَّكُمْ لَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ فَلْيَسْعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطَ الْوَجْهِ . وَقَدْ أَوْسَعَ الرَّجُلُ : كَثُرَ مَالُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ » . وَقَالَ تَعَالَى : « لِيَنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ » ، أَيْ عَلَى قَدَرِ سَعَتِهِ ، وَالْهَاءُ عَوَضٌ مِنْ الْوَاوِ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَفِي سَعَةٍ مِنْ عَيْشِهِ . وَالسَّعَةُ : أَصْلُهَا وَسَعَةٌ فَحَذَفَتْ الْوَاوُ وَنُقِصَتْ . وَيُقَالُ : لَيْسَتْكَ بَيْتُكَ ، مَعْنَاهُ الْقَرَارُ . وَيُقَالُ : هَذَا الْكَيْلُ يَسَعُ ثَلَاثَةَ أَمْنَاهُ ، وَهَذَا الْوَعَاءُ يَسَعُ عَشْرِينَ كَيْلًا ، وَهَذَا الْوَعَاءُ يَسَعُهُ عَشْرُونَ كَيْلًا ، عَلَى مِثَالِ قَوْلِكَ : أَنَا أَسَعُ هَذَا الْأَمْرَ ، وَهَذَا الْأَمْرُ يَسَعُنِي ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا أَنْ تَتَخَلَّلَ فِي وَعَلَى وَلَا مَ ، لِأَنَّ قَوْلَكَ هَذَا الْوَعَاءُ يَسَعُ عَشْرِينَ كَيْلًا ، أَيْ يَتَسَّعُ لِذَلِكَ ، وَمِثْلُهُ : هَذَا الْخَفُّ يَسَعُ رَجُلِي ، أَيْ يَسَعُ لِرَجُلِي ، أَيْ يَتَسَّعُ لَهَا وَعَلَيْهَا . وَتَقُولُ : هَذَا الْوَعَاءُ يَسَعُهُ عَشْرُونَ

كَيْلًا ، مَعْنَاهُ يَسَعُ فِيهِ عَشْرُونَ كَيْلًا ، أَيْ يَتَسَّعُ فِيهِ عَشْرُونَ كَيْلًا ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا الْمَسْأَلَةِ أَنْ يَكُونَ بِصِفَةٍ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ يَتَزَعُونَ الصِّفَاتِ مِنْ أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ حَتَّى يَتَعِيلَ الْفِعْلُ إِلَى مَا يَلِيهِ وَيُفْضَى إِلَيْهِ كَأَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، كَقَوْلِكَ : كَيْلُكَ وَاسْتَجَبْتُكَ وَمَكْنَتُكَ ، أَيْ كَيْلُكَ لَكَ ، وَاسْتَجَبْتُ لَكَ ، وَمَكْنَتُكَ لَكَ . وَيُقَالُ : وَسَّعَتْ رَحْمَتُهُ كُلَّ شَيْءٍ ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَسَّعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » ، أَيْ اتَّسَعَ لَهَا . وَوَسَّعَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ : لَمْ يَقْضِ عَنْهُ . وَيُقَالُ : لَا يَسَعُنِي شَيْءٌ وَيَقْبِضُ عَنْكَ ، أَيْ وَأَنْ يَقْبِضَ عَنْكَ ، يَقُولُ : مَتَى وَسَّعَنِي شَيْءٌ وَسَّعَكَ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَيْسَ لِي سَعَةٌ مَا وَسَّعَكَ . وَالتَّوَسَّعُ : خِلَافُ التَّقْيِضِ . وَوَسَّعَتْ الْبَيْتَ وَغَيْرَهُ فَاتَّسَعَ وَاسْتَوْسَعَ . وَوَسَّعَ الْفَرَسَ ، بِالضَّمِّ ، سَعَةً وَوَسَاعَةً ، وَهُوَ وَسَاعٌ : اتَّسَعَ فِي السَّيْرِ . وَفَرَسٌ وَسَاعٌ إِذَا كَانَ جَوَادًا ذَا سَعَةٍ فِي خَطْوِهِ وَذَرَعِهِ . وَنَاقَةٌ وَسَاعٌ : وَاسِعَةُ الْخَلْقِ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَيْشَهَا الْخَلَوُزُ الْمُطَحَّنُ بِالْقَتَدِ وَابِضَاعُهَا الْقَعُودُ الْوَسَاعَا الْقَعُودُ مِنَ الْإِبِلِ : مَا اقْتَعِدَ فَرْكَبَ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَجَزَ جَمَلِي وَكَانَ فِيهِ قِطَافٌ فَأَنْطَلَقَ أَوْسَعَ جَمَلِي رَكْبَتَهُ قَطُ ، أَيْ أَعَجَلَ جَمَلِي سَيْرًا . يُقَالُ : جَمَلٌ وَسَاعٌ ، بِالْفَتْحِ ، أَيْ وَاسِعُ الْخَطْوِ سَرِيعُ السَّيْرِ . وَفِي حَدِيثِ هِشَامٍ يَصِفُ نَاقَةً : إِنَّهَا لَمِيسَاعٌ ، أَيْ وَاسِعَةُ الْخَطْوِ ، وَهُوَ يَفْعَالٌ ، بِالْكَسْرِ ، مِنْهُ . وَسِيرَ وَسِيعٌ وَوَسَاعٌ : مَتَّعَ . وَاتَّسَعَ النَّهَارُ وَغَيْرُهُ : امْتَدَّ وَطَالَ . وَالْوَسَاعُ : النَّتَبُ لِسَعَةِ خَلْقِهِ . وَمَالِي عَنْ ذَاكَ مَتَّعَ ، أَيْ مَصْرَفٌ . وَسَعٌ : زَجَرٌ لِلْإِبِلِ كَأَنَّهُمْ قَالُوا : سَعِ بِاجْمَلِ ! فِي مَعْنَى اتَّسَعَ فِي خَطْوِكَ وَمَشِيكِ .

وَالْيَسَعُ : اسْمُ نَبِيِّ هَذَا إِنْ كَانَ عَرَبِيًّا ،
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : يَسَعُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْعَجَمِ
وَقَدْ أُدْخِلَ عَلَيْهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ ، وَهِيَ
لَا يَدْخُلَانِ عَلَى نَظَائِرِهِمْ نَحْوَ يَعْصَرُ وَيَزِيدُ
وَيَشْكُرُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ
لَجَرِيرٍ :

وَجَدْنَا الْوَلِيدَ بْنَ الْيَزِيدِ مُبَارَكًا
شَدِيدًا بِأَعْيَاءِ الْخِلَافَةِ كَاهِلُهُ
وَقُرَى : «وَالْيَسَعُ وَالْيَسَعُ» أَيْضًا ،
بِلَامَيْنِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَوَسِعَ مَاءٌ لَبَنِي سَعْدٍ ،
وَقَالَ غَيْرُهُ : وَسِيعٌ وَدَحْرَضُ مَاءُ ابْنِ سَعْدٍ
وَبْنِي قَشِيرٍ ، وَهِيَ الدَّحْرَضَانِ اللَّذَانِ فِي شِعْرِ
عَتْرَةٍ إِذْ يَقُولُ :

شَرِبْتُ بِمَاءِ الدَّحْرَضَيْنِ فَاصْبَحَتْ
زَوْرَاءُ تَقْفُرُ عَنْ حِيَاضِ الدَّيْلَمِ

• وَسَفُ • الْوَسْفُ : تَشَقُّقٌ يَبْدُو فِي الْبَدَنِ فِي
فَخِذِ الْبَعِيرِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْوَسْفُ تَشَقُّقٌ
يَبْدُو فِي مُقَدِّمِ فَخِذِ الْبَعِيرِ وَعَجْزِهِ عِنْدَ مُوَحَّرِ
السَّيْنِ وَالْإِكْتِنَازِ ، ثُمَّ يَعْمُ جَسَدُهُ فَيَتَقَشَّرُ
جِلْدُهُ وَيَتَوَسَّفُ ، وَقَدْ تَوَسَّفَ ، وَرَبَّمَا تَوَسَّفَ
الْجِلْدُ مِنْ دَاهٍ وَقُبَاهٍ ، وَتَوَسَّفَتِ الثَّمَرَةُ
كَذَلِكَ ، قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرَ :

وَكُنْتُ إِذَا مَا قَرَّبَ الزَّادُ مُوَلَعًا
بِكُلِّ كُمَيْتٍ جِلْدُهُ لَمْ تَوَسَّفِ
كُمَيْتٌ : ثَمَرَةٌ حَمْرَاءُ إِلَى السَّوَادِ . وَجِلْدُهُ :
صَلْبُهُ . لَمْ تَوَسَّفَ : لَمْ تَقْشَرْ .

وَتَوَسَّفَتْ أَوْبَارُ الْإِبِلِ : تَطَايَرَتْ عَنْهَا
وَأَفْتَرَقَتْ . الْفَرَاءُ : وَسْفَتُهُ إِذَا قَشَرَتْهُ . وَثَمَرَةٌ
مُوسَفَةٌ : مَقْشُورَةٌ . أَبُو عَمْرٍو : إِذَا سَقَطَ
الْوَبَرُ أَوِ الشَّعْرُ مِنْ الْجِلْدِ وَتَغَيَّرَ قِيلَ تَوَسَّفَ .
وَالْتَوَسَّفَ : التَّقَشَّرَ ، قَالَ جَرِيرٌ :

وَهَذَا ابْنُ قَيْنٍ جِلْدُهُ يَتَوَسَّفُ
ابْنُ السَّكَيْتِ : يَقَالُ لِلْفَرْحِ وَالْجُدَرِيِّ
إِذَا بَيَسَ وَتَقَرَّفَ ، وَلِلْجَرَبِ أَيْضًا فِي الْإِبِلِ
إِذَا قَفَلَ : قَدْ تَوَسَّفَ جِلْدُهُ وَتَقَشَّقَشَ

جِلْدُهُ ، كُلُّهُ بِمَعْنَى .

• وَسَقُ • الْوَسْقُ وَالْوَسْقُ : مِكْيَلَةٌ مَعْلُومَةٌ ،
وَقِيلَ : هُوَ حِمْلٌ بَعِيرٍ وَهُوَ سِتُونَ صَاعًا
بِصَاعِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ
وَتِلْكَ ، فَالْوَسْقُ عَلَى هَذَا الْحِسَابِ مِائَةٌ
وَسِتُونَ مَنًا ، قَالَ الزَّجَّاجُ : خَمْسَةُ أَوْسُقٍ هِيَ
خَمْسَةُ عَشَرَ قَفِيرًا ، قَالَ : وَهُوَ قَفِيرُنَا الَّذِي
يُسَمَّى الْمَعْدَلُ ، وَكُلُّ وَسْقٍ بِالْمَلْجَمِ ثَلَاثَةُ
أَقْفُزَةٍ ، قَالَ : وَسِتُونَ صَاعًا أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ
مَكُوكًا بِالْمَلْجَمِ ، وَذَلِكَ ثَلَاثَةُ أَقْفُزَةٍ . وَرَوَى
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ فِيَا دُونَ
خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ . التَّهْنِيبُ :
الْوَسْقُ ، بِالْفَتْحِ ، سِتُونَ صَاعًا وَهُوَ ثَلَاثَةُ
وَعِشْرُونَ رِطْلًا عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، وَأَرْبَعُمِائَةٍ
وَتَمَانُونَ رِطْلًا عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ عَلَى اخْتِلَافِهِمْ
فِي مِقْدَارِ الصَّاعِ وَالْمَدِّ ، وَالْأَصْلُ فِي الْوَسْقِ
الْحِمْلُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ وَسْفَتُهُ ، فَقَدْ حَمَلْتُهُ .
قَالَ عَطَاءٌ فِي قَوْلِهِ خَمْسَةُ أَوْسُقٍ : هِيَ ثَلَاثَةُ
صَاعٍ ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ .
وَقَالَ الْخَلِيلُ : الْوَسْقُ هُوَ حِمْلُ الْبَعِيرِ ،
وَالْوَقْرُ حِمْلُ الْبَغْلِ أَوْ الْحِمَارِ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ :
وَفِي الْقُرْبِ الْمَصْفُوفِ فِي بَابِ طَلْعِ النَّخْلِ :
حَمَلْتُ وَسْفًا ، أَيْ وَقْرًا ، يَفْتَحُ الْوَاوُ
لَا غَيْرَ ، وَقِيلَ : الْوَسْقُ الْعِدْلُ ، وَقِيلَ
الْعِدْلَانِ ، وَقِيلَ هُوَ الْحِمْلُ عَامَّةً ، وَالْجَمْعُ
أَوْسُقٌ وَوُسُوقٌ ، قَالَ أَبُو ذَوَيْبٍ :

مَا حَمَلَ الْبُخْتِيُّ عَامَ غِيَارِهِ
عَلَيْهِ الْوُسُوقُ بَرًّا وَشَعِيرَهَا
وَوَسَقَ الْبَعِيرَ وَأَوْسَقَهُ : أَوْقَرَهُ .

وَالْوَسْقُ : وَقْرُ النَّخْلَةِ . وَأَوْسَقَتِ
النَّخْلَةُ : كَثُرَ حَمْلُهَا ، قَالَ لَبِيدٌ :
وَالَى اللَّهُ تَرْجَعُونَ وَعِنْدَ اللَّهِ
وَرَدُّ الْأُمُورِ وَالْإِصْطِدَارُ
كُلُّ شَيْءٍ أَحْصَى كِتَابًا وَحِفْظًا
وَلَدَيْهِ تَجَلَّتِ الْأَسْرَارُ (١)

(١) فِي رَوَايَةِ أُخْرَى : وَعِلْمًا بَدَلَ وَحِفْظًا .

يَوْمَ أَرْزَاقُ مَنْ يُفْضَلُ عَمَّ
مُوسِقَاتٍ وَحُفْلٍ أَبْكَارُ
قَالَ شَمِرٌ : وَأَهْلُ الْقُرْبِ يُسَمُّونَ الْوَسْقَ
الْوَقْرَ ، وَهِيَ الْأَوْسَاقُ وَالْوُسُوقُ . وَكُلُّ شَيْءٍ
حَمَلْتُهُ فَقَدْ وَسَفْتُهُ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : لَا أَفْعَلُ
كَذَا وَكَذَا مَا وَسَفْتُ عَيْنِي الْمَاءَ ، أَيْ
مَا حَمَلْتُهُ . وَيُقَالُ : وَسَفَتِ النَّخْلَةُ إِذَا
حَمَلَتْ ، فَإِذَا كَثُرَ حَمْلُهَا قِيلَ أَوْسَقَتْ ، أَيْ
حَمَلَتْ وَسْفًا . وَوَسَفَتِ الشَّيْءُ أَسْفَقَهُ وَسْفًا إِذَا
حَمَلْتُهُ ، قَالَ ضَابِي بْنُ الْحَارِثِ الْبَرْجَمِيُّ :
فَأَنَّى وَلِيَاكُمْ وَشَوْقًا إِلَيْكُمْ
كَفَاضِ مَاءٍ لَمْ تَسْفَقْ أَمَالَهُ
أَيْ لَمْ تَحْمِلْهُ ، يَقُولُ : لَيْسَ فِي يَدِي شَيْءٌ
مِنْ ذَلِكَ كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي يَدِ الْفَاضِ عَلَى
الْمَاءِ شَيْءٌ .

وَوَسَفَتِ الْأَتَانُ إِذَا حَمَلَتْ وَلَدًا فِي
بَطْنِهَا . وَوَسَفَتِ النَّاقَةُ وَغَيْرُهَا تَسْفَقُ ، أَيْ
حَمَلَتْ وَأَعْلَقَتْ رَحِمَهَا عَلَى الْمَاءِ ، فَهِيَ نَاقَةٌ
وَاسِقٌ ، وَتَوْقٌ وَسَاقٌ ، مِثْلُ نَائِمٍ وَنِيَامٍ
وَصَاحِبٍ وَصَحَابٍ ، قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي
خَازِمٍ :

الظُّ بِهِنَّ يَحْلُوهُنَّ حَتَّى
تَبَيَّنَتِ الْحَيَالُ مِنَ الْوَسَاقِ
وَوَسَفَتِ النَّاقَةُ وَالشَّاةُ وَسْفًا وَوُسُوقًا ،
وَهِيَ وَاسِقٌ : لَقِحتْ ، وَالْجَمْعُ مَوَاسِقُ
وَمَوَاسِقٌ كِلَاهُمَا جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ مَوَاسِقَ وَمَوَاسِقَ
جَمْعُ مِيسَاقٍ وَمَوْسِقٍ . وَلَا آتِيكَ مَا وَسَفَتِ
عَيْنِي الْمَاءَ ، أَيْ مَا حَمَلْتُهُ .

وَالْمِيسَاقُ مِنَ الْحَمَامِ : الْوَافِرُ الْجَنَاحُ ،
وَقِيلَ : هُوَ عَلَى التَّشْبِيهِ جَعَلُوا جَنَاحِيَهُ لَهُ
كَالْوَسْقِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْهَمْزِ ، وَيَقْوَى أَنَّ
أَصْلَهُ الْهَمْزُ قَوْلُهُمْ فِي جَمْعِهِ مَاسِقٌ لَا غَيْرَ .
وَالْوُسُوقُ : مَا دَخَلَ فِيهِ اللَّيْلُ وَمَا ضَمَّ .
وَقَدْ وَسَقَ اللَّيْلُ وَاتَّقَى ، وَكُلُّ
مَا انْضَمَّ ، فَقَدْ اتَّقَى . وَالطَّرِيقُ يَاتِسِقُ
وَيَتَسِقُ أَيْ يَنْضَمُّ (حَكَاهُ الْكُتَاتِي) .
وَاتَّقَى الْقَمَرُ : اسْتَوَى . وَفِي التَّنْزِيلِ :

« فَلَا أَقْسَمُ بِالشَّقِيقِ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَسَقَ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : وَمَا وَسَقَ ، أَيْ وَمَا جَمَعَ وَضَمَّ . وَاتَسَقَ الْقَمَرُ : امْتِلَاؤُهُ وَاجْتِمَاعُهُ وَاسْتِوَاؤُهُ لَيْلَةً ثَلَاثَ عَشْرَةٍ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : إِلَى سِتِّ عَشْرَةٍ فِيهِنَّ امْتِلَاؤُهُ وَاتَسَاقَهُ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :

وَمَا وَسَقَ ، أَيْ وَمَا جَمَعَ مِنَ الْجِبَالِ وَالْبَحَارِ وَالْأَشْجَارِ كَأَنَّهُ جَمَعَهَا بَانَ طَلَعَ عَلَيْهَا كُلُّهَا ، فَإِذَا جَلَّلَ اللَّيْلُ الْجِبَالَ وَالْأَشْجَارَ وَالْبَحَارَ وَالْأَرْضَ فَاجْتَمَعَتْ لَهُ فَقَدْ وَسَقَهَا . أَبُو عَمْرٍو : الْقَمَرُ وَالْوَبَاصُ وَالطُّوسُ وَالْمَسِيقُ وَالْجَلْمُ وَالزَّرْقَانُ وَالسِّنْمَارُ . وَوَسَقْتُ الشَّيْءَ جَمَعْتُهُ وَحَمَلْتُهُ .

وَالْوَسَقُ : ضَمُّ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ وَفِي حَدِيثِ أَحَدٍ : اسْتَوْسِقُوا كَمَا يَسْتَوْسِقُ جَرْبُ الْغَنَمِ ، أَيْ اسْتَجْمِعُوا وَانْضَمُّوا ، وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَحُوزُ الْمُسْلِمِينَ وَيَقُولُ اسْتَوْسِقُوا . وَفِي حَدِيثِ النَّجَاشِيِّ : وَاسْتَوْسَقَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبَشَةِ ، أَيْ اجْتَمَعُوا عَلَى طَاعَتِهِ وَاسْتَقَرَّ الْمُلْكُ فِيهِ .

وَالْوَسَقُ : الطَّرْدُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْوَسِيقَةُ ، وَهِيَ مِنَ الْإِبِلِ كَالرَّقِيقَةِ مِنَ النَّاسِ ، فَإِذَا سَرِقَتْ طُرِدَتْ مَعًا ، قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ :

كَذَبْتُ عَلَيْكَ لَا تَزَالُ تَقُوفُنِي
كَمَا قَافَ آثَارَ الْوَسِيقَةِ قَائِفُ
وَقَوْلُهُ كَذَبْتُ عَلَيْكَ هُوَ إِغْرَاءٌ ، أَيْ عَلَيْكَ بِي ، وَقَوْلُهُ تَقُوفُنِي أَيْ تَقْضِي وَتَتَّبِعُ آثَارِي ، وَالْوَسِيقُ : الطَّرْدُ ، قَالَ :

قَرَّبَهَا وَلَمْ تَكُذْ تَقْرُبُ
مِنْ آلِ نَسِيَانٍ وَسِيقُ أَجْدَبُ
وَوَسَقَ الْإِبِلَ فَاسْتَوْسَقَتْ ، أَيْ طَرَدَهَا فَطَاعَتْ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

إِنَّ لَنَا لِإِبِلًا نَقَانِيقًا
مُسْتَوْسِقَاتٍ لَوْ تَجِدْنَ سَائِقًا
أَرَادَ مِثْلَ النَّفَاقِ وَهِيَ الظَّلَّانُ ، شَبَّهَهَا بِهَا فِي سُرْعَتِهَا . وَاسْتَوْسَقَتِ الْإِبِلُ : اجْتَمَعَتْ ، وَأَنْشَدَ لِلْعَجَّاجِ :

إِنَّ لَنَا قَلَانِصًا حَقَاقِيًا
مُسْتَوْسِقَاتٍ لَوْ يَجِدْنَ سَائِقًا
وَأَوْسَقْتُ الْبَعِيرَ : حَمَلْتُهُ جَمْلَهُ .
وَوَسَقَ الْإِبِلَ : طَرَدَهَا وَجَمَعَهَا ، وَأَنْشَدَ :

يَوْمًا تَرَانَا صَالِحِينَ وَتَارَةً
تَقُومُ بِنَا كَالْوَسِيقِ الْمَتَلَبِّبِ
وَاسْتَوْسَقَ لَكَ الْأَمْرُ إِذَا أَمَكْنَاكَ . وَأَتَسَقَتْ الْإِبِلُ وَاسْتَوْسَقَتْ : اجْتَمَعَتْ . وَيُقَالُ : وَاسَقْتُ فَلَانًا مَوَاسِقَةً إِذَا عَارَضْتُهُ فَكُنْتُ مِثْلَهُ وَلَمْ تَكُنْ دُونَهُ ، وَقَالَ جَنْدَلُ :

فَلَسْتُ إِنْ جَارَيْتَنِي مُوَسِيقِي
وَلَسْتُ إِنْ فَرَرْتُ مِنِّي سَائِقِي
وَالْوَسَاقُ وَالْمَوَاسِقَةُ : الْمُنَاهِدَةُ ، قَالَ عَلِيُّ :

وَنَدَامَى لَا يَبْخُلُونَ بِهَا نَا
لَوْ لَا يُعْسِرُونَ عِنْدَ الْوَسَاقِ
وَالْوَسِيقَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْحَمِيرِ : كَالرَّقِيقَةِ مِنَ النَّاسِ ، وَقَدْ وَسَقَهَا وَسُوقًا ، وَقِيلَ : كُلُّ مَا جُمِعَ فَقَدْ وَسَقَ . وَوَسِيقَةُ الْحَارِ : عَاتِيَتُهُ . وَتَقُولُ الْعَرَبُ : إِنَّ اللَّيْلَ لَطَوِيلٌ وَلَا أَسْقُ بِأَلْهِ وَلَا أَسْقُهُ بِأَلْهِ ، بِالرَّفْعِ وَالْجَزْمِ ، مِنْ قَوْلِكَ وَسَقَ إِذَا جَمَعَ ، أَيْ وَكَلْتُ بِجَمْعِ الْهُمُومِ فِيهِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : مَعْنَاهُ لَا يَجْتَمِعُ لَهُ أَمْرُهُ ، قَالَ : وَهُوَ دُعَاءٌ . وَفِي التَّهْذِيبِ : إِنَّ اللَّيْلَ لَطَوِيلٌ وَلَا يَسِيقُ لِي بِأَلْهِ مِنْ وَسَقَ يَسِيقُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا يَسِيقُ جَزْمٌ عَلَى الدُّعَاءِ ، وَمِثْلُهُ : إِنَّ اللَّيْلَ طَوِيلٌ وَلَا يَطِلُ إِلَّا بِخَيْرٍ ، أَيْ لَا طَالَ إِلَّا بِخَيْرٍ .

الْأَضْمَعِيُّ : يُقَالُ لِلطَّائِرِ الَّذِي يُصَفَّقُ بِجَنَاحَيْهِ إِذَا طَارَ : هُوَ الْمِسَاقُ ، وَجَمْعُهُ مَاسِيقٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا سَمِعْتُهُ بِالْهَمْزِ . الْجَوْهَرِيُّ : أَبُو عَبْدِ الْمِسَاقِ الطَّائِرُ الَّذِي يُصَفَّقُ بِجَنَاحَيْهِ إِذَا طَارَ ، قَالَ : وَجَمْعُهُ مِاسِيقٌ .

وَالْأَتَسَاقُ : الْإِنْتِظَامُ . وَوَسَقْتُ الْحِنْطَةَ تَوْسِيقًا . أَيْ جَعَلْتُهَا وَسَقًا وَسَقًا .

الْأَزْهَرِيُّ : الْوَسِيقَةُ الْقَطِيعُ مِنَ الْإِبِلِ يَطْرُدُهَا الشَّلَالُ ، وَسُمِّيَتْ وَسِيقَةً لِأَنَّ طَارِدَهَا يَجْمَعُهَا وَلَا يَدْعُهَا تَتَشِيرُ عَلَيْهِ فَيَلْحَقُهَا الطَّلَبُ فَيُرْدُهَا ، وَهَذَا كَمَا قِيلَ لِلْسَّاقِ قَابِضٌ ، لِأَنَّ السَّاقِي إِذَا سَاقَ قَطِيعًا مِنَ الْإِبِلِ قَبَضَهَا ، أَيْ جَمَعَهَا لِئَلَّا يَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ سَوْقُهَا ، وَلِأَنَّهُ إِذَا انْتَشَرَتْ عَلَيْهِ لَمْ تَتَابِعْ وَلَمْ تَطْرُدْ عَلَى صَوْبٍ وَاحِدٍ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : فَلَانٌ يَسُوقُ الْوَسِيقَةَ ، وَيَنْسِلُ الْوَدِيقَةَ ، وَيَحْمِي الْحَقِيقَةَ ، وَجَعَلَ رُوبَةَ الْوَسَقِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ فَقَالَ :

كَأَنَّ وَسَقَ جَنْدَلُو وَتَرْبِ
عَلَى مِنْ تَنْحِيبِ ذَاكَ النَّحْبِ
وَالْوَسِيقَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَنَحْوِهَا : مَا غُصِبَتْ .

الْأَضْمَعِيُّ : فَرَسٌ مُتَقَاتِلُ الْوَسِيقَةِ وَهُوَ الَّذِي إِذَا طُرِدَ عَلَيْهِ طَرِيدَةٌ أَنْجَاهَا وَسِيقَ بِهَا ، وَأَنْشَدَ :

أَلَمْ أَظْلِفْ عَنِ الشُّعْرَاءِ عِرْضِي
كَأَمْ ظَلِفَ الْوَسِيقَةُ بِالْكَرَاعِ ؟

• وَسَلَ : الْوَسِيلَةُ : الْمَنْزِلَةُ عِنْدَ الْمَلِكِ . وَالْوَسِيلَةُ : الدَّرَجَةُ . وَالْوَسِيلَةُ : الْقُرْبَةُ . وَوَسَلَ فَلَانٌ إِلَى اللَّهِ وَسِيلَةً إِذَا عَمِلَ عَمَلًا تَقَرَّبَ بِهِ إِلَيْهِ .

وَالْوَسِيلُ : الرَّائِبُ إِلَى اللَّهِ ، قَالَ لَبِيدٌ :
أَرَى النَّاسَ لَا يَدْرُونَ مَا قَدَّرَ أَمْرُهُمْ
بَلَى كُلُّ ذِي رَأْيٍ إِلَى اللَّهِ وَاسِيلُ
وَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيلَةٍ إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِعَمَلٍ . وَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِكَذَا : تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِحَرَمَةِ أَصْرَةٍ تُعْظِمُهُ عَلَيْهِ . وَالْوَسِيلَةُ : الْوَصْلَةُ وَالْقُرْبَى ، وَجَمْعُهَا الْوَسَائِلُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ » ، الْجَوْهَرِيُّ : الْوَسِيلَةُ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى الْغَيْرِ ، وَالْجَمْعُ الْوَسَائِلُ (١) وَالْوَسَائِلُ .

(١) قوله : « وَالْجَمْعُ الْوَسُلُ » فِي الصَّحَاحِ : وَالْجَمْعُ الْوَسِيلُ .

[عبد الله]

والتوسيل والتوسل واحد. وفي حديث الأذان: اللهم أنت محمد الأوسيلة، هي في الأصل ما يتوصل به إلى الشيء ويتقرب به، والمراد به في الحديث القرب من الله تعالى، وقيل: هي الشفاعة يوم القيامة، وقيل: هي منزلة من منازل الجنة كما جاء في الحديث.

وشيء واسيل: واجب، قال رؤبة: وأنت لا تنهر حظاً واسيلاً والتوسل أيضاً: السركة، يقال: أخذ فلان إبل توسلاً أي سركة. وموسيل: ماء لطيف، قال واقد بن الغطريف الطائي وكان قد مرض فحصى الماء واللبن:

لئن لئن الغزى بماء موسيل
بغاني داء إني لسقيم

• وسم: الوسم: أثر الكي، والجمع وسم، أشد ثعلب:

ظلت تلوذ أنس بالصريم
وصليان كيبال الروم
ترشح إلا موضع الوسم
يقول: ترشح أبدانها كلها إلا [موضع الوسم] (١) . . وقد وسمه وسماً وسمه إذا أثر فيه سماً وكي، والماء عرس عن الواو. وفي الحديث: أنه كان يسم إبل الصدقة، أي يعلم عليها بالكي.

وأتسم الرجل إذا جعل لنفسه سمة يعرف بها.

والسمة والوسام: ما يسم به البعير من ضروب الصور. واليسم: اليكوة أو الشيء الذي يوسم به الدواب، والجمع مواسم ومياسم، الأخيرة معاقبة، قال الجوهري: أصل الياء واو، فإن شئت قلت في جمع مياسم على اللفظ، وإن شئت

(١) ما بين القوسين يابض في الأصل والتصويب واضح من الأيات.

[عبد الله]

مواسم على الأصل. قال ابن بري: الميسم اسم للآلة التي يوسم بها، واسم لأثر الوسم أيضاً كقول الشاعر:

ولو غير أخوالي أرادوا نقيصتي
جعلت لهم فوق العرائن ميساً
فليس يريد جعلت لهم حديدة وإنما يريد جعلت أثر وسم. وفي الحديث: وفي يده الميسم، هي الحديدة التي يكوى بها، وأصله موسم، فقيل الواو ياء لكسرة الميم. الليث: الوسم أثر كية، تقول موسوم أي قد وسم بسمه يعرف بها، إما كية، وإما قطع في أذن أو قرمة تكون علامة له. وفي التثنية العزيز: سيسمه على الخرطوم.

وإن فلاناً لدوابه ميسم، ويسمها أثر الجالو والعتي، وإنها لوسيمة قسيمة. شعر: درع موسومة وهي المزينة بالشبه في أسفلها. وقوله في الحديث: على كل ميسم من الإنسان صدقة، قال ابن الأثير: هكذا جاء في رواية، فإن كان محفوظاً فالمراد به أن على كل عضو موسوم يصنع الله صدقة، قال: هكذا فسر. وفي الحديث: ينس، لعمرك الله، عمل الشيخ المتوسم والشاب المتلوم، المتوسم: المتحلل بسمه الشيخ (٢)، وفلان موسوم بالخير.

وقد توسنت فيه الخير أي تفرست. والوسنى: مطر أول الربيع، وهو بعد الخريف لأنه يسم الأرض بالنبات فيصير فيها أثراً في أول السنة. وأرض موسومة: أصابها الوسنى، وهو مطر يكون بعد الخريف في البرد، ثم يتبعه الولي في صميم الشتاء، ثم يتبعه الربيع. الأضمر: أول ما يبلو المطر في إقبال الربيع ثم الصيف ثم الحميم. ابن الأعرابي: نجوم الوسنى أولها فروع

(٢) قوله: والمتحلل بسمه الشيخ، في النهاية: المتحلل بسمه الشاب (عن المروى).

[عبد الله]

الدلو المؤخر، ثم الحوت ثم الشيطان ثم البطين ثم النجم، وهو آخر الصرفة يسقط في آخر الشتاء. الجوهري: الوسنى مطر الربيع الأول لأنه يسم الأرض بالنبات، نُسب إلى الوسنى. وتوسم الرجل: طلب كلاً الوسنى، وأنشد:

وأصبحن كالدم النواعم غلوة
على وجه من طاعن متوسم
ابن سيده: وقد وسمت الأرض، وقول أبي صخر الهذلي:

يتلون مرتجراً له نجم
جون تحير برقه يسنى
أراد يسم الأرض بالنبات قلب. وحكى ثعلب: أسمته بمتى وسنته، فهزته على هذا بدل من واو.

وأبصر وسم فلنك، أي لا تجاوزن قدرك. وصلفني وسم فلنحو كصدفني سين بكرو. وموسم الحج والسوق: مجتمعا، قال اللحياني: ذو مجاز موسم، وإنما سُميت هذه كلها مواسم لاجتماع الناس والأسواق فيها. ووسموا: شهدوا الموسم. الليث: موسم الحج سنى موسماً، لأنه معلّم يجتمع إليه، وكذلك كانت مواسم أسواق العرب في الجاهلية. قال ابن السكيت: كل مجتمع من الناس كثير هو موسم. وبنه موسم متى. ويقال: وسننا موسمين أي شهدناه، وكذلك عرفنا، أي شهدنا عرفة. وعيد القوم إذا شهدوا عيدهم، وقول الشاعر:

حياض عراؤ هدمتها المواسم
يريد أهل المواسم، ويقال: أراد الإبل الموسومة. ووسم الناس توسيماً: شهدوا الموسم كما يقال في العيد عيدوا. وفي الحديث: أنه لبث عشر سنين يتبع الحاج بالمواسم، هي جمع موسم وهو الوقت الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة، كأنه وسم بذلك الوسم، وهو مفعول منه اسم للزمان

لأنه معلّم لهم .
وتوسم فيه الشيء : تخيله . يقال :
توسمت في فلان خيراً ، أى رأيت فيه أثراً
منه . وتوسمت فيه الخير أى تفرست ،
مأخذه من الوسم ، أى عرفت فيه سمته
وعلامته .

والوسنة ، أهل الحجاز يقولونها وغيرهم
يخففها ، كإلها شجر له ورق يختص به ،
وقيل : هو العظم . الليث : الوسم والوسنة
شجرة ورقها خضاب ، قال أبو منصور :
كلام العرب الوسنة ، بكسر السين ، قاله
الفراء وغيره من النحويين . الجوهري :
الوسنة ، بكسر السين ، العظم يختص
به ، وتسمى لفة ، قال : ولا تقل وسنة ،
بضم الواو ، وإذا أمرت منه قلت : توسم .
وفي حديث الحسن والحسين ، عليهما
السلام : أنها كانا يختصيان بالوسنة ، قيل :
هى نبت ، وقيل : شجر باليمن يختص
بورقه الشعر أسود .

والوسم والوسامة : أثر الحسن ، وقال
ابن كلثوم :

خلفن بيسم حسبا ودينا
ابن الأعرابي : الوسم الثابت الحسن كأنه
قد وسم . وفي الحديث : تنكح المرأة
ليسمها ، أى لحسبها من الوسامة ، وقد
وسم فهو وسيم ، والمرأة وسيمة ، قال :
وحكمها في البناء حكم ميساع ، فهي مقل
من الوسامة . والميسم : الجمال . يقال :
امرأة ذات ميسم إذا كان عليها أثر الجمال .
وفلان وسيم أى حسن الوجه واللبا . وقوم
وسام وسوة وسام أيضاً : مثل طريفة وظراف
وصبيحة وصباح . ووسم الرجل ، بالضم ،
وسامة ووساماً ، يحدف الهاء ، مثل جميل
جلاً ، فهو وسيم ، قال الكميّ يمدح
الحسين بن علي ، عليها السلام :

وتطيل المرزات المقاليل
ت إلى القعود بعد القيام

يتعرفن حر وجو عليه
عقبه السرو ظاهراً والوسام
والوسام معطوف على السرو . وفي صفته ،
عليه السلام ، وسيم قسيم ، الوسامة : الحسن
الوضي الثابت ، والأثنى وسيمة ، قال :
لهلك من عبية لوسيمة

على هنوات كاذب من يقولها
أراد (١) . وواسمت فلاناً فوسمته إذا غلبته
بالحسن . وفي حديث عمر ، رضى الله
عنه : قال لحفصة لا يقرنك أن كانت
جارتك أوسم منك ، أى أحسن ، يعنى
عائشة ، والضرة تسمى جارة .

وأسماء : اسم امرأة مشتق من
الوسامة ، وهزته مبدلة من واو ، قال ابن
سيده : وإنما قالوا ذلك أن سيبويه ذكر أسماء
في الترخيم مع فلان كسكران معتدا بها
فملاء ، فقال أبو العباس : لم يكن يجب
أن يذكر هذا الاسم مع سكران من حيث
كان وزنه أفعالاً لأنه جمع اسم ، قال : وإنما
منع الصرف في العلم المذكور من حيث
غلبت عليه تسمية المؤنث له فلحق عنده
باب سعاد وزينب ، فقوى أبو بكر قول
سيبويه أنه في الأصل وساء ، ثم قلبت واؤه
همزة ، وإن كانت مفتوحة ، حملاً على
باب أحد وأنا ، وإنما شجع أبو بكر على
ارتكاب هذا القول ، لأن سيبويه شرع له
ذلك ، وذلك أنه لما رآه قد جعله فعلاء
وعديم تركيب «ى س م» تطلب لذلك
وجهاً ، فذهب إلى البدل ، وقياس قول
سيبويه ألا يتصرف ، وأسماء نكرة لا معرفة
لأنه عنده فعلاء ، وأما على غير مذهب
سيبويه فإنها تتصرف نكرة ومعرفة ، لأنها
أفعال كائناً ، ومذهب سيبويه وأبي بكر فيها
أشبه بمعنى أسماء النساء ، وذلك لأنها
عندها من الوسامة ، وهى الحسن ، فهذا
أشبه في تسمية النساء من معنى كونها جمع
اسم ، قال : وينبئ لسيبويه أن يعتقد
(١) يياض في الأصل بقدر خمس كلمات .

مذهب أبي بكر ، إذ ليس معنى هذا
التركيب على ظاهره ، وإن كان سيبويه يتأول
عين سيد على أنها ياء ، وإن عدم هذا
التركيب لأنه «ى س م» فكذلك يتوهم
أسماء من «اس م» وإن عدم هذا التركيب
إلا ههنا .
والوسم : الورع ، والشين لفة ، قال
ابن سيده : ولست منها على ثقة .

• وسن • قال الله تعالى : «لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ
وَلَا نَوْمٌ» ، أى لا يأخذه نعاس ولا نوم ،
وتأويله أنه لا يغفل عن تدبير أمر الخلق ،
تعالى وتقدس . والسنة : النعاس من غير
نوم . ورجل وسنان ونسان بمعنى واحد .
والسنة : نعاس يبدأ في الرأس ، فإذا صار
إلى القلب فهو نوم . وفي الحديث : وتوقف
الوسنان أى التألم الذى ليس يستغرق في
نومه . والوسن : أول النوم ، والهائ في
السنة عوض من الواو المحذوفة . ابن
سيده : السنة والوسنة والوسن فقلة النوم ،
وقيل : النعاس ، وهو أول النوم . وسن
يوسن وسناً ، فهو وسن ووسنان وميسان ،
والأثنى وسنة ووسنى وميسان ، قال
الطرماع :

كل مكسالى رقد الضحى
وعنه ميسان ليل التام
واستوسن مثله . وامرأة ميسان ، بكسر
الميم : كان بها سنة من زراتها . ووسن
فلان إذا أخذته سنة النعاس .
ووسن الرجل ، فهو وسن ، أى غشى
عليه من تنن البثر مثل أسن ، وأوسته البثر ،
وهى ركية موبينة (عن أبي زيد) يوسن فيها
الإنسان وسناً ، وهو غشى يأخذه . وامرأة
وسنى ووسنات : فلزرة الطرف ، شيهت
بالرقا الوسنى من النوم ، وقال ابن
الرقاع :

وسنان أقصده النعاس فرقت
في عينه سنة وليس بنائم

فَفَرَّقَ بَيْنَ السَّنَةِ وَالنَّوْمِ ، كَمَا تَرَى . وَوَسْنُ الرَّجُلِ بُوْسُنٌ وَسَنَا وَسِنَةٌ إِذَا نَامَ نَوْمَةً خَفِيفَةً ، فَهُوَ وَسْنٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : إِذَا قَالَتِ الْعَرَبُ امْرَأَةً وَسْنَى فَالْمَعْنَى أَنَّهَا كَسَلَى مِنَ النَّعْمَةِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : امْرَأَةٌ مُوسَوْنَةٌ ، وَهِيَ الْكَسَلَى ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : الْمَرْأَةُ الْكَسَلَانَةُ .

وَرَزَقَ فُلَانٌ مَالَهُ يَحْلُمُ بِهِ فِي وَسْنِهِ . وَتَوَسَّنَ فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا أَنَاهُ عِنْدَ النَّوْمِ ، وَقِيلَ : جَاءَهُ حِينَ اخْتَلَطَ بِهِ الْوَسْنُ ، قَالَ الطَّرِمَاحُ :
أَذَاكَ أُمٌّ نَاشِطٌ تَوَسَّنَهُ

جَارِي رَدَاؤُهُ يَسْتَنُّ مُنْجَرِدُهُ ؟
وَأَوْسَنُ يَارَجُلُ لَيْلَتِكَ ، وَالْأَلِفُ أَلْفُ وَصَلٍ .

وَتَوَسَّنَ الْمَرْأَةُ : أَنَاهَا وَهِيَ نَائِمَةٌ . وَفِي حَدِيثٍ عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا تَوَسَّنَ جَارِيَةً فَجَلَدَهُ وَهَمَّ بِجُلْدِهَا ، فَشَهِدُوا أَنَّهَا مَكْرَهَةٌ ، أَيْ تَغْشَاهَا وَهِيَ وَسْنَى قَهْرًا ، أَيْ نَائِمَةٌ . وَتَوَسَّنَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ : تَسْنَمُهَا . وَقَوْلُهُمْ : تَوَسَّنَهَا أَيْ أَنَاهَا وَهِيَ نَائِمَةٌ يُرِيدُونَ بِهَ إِتْيَانَ الْفَحْلِ النَّاقَةَ . وَفِي التَّهْذِيبِ : تَوَسَّنَ النَّاقَةُ إِذَا أَنَاهَا بَارِكَةً فَضَرَبَهَا ، وَقَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ سَحَابًا :

بَكَرَ تَوَسَّنَ بِالْحَمِيلَةِ عُونًا
اسْتَعَارَ التَّوَسَّنَ لِلْسَّحَابِ ، وَقَوْلُ أَبِي دَوَادٍ :
وَعَيْثُ تَوَسَّنَ مِنْهُ الرِّيَاءُ
حُجُونًا عَشَارًا وَعُونًا يُقَالَا
جَعَلَ الرِّيحُ تَلْقِيعَ السَّحَابِ ، فَضَرَبَ الْجُونُ وَالْعُونُ لَهَا مَثَلًا . وَالْجُونُ : جَمْعُ الْجَوْنَةِ ، وَالْعُونُ : جَمْعُ الْعَوَانِ .
وَمَالُهُ هَمٌّ وَلَا وَسْنٌ إِلَّا ذَاكَ : مَثَلُ مَالِهِ حَمٌّ وَلَا سَمٌّ .

وَوَسْنَى : اسْمُ امْرَأَةٍ ، قَالَ الرَّاعِي :
أَيْنَ أَلَوْ وَسْنَى آخِرَ اللَّيْلِ زَائِرُ
وَوَادِي الْغَوَايِرِ دُونَنَا فَالسَّوَاغِرُ ؟
وَمَيْسَانُ ، بِالْفَتْحِ : مَوْضِعٌ .

• وَمُوسَى : الْوَسْنَى : الْحَلَقُ . أَوْسَيْتُ الشَّيْءَ : حَلَقْتُهُ بِالْمُوسَى وَوَسَى رَأْسَهُ وَأَوَسَاهُ إِذَا حَلَقَهُ ، وَالْمُوسَى : مَا يَحْلُقُ بِهِ ، مِنْ جَعَلَهُ فَعْلَى قَالَ يُذَكِّرُ وَيُؤَنِّثُ ، وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْقُرَاءِ قَالَ : هِيَ فَعْلَى وَتَوَنَّثَ ، وَأَنْشَدَ لِرِيَادِ الْأَعْجَمِ يَهْجُو خَالِدَ ابْنَ عَتَابٍ :

فَإِنْ تَكُنِ الْمُوسَى جَرَتْ فَوْقَ بَطْرِهَا
فَمَا خُنْتُ إِلَّا وَمَصَانُ قَاعِدُ (١)

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْوَضَّاحِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ :
مَنْ مَبْلُغَ الْحَجَّاجِ عَنِّي رِسَالَةً
فَإِنْ شِئْتَ فَاقْطَعْنِي كَمَا قَطَعَ السَّلَى
وَإِنْ شِئْتَ فَاقْتُلْنِي بِمُوسَى رِمِيضَةٍ
جَمِيعًا فَقَطَعْنَا بِهَا عَقْدَ الْعُرَا
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ : هُوَ مُذَكَّرٌ لَا غَيْرَ ، يُقَالُ : هَذَا مُوسَى كَمَا تَرَى ، وَهُوَ مُفْعَلٌ مِنْ أَوْسَيْتُ رَأْسَهُ إِذَا حَلَقْتَهُ بِالْمُوسَى ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَلَمْ تَسْعَمْ التَّذْكِيرُ فِيهِ إِلَّا مِنَ الْأَمَوِيِّ ، وَجَمَعَ مُوسَى الْحَلِيدِ مَوَاسٍ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

شَرَابُهُ كَالْحَزِّ بِالْمَوَاسِي
وَمُوسَى : اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : هُوَ مُفْعَلٌ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ يَصْرَفُ فِي النِّكَرَةِ ، وَفَعْلَى لَا يَنْصَرَفُ عَلَى حَالِهِ ، وَلَآنَ مُفْعَلًا أَكْثَرُ مِنْ فَعْلَى لِأَنَّهُ يَبْنَى مِنْ كُلِّ أَفْعَلْتُ ، وَكَانَ الْكِسَائِيُّ يَقُولُ هُوَ فَعْلَى وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهِ مُوسَوِيٍّ وَمُوسَى ، فَيَمْنُ قَالَ يَمْنَى .

وَالْوَسْنَى : الْأَسْوَاؤُ . وَأَوَسَاهُ : لُغَةٌ ضَعِيفَةٌ فِي آسَاهُ ، يَبْنَى عَلَى يَوَاسَى . وَقَدْ اسْتَوْسَيْتُهُ أَيْ قُلْتُ لَهُ وَاسْنَى ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَشَبَّ الْأَوْشَابُ : الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ وَالْأَوْبَاشُ ، وَاحِدُهُمْ وَشَبٌّ . يُقَالُ : بِنَاهَا

(١) قوله : «خنت» ذكر في مادة «موس» : خنت . والصواب ما هنا .

[عبد الله]

أَوْبَاشٌ مِنَ النَّاسِ ، وَأَوْشَابٌ مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ الضُّرُوبُ الْمُتَفَرِّقُونَ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَدِيثِيِّ : قَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ : وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ لَخَلِيقٌ أَنْ يَهْرُؤُوا وَيَذْعُوكَ ؛ الْأَشْوَابُ وَالْأَوْبَاشُ وَالْأَوْشَابُ : الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ ، وَالرَّعَاةُ .

وَتَمْرَةٌ وَشَبَّةٌ : غَلِيظَةُ اللَّحَاءِ ؛ بِهَائِيَةِ .

• وَشَجَّ : وَشَجَّتِ الْعُرُوقُ وَالْأَغْصَانُ : اشْتَبَكَتْ ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَشْتَبِكُ . وَشَجَّ يَشْجُ وَشَجًّا وَوَشِيجًا ، فَهُوَ وَاشِيجٌ : تَدَاخَلُ وَتَشَابَكَ وَالتَّفَّ ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

إِلَى عِرْقِ الثَّرَى وَشَجَّتْ عُرُوقِي

وَهَذَا الْمَوْتُ يَسْلُبُنِي شَبَابِي
وَالْوَشِيجُ : شَجَرُ الرِّمَاحِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا نَبَتَ مِنَ الْقَنَا وَالْقَصَبِ مُعْتَرِضًا ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ : مُلْتَقًا دَخَلَ بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ تَنَبَّتْ عُرُوقُهَا تَحْتَ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : هِيَ عَامَّةُ الرِّمَاحِ وَاحِدَتُهَا وَشِيجَةٌ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْقَنَا أَصْلُهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَالْقَرَابَاتُ بَيْنَنَا وَاشْجَاتُ
مُحْكَمَاتُ الْقَوَى بَعْدَ شَدِيدِ

وَفِي حَدِيثِ خُزَيْمَةَ : وَأَفْنَتُ أَصُولَ الْوَشِيجِ ؛ قِيلَ : هُوَ مَا تَلَفَّ مِنَ الشَّجَرِ ، أَرَادَ أَنَّ السَّنَةَ أَفْنَتَ أَصُولَهَا إِذْ لَمْ يَبْقَ فِي الْأَرْضِ شَيْءٌ . وَالْوَشِيجَةُ : عِرْقُ الشَّجَرِ ، قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ :

وَلَقَدْ جَرَى لَهُمْ فَلَمْ يَتَعَفَّوْا
تَبَسُّ قَعِيدُ كَالْوَشِيجَةِ أَغْصَبُ

شَبَّ التَّبَسُّ مِنْ ضَمَرِهِ بِهَا . وَالْقَعِيدُ : مَأْمَرٌ مِنَ الْوَحْشِ مِنْ وَرَائِكَ ، فَإِنْ جَاءَ مِنْ قُدَائِكَ فَهُوَ التَّطِيحُ وَالْحَبَابُ ، وَإِنْ جَاءَ مِنْ عَلَى يَمِينِكَ فَهُوَ السَّانِحُ ، وَإِنْ جَاءَ مِنْ عَلَى يَسَارِكَ فَهُوَ الْبَارِحُ ؛ وَقِيلَهُ وَهُوَ أَوَّلُ الْقَصِيدَةِ :

نَبَتْ أَنْ بَنِي جَدِيلَةَ أَوْعُوا
نَفَرًا مِنْ سَلَمَى لَنَا وَتَكْتَبُوا
وَصَفَّ قَوْمًا خَرَجُوا مِنْ عَقْرِ دَارِهِمْ لِحَرْبِ
بَنِي أَسَدٍ فَاسْتَقْبَلَهُمْ هَذَا التَّيْسُ الْأَعْصَبُ ،
وَهُوَ الْمَكْسُورُ أَحَدُ قَرْنَيْهِ ، فَلَمْ يَتَعَفَوْا ، أَيْ
لَمْ يَزْجَرُوا فَيَعْلَمُوا أَنَّ الدَّائِرَةَ عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّ
التَّيْسَ الْأَعْصَبَ أَتَاهُمْ مِنْ خَلْفِهِمْ يَسُوقُهُمْ
وَيَطْرُدُهُمْ ، وَشَبَّ هَذَا التَّيْسُ أَعْنَى تَيْسِ
الطَّيِّاءِ يَغْرِقُ شَجَرَهُ لِيُضْمِرَهُ وَأَوْعُوا :
جَمَعُوا . وَالنَّفَرَاءُ : جَمْعُ نَفِيرٍ . وَالْوَشَائِجُ :
عُرُوقُ الْأَذْنِينَ ، وَاجْتِنَتْهَا وَشَيْجَةً .
وَالْوَشِيجَةُ : لَيْفٌ يُقْتَلُ ثُمَّ يَسْلُكُ بَيْنَ
خَشَبَتَيْنِ يُقْتَلُ بِهِمَا الْبَرُّ الْمَحْصُودُ ، وَكَذَلِكَ
مَا أَشْبَهَا مِنْ شَيْءٍ بَيْنَ خَشَبَتَيْنِ ، فَهِيَ
وَشِيجَةٌ ، مِثْلُ الْكَسِيجِ وَنَحْوِهِ .
النَّضْرُ : وَشَحٌّ مَحْبِلُهُ إِذَا شَبَّكَ بِقَدٍّ أَوْ
شَرِيطٍ لِئَلَّا يَسْقُطَ مِنْهُ شَيْءٌ . وَفِي حَدِيثٍ
عَلَى : وَتَمَكَّنْتُ مِنْ سَوْدَاءَ قُلُوبِهِمْ وَشِيجَةً
خَفِيَّةً (١) ، وَالْوَشِيجَةُ : عِرْقُ الشَّجَرَةِ ،
وَلَيْفٌ يُقْتَلُ ثُمَّ يَشْدُ بِهِ مَا يُحْمَلُ . وَوَشِجَتِ
الْعُرُوقُ وَالْأَغْصَانُ : اشْتَبَكَتْ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ
عَلَى : وَوَشَحَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَزْوَاجِهَا أَيْ خَلَطَ
وَالْفُ ، يُقَالُ وَشَحَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ تَوْشِيحًا .
وَرَجَمَ وَاشِجَةً وَوَشِيجَةً : مُشْتَبِكَةً مُتَّصِلَةً
(الْأَخِيرَةُ عَنْ يَغْقُوبَ) وَاتَّشَدَّ :
تَمَّتْ بِأَرْحَامِ إِلَيْكَ وَشِيجَةً
وَلَاقَرَبَ بِالْأَرْحَامِ مَا لَمْ يَقْرَبْ
وَقَدْ وَشَجَتْ بِكَ قَرَابَةُ فَلَانٍ ، وَالْأَسْمُ
الْوَشِيجُ ، وَقَدْ وَشَحَهَا اللَّهُ تَوْشِيحًا .
وَالْوَشِيجَةُ : الرَّجْمُ الْمُشْتَبِكَةُ الْمُتَّصِلَةُ . وَقَالَ
الْكِسَائِيُّ : لَهُمْ وَشِيجَةٌ فِي قَوْمِهِمْ وَلَوِيجَةٌ أَيْ
حَشَوُ .
وَأَمْرٌ مَوْشَحٌ : مُدَاخِلٌ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ
مُشْتَبِكٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
حَالًا بِحَالٍ يَصْرِفُ الْمَوْشَجَا

(١) قوله : «وشيجة خفيفة» في النهاية
«وشيجة خفيفة» .

[عبد الله]

وَلَقَدْ وَشَجَتْ فِي قَلْبِهِ أُمُورٌ وَهَمُومٌ ،
وَعَلَيْهِ أَوْشَاحٌ غَزُولِي ، أَيْ الْوَأْنُ دَاخِلَةٌ بَعْضُهَا
فِي بَعْضٍ ، يَعْنِي الْبُرُودُ فِيهَا الْوَأْنُ الْغَزُولِي .
وَالْوَشِيجُ : ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ ، وَهُوَ مِنْ
الْجَنَّةِ ، قَالَ رُوَيْدٌ :
وَمَلَّ مَرَعَاهَا الْوَشِيجُ الْبَرُوقَا

• وشح • الوشاحُ وَالْإِشَاحُ عَلَى الْبَدَلِ كَمَا
يُقَالُ وَكَافٌ وَكَافٌ ، وَالْوَشَاحُ : كُلُّهُ حُلِيٌّ
النِّسَاءِ ، كِرْسَانٌ مِنَ لَوْلُو وَجْهِهِ مَنْظُومَانِ
مُخَالَفٌ بَيْنَهُمَا مَعْطُوفٌ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ،
تَوْشَحُ الْمَرْأَةُ بِهِ ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ تَوْشَحَ الرَّجُلُ
بِثَوْبِهِ ، وَالْجَمْعُ أَوْشَحَةٌ وَوَشَحٌ وَوَشَائِجُ ،
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَأَرَى الْأَخِيرَةَ عَلَى تَقْدِيرِ
الْمَاءِ ، قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةُ :

كَأَنَّ قَنَا الْمَرَاثَ تَحْتَ خُدُودِهَا
ظِيَاءُ الْمَلَا نِطَلَتْ عَلَيْهَا الْوَشَائِجُ
وَوَشَحَتْهَا تَوْشِيحًا قَوَّشَتْ هِيَ أَيْ
لَيْسَتْ ، وَتَوْشَحَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ وَسَيْفِهِ ، وَقَدْ
تَوْشَحَتِ الْمَرْأَةُ وَاتَّشَحَتْ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْوَشَاحُ يَنْسَجُ مِنْ أَوْبَانِ
عَرِيضًا وَيَرْصَعُ بِالْجَوَاهِرِ وَتَشْدُهُ الْمَرْأَةُ بَيْنَ
عَاتِقَيْهَا وَكَشْحِيهَا ، وَقَوْلُ دَهْلَبِ بْنِ قُرَيْعٍ
يُخَاطِبُ ابْنًا لَهُ :

أَجِبْ مِنْكَ مَوْضِعَ الْوَشْحَنِ
وَمَوْضِعَ اللَّيْبَةِ وَالْقُرْطَنِ
يَعْنِي الْوَشَاحَ ، وَإِنَّمَا يَزِيدُونَ هَذِهِ التَّوْنُ
الْمُشْدَدَةَ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ ، وَأَوْرَدَهُ
الْأَزْهَرِيُّ :

وَمَوْضِعَ الْإِزَارِ وَالْقَفَنِ
وَقَالَ : فَإِنَّهُ زَادَ تَوْنًا فِي الْوَشْحِ وَالْقَفَا .
ابْنُ سِيدَةَ : وَالتَّوْشُحُ أَنْ يَتَشَبَّحَ بِالتَّوْبِ ،
ثُمَّ يُخْرَجَ طَرَفُهُ الَّذِي الْقَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ
مِنْ تَحْتِ يَدِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ يَعْقِدُ طَرَفَيْهَا عَلَى
صَدْرِهِ ، وَقَدْ أَشْحَهُ التَّوْبُ ، قَالَ مَعْقِلُ بْنُ
خُوَيْلِدٍ الْهَذَلِيُّ :

أَبَا مَعْقِلٍ إِنْ كُنْتُ أَشْحَتُ حَلَّةَ
أَبَا مَعْقِلٍ فَانْظُرْ بَيْنَيْكَ مَنْ تَرَى

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : التَّوْشُحُ بِالرِّدَاءِ مِثْلُ التَّائِبِ
وَالْأَضْطِيعِ ، وَهُوَ أَنْ يَدْخُلَ التَّوْبُ مِنْ
تَحْتِ يَدِهِ الْيُمْنَى فَيَلْقِيَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ
كَمَا يَقَعُ الْمَعْرُومُ ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ يَتَوْشَحُ
بِحَائِلٍ سَيْفِهِ فَتَقَعُ الْحَائِلُ عَلَى عَاتِقِهِ الْيُسْرَى
وَتَكُونُ الْيُمْنَى مَكْشُوفَةً ، وَمِنْهُ قَوْلُ لَيْدٍ فِي
تَوْشُحِهِ بِلِجَامِهِ :

وَلَقَدْ حَبِيتُ الْحَيَّ تَحْمِلُ شَيْكِي
فَرُطُ وَشَاحِي إِذْ غَدَوْتُ لِجَامِهَا
أَخْبَرَ أَنَّهُ يُخْرِجُ رِيئَةً أَيْ طَلِيعَةً لِقَوْمِهِ عَلَى
رَاحِلَتِهِ وَقَدْ اجْتَنَبَ إِلَيْهَا فَرَسَهُ وَتَوْشَحَ
بِلِجَامِهَا رَاكِبًا رَاحِلَتَهُ ، فَإِنْ أَحَسَّ بِالْعَدُوِّ
الْجَمْعُ وَرَكِبَهَا تَحَوُّزًا مِنَ الْعَدُوِّ ، وَغَاوَلَهُمْ
إِلَى الْحَيِّ مُنْذِرًا .

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَتَوْشَحُ بِثَوْبِهِ أَيْ
يَتَغَشَّى بِهِ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ مِنَ الْوَشَاحِ . وَمِنْهُ
حَدِيثُ عَائِشَةَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَتَوْشَحُنِي وَيُنَالُ مِنْ رَأْسِي ، أَيْ يُعَانِقُنِي
وَيُقَبِّلُنِي . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : لَا عِلِمْتَ رَجُلًا
وَشَحَكَ هَذَا الْوَشَاحُ أَيْ ضَرَبَكَ هَذِهِ الضَّرْبَةَ
فِي مَوْضِعِ الْوَشَاحِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمَرْأَةِ
السَّوْدَاءِ :

وَيَوْمَ الْوَشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا
أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ نَجَانِي (٢)
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَانَ لِقَوْمٍ وَشَاحٌ فَهَقَلُوهُ
فَاتَّهَمُوهَا بِهِ ، وَكَانَتْ الْجِدَادَةُ أَخَذَتْهُ فَالْقَتَهُ
إِلَيْهِمْ ، وَفِيهِ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، ذِرْعٌ
تُسَمَّى ذَاتُ الْوَشَاحِ .

ابْنُ سِيدَةَ : وَالْوَشَاحُ وَالْوِشَاحَةُ السَّيْفُ
مِثْلُ إِزَارٍ وَإِزَارَةٍ ، قَالَ أَبُو كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ :
مُسْتَشِيرٌ تَحْتَ الرِّدَاءِ وَشَاحَةٌ
عَضْبًا غَمُوضُ الْحَدِّ غَيْرُ مُفْلِلٍ
وَالْوَشَاحُ : الْقَوْسُ .
وَالْمَوْشَحَةُ مِنَ الطَّيِّاءِ وَالشَّاءِ وَالطَّيْرِ :
الَّتِي لَهَا طَرَانٌ مِنْ جَانِبَيْهَا ، قَالَ :

(٢) قوله : «ألا إنه من بلدة» كذا بالأصل ،
والذي في النهاية على أنه من دارة .

أَوْ الْأَدَمِ الْمَوْشَحَةِ الْعَوَاطِي
بِأَيْدِيهِمْ مِنْ سَلَمِ النَّعَافِ
وَالْوَشْحَاءِ مِنَ الْمَعْرِ: السُّودَاءُ الْمَوْشَحَةُ
بِبَاضٍ. وَدَيْكُ مَوْشَحٌ إِذَا كَانَ لَهُ خَطَانُ
كَالْوِشَاحِ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ:
وَبَنَى ذَا الْعِفَاءِ الْمَوْشَحِ
وَوُوبٌ مَوْشَحٌ: وَذَلِكَ لِوُشَى فِيهِ
(حَكَاهُ ابْنُ سَيِّدِهِ عَنِ اللَّحْيَانِ).
وَوَشَحِي: مَوْضِعٌ؛ قَالَ:
صَبَحَ مِنْ وَشَحِي قَلْبًا سَكَا
وَدَارَةً وَشَحَاءً: مَوْضِعٌ هُنَاكَ (عَنْ
كُرَاعٍ).
وَوَاشِحٌ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ.

• وشح • الوَشْحُ: الضَّعِيفُ الرَّدِيُّ.

• وشرة • وَشَرُ الْخَشَبَةِ وَشَرًا بِالْمِشَارِ، غَيْرُ
مَهْمُوزٍ: نَشَرَهَا، لُغَةٌ فِي أَشْرَاهَا. وَالْمِشَارُ:
مَاوْشَرْتُ بِهِ. وَالْوَشْرُ: لُغَةٌ فِي الْأَشْرِ
الْجَوْهَرِيِّ: وَالْوَشْرُ أَنْ تُحَدِّدَ الْمَرْأَةُ أَسْنَانَهَا
وَتَرْقُقَهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِرَةَ
وَالْمُوتِشِرَةَ؛ الْوَاشِرَةُ: الْمَرْأَةُ الَّتِي تُحَدِّدُ
أَسْنَانَهَا وَتَرْقُقُ أَطْرَافَهَا، تَفْعَلُهُ الْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ
تَشَبُّهًُ بِالشَّوَابِ، وَالْمُوتِشِرَةُ: الَّتِي تَأْمُرُ مَنْ
يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ؛ قَالَ: وَكَانَتْ مِنْ وَشَرْتُ
الْخَشَبَةَ بِالْمِشَارِ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ، لُغَةٌ فِي
أَشَرْتُ.

• وشرة • الْوَشْرُ: رَفَعُ رَأْسِ الشَّيْءِ وَالْوَشْرُ،
بِالتَّحْرِيكِ، وَالنَّشْرُ كُلُّهُ: مَا ارْتَفَعَ مِنْ
الْأَرْضِ. وَالْوَشْرُ: الشَّدَّةُ فِي الْعَيْشِ.
يُقَالُ: أَصَابَهُمْ أَوْشَارُ الْأُمُورِ أَيَّ شَدَائِدِهَا،
وَقَوْلُهُ:

يَأْمُرُ قَاتِلُ سَوْفٍ أَكْفِيكَ الرَّجَزَ
إِنَّكَ مِنِّي لِأَجْبِي إِلَى وَشْرٍ
إِلَى قَوَافٍ صَبَبَ فِيهَا عَزْزٌ
هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ
الْمُتَقَدِّمَةِ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَوْشَارٌ

وَيُقَالُ: لَجَأْتُ إِلَى وَشْرٍ، أَيَّ تَحَصَّنْتُ؛
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَجَعَلَهُ رُوبَةً وَشَرًا فَخَفَفَهُ؛
قَالَ:

وَإِنْ حَبَّتْ أَوْشَارُ كُلِّ وَشْرٍ
بَعْدَ ذِي عُدَّةٍ وَرَكْبٍ
أَيَّ سَأَلْتُ بَعْدَ كَثِيرٍ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
يُقَالُ إِنَّ أَمَامَكَ أَوْشَارًا فَاحْذَرَهَا، أَيَّ أُمُورًا
شِدَادًا مَخُوفَةً. وَالْأَوْشَارُ مِنَ الْأُمُورِ:
غَلْظُهَا. وَلَقِيْتُهُ عَلَى أَوْشَارٍ أَيَّ عَلَى عَجَلَةٍ،
وَاحِدُهَا وَشْرٌ وَوَشْرٌ.
وَالْوَشَائِرُ: الْوَسَائِدُ الْمَحْشُوءَةُ جِدًّا.

• وشظ • وَشَطَّ الْفَاسُ وَالْقَعْبُ وَشَطًّا:
شَدَّ فُرْجَةً خَرَّتِيهَا بَعْدَ وَنَحْوِ يَضِيقُهَا بِهِ،
وَأَسْمُ ذَلِكَ الْعُودِ الْوَشِيطَةُ. وَالْوَشِيطَةُ:
قِطْعَةُ عَظْمٍ تَكُونُ زِيَادَةً فِي الْعَظْمِ
الصَّغِيرِ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: هَذَا غَلَطٌ،
وَالْوَشِيطَةُ قِطْعَةُ خَشَبَةٍ يُشَعَّبُ بِهَا الْقَدَحُ،
وَقِيلَ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ دَخِيلًا فِي الْقَوْمِ وَلَمْ
يَكُنْ مِنْ صَحْبِهِمْ: إِنَّهُ لَوَشِيطَةٌ فِيهِمْ،
تَشَبُّهًُ بِالْوَشِيطَةِ الَّتِي يَرَابُ بِهَا الْقَدَحُ.
وَوَشِطْتُ الْعَظْمَ أَشْطُهُ وَشَطًّا أَيَّ كَسَرْتُ
مِنْهُ قِطْعَةً. اللَّيْثُ: الْوَشِيطُ مِنَ النَّاسِ لَفِيفٌ
لَيْسَ أَصْلُهُمْ وَاحِدًا، وَجَمْعُهُ الْوَشَائِطُ.
وَالْوَشِيطَةُ وَالْوَشِيطُ: الدُّخْلَاءُ فِي الْقَوْمِ
لَيْسُوا مِنْ صَحْبِهِمْ؛ قَالَ:

عَلَى حِينٍ أَنْ كَانَتْ عُقِيلٌ وَشَائِطًا
وَكَانَتْ كِلَابٌ خَائِرِي أُمِّ عَامِرٍ
وَيُقَالُ: بَنُو فُلَانٍ وَشِيطَةٌ فِي قَوْمِهِمْ،
أَيَّ هُمْ حَشَوُ فِيهِمْ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
هُمْ أَهْلُ بَطْحَاوَى قُرَيْشٍ كَلْبِيَا
وَهُمْ صُلْبُهُ لَيْسَ الْوَشَائِطُ كَالصُّلْبِ

وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: كَانَتْ الْأَوَائِلُ
تَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالْوَشَائِطُ؛ هُمْ السُّفَلَةُ،
وَاحِدُهُمْ وَشِيطٌ، وَالْوَشِيطُ: الْخَسِيسُ،
وَقِيلَ: الْخَسِيسُ مِنَ النَّاسِ. وَالْوَشِيطُ:
التَّابِعُ وَالْحَلْفُ، وَالْجَمْعُ أَوْشَاطٌ.

• وشع • وَشَعَّ الْقُطْنُ وَغَيْرَهُ وَوَشَعَهُ،
كِلَاهُمَا: لَفَّه. وَالْوَشِيعَةُ: مَاوْشَعُ مِنْهُ أَوْ مِنَ
الْغَزْلِ. وَالْوَشِيعَةُ: كَبَّةُ الْغَزْلِ. وَالْوَشِيعُ:
خَشَبَةُ الْحَائِلِ الَّتِي يُسَمِّيهَا النَّاسُ الْحَفَّ،
وَهِيَ عِنْدَ الْعَرَبِ الْجُلُ إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً،
وَالْوَشِيعُ إِذَا كَانَتْ كَبِيرَةً. وَالْوَشِيعَةُ: خَشَبَةٌ
أَوْ قَصَبَةٌ يُلَفُّ عَلَيْهَا الْغَزْلُ، وَقِيلَ: قَصَبَةٌ
يَجْعَلُ فِيهَا الْحَائِكُ لُحْمَةَ الثَّوْبِ لِلنَّسِجِ،
وَالْجَمْعُ وَشِيعٌ وَوَشَائِعٌ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:
بِهِ مَلَبٌ مِنْ مَعْصِفَاتٍ نَسَجَتْهُ

كَنَسَجَ الْهَائِي بَرْدَهُ بِالْوَشَائِعِ
وَالْوَشِيعُ: لَفَّ الْقُطْنُ بَعْدَ النَّدْفِ،
وَكُلُّ لَفِيفَةٍ مِنْهُ وَشِيعَةٌ؛ قَالَ رُوبَةُ:
فَانْصَاعَ يَكُومُهَا الْغُبَارُ الْأَصْبَعَا
نَدَفَ الْقِيَاسِ الْقُطْنُ الْمَوْشَعَا
الْأَصْبَعُ: الْغُبَارُ الَّذِي يَجِيءُ وَيَذْهَبُ،
يَتَصَبَّعُ وَيَنْصَاعُ: مَرَّةً مِنْهَا وَمَرَّةً مِنْهَا. وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: هِيَ قَصَبَةٌ يُلَوَّى عَلَيْهَا الْغَزْلُ مِنَ
الْوَانِ شَتَّى مِنَ الْوَشِيِّ وَغَيْرِ الْوَانِ الْوَشِيِّ،
وَمِنْ هُنَاكَ سُمِّيَتْ قَصَبَةُ الْحَائِلِ الْوَشِيعَةُ،
وَجَمْعُهَا وَشَائِعٌ، لِأَنَّ الْغَزْلَ يُوْشَعُ فِيهَا.
وَوَشَعَتِ الْمَرْأَةُ قُطْنَهَا إِذَا قَرَضَتْهُ وَهَيَّاتَهُ
لِلنَّدَفِ بَعْدَ الْحَلِجِ، وَهُوَ التَّزْيِيدُ
وَالْتَسْيِخُ^(١)، وَيُقَالُ لَهَا كَسَا الْغَزْلَ
الْمِغْزَلَ: وَشِيعَةً وَوَلِيعَةً وَسَبِيحَةً وَنَضْلَةً.
وَيُقَالُ: وَشَعُ مِنْ خَيْرٍ وَوَشُوعٌ، وَوَشْمٌ
وَوُشُومٌ، وَشَمَعٌ وَشُمُوعٌ.
وَالْوَشِيعُ: عِلْمُ الثَّوْبِ. وَوَشَعُ الثَّوْبِ:
رَقْمُهُ بِعِلْمٍ وَنَحْوِهِ. وَالْوَشِيعَةُ: الطَّرِيقَةُ فِي
الْبُرْدِ.

وَوُشِعَ بِالْكَذِبِ: تَحَسَّنَ وَكَثُرَ؛
وَقَوْلُهُ:

(١) قَوْلُهُ: «التَّسْيِخُ» بَيَّاهُ بَعْدَ السَّيْنِ وَخَاءُ فِي
آخِرِهِ كَانَ فِي الْأَصْلِ: التَّسْيِخُ. وَقَوْلُهُ: «الْمِغْزَلُ»
كَانَ فِي الْأَصْلِ: الْمِغْزُولُ وَقَوْلُهُ: «سَبِيحَةٌ» كَانَ فِي
الْأَصْلِ سَلِيخَةٌ وَالصُّوَابُ مَاثِبْتَاهُ. رَاجِعَ مَادَّةُ
«سَبِيحٌ».

وما جلس أبكار أطاع لِسْرِجِهَا
جنى ثمر بالواديين وشوع
قيل : وشوع كثير ، وقيل : إن الواو
لِلْعَطْفِ ، والشوع : شجر البان ، الواحدة
شوعة . ويروى : وشوع ، بضم الواو ، فمن
رواه يفتح الواو وشوع فالواو واو النسق ،
ومن رواه وشوع فهو جمع وشع ، وهو زهر
القبول . والشوع : شجر البان ، والجمع
الوشوع .

والوشيع : دخول الشيء في الشيء .
وتوشع الشيء : تفرق . والشوع :
المترقة . وشوع البقل : أزهيره ، وقيل :
هو ما اجتمع على أطرافه منها ، واجدها
شع وأوشع الشجر والبقل : أخرج زهره أو
اجتمع على أطرافه قال الأزهرى : وشعت
البقلة إذا انفجرت زهرتها . والوشيع
والوشيع : حظيرة الشجر حول الكرم
والبستان ، وجمعها وشائع . ووشعوا على
كرمهم وبستانهم : حظروا . والوشيع : كرم
لا يكون له حائط فيجعل حوله الشوك ليمنع
من يدخل إليه . ووشع كرمه : جعل له
وشيما ، وهو أن يبنى جداره بقصب
أو سعف يشبك الجدار به ، وهو التوشيع .
والموشع : سعف يجعل مثل الحظيرة على
الجوخان ينسج نسجا ، وقول العجاج :

صافى النحاس لم يوشع بكدر

قيل في تفسيره : لم يوشع لم يخلط وهو مما
تقدم ، ومعناه لم يلبس بكدر ، لأن السعف
الذى يسمى النسيجة منه الموشع يلبس به
الجوخان . والوشيع : الخوص ، وقيل :
الوشيع شريحة من السعف تلقى على
خشب السقف ، قال : وربما أقيم كالخوص
وسد حصاصها بالثام ، والجمع وشائع ،
ومنه الحديث : والمسجد يومئذ وشيع
يسعفو وحشيب ، قال كثير :

وبار عنت من عزة الصيف بعدما

تجد عليهم الوشيع المشما
أى تجد عزة يعنى تجعله جديدا ، قال ابن

برى : ومثله لابن هرمة :
يلوى سويقة أو يبرقة أخزم
خيم على الآلئين وشيع^(١)
وقال : قال السكري الوشيع الثام وغيره ،
والوشيع سقف البيت ، والوشيع عريش يبنى
للرئيس في الصكر يشرف منه على عسكره ،
ومنه الحديث : كان أبو بكر ، رضى الله
عنه ، مع رسول الله ، ﷺ ، في الوشيع
يوم بدر ، أى في العريش .

والوشع : النبذ من طلع النخل .
والوشع : الشيء القليل من النبت في
الجبل .

والوشوع : الضروب (عن أبى
حنيفة) .

وشع الجبل وشع فيه يشع ، بالفتح ،
وشعا ووشوعا وتوشع : علاه . وتوشعت
الغنم في الجبل إذا ارتقت فيه ترعاه ، وإنه
لوشوع فيه متوقل له (عن ابن الأعرابي)
قال : وكذلك الأتني ، وأنشد :

ويلمها ! لفتح شيخ قد نحل

حوساء في السهل وشوع في الجبل^(٢)

وتوشع فلان في الجبل إذا صعد فيه . ووشعه
الشيء أى علاه . وتوشع الشيب رأسه إذا
علاه . يقال : وشع فيه القثير ووشع ، وأتلع

(١) قوله : « يلوى ... إلخ » كذا بالأصل ،

والذى في معجم ياقوت :

يلوى كصافه أوبرقة أخزم

خيم على آلئين وشيع

أخزم بالراء ، وكذا في القاموس في برق العرب ، وفي

المعجم أخزم بوزن أحمر بالزاي اسم جبل جاء في شعر

ابن هرمة :

ألا ما لرم الدار لايتكلم

وقد عاج أصحاب عليه فسلموا

بأخزم أو بالنحنى من سويقة

ألا ربما أهدي لك الشرق أخزم

(٢) قوله : « حوساء » بالسين المهملة كذا هنا

وفي شرح القاموس . وفي المحكم : هوشاء بالمعجمة .

[عبد الله]

فيه القثير وسبل فيه الشيب وتصل بمعنى
واحد .

والوشوع : الوجور يوجره الصبي مثل
النشوع .

والوشيع : جذع أو غيره على رأس البئر
إذا كانت واسعة يقوم عليه الساقى .

والوشيع : خشبة غليظة توضع على
رأس البئر يقوم عليها الساقى ، قال الطرمح
يصف صائدا :

فازل السهم عنها كما

زل بالساقى وشيع المقام

ابن شميل : توزع بنو فلان ضيوفهم

وتوشعوا سواة ، أى ذهبوا بهم إلى بيوتهم ،

كل رجل منهم بطائفة .

والوشيع ووشيع ، ككلامها : ماء

معروف ، وقول عترة :

شربت بماء اللحرصين فأصبحت

زوراء تنفر عن حياض الدليم

إنها هو دحرض ووشيع ماء الو معروفان فقال

اللحرصين اضطرابا ، وقد ذكر ذلك في

وسع بالسين المهملة أيضا .

• وشع • الوشوع : ما يجعل من الدواء في

الفم ، وقد أوشعه . وشيء وشع ،

بالتسكين ، أى قليل ونج . والوشيع :

القليل كالونج . وقد أوشع عطيته ، أى

أوتحها ، قال روبة :

ليس كإشاع القليل الموشع

يمدق الغرب رجب المفرغ

والوشع : الكثير من كل شيء (عن

كرع) وجمعه وشوع .

وتوشع فلان بالسوء إذا تلطخ به ، قال

القلاخ :

إني امرؤ لم أتوشع بالكيب

ابن الأعرابي : أوشعت الناقة ببولها

وأوزعت وأزغت إذا قطعت فرمت به زغلة

زغلة .

وَاسْتَوْشَغَ فُلَانٌ إِذَا اسْتَقَى بِدَلْوٍ وَاهِيَةً ،
وَهُوَ الْاسْتِشَاغُ .

• وشق • الوشق : العَصُ . وَوَشَقَهُ وَشَقًّا :
خَدَشَهُ . وَالْوَشِيقُ وَالْوَشِيقَةُ : لَحْمٌ يُغْلَى فِي
مَاءٍ مُلْحٍ ثُمَّ يَرْفَعُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُغْلَى
إِغْلَاءً ثُمَّ يَرْفَعُ ، وَقِيلَ : يُقَدَّدُ وَيُحْمَلُ فِي
الْأَسْفَارِ وَهِيَ ابْتَقَى قَلِيدٌ يَكُونُ ، قَالَ جَزْءُ بَنٍ
رَبَاحٍ الْبَاهِلِي :
تَرَدُّدُ الْعَيْنِ لَا تَنْتَدِي عِذَا رَأَى

وَيَكْثُرُ عِنْدَ سَائِسِهَا الْوَشِيقُ
وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ : أَهْلَيْتُ لَهُ وَشِيقَةً
قَلِيدٍ طَبَخِي فَرَدَّهَا ، وَيُجْمَعُ عَلَى وَشِيقٍ
وَوَشَائِقٍ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ : كُنَّا نَتَزَوَّدُ
مِنْ وَشِيقِ الْحَجِّ . وَفِي حَدِيثِ جَيْشِ
الْخَبَطِ : وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقٍ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ لَحْمٌ يُطْبَخُ فِي مَاءٍ وَمُلْحٍ
ثُمَّ يُخْرَجُ فَيَصِيرُ فِي الْجَبِجَةِ ، وَهُوَ جِلْدُ
الْبَعِيرِ يَقْوَرُ ثُمَّ يُجْعَلُ ذَلِكَ اللَّحْمُ فِيهِ فَيَكُونُ
زَادًا لَهُمْ فِي أَسْفَارِهِمْ ، وَقِيلَ : هُوَ الْقَلِيدُ ،
وَشَقَّهُ وَشَقًّا وَاشَقَّهُ عَلَى الْبَدَلِ وَوَشَقَّهُ ،
وَاتَشَقَّ وَشِيقَةً أَتَشَاقًا : اتَّخَذَهَا ، وَأَنْشَدَ :
إِذَا عَرَضْتَ مِنْهَا كَهَاءُ سَمِينَةٍ
فَلَا تَهْدِ مِنْهَا وَاتَّقِيقَ وَتَجَجِبِ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ، ﷺ ، أَتَى
بِوَشِيقَةٍ بَاسِقَةٍ مِنْ لَحْمٍ صَدِيدٍ فَقَالَ : إِنِّي
حَرَامٌ ، أَيْ مُحَرَّمٌ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْوَشِيقَةُ
اللَّحْمُ يُوَخَّدُ فَيُغْلَى إِغْلَاءً وَيُحْمَلُ فِي
الْأَسْفَارِ وَلَا يَنْضَجُ فِتْهَرًا ، قَالَ : وَزَعَمَ
بَعْضُهُمْ أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْقَلِيدِ لَا تَمْسُهُ النَّارُ . أَبُو
عَمْرٍو : الْوَشِيقُ الْقَلِيدُ وَكَذَلِكَ الْمَشَقُّ .
الْلَيْثُ : الْوَشِيقُ لَحْمٌ يُقَدَّدُ حَتَّى يَقْبَ
وَيَذْهَبَ نَوَاتُهُ ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْكَلْبُ وَاشِقًا
اسْمٌ لَهُ خَاصَّةٌ .

وَفِي حَدِيثٍ حُدَيْفَةَ : أَنَّ الْمُسْلِمِينَ
أَخْطَطُوا بِأَبِيهِمْ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ بِسُوفِهِمْ ، وَهُوَ
يَقُولُ : أَبِي أَبِي ! فَلَمْ يَفْهَمُوهُ حَتَّى انْتَهَى
إِلَيْهِمْ . وَقَدْ تَوَاشَقُوا بِأَسْيَافِهِمْ أَيْ قَطَعُوهُ

وَوَاشِقٌ كَمَا يَقْطَعُ اللَّحْمُ إِذَا قُدَّ .
وَوَاشِقٌ : اسْمُ كَلْبٍ وَاسْمُ رَجُلٍ ، وَمِنْهُ
بَرُوعُ بِنْتُ وَاشِقٍ .

وَالْوَاشِقُ : الْقَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ .
وَسِيرٌ وَشِيقٌ : خَفِيفٌ سَرِيعٌ .
وَوَشِيقُ الْجَفَاتِحِ فِي الْفَقْلِ وَشَقًّا : نَشَبَ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وشك • الْوَشِيكُ : السَّرِيعُ . أَمْرٌ وَشِيكٌ :
سَرِيعٌ ، وَشَكٌّ وَشَاكَةٌ وَوَشَكٌ وَأَوْشَكٌ ،
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ كَذَا
وَكَذَا ، وَيَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ ، وَيَوْشِكُ
الْأَمْرُ أَنْ يَكُونَ ، وَلَا يُقَالُ أَوْشِكُ
وَلَا يَوْشِكُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَوْشَكُ الْأَمْرُ أَنْ
يَكُونَ ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

وَلَوْ سُئِلَ النَّاسُ التُّرَابَ لَأَوْشَكُوا
إِذَا قِيلَ : هَاتُوا أَنْ يَمْلُوا وَيَمْتَعُوا
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ جَنِّي :

مَا كُنْتُ أَخْشَى أَنْ يَبْتَوُوا أَشْكَذَا
إِنَّمَا أَرَادَ : وَشَكٌّ ذَا قَابِدٍ الْهَمْزَةُ مِنَ الْوَاوِ .
وَوَشَكَانٌ مَا يَكُونُ ذَلِكَ ، وَوَشَكَانٌ
وَوَشَكَانٌ ، وَالتَّوْنُ مَفْتُوحَةٌ فِي كُلِّ وَجْهِ ،
وَكَذَلِكَ سَرَعَانٌ مَا يَكُونُ ذَلِكَ وَسَرَعَانٌ
وَسَرَعَانٌ أَيْ سَرَعٌ ، كُلُّ ذَلِكَ اسْمٌ لِلْفِعْلِ
كَهَيْهَاتَ . التَّهْدِيبُ : لَوْشَكَانٌ مَا كَانَ ذَلِكَ
أَيْ لَسَرَعَانٌ ، وَأَنْشَدَ :

أَقْتَلَهُمْ طَوْرًا وَتَنَكَّحُ فِيهِمْ ؟
لَوْشَكَانٌ هَذَا وَالْدمَاءُ تَصْصِبُ
وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : لَوْشَكَانٌ ذَا إِهَالَةٍ ،
يُضْرَبُ مَثَلًا لِلشَّيْءِ يَأْتِي قَبْلَ حَيْثِهِ ، وَشَكَانٌ
مَصْدَرٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .
وَوَشَكُ الْبَيْنِ : سَرَعَةُ الْفِرَاقِ . وَوَشَكُ
الْفِرَاقِ وَوَشَكُهُ وَوَشَكَانُهُ وَوَشَكَانُهُ : سَرَعَتُهُ .
وَقَالُوا : وَشَكَانٌ ذَا خُرُوجٍ أَيْ عَجَلَانٌ ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّ :

أَوْشَكَانٌ مَا عَنِتُّمْ وَشِئْتُمْ
يَا خَوَانِكُمْ وَالْعِزُّ لَمْ يَتَجَمَّعْ
وَقَدْ أَوْشَكُ الْخُرُوجُ ، وَأَوْشَكُ فُلَانٌ

خُرُوجًا . وَقَوْلُهُمْ : وَشَكٌّ ذَا خُرُوجًا ،
بِالضَّمِّ ، يَوْشِكُ وَشَكَأَ أَيْ سَرَعَ . وَعَجِبْتُ
مِنْ وَشَكِ ذَلِكَ الْأَمْرِ وَوَشَكِ ذَلِكَ الْأَمْرِ ،
يَضُمُّ الْوَاوَ ، وَمِنْ وَشَكَانِ ذَلِكَ الْأَمْرِ
وَوَشَكَانِ ذَلِكَ الْأَمْرِ ، أَيْ مِنْ سَرَعَتِهِ (عَنْ
بِقُوبِ) .

وَخَرَجَ وَشِيكًا أَيْ سَرِيعًا ، قَالَ ابْنُ
بَرِّ : وَمِنْهُ قَوْلُ حَسَّانَ :

لَتَسْمَعَنَّ وَشِيكًا فِي دِيَارِهِمْ :
اللَّهُ أَكْبَرُ يَا ثَارَاتِ عُمَانَا !
وَقَدْ أَوْشَكَ فُلَانٌ يَوْشِكُ إِشْكَاءً ، أَيْ
أَسْرَعَ السَّيْرَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : يَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ
كَذَا ، قَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو الْعَبَّاسَ بْنَ يَزِيدَ
الْكِنْدِي :

إِذَا جَوَلَ الشَّقَى وَلَمْ يَقْدَرْ
بِبَعْضِ الْأَمْرِ أَوْشَكُ أَنْ يُصَابَا
قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَمِنْهُ قَوْلُ الْكَلْبِيِّ :
إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَغْشَ الْكَرِهِيَةَ أَوْ أَوْشَكَتْ
حِيَالُ الْهَوْنِ بِالْفَتَى أَنْ تَقْطَعَا
قَالَ : وَقَدْ يَأْتِي يَوْشِكُ مُسْتَعْمَلًا بَعْدَهَا
الْإِسْمُ ، وَالْأَكْثَرُ أَنْ يَكُونَ الَّذِي بَعْدَهَا أَنْ
وَالْفِعْلُ ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِ حَسَّانَ :
مِنْ خَمَرٍ بَيْسَانَ تَخَيَّرْتَهَا
تَرْيَاقَةً تَوْشِكُ قَتَرَ الْعِظَامِ
وَيُرْوَى : تُسْرَعُ قَتَرَ الْعِظَامِ .

وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ يَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ
كَذَا وَكَذَا ، أَيْ يَقْرُبُ وَيَدْنُو وَيُسْرَعُ . وَمِنْهُ
حَدِيثُ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : تَوْشِكُ مِنْهُ
الْفَيْسَةُ ، أَيْ يُسْرَعُ الرَّجُوعُ فِيهِ . وَالْوَشِيكُ :
السَّرِيعُ وَالْقَرِيبُ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ يَوْشِكُ ،
يَفْتَحُ الشَّيْءَ ، وَهِيَ لَعْنَةُ رَدِيئَةٍ .

وَقَالَ أَبُو يُونُسَ : وَاشَكُ يَوْشِكُ وَشَاكًا
مِثْلُ أَوْشَكُ ، يُقَالُ : إِنَّهُ مُوَاشِكٌ مُسْتَعَجِلٌ ،
أَيْ مُسَارِعٌ . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَعْلَبٌ :
هَذَا يُقَالُ بِهَذَا اللَّفْظِ ، وَلَا يُقَالُ مِنْهُ
وَاشَكُ .

وَنَاقَةُ مُوَاشِكَةٍ : سَرِيعَةٌ ، وَقَدْ
أَوْشَكَتْ ، وَهِيَ الْحَثَّةُ فِي الْعَلَوِ وَالسَّيْرِ ،

وَالْإِسْمُ الْوَشَاكُ. أَبُو عُبَيْدَةَ: فَرَسٌ مُوَشَّكٌ
وَالْأُنْثَى مُوَشِكَةٌ. وَالْمُوَشِكَةُ: سُرْعَةُ النَّجَاءِ
وَالْخَفَةِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَرَى سِطَامَ
ابْنِ قَيْسٍ:

حَقِيقَةُ سَرَجِهِ بَدَنٌ وَدَرَعٌ
وَتَحْمِيلُهُ مُوَشِكَةٌ دُمُولٌ

• وشلّ الوشل، بالتخريك: الماء القليل
يتحلب من جبل أو صخر يقطر منه قليلاً
قليلاً، لا يتصل قطره، وقيل: لا يكون
ذلك إلا من أعلى الجبل، وقيل: هو ماء
يخرج من بين الصخر قليلاً قليلاً، والجمع
أوشال. ووشل يشل وشلًا ووشلًا: سال أو
قطر. وجبل واشيل: يقطر منه الماء، وفي
المحكم: لا يزال يتحلب منه الماء، وقد
قيل: الوشل الماء الكثير، فهو على هذا من
الأضداد. التهذيب: ماء واشيل يشل منه
وشلًا. أبو عبيد: الوشل ما قطر من الماء،
وقد وشل يشل. قال أبو منصور: ورأيت في
البادية جبلًا يقطر من لحيه منه من سقيه ماء
فيجتمع في أسفلها يقال له الوشل. ابن
الأعرابي عن الليثية: يسمى الماء الذي
يقطر من الجبل المدع والفريز والوشل.
وناقة وشول: كثيرة اللبن يشل لبنها من
كثيره، أي بسيل ويقطر من الشلان. وناقة
وشول: دائمة على محلها (عن ابن
الأعرابي). وكذلك الوشل من الدمع
يكون القليل والكثير، وبالكثير فسر بعضهم
قوله:

إِنَّ الَّذِينَ غَلَوْا بِبَلَكٍ غَادَرُوا
وَشَلًّا بَيْنَكَ مَا يَزَالُ مَعِينَا
وَالْأَوْشَالُ: مِيَاهُ تَسِيلُ مِنْ أَعْرَاضِ
الْجِبَالِ فَتَجْتَمِعُ ثُمَّ تَسَاقُ إِلَى الْمَزَارِعِ،
رواه أبو حنيفة. وفي المثل: وهل بالرمال
أوشال؟ وفي حديث علي، عليه السلام:
رمال دميثة وعيون وشلة، الوشل: الماء
القليل. وفي حديث الحجاج: قال ليحار
حقر له بثراً: أخسفت أم أوشلت؟ أي

أَنْبَطَتْ مَاءً كَثِيرًا أَمْ قَلِيلًا.
وَأَوْشَلْ حَظُّهُ: أَقْلَهُ وَأَخَسَّهُ، أَنْشَدَ ابْنُ
جَنِي لِبَعْضِ الرُّجَّازِ:

وَحَسَدٌ أَوْشَلْتُ مِنْ حِفَاطِهَا
عَلَى أَحَاسِي الْغَيْظِ وَكَحِفَاطِهَا
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

أَلَقْتُ إِلَيْهِ عَلَى جَهْدٍ كَلَامَهَا

سَعْدُ بْنُ بَكْرٍ وَمِنْ عَثَانَ مِنْ وَشَلَا
فَسَرَهُ فَقَالَ: وَشَلْ وَشُولًا احْتَاجَ وَضَعُ
وَأَقْفَرُ وَقَلَّ غَنَاؤُهُ. ابْنُ السَّكَيْتِ: سَمِعْتُ
أَبَا عَمْرٍو يَقُولُ الْوُشُولُ قَلَّةُ الْغَنَاءِ وَالضَّعْفُ
وَالنَّقْصَانُ، وَأَنْشَدَ:

إِذَا ضَمَّ قَوْمُكُمْ مَازِقُ
وَشَلْتُمْ وَشُولَ يَدِ الْأَجْدَمِ
وَيُقَالُ: وَشَلْ فَلَانٌ إِلَى فَلَانٍ إِذَا ضَرَعَ
إِلَيْهِ، فَهُوَ وَاشِلٌ إِلَيْهِ.

ورأى واشيل، ورجل واشيل الرأي:
ضعيفه. وفلان واشيل الحظ أي ناقصه
لا جد له. وأوشلت حظ فلان أي أقلته.
والوشول: قلة الغناء والضعف، وأنشد ابن
بري لأبي صحرار يمدح عبيد الله بن
العباس:

وَدَعَ مِنْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَشِعَهُ
مَجْدٌ يُصَاحِيهِ إِنْ سَارَ أَوْ نَزَلَ
أَلَقْتُ إِلَيْهِ عَلَى جَهْدٍ كَلَامَهَا

سَعْدُ بْنُ بَكْرٍ وَمِنْ عَثَانَ مِنْ وَشَلَا
أَيَّ احْتَاجَ:

وَالْوُشَلُ: مَوْضِعٌ، قَالَ أَبُو الْقَمَاطِ
الْأَسَدِيُّ:

أَقْرَأَ عَلَى الْوُشَلِ السَّلَامَ وَقُلْتُ لَهُ
كُلُّ الْمَشَارِبِ مَذٌّ هُجِرَتْ ذَمِيمٌ
وَقِيلَ: هُوَ اسْمُ جَبَلٍ عَظِيمٍ بِنَاحِيَةِ نِهَامَةٍ
وَفِيهِ مِيَاهٌ عَذْبَةٌ.
وَجَاءَ الْقَوْمُ أَوْشَالًا أَيْ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا.

وَالْمُوَاشِلُ: مَعْرُوفَةٌ^(١) مِنَ الْهَامَةِ، قَالَ

(١) قوله: «والمواشل معروفة» عبارة

الحكم: والمواشل مواضع معروفة.

ابْنُ دُرَيْدٍ: لَا أَدْرِي مَا حَقِيقَتُهُ.

• وشم. ابن شميل: الوُشُمُ وَالْوُشُومُ
الْعَلَامَاتُ. ابن سيده: الوشم ما تجعله
المرأة على ذراعها بالإبرة ثم تحشوه
بالتثور، وهو دخان الشحم، والجمع
وشوم ووشام، قال ليث:

كَيْفَ تَعْرِضُ فَوْقَهُنَّ وَشَامُهَا
وَيُرَوَّى: تَعْرِضُ، وَقَدْ وَشِمْتَ ذِرَاعَهَا وَشَمًا
وَوَشِمْتَهَا، وَكَذَلِكَ الثَّوْرُ، أَنْشَدَ ثَعْلَبُ:

ذَكَرْتُ مِنْ فَاطِمَةَ التَّبَسُّا
غَدَاةً تَجْلُو وَاضِحًا مُوَشًا

عَذْبًا لَهَا تَجْرِي عَلَيْهِ الْبُرْشَا
وَيُرَوَّى: عَذَبَ اللَّهَا. والبرشم: البرقع.
ووشم اليد وشمًا: غرزها بإبرة ثم ذر

عليها الثور، وهو النلج. والأشُم أيضًا:
الوشم. واستوشمه: سأل أن يشمه.

واستوشمت المرأة: أرادت الوشم أو
طلبت، وفي الحديث: لعنت الواشيمة
والمستوشمة، وبعضهم يرويه: المستوشمة،

قال أبو عبيد: الوشم في اليد وذلك أن
المرأة كانت تغرز ظهر كفها ومعضمها بإبرة أو
بمسلة حتى تؤثر فيه، ثم تحشوه بالكحل أو

الليل أو بالتثور، والتثور دخان الشحم،
فيزرق اثره أو يخضر. وفي حديث أبي بكر
لما استخلف عمر، رضى الله عنها: أشرف

من كنفه، وأسما بنت عيسى مشومة
اليد ممسكة، أي منقوشة اليد بالحناء. ابن
شميل: يقال فلان أعظم في نفسه من

المثشمة، وهذا مثل، والمثشمة: امرأة
وشمت استها ليكون أحسن لها. وقال
الباهلي: في أمثالهم لهو أخيل في نفسه من

الواشيمة. قال أبو منصور: والمثشمة في
الأصل موتشمة، وهو مثل المتصل، أصله
موتصل. ووشوم الظبية والمهاة: خطوط في
الذراعين، وقال النابغة:

أَوْ ذُو وَشُومٍ يَحْوَصِي

وفي الحديث: أن داود، عليه

السَّلامُ، وَشَمَّ حَظِيَّتَهُ فِي كَفِّهِ فَأَرْفَعَ إِلَى فِيهِ طَعَامًا وَلَا شَرَابًا حَتَّى يَشْرَهُ يَلْمُوعِهِ، مَعْنَاهُ نَقَشَهَا فِي كَفِّهِ نَقَشَ الْوَشْمِ.

وَالْوَشْمُ: الشَّيْءُ تَرَاهُ مِنَ النَّبَاتِ فِي أَوَّلِ مَا بَنَيْتُ.

وَأَوْشَمَتِ الْأَرْضُ إِذَا رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا مِنَ النَّبَاتِ. وَأَوْشَمَتِ السَّمَاءُ: بَدَأَ مِنْهَا بَرَقٌ، قَالَ:

حَتَّى إِذَا مَا أَوْشَمَ الرُّوَاعِدُ
وَمِنْهُ قِيلَ: أَوْشَمَ النَّبْتُ إِذَا أَبْصَرَتْ أَوَّلَهُ.
وَأَوْشَمَ الْبَرَقُ: لَمَعَ لَمْعًا خَفِيفًا، قَالَ أَبُو زَيْلٍ: هُوَ أَوَّلُ الْبَرَقِ حِينَ يَبْرُقُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

يَا مَنْ يَرَى لِيَارِقِي قَدْ أَوْشَا
وَقَالَ اللَّيْثُ: أَوْشَمَتِ الْأَرْضُ إِذَا ظَهَرَ شَيْءٌ مِنْ نَبَاتِهَا، وَأَوْشَمَ فَلَانٌ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ إِشْهَامًا إِذَا نَظَرَ فِيهِ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ:

إِنْ لَهَا رَبًّا إِذَا مَا أَوْشَا
وَأَوْشَمَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَيْ أَخَذَ، قَالَ الرَّاجِزُ:

أَوْشَمَ يَذْرِي وَإِلَّا رَوِيَا
وَأَوْشَمَتِ الْمَرْأَةُ: بَدَأَ ثَدْيُهَا يَتَأَنَّ كَمَا يُوشِمُ الْبَرَقُ. وَأَوْشَمَ فِيهِ الشَّيْبُ: كَثُرَ وَانْتَشَرَ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَأَوْشَمَ الْكَرْمُ: ابْتَدَأَ يَلُونُ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ. وَقَالَ مَرَّةً: أَوْشَمَ تَمَّ نَضْجُهُ. وَأَوْشَمَتِ الْأَعْنَابُ إِذَا لَانَتْ وَطَابَتْ، وَقَوْلُهُ:

أَقُولُ فِي الْأَخْفَانِ أَبْيَضُ مَا جَدُّ
كَفَصْنِ الْأَرَاكِ وَجْهَهُ حِينَ وَشَا
يُرْوَى: وَشَمَ وَوَسَمَ، فَوَشَمَ بَدَأَ وَرَقَهُ، وَوَسَمَ حَسَنَ.

وَمَا أَصَابَتْنَا الْعَامُ وَشَمَةُ أَيْ قَطْرَةُ مَطَرٍ. وَيُقَالُ: بَيْنَا وَشِمَةً أَيْ كَلَامٌ شَرٌّ أَوْ عِدَاوَةٌ. وَمَا عَصَاهُ وَشَمَةُ أَيْ طَرَفُهُ عَيْنٍ. وَمَا عَصِيَّتُهُ وَشَمَةُ أَيْ كَلِمَةٌ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى كَرَمِ اللَّهِ وَجْهَهُ: وَاللَّهُ مَا كَتَمَتْ وَشَمَةً أَيْ كَلِمَةً حَكَاهَا.

وَالْوَشْمُ: مَوْضِعٌ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

رَدَدْتُهُمْ بِالْوَشْمِ تَدْمِي لِنَاتِهِمْ
عَلَى شَعْبِ الْأَكْوَارِ مِيلَ الدَّعَائِمِ
أَيِ انْصَرَفُوا خِزَابًا مَائِلَةً أَعْنَاقَهُمْ، فَمَاتَهُمْ قَدْ مَالَتْ، قَالَ: تَدْمِي لِنَاتِهِمْ مِنَ الْحَرَضِ، كَمَا يَقُولُونَ: جَاءَنَا نَضِيبُ لِنَاتِهِ. وَالْوَشْمُ: بَلَدٌ ذُو نَخْلٍ، بِهِ قَبَائِلُ مِنْ رِبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ دُونَ الْهَامَةِ قَرِيبٌ مِنْهَا، يُقَالُ لَهُ وَشْمُ الْهَامَةِ.

وَالْوَشْمُ: مَوْضِعٌ، وَالْوَشْمُ فِي قَوْلِ جَرِيرٍ:

عَفْتُ قَرْقَرَى وَالْوَشْمُ حَتَّى تَنْكَرْتُ
أَوَارِيهَا وَالْخَيْلُ مِيلَ الدَّعَائِمِ
زَعَمَ أَبُو عَثَانَ عَنِ الْجَمَازِيِّ أَنَّهُ ثَانُونَ قَرْيَةً، وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَرْجُمَةِ لَهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَعَنَ الْوَاشِمَةَ، قَالَ نَافِعٌ: الْوَشْمُ فِي اللَّثَّةِ، اللَّثَّةُ بِالْكَسْرِ وَالتَّخْفِيفِ، عُمُورُ الْأَسْنَانِ وَهُوَ مَغَارِزُهَا، وَالْمَعْرُوفُ الْآنَ فِي الْوَشْمِ أَنَّهُ عَلَى الْجِلْدِ وَالشَّفَاوِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• وَشَنَ الْوَشْنُ: مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ. وَبَعِيرُ وَشْنٍ: غَلِظٌ. وَالْأَوْشَنُ: الَّذِي يَزِينُ الرَّجُلَ (١) وَيَقْعُدُ مَعَهُ عَلَى مَا يَدْرِيهِ يَأْكُلُ طَعَامَهُ. وَالْوَشْنَانُ: لَعْنَةٌ فِي الْأَشْنَانِ، وَهُوَ مِنَ الْحَمْضِ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ وَشْنَانًا، وَأَشْنَانًا عَلَى الْبَدَلِ. التَّهْذِيبُ: ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ التَّوَشُّنُ قَلَّةُ الْمَاءِ.

• وَشَوْشُ • الْوَشَوْشُ وَالْوَشَوَّاشُ مِنَ الرِّجَالِ وَالْإِبِلِ: الْخَفِيفُ السَّرِيعُ. وَرَجُلٌ وَشَوَّاشٌ أَيْ خَفِيفٌ، عَنْ الْأَصْمَعِيِّ، وَأَنْشَدَ:

فِي الرِّكْبِ وَشَوَّاشٌ وَفِي الْحَيِّ رَجُلٌ
وَفِي التَّهْذِيبِ: الْوَشَوَّاشُ الْخَفِيفُ مِنَ النَّعَامِ، وَنَاقَةٌ وَشَوَّاشَةٌ كَذَلِكَ. وَالْوَشَوْشَةُ: كَلَامٌ فِي اخْتِلَاطٍ، وَفِي (١) قَوْلُهُ: «يَزِينُ الرَّجُلَ» كَذَا بِالْأَصْلِ وَالْمَحْكَمِ، وَالَّذِي فِي الْقَامُوسِ يَأْتِي الرَّجُلُ.

حَدِيثُ سُجُودِ السَّهْوِ: فَلَمَّا انْقَلَبَ تَوَشَّشَ الْقَوْمُ، الْوَشَوْشَةُ: كَلَامٌ مُخْتَلَطٌ لَا يَكَادُ يَفْهَمُ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَيُرِيدُ بِهِ الْكَلَامُ الْخَفِيُّ. وَالْوَشَوْشَةُ: الْكَلِمَةُ الْخَفِيَّةُ، وَكَلَامٌ فِي اخْتِلَاطٍ. اللَّيْثُ: الْوَشَوْشَةُ الْخَفَةُ. أَبُو عَمْرٍو: فِي فَلَانٍ مِنْ أَبِيهِ وَشَوَّاشَةٌ أَيْ شَبَّةٌ.

أَبُو عُبَيْدَةَ: رَجُلٌ وَشَوْشِي الدَّرَاعِ وَنَشْنَشِي الدَّرَاعِ، وَهُوَ الرَّقِيقُ الْبَدِ الْخَفِيفُ فِي الْعَمَلِ، وَأَنْشَدَ:

فَقَامَ قَتَى وَشَوْشِي الدَّرَا
عَ لَمْ يَتَلَبَّثْ وَلَمْ يَهْمَمْ

• وَشَى الْجَوْهَرِيُّ: الْوَشَى مِنَ الثَّيَابِ مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ وَشَاءٌ عَلَى فَعْلٍ وَفَعَالٍ. ابْنُ سَيِّدَةَ: الْوَشَى مَعْرُوفٌ، وَهُوَ يَكُونُ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ، قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرَ:

حَمَتَهَا رِمَاحُ الْحَرْبِ حَتَّى تَهَوَّلَتْ
بِزَاهِرِ نَوْدٍ مِثْلُ وَشَى النَّارِقِ
يَعْنِي جَمِيعَ ألْوَانِ الْوَشَى. وَالْوَشَى فِي اللَّوْنِ: خَلَطُ لَوْنٍ بِلَوْنٍ، وَكَذَلِكَ فِي الْكَلَامِ. يُقَالُ: وَشَيْتُ الثَّوبَ أَشْيُو وَشِيًا وَشِيَةً وَوَشِيَّتُهُ تَوْشِيَةً، شُدُّ لِلْكَثَرَةِ، فَهُوَ مَوْشَى وَمَوْشَى، وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ وَشَوِيٌّ، تَرَدُّ إِلَيْهِ الْوَارِ وَهِيَ فَاءُ الْفَعْلِ وَتَتَرَكُّ الشَّيْنُ مَفْتُوحَةً، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هَذَا قَوْلُ سَبِيوِيٍّ، قَالَ: وَقَالَ الْأَخْفَشُ الْقِيَاسُ تَسْكِينُ الشَّيْنِ، وَإِذَا أَمَرْتَ مِنْهُ قُلْتَ شَيْءٌ، يَهَاءُ تُدْخِلُهَا عَلَيْهِ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَنْطِقُ بِحَرْفِ وَاحِدٍ، وَذَلِكَ أَنَّ أَقْلَ مَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ الْبِنَاءُ حَرْفَانِ: حَرْفٌ يَبْتَدَأُ بِهِ، وَحَرْفٌ يَوْقِفُ عَلَيْهِ، وَالْحَرْفُ الْوَاحِدُ لَا يَحْتَمِلُ ابْتِدَاءً وَوَقْفًا، لِأَنَّ هَذِهِ حَرَكَةٌ وَذَلِكَ سَكُونٌ وَهَما مُتَضَادَّانِ، فَإِذَا وَصِلَتْ بِشَيْءٍ ذَهَبَتِ الْهَاءُ اسْتِغْنَاءً عَنْهَا.

وَالْحَائِثُ وَاشَى بِشَى الثَّوبَ وَشِيًا، أَيْ نَسَجًا وَتَالِيًا. وَوَشَى الثَّوبَ وَشِيًا وَشِيَةً:

حَسَنُهُ . وَوَشَاهُ : نَسَمَةٌ وَنَقْشُهُ وَحَسَنُهُ ،
وَوَشَى الْكَلْبُ وَالْحَلِيتُ : رَقَمَهُ وَصَوَّرَهُ .
وَالنَّمَامُ يَشَى الْكَذِبَ : يُولِّفُهُ وَيُلَوِّنُهُ وَيَزِينُهُ .
الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ وَشَى كَلَامَهُ أَيْ كَذَبَ .
وَالشَّيْءُ : سَوَادٌ فِي بَيَاضٍ أَوْ بَيَاضٌ فِي
سَوَادٍ . الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ : الشَّيْءُ كُلُّ لَوْنٍ
يُخَالِفُ مَعْظَمَ لَوْنِ الْفَرَسِ وَغَيْرِهِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ
الْوَشَى ، وَالْهَاءُ عَوَضٌ مِنَ الْوَاوِ الذَّاهِيَةِ مِنَ
أَوَّلِهِ كَالزَّنَةِ وَالْوَزْنِ ، وَالْجَمْعُ شَيَاتٌ .
وَيُقَالُ : ثَوْرٌ أَشِيهُ كَمَا يُقَالُ فَرَسٌ أَبْلَقٌ وَتَيْسٌ
أَذْرَأٌ .

ابن سيده : الشَّيْءُ كُلُّ مَا خَالَفَ اللَّوْنَ
مِنْ جَمِيعِ الْجَسَدِ وَفِي جَمِيعِ اللَّوَابِ ،
وَقِيلَ : شَيْءُ الْفَرَسِ لَوْنُهُ . وَفَرَسٌ حَسَنٌ
الْأَشْيُ ، أَيْ الْفَرَّةُ وَالتَّحْجِيلُ ، هَمَزَتْهُ بَدَلُ
مِنْ وَاوٍ وَشِي (حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ وَنَلَرَهُ)
وَوَشَى فِيهِ الشَّيْبُ : ظَهَرَ فِيهِ كَالشَّيْءِ (عَنْ
ابن الأعرابي) وَأَنْشَدَ :
حَتَّى تَوْشَى فِي وَصَاحٍ وَقَلْ
وَقَلْ مُتَوَقِّلٌ .

وَأَنَّ اللَّيْلَ طَوِيلٌ وَلَا أَشْ شَيْئُهُ ، وَلَا إِشْ
شَيْئُهُ (١) ، أَيْ لَا أَسْهَرُهُ لِلْفِكْرِ وَتَدْبِيرٍ مَا أُرِيدُ
أَنْ أُدِيرَهُ فِيهِ ، مِنْ وَشَيْتُ الثَّوبَ ، أَوْ يَكُونُ
مِنْ مَعْرِفَتِكَ بِمَا يَجْرِي فِيهِ لِسَهْوِكَ قُرَابُ
نُجُومِهِ ، وَهُوَ عَلَى الدَّعَاءِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
وَلَا أَعْرِفُ صِبْغَةَ إِشٍ وَلَا وَجْهَ تَصْرِيفِهَا .
وَتَوْرٌ مَوْشَى الْقَوَائِمُ : فِيهِ سَعْفَةٌ وَبَيَاضٌ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «لَا شَيْءَ فِيهَا» ، أَيْ
لَيْسَ فِيهَا لَوْنٌ يَخَالِفُ سَائِرَ لَوْنِهَا .
وَأَوْشَتِ الْأَرْضُ : خَرَجَ أَوَّلُ نَبْتِهَا ،

(١) قوله : «وَلَا أَشْ شَيْئُهُ ، وَلَا إِشْ» كَذَا فِي
الْأَصْلِ مُضْبُوطًا ، وَفِي الْقَامُوسِ وَشْرَحَهُ وَلَا أَشْ بِالْمَدِّ
وَيَقْصُرُ ، أَيْ لَا أَسْهَرُهُ لِلْفِكْرِ قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ
سَيِّدِهِ فِي الْحَكْمِ ، وَهُوَ ضَبَطَ الْكَلِمَةَ بِمَدِّ الْأَلْفِ
وَقَصَرَهَا ، وَقَالَ : لَا أَعْرِفُ إِشٍ وَلَا وَجْهَ تَصْرِيفِهَا .
قُلْتُ : مَعْنَى قَوْلِهِمْ لَا أَشْ شَيْئُهُ يَقْصُرُ الْأَلْفُ كَانَ
أَصْلُهُ لَا أَشْيُ أَيْ لَا أَسْهَرُهُ مُسْتَفْلًا بِشَيْئِهِ ، كِتَابَةً عَنْ
التَّدْبِيرِ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ مَدِّ الْأَلْفِ يَكُونُ مِنْ أَشَاهِ الَّذِي
هُوَ مَبْدَلٌ مِنْ وَشَاهِ .

وَأَوْشَتِ النَّحْلَةُ : خَرَجَ أَوَّلُ رُطْبِهَا . وَفِيهَا
وَشَى مِنْ طَلْعٍ ، أَيْ قَلِيلٌ .
ابن الأعرابي : أَوْشَى إِذَا كَثُرَ مَالُهُ ،
وَهُوَ الْوَشَاءُ وَالْمَشَاءُ . وَأَوْشَى الرَّجُلُ وَأَفْشَى
وَأَمَشَى : كَثُرَتْ مَاشِيَتُهُ .

وَوَشَى السَّيْفُ : فَرَزَهُ الَّذِي فِي بَتْنِهِ ،
وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْوَشَى الْمَعْرُوفِ . وَحَجَّرَ بِهِ
وَشَى أَيْ حَجَرَ مِنْ مَعْدِنٍ فِيهِ ذَهَبٌ ، وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَمَا هِيرَازٍ مِنْ دَنَائِيرٍ أَبْلَةٍ
بِأَيْدِي الْوَشَاءِ نَاصِعٍ يَتَأَكَّلُ
بِأَحْسَنِ مِنْهُ يَوْمَ أَصْبَحَ غَاوِيَا
وَنَفْسِي فِيهِ الْحَامُ الْمَعْجَلُ
قَالَ : الْوَشَاءُ الضَّرْبُ ، يَعْنِي ضَرْابُ
الذَّهَبِ ، وَنَفْسِي فِيهِ : رَغْبَتِي . وَأَوْشَى
الْمَعْدِنُ وَاسْتَوْشَى : وَجَدَ فِيهِ شَيْءٌ يَسِيرُ مِنْ
ذَهَبٍ .

وَالْوَشَاءُ : تَنَاسُلُ الْمَالِ وَكَثْرَتُهُ كَالْمَشَاءِ
وَالْفَشَاءِ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : هُوَ فِعَالٌ مِنَ
الْوَشَى ، كَانَ الْمَالُ عِنْدَهُمْ زِينَةً وَجَاهًا لَهُمْ
كَأَيْلَسُ الْوَشَى لِلتَّحَسُّرِ بِهِ .
وَالْوَأَشِيَّةُ : الْكَثِيرَةُ الْوَلَدُ ، يُقَالُ ذَلِكَ فِي
كُلِّ مَا يَلِدُ ، وَالرَّجُلُ وَاشٍ . وَوَشَى بَنُو فُلَانٍ
وَشْيًا : كَثُرُوا . وَمَا وَشَتْ هَذِهِ الْمَاشِيَةُ عِنْدِي
بَشْيَةً أَيْ مَا وَلَدَتْ .

وَوَشَى بِهِ وَشْيًا وَوَشَايَةً : نَمَّ بِهِ . وَوَشَى
بِهِ إِلَى السُّلْطَانِ وَشَايَةً أَيْ سَعَى . وَفِي حَدِيثِ
عَفِيْفٍ : خَرَجْنَا نَشَى بَسْعًا إِلَى عُمَرَ ، هُوَ
مِنْ وَشَى إِذَا نَمَّ عَلَيْهِ وَسَعَى بِهِ ، وَهُوَ
وَاشٍ ، وَجَمْعُهُ وَشَاءُ ، قَالَ وَأَصْلُهُ اسْتِخْرَاجُ
الْحَدِيثِ بِاللُّطْفِ وَالسُّوَالِ . وَفِي حَدِيثِ
الْإِفْكِ : كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ ، أَيْ
يَسْتَخْرِجُ الْحَدِيثَ بِالْبَحْثِ عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ
الزُّهْرِيِّ : أَنَّهُ كَانَ يَسْتَوْشِي الْحَدِيثَ . وَفِي
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالْمَرْأَةُ
الْحَجُوزُ : أَجَاءَتْنِي النَّائِدُ إِلَى اسْتِشْيَاءِ
الْأَبَاعِدِ ، أَيْ الْجَانَتِي الدَّوَاهِي إِلَى مَسْأَلَةٍ
الْأَبَاعِدِ وَاسْتِخْرَاجِ مَا فِي أَيْدِيهِمْ . وَالْوَشَى فِي

الصُّوَرِ . وَالْوَأَشِي وَالْوَشَاءُ : التَّنَامُ .
وَأَتَشَى الْعَظْمُ : جَبَرَ . الْفَرَاءُ : أَتَشَى
الْعَظْمُ إِذَا بَرَأَ مِنْ كَسْرِ كَانَ بِهِ ، قَالَ أَبُو
مَنْصُورٍ : وَهُوَ أَفْعَالٌ مِنَ الْوَشَى . وَفِي
الْحَدِيثِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : أَنَّ أَبَا
سَيَّارَةَ وَلَعَ بِأَمْرَةِ أَبِي جُنْدَبٍ ، فَابْتِ عَلَيْهِ
ثُمَّ أَعْلَمَتْ زَوْجَهَا فَكَمَنَ لَهُ ، وَجَاءَ فَخَلَّ
عَلَيْهَا ، فَاحْذَهُ أَبُو جُنْدَبٍ فَتَقَ عَقْفَهُ إِلَى
عَجَبٍ ذَنْبِهِ ، ثُمَّ الْقَاءَ فِي مَدْرَجَةِ الْأَيْلِ ،
فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَنْ بَكْرِ
لِي فَحَطَمَنِي ، فَاتَشَى مُحْطُودِيًا ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ
بَرَأَ مِنَ الْكَسْرِ الَّذِي أَصَابَهُ وَالتَّامَ وَبَرَأَ مَعَ
أَحْدِيْدَابِ حَصَلٍ فِيهِ .

وَأَوْشَى الشَّيْءُ : اسْتَخْرَجَهُ يَرْفَعِي .
وَأَوْشَى الْفَرَسُ : أَخَذَ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْحَرِيِّ ،
قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جَوْيَةَ :

يُوشُونُهُنَّ إِذَا مَا اتَّسَوْا فَرَعَا
تَحْتَ السُّورِ بِالْأَعْقَابِ وَالْجَدَمِ

وَأَسْتَوْشَاهُ : كَأَوْشَاهُ . وَأَسْتَوْشَى الْحَدِيثَ
اسْتَخْرَجَهُ بِالْبَحْثِ وَالْمَسَآلَةِ ، كَمَا يَسْتَوْشَى
جَرَى الْفَرَسُ ، وَهُوَ ضَرْبُهُ جَنْبَهُ بِعَقِبِهِ
وَتَحْرِيكُهُ لِيَجْرَى . يُقَالُ أَوْشَى فَرَسُهُ
وَأَسْتَوْشَاهُ . وَكُلُّ مَا دَعَوْتُهُ وَحَرَكْتُهُ لِتَرْسِلَهُ
فَقَدَرْتُ اسْتَوْشِيَهُ . وَأَوْشَى إِذَا اسْتَخْرَجَ جَرَى
الْفَرَسُ بِرُكْبَتِهِ . وَأَوْشَى : اسْتَخْرَجَ مَعْنَى
كَلَامٍ أَوْ شَيْعٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَنْشَدَ
الْجَوْهَرِيُّ فِي جَذْمِ بَيْتِ سَاعِدَةَ بْنِ جَوْيَةَ :

يُوشُونُهُنَّ إِذَا مَا اتَّسَوْا فَرَعَا
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ يَوْشَى يُخْرِجُ
يَرْفَعِي ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ حَمْزَةَ غَلَطَ
أَبُو عُبَيْدٍ عَلَى الْأَصْمَعِيِّ ، إِنَّمَا قَالَ يُخْرِجُ
يُكْرَوُ . وَقُلَانُ يَسْتَوْشِي فَرَسَهُ بِعَقِبِهِ ، أَيْ
يَطْلُبُ مَا عِنْدَهُ لِزَيْلِهِ ، وَقَدْ أَوْشَاهُ يَوْشِيهِ إِذَا
اسْتَحْتَهُ بِمُحْجَرٍ أَوْ بِكَلَابٍ ، وَقَالَ جَنْدَلُ
ابْنُ الرَّاحِي يَمْجُو ابْنُ الرَّاقِعِ :

جُنُودُفٌ لَاحِقٌ بِالرَّاسِ مِنْكِهُ
كَأَنَّهُ كَوْدُنٌ يَوْشَى بِكَلَابٍ

مِنْ مَعَشَرَ كُحِلَتْ بِاللُّومِ أَعْيَنَهُمْ
وَقُصِّصَ الرِّقَابِ مَوَالِي غَيْرِ طِبَابٍ^(١)
وَأَوْشَى الشَّيْءَ : عَلِمَهُ (عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

غَرَاءَ بِلَهَاءَ لَا يَنْقُصُ الصَّحِيجُ بِهَا
وَلَا تُتَادَى بِهَا تَوْشَى وَتَسْتَعِجُ
لَا تُتَادَى بِهِ ، أَيْ لَا تُظْهَرُ . وَفِي النِّهَائَةِ :
فِي الْحَدِيثِ لَا يَنْقُصُ عَهْدُهُمْ عَنْ شَيْءٍ
مَاحِلٍ ، قَالَ : هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، أَيْ مِنْ
أَجْلِ وَشَى وَاشَى ، وَالْمَاحِلُ : السَّاعِي
بِالْمِجَالِ ، وَأَصْلُ شَيْءٍ وَشَى ، فَحَذَفَتْ الْوَاوُ
وَعَوَّضَتْ مِنْهَا الْمَاءَ ، وَفِي حَدِيثِ الْخَيْلِ :
فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدَهُمْ فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• وَصَاءٌ وَصَى الثَّوبُ : اتَّسَخَ .

• وَوَصَبٌ الْوَصَبُ : الْوَجَعُ وَالْمَرَضُ ،
وَالْجَمْعُ أَوْصَابٌ . وَوَصَبٌ يَوْصَبُ وَصَبًا ،
فَهُوَ وَصِبٌ . وَتَوَصَّبَ ، وَوَصَّبَ ،
وَأَوْصَبَ ، وَأَوْصَبَهُ اللَّهُ ، فَهُوَ مُوَصَّبٌ .

وَالْمُوصَّبُ بِالتَّشْدِيدِ : الْكَثِيرُ الْأَوْجَاعِ .
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : أَنَا وَصَبْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ، أَيْ مَرَضْتُهُ فِي وَصْبِهِ ،
الْوَصَبُ : دَوَامُ الْوَجَعِ وَلَزُومُهُ ، كَمَرَضْتُهُ
مِنْ الْمَرَضِ أَيْ دَبَرْتُهُ فِي مَرَضِهِ ، وَقَدْ بَطَلَتْ
الْوَصَبُ عَلَى التَّعَبِ وَالْفَتُورِ فِي الْبَدَنِ . وَفِي
حَدِيثِ فَارِعَةَ ، أَخْبَتْ أُمِّيَّةً ، قَالَتْ لَهُ : هَلْ
تَجِدُ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا تَوْصِيًا ، أَيْ
فُتُورًا ، وَقَالَ رُوِيَّةٌ :

بِئْسَ وَالْبَلَى أَنْ كُرْتِكَ الْأَوْصَابُ
الْأَوْصَابُ : الْأَسْقَامُ ، الْوَاحِدُ وَصَبٌ .
وَرَجُلٌ وَصَبٌ مِنْ قَوْمٍ وَصَابِيٍّ وَوَصَابٍ .
وَأَوْصَبَهُ الدَّاءُ وَأَوْبَرَ عَلَيْهِ : ثَابَرَ .
وَالْوُصُوبُ : دَيْمُومَةُ الشَّيْءِ . وَوَصَبٌ يَصِيبُ

(١) قوله : « غير طيب » كذا في الأصل ،
والذي في صحاح الجوهري في مادة صوب : غير
صياب .

وُصُوبًا ، وَأَوْصَبَ : دَامَ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : « وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا » ، قَالَ أَبُو
إِسْحَاقَ قِيلَ فِي مَعْنَاهُ : دَائِمًا أَيْ طَاعَتُهُ دَائِمَةٌ
وَاجِبَةٌ أَبَدًا ، قَالَ وَيَجُوزُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنْ
يَكُونَ : وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا ، أَيْ لَهُ الدِّينُ
وَالطَّاعَةُ ، رَضِيَ الْعَبْدُ بِهَا يَوْمَ بِهِ أَوْ لَمْ يَرْضَ
بِهِ ، سَهْلٌ عَلَيْهِ أَوْ لَمْ يَسْهَلْ ، فَلَهُ الدِّينُ وَإِنْ
كَانَ فِيهِ الْوَصَبُ .

وَالْوَصَبُ : شِدَّةُ التَّعَبِ . وَفِيهِ :
« بَعْدَابٌ وَاصِبٌ » أَيْ دَائِمٌ ثَابِتٌ ، وَقِيلَ :
مُوجِعٌ ، قَالَ مَلِيحٌ :

تَنَبَّهَ لِيرِقِ آخِرِ اللَّيْلِ مُوَصِّبٍ
رَفِيعِ السَّنَا يَدُو لَنَا ثُمَّ يَنْضُبُ
أَيْ دَائِمٌ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَصَبَ الشَّحْمُ
دَامَ ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى ذَلِكَ . وَأَوْصَبَ
النَّاقَةُ الشَّحْمُ : ثَبَتَ شَحْمُهَا ، وَكَانَتْ مَعَ
ذَلِكَ بَاقِيَةَ السَّهْمِ .

وَيُقَالُ : وَاطَبَ عَلَى الشَّيْءِ ، وَوَاصَبَ
عَلَيْهِ إِذَا ثَابَرَ عَلَيْهِ . يُقَالُ : وَصَبَ الرَّجُلُ
عَلَى الْأَمْرِ إِذَا وَاطَبَ عَلَيْهِ ، وَأَوْصَبَ الْقَوْمُ
عَلَى الشَّيْءِ إِذَا ثَابَرُوا عَلَيْهِ ، وَوَصَبَ الرَّجُلُ
فِي مَالِهِ وَعَلَى مَالِهِ يَصِيبُ ، كَرَعَدَ يَعْدُ ، وَهُوَ
الْقِيَاسُ ، وَوَصَبَ يَصِيبُ ، بِكَسْرِ الصَّادِ فِيهَا
جَمِيعًا ، نَادِرٌ إِذَا لَزِمَهُ وَأَحْسَنَ الْقِيَامَ عَلَيْهِ
(كِلَاهُمَا عَنْ كُرَاعٍ) وَقَدَّمَ النَادِرَ عَلَى
الْقِيَاسِ ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللُّغَوِيُّونَ وَصَبَ
يَصِيبُ ، مَعَ مَا حَكَوا مِنْ وَثَقَ يَثِقُ ، وَوَقَقَ
يَقِيقُ ، وَوَقَقَ يَفِيقُ ، وَسَائِرُهُ .

وَقَلَاةٌ وَاصِبَةٌ : لَا غَايَةَ لَهَا مِنْ بَعْدِهَا .
وَمَفَازَةٌ وَاصِبَةٌ : بَعِيدَةٌ لَا غَايَةَ لَهَا .

• وَصَخٌ . الْوَصَخُ لُقَّةٌ فِي الْوَسَخِ مُضَارِعَةٌ .

• وَوَصِدٌ الْوَصِيدُ : فَنَاءُ الدَّارِ وَالنَّيْتِ . قَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ
بِالْوَصِيدِ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الْوَصِيدُ وَالْأَصِيدُ
لَتَتَانِ مِثْلُ الْوَكَافِ وَالْإِكَافِ وَهِيَ الْفِنَاءُ ،
قَالَ : قَالَ ذَلِكَ يُؤَنَسُ وَالْأَخْفَشُ .

وَالْوَصِيدَةُ : نَيْتٌ يَتَّخِذُ مِنَ الْحِجَارَةِ
لِلْمَالِ فِي الْجِبَالِ .

وَالْوِصَادُ : الْمُطْبَقُ . وَأَوْصَدَ الْبَابَ
وَأَصَدَّهُ : أَغْلَقَهُ ، فَهُوَ مُوَصَّدٌ ، مِثْلُ
أَوْجَعَهُ ، فَهُوَ مُوجِعٌ .

وَفِي حَدِيثِ أَصْحَابِ الْغَارِ : فَوَقَعَ
الْجِبْلُ عَلَى بَابِ الْكَهْفِ فَأَوْصَدَهُ ، أَيْ
سَدَّهُ ، مِنْ أَوْصَدْتُ الْبَابَ إِذَا أَغْلَقْتَهُ ،
وَيُرْوَى : فَأَوْطَدَهُ ، بِالطَّاءِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .
وَأَوْصَدَ الْقَنْدَرُ : أَطْبَقَهَا ، وَالْأَسْمُ مِنْهَا
جَمِيعًا الْوِصَادُ (حِكَاةُ اللَّحْيَانِي) وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُوَصَّدَةٌ » وَقُرِئَ
مُوصَّدَةٌ ، بِغَيْرِ هَمْزٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ :
أَصَدْتُ وَأَوْصَدْتُ إِذَا أَطْبَقْتُ ، وَمَعْنَى
مُوصَّدَةٌ أَيْ مُطْبَقَةٌ عَلَيْهِمْ . وَقَالَ اللَّيْثُ :
الْإِصَادُ وَالْأَصِيدُ هُمَا بِمَثَرَةِ الْمُطْبَقِ . يُقَالُ :
أَطْبَقَ عَلَيْهِمُ الْإِصَادُ وَالْوِصَادُ .

وَالْأَصِيدَةُ وَالْوَصِيدَةُ كَالْحَطِيرَةِ تَتَّخِذُ
لِلْمَالِ إِلَّا أَنَّهَا مِنَ الْحِجَارَةِ ، وَالْحَطِيرَةُ مِنَ
الْغَصْنَةِ . تَقُولُ مِنْهُ : اسْتَوْصَدْتُ فِي الْجِبْلِ
إِذَا اتَّخَذْتُ الْوَصِيدَةَ .

وَالْمُوصَّدُ : الْخَذِرُ ، أَنْشَدَ نَعْلَبٌ :
وَعَلَقْتُ لَيْلَى وَهِيَ ذَاتُ مُوَصَّدٍ
وَلَمْ يَذْكُرْ لِلْأَرْبَابِ مِنْ ثَدْيِهَا حَجْمٌ
وَوَصَدَ السَّجَّاجُ بَعْضَ الْخَيْطِ فِي بَعْضٍ
وَصَدًا وَوَصَدَهُ : أَدْخَلَ اللَّحْمَةَ فِي السَّيِّئِ .
وَالْوِصَادُ : الْحَايِكُ . وَفِي التَّوَادِرِ :
وَصَدْتُ بِالْمَكَانِ أَصِيدُ وَوَتَدْتُ أَنْذُ إِذَا ثَبَتْتُ .
وَيُقَالُ : وَصَدَ الشَّيْءُ وَوَصَبَ أَيْ ثَبَتَ ،
فَهُوَ وَاصِدٌ وَوَاصِبٌ ، وَمِثْلُهُ الصَّبِيدُ ،
وَالصَّيْهَبُ : الْحَرُّ الشَّدِيدُ .

وَالْوَصِيدُ : الثَّبَاتُ الْمُتَقَارِبُ الْأُصُولِ .
وَوَصَدَهُ : أَغْرَاهُ ، وَأَوْصَدَ الْكَلْبَ

بِالصَّيْدِ كَذَلِكَ . وَالْقَوْصِيدُ : التَّحْدِيرُ ،
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ :

وَمَرْهَقٍ سَالٍ إِمْتِنَاعًا يَوْصَدَتِهِ^(٢)
لَمْ يَسْتَعِنْ وَحَوَامِي الْمَوْتِ تَشَاهُ
(٢) قوله : « بوصدته » بفتح الواو =

قال ابن سيده: لم يُفسره. قال وعندي أنه إنما عني به خبته^(١) سراويله، أو غير ذلك منها، وقوله لم يستعين أي لم يخلق عاتته.

• وصره الوضر: السجل، وجمعه أوصار. والوصيرة: الصك، كلتاها فارسيّة معربة. الليث: الوصرة معربة وهي الصك وهو الأوصر، وأنشد:

وما ألتخذت صداماً للمكوث بها
وما انتفقتك إلا للوصرات

وروي عن شريح في الحديث: أن رجلين احتكما إليه فقال أحدهما: إن هذا اشتري مني داراً وقبض مني وضرها فلا هو يعطيني الثمن ولا هو يرد إلى الوضر، الوضر، بالكسر: كتاب الشراء، والأصل إضر، سمي إضرًا لأن الإضر العهد، وسمي كتاب الشروط كتاب العهد والوثائق، فليت الهمة واوا، وجمع الوضر أوصار، وقال عدي ابن زيد:

فأيكم لم يتله عرف نائله
دثرًا سوامًا وفي الأرياف أوصارًا
أي أقطعكم وكتب لكم السجلات في الأرياف. الجوهري: الوضر لغة في الإضر، وهو العهد، كما قالوا إرث وورث وإسادة ووسادة، والوضر: الصك وكتاب العهد، والله أعلم.

• وصره: وضوصت الجارية إذا لم ير من قناعها إلا عيناها. أبو زيد: الثقاب على مارن الأنثى والترويض لا يرى إلا عيناها،

= صوابه بوضدته بضمها. وفي مادي «أصد» و«رهن» قال بأصدته، بهزة مضمومة.

[عبد الله]

(١) قوله: «خبته» بناء بعد الباء غلط صوابه «خبته» بنون بعد الباء، والخبنة معقد السراويل وحجزتها.

[عبد الله]

وتعيم تقول: هو الترويض، بالواو، وقد رصصت ووصصت ترويضاً. قال الفراء: إذا أدت المرأة نقابها إلى عينيها فتلك الوضوصة، قال الجوهري: الترويض في الانتقاب مثل الترويض.

ابن الأعرابي: الوص إحكام العمل من بناء وغيره.

والوصوص: البرقع الصغير، قال المثقب العبدى:

ظهرن بكيلة وسدّان رقماً
وثقبن الوصوص للعيون وروى:

أرين محاسناً وكنن أخرى
وأنشد ابن بري لشاعر:

يا ليتها قد لبست وضوصا

وبرقع وضوص: ضيق. والوصوص: مضايق مخارج عني البرقع. والوصوص: خرق في الستر ونحوه على قدر العين ينظر منه، قال الشاعر:

في وهجان يلج الوصوصا

الجوهري: الوصوص ثقب في الستر، والجمع الوصوص. ووضوص الرجل عيته: صعرها ليستطيت النظر. والوصوص: خروق البراقع. الجوهري: الوصوص حجارة الأياديم وهي متون الأرض، قال الراجز:

على جالٍ نهض المواهصا
بضلبات تقص الوصوصا

• وضع. الوضع والوصع والوصيع: الصغير من العصافير، وقيل: الصغير من أولاد العصافير، وقيل: هو طائر كالعضفور، وقيل: يشبه العضفور الصغير في صغر جسمه، وقيل: أصغر من العضفور. وفي الحديث: إن العرش على منكب إسرافيل، وأنه ليتواضع لله حتى يصير مثل الوضع، يروى يفتح الصاد وسكونها، والجمع وضعان. والوصيع:

صوت العضفور، وقيل: الوضع والصعو واحد كجذب وجذب، قال شمر: لم أسمع الوضع في شيء من كلامهم إلا أنني سمعت بيتاً لا أدري من قائله وليس من الوضع الطائر في شيء:

أناخ فينم ما اقلولي وخوي
على خمس يضمن حصي الجيوب
قال: يضمن الحصى يعينه في الأرض.
قال الأزهرى: الصواب عندي يضمن حصي الجيوب أي يقرقنها، يعني الثغبات الخمس.

قال الأزهرى في هذه الترجمة: وأما عيصو فهو ابن إسحق أخي يعقوب، وهو أبو الروم.

• وصف. وصف الشيء له وعليه وصفاً وصفاً: حلاه، وألهاه عوض من الواو، وقيل: الوصف المضدر والصفة الحلية، الليث: الوصف وصفك الشيء بحليته ونعته. وتواصفوا الشيء من الوصف. وقوله عز وجل: «وربنا الرحمن المستعان على ما تصفون»، أراد ما تصفونه من الكذب.

واستوصفه الشيء: سأل أن يصفه له. واتصف الشيء: أمكن وصفه، قال سحيم:

وما دمية من دمي ميسنا
ن معجبة نظراً واتصافاً^(٢)
اتصف من الوصف. واتصف الشيء أي صار متوصفاً، قال طرفة بن العبد:

إني كفاني من أمر هممت به
جاراً كجار الحداقي الذي اتصفا
أي صار متوصفاً بحسن الجوار.

ووصف المهر: توجه لحسن السير كانه وصف الشيء. ويقال للمهر إذا توجه

(٢) قوله: «دمية من دمي» أنشده في مادة ميس: قرية من قرى، وأراد الشاعر ميسان فاضطر فزاد النون، كما تبّه عليه المؤلف هناك.

لِشَيْءٍ مِنْ حُسْنِ السَّيْرِ : قَدْ وَصَفَ ، مَعْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ وَصَفَ الْمَشْيَ . يُقَالُ : مَهْرٌ حِينَ وَصَفَ . وَوَصَفَ الْمَهْرُ إِذَا جَادَ مَشْيُهُ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ :

إِذَا مَا أَدْلَجَتْ وَصَفَتْ بِدَاهَا
لَهَا الْإِدْلَاجَ لَيْلَةً لَا هُجُوعَ
يُرِيدُ أَجَادَتِ السَّيْرِ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَيْ
تَصِفُ لَهَا إِدْلَاجَ اللَّيْلَةِ الَّتِي لَا تَهْجَعُ فِيهَا ،
قَالَ الْقُطَامِيُّ :

وَقَدَّ إِلَى الطَّيْعَةِ أَرْحَبِيٌّ
جَلَالٌ هَيْكَلٌ يَصِفُ الْفِطَارَ
أَيْ يَصِفُ سِيرَةَ الْفِطَارِ .

وَيَبْعُ الْمَوَاصِفَ : أَنْ يَبْعَ الشَّيْءَ مِنْ
غَيْرِ رُؤْيٍ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَرِهَ
الْمَوَاصِفَ فِي الْبَيْعِ ؛ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ :
إِذَا بَاعَ شَيْئًا عَنْهُ عَلَى الصِّفَةِ لَزِمَهُ الْبَيْعُ ،
وَقَالَ إِسْحَاقُ كَمَا قَالَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا
يَبْعُ عَلَى الصِّفَةِ الْمَضْمُونَةِ بِمَا أَجَلُ يُعْمَرُ لَهُ ،
وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَهْلُ مَكَّةَ لَا يُجِيزُونَ
السَّلَامَ إِذَا لَمْ يَكُنْ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : يَبْعُ الْمَوَاصِفَ هُوَ أَنْ يَبْعَ
مَا لَيْسَ عَنْهُ ثُمَّ يَتَنَاعَهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى
الْمُشْتَرِي ، قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ بَاعَ بِالصِّفَةِ مِنْ
غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا حِيَازَةٍ مِلْكٍ . وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ
عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنْ لَا يَشْفَ فَإِنَّهُ
يَبْفُ ، أَيْ يُصَفُّهَا ، يُرِيدُ الثَّوبَ الرَّقِيقَ إِنْ
لَمْ يَنْ يَنْهُ الْجَسَدَ فَإِنَّهُ لِرِقَّتِهِ يَصِفُ الْبَدَنَ ،
فَيُظْهِرُ مِنْهُ حَجْمَ الْأَعْضَاءِ ، فَشَبَّهَ ذَلِكَ
بِالصِّفَةِ كَمَا يَصِفُ الرَّجُلُ سِلْعَتَهُ .

وَعَلَامٌ وَصِيفٌ : شَابٌ ، وَالْأُنْثَى
وَصِيفَةٌ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ أَيْمَنَ : أَنَّهَا كَانَتْ
وَصِيفَةً لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَيْ أُمَةً ، وَقَدْ
أَوْصَفَ وَوَصَفَ وَصَافَةً . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
أَوْصَفَ الْوَصِيفُ إِذَا تَمَّ قَدُّهُ ، وَأَوْصَفَتِ
الْجَارِيَةُ ، وَوَصِيفٌ وَوَصَفَاءُ وَوَصِيفَةٌ
وَوَصَائِفُ . وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَقَالَ : وَصِيفٌ بَيْنُ
الْوَصَافَةِ ، وَأَمَّا ثَعْلَبٌ فَقَالَ : بَيْنُ
الْإِصَافِ ، وَأَدْخَلَهُ فِي الْمَصَادِرِ الَّتِي

لَا أَفْعَالٌ لَهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لَهُ : كَيْفَ
أَنْتَ وَمَوْتُ يُصِيبُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونَ النَّبْتُ
بِالْوَصِيفِ ؟ الْوَصِيفُ : الْعَبْدُ ، وَالْأُمَةُ
وَصِيفَةٌ ؛ قَالَ شُعْبَةُ : مَعْنَاهُ أَنَّ الْمَوْتَ يَكْثُرُ
حَتَّى يَصِيرَ مَوْضِعَ قَبْرِ يُشْتَرَى بَعْدَ مِنْ كَرَّةِ
الْمَوْتِ ، مِثْلُ الْمَوْتَانِ الَّذِي وَقَعَ بِالْبَصْرَةِ
وغيرها . وَبَيَّنَّ الرَّجُلُ : قَبْرُهُ ، وَقَبْرُ
الْمَيْتِ : بَيْتُهُ .

وَالْوَصِيفُ : الْخَادِمُ ، غُلَامًا كَانَ
أَوْ جَارِيَةً . وَيُقَالُ وَصَفَ الْغُلَامُ إِذَا بَلَغَ
الْخُدْمَةَ ، فَهُوَ وَصِيفٌ بَيْنَ الْوَصَافَةِ ،
وَالْجَمْعُ وَصَفَاءُ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : وَرَبُّهَا قَالُوا
لِلْجَارِيَةِ وَصِيفَةً بَيْنَهُ الْوَصَافَةُ وَالْإِصَافِ ،
وَالْجَمْعُ الْوَصَائِفُ .

وَاسْتَوْصَفَ الطَّيِّبُ لِدَائِي إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ
يَصِفَ لَكَ مَا تَعَالَجُ بِهِ .
وَالصِّفَةُ : كَالْعِلْمِ وَالسَّوَادِ . قَالَ : وَأَمَّا
التَّحْوِيُونَ فَلَيْسَ يُرِيدُونَ بِالصِّفَةِ هَذَا لِأَنَّ
الصِّفَةَ عَنْدهُمْ هِيَ التَّعْتُ ، وَالتَّعْتُ هُوَ اسْمُ
الْفَاعِلِ ، نَحْوُ ضَارِبٍ ، وَالْمَقْضُولِ نَحْوُ
مَضْرُوبٍ وَمَا يَرْتَمِعُ إِلَيْهَا مِنْ طَرِيقِ الْمَعْنَى
نَحْوُ مِثْلِ وَشَيْءٍ ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَى ذَلِكَ ،
يَقُولُونَ : رَأَيْتُ أَحَاكَ الظَّرِيفَ ، فَالْأَخُ هُوَ
الْمَوْصُوفُ ، وَالظَّرِيفُ هُوَ الصِّفَةُ ، فَلِهَذَا
قَالُوا لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ الشَّيْءُ إِلَى صِفَتِهِ ،
كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى نَفْسِهِ ، لِأَنَّ
الصِّفَةَ هِيَ الْمَوْصُوفُ عَنْدهُمْ ، أَلَا تَرَى أَنَّ
الظَّرِيفَ هُوَ الْأَخُ ؟

• وصل • وَصَلْتُ الشَّيْءَ وَصَلًا وَصِلَةً ،
وَالْوَصْلُ ضِدُّ الْهَجْرَانِ . ابْنُ سِيدَةَ : الْوَصْلُ
خِلَافُ الْفُضْلِ . وَصَلَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَصِلُهُ
وَصَلًا وَصِلَةً وَصَلَةً (الْأَخِيرَةُ عَنْ ابْنِ جَنِّي)
قَالَ : لَا أَذَرِي أَمْطَرُهُ هُوَ أَمْ غَيْرُ مَطْرَدٍ ،
قَالَ : وَأَطْنُهُ مَطْرَدًا كَانَهُمْ يَجْعَلُونَ الصِّمَّةَ
مُشْعَرَةً بِأَنَّ الْمَحْدُوفَ إِنَّمَا هِيَ الْفَاءُ الَّتِي هِيَ
الْوَاوُ ، وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ : الصِّمَّةُ فِي الصَّلَةِ

صِمَّةُ الْوَاوِ الْمَحْدُوفَةِ مِنَ الْوَصَلَةِ ، وَالْحَذْفُ
وَالْقَطْلُ فِي الصِّمَّةِ شَاذٌ كَشُدُوفِ حَذْفِ الْوَاوِ فِي
يَجْدُ ، وَوَصَلَهُ كِلَاهُمَا : لِأَمَةٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : « وَلَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ » ، أَيْ
وَصَلْنَا ذِكْرَ الْأَنْبِيَاءِ وَأَقَاصِيصَ مِنْ مَضَى
بَعْضُهَا بِبَعْضٍ ، لَعَلَّهُمْ يَعْتَبِرُونَ .
وَاتَّصَلَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : لَمْ يَنْقَطِعْ ؛
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ جَنِّي :

قَامَ بِهَا يُشْدُّ كُلُّ مُشْدٍ
وَإِتَّصَلَتْ بِمِثْلِ ضَوْءِ الْفَرْقَدِ
إِنَّمَا أَرَادَ اتَّصَلَتْ ، فَأَبْدَلَ مِنَ الثَّاءِ الْأَوَّلَى بَاءً
كَرَاهَةً لِلتَّشْدِيدِ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

سُحْبَرًا وَأَعْنَاقُ الْمَطْيُ كَانَهَا
مَدَافِعُ ثُعْبَانٍ أَضْرَبَهَا الْوَصْلُ
مَعْنَاهُ : أَضْرَبَهَا فَقَدَانُ الْوَصْلِ ، وَذَلِكَ أَنَّ
يَنْقَطِعُ الثَّعْبُ فَلَا يَجْرِي وَلَا يَتَّصِلُ ،
وَالثَّعْبُ : مَسِيلٌ دَقِيقٌ ، شَبَّهَ الْإِبِلَ فِي مَدِّهَا
أَعْنَاقَهَا إِذَا جَهَّدَهَا السَّيْرَ بِالثَّعْبِ الَّذِي يَحْدُهُ
السَّيْلُ فِي الْوَادِي .

وَوَصَلَ الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ وَصُولًا
وَتَوَصَّلَ إِلَيْهِ : انْتَهَى إِلَيْهِ وَبَلَغَهُ ؛ قَالَ
أَبُو ذُؤَبٍ :

تَوَصَّلَ بِالرُّكْبَانِ حِينًا وَتَوَلَّفَ الـ
جَوَارَ وَيُشْبِهُ الْأَمَانَ رَبَائِهَا (١)
وَوَصَلَهُ إِلَيْهِ وَأَوْصَلَهُ : أَنَّهُاءُ إِلَيْهِ وَأَبْلَغُهُ
إِيَّاهُ . وَفِي حَدِيثِ الثَّعْلَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ : أَنَّهُ لَمَّا
حَمَلَ عَلَى الْعَدُوِّ مَا وَصَلْنَا كَيْفِيهِ حَتَّى ضَرَبَ
فِي الْقَوْمِ ، أَيْ لَمْ تَنْصِلْ بِهِ وَلَمْ تَقْرُبْ مِنْهُ
حَتَّى حَمَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّرْعَةِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : رَأَيْتُ سَبَبًا وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى
الْأَرْضِ ، أَيْ مَوْصُولًا ، فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَقْعُولٍ
كَمَا دَافِقِي ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا شَرَحَ ،
قَالَ : وَلَوْ جُعِلَ عَلَى بَابِهِ لَمْ يَبْعُدْ . وَفِي
حَدِيثِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : صَلُّوا السُّيُوفَ
بِالْحُطَى وَالرِّمَاحَ بِالثُّبُلِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

(١) تقدم في مادة « ألف » زمامها بدل
رباها . [عبد الله]

أَيَّ إِذَا قَصُرَتِ السُّيُوفُ عَنِ الضَّرِيَةِ فَتَقَدَّمُوا
تَلَحُّقُوا ، وَإِذَا لَمْ تَلْحَقْهُمْ الرِّيحُ فَارْمُوهُمْ
بِالنَّبْلِ ، قَالَ : وَمِنْ أَحْسَنِ وَأَبْلَغِ مَا قِيلَ فِي
هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ زُهَيْرٍ :

يَطْعَمُهُمْ مَا رَمَوْا حَتَّى إِذَا طَعَمُوا
ضَارِبَهُمْ فَإِذَا مَا ضَارِبُوا اعْتَقَمَا
وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ اسْمُ نَبْلِهِ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، الْمُتَوَصِّلَةُ ، سُمِّيَتْ بِهَا تَفَاوُلًا
بُوصُولِهَا إِلَى الْعَدُوِّ ، وَالْمُتَوَصِّلَةُ لَعَنَ قُرَيْشُ
فَإِنَّهَا لَا تُدْغِمُ هَذِهِ الْوَاوَ وَأَشْبَاهَهَا فِي النَّاءِ ،
فَقَوْلُ مُتَوَصِّلٍ وَمُتَوَقِّفٍ وَمُتَعِدٍّ ، وَنَحْوُ
ذَلِكَ ، وَغَيْرُهُمْ يَدْغِمُ فَيَقُولُ مُتَّصِلٌ وَمُتَّفِقٌ
وَمُتَّعِدٌّ .

وَأَوْصَلَهُ غَيْرُهُ وَوَصَلَ : بِمَعْنَى اتَّصَلَ ،
أَيَّ دَعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ :
يَا لَفُلَانٍ ! وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «إِلَّا الَّذِينَ
يَعْمَلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ، أَيْ
يَتَّصِلُونَ ، الْمَعْنَى أَقْبَلُوهُمْ وَلَا تَجِدُوا مِنْهُمْ
أَوْلِيَاءَ إِلَّا مَنْ اتَّصَلَ بِقَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ
مِيثَاقٌ وَاعْتَرَزُوا إِلَيْهِمْ . وَاتَّصَلَ الرَّجُلُ :
اتَّسَبَّ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ الْأَعَشَى :

إِذَا اتَّصَلْتَ قَالَتْ لِيَكْرَ بْنَ وَائِلٍ
وَيَكْرَ سَيْتَهَا وَالْأَنُوفُ رَوَاغِمُ (١)

أَيَّ إِذَا اتَّسَبَتْ .
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] :
«إِلَّا الَّذِينَ يَعْمَلُونَ إِلَى قَوْمٍ» ، أَيْ
يَتَسَيَّبُونَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْإِتِّصَالُ أَيْضًا
الِاعْتِرَاضُ الْمَنْهِي عَنْهُ ، إِذَا قَالَ يَالِ ابْنِ
فُلَانٍ ! ابْنُ السَّكَيْتِ : الْإِتِّصَالُ أَنْ يَقُولَ
يَا لَفُلَانٍ ، وَالِاعْتِرَاضُ أَنْ يَقُولَ أَنَا ابْنُ فُلَانٍ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْإِتِّصَالُ دُعَاءُ الرَّجُلِ رَهْطَهُ
دُنْيَا ، وَالِاعْتِرَاضُ عِنْدَ شَيْءٍ بُعْجُهُ ، فَيَقُولُ
أَنَا ابْنُ فُلَانٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ اتَّصَلَ
فَأَعْضَوْهُ ، أَيْ مَنْ ادَّعَى الْجَاهِلِيَّةَ ، وَهِيَ
قَوْلُهُمْ يَالِ فُلَانٍ ، فَأَعْضَوْهُ ، أَيْ قَوْلُوا لَهُ :
اعْضَضْ أَيْرَ أَبِيكَ . يُقَالُ : وَصَلَ إِلَيْهِ
(١) قوله : «قالت ل بكر» في الحكم
والتهذيب : قالت أكبر إلخ .

وَاتَّصَلَ إِذَا اتَّسَى . وَفِي حَدِيثِ أَبِي : أَنَّهُ
أَعْضَضَ إِنْسَانًا اتَّصَلَ .

وَالْوَاصِلَةُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي تَصِلُ شَعْرَهَا
بِشَعْرِ غَيْرِهَا ، وَالْمُسْتَوَصِّلَةُ : الطَّالِبَةُ لِذَلِكَ
وَهِيَ الَّتِي يُفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، لَعَنَ الْوَاصِلَةَ
وَالْمُسْتَوَصِّلَةَ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هَذَا فِي الشَّعْرِ
وَذَلِكَ أَنَّ تَصِلَ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا بِشَعْرِ آخَرَ
زُورًا . وَرَوَى فِي حَدِيثٍ آخَرَ : أَنَّ امْرَأَةً
وَصَلَتْ شَعْرَهَا بِشَعْرِ آخَرَ كَانَ زُورًا ، قَالَ :
وَقَدْ رَحَّصَتِ الْفُقَهَاءُ فِي الْقَرَابِلِ وَكُلِّ شَيْءٍ
وَصِلَ بِهِ الشَّعْرُ ، وَمَا لَمْ يَكُنِ الْوَصْلُ شَعْرًا
فَلَا بَأْسَ بِهِ . وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ :
لَيْسَتْ الْوَاصِلَةُ بِالَّتِي تَعْنُونَ ، وَلَا بَأْسَ أَنْ
تَعْرِى الْمَرْأَةُ عَنِ الشَّعْرِ فَتَصِلَ قَرْنًا مِنْ قُرُونِهَا
بِصُوفٍ أَسْوَدَ ، وَإِنَّا الْوَاصِلَةُ الَّتِي تَكُونُ بَغِيًّا
فِي شَبِيحِهَا ، فَإِذَا اسْتَنْتَ وَصَلَتْهَا بِالْقِيَادَةِ ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَمَّا ذَكَرَ
ذَلِكَ لَهُ : مَا سَمِعْتُ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ .

وَوَصَلَهُ وَصَلًا وَصِلَةً وَوَاصَلَهُ مُوَاصَلَةً
وَوِصَالًا ، كِلَاهُمَا يَكُونُ فِي عَقَابِ الْحُبِّ
وَدَعَارَتِهِ ، وَكَذَلِكَ وَصَلَ حَبْلَهُ وَصَلًا
وَصِلَةً ، قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

فَإِنْ وَصَلْتَ حَبْلَ الصَّفَاءِ قَدَّمْ لَهَا

وَأِنْ صَرَمْتَهُ فَانصَرِفْ عَنْ تَجَامُلِ
وَوَاصَلْ حَبْلَهُ : كَوَصَلَهُ . وَالْوَصْلَةُ :
الْإِتِّصَالُ . وَالْوَصْلَةُ : مَا اتَّصَلَ بِالشَّيْءِ . قَالَ
اللِّثِيُّ : كُلُّ شَيْءٍ اتَّصَلَ بِشَيْءٍ فَمَا بَيْنَهُمَا
وُصْلَةٌ ، وَالْجَمْعُ وَصَلٌ . وَيُقَالُ : وَصَلَ
فُلَانٌ رَجْمَهُ بِصِلْهَا صِلَةً . وَبَيْنَهُمَا وَصْلَةٌ ،
أَيَّ إِتِّصَالٌ وَذَرِيعَةٌ . وَوَصَلَ كِتَابَهُ إِلَى وَبَرِهِ
يَصِلُ وَصُولًا ، وَهَذَا غَيْرُ وَاقِعٍ . وَوَصَلَهُ
تَوْصِيلًا إِذَا أَكْثَرَ مِنَ الْوَصْلِ ، وَوَاصَلَهُ
مُوَاصَلَةً وَوِصَالًا ، وَمِنْهُ الْمُوَاصَلَةُ بِالصَّوْمِ
وِغَيْرِهِ . وَوَاصَلْتُ الصِّيَامَ وَصَالًا ، إِذَا لَمْ
تُفْطِرْ أَبَامًا تَبَاعًا ، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ ،
عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ وَهُوَ الْأَيْفُظُ يَوْمَيْنِ
أَوْ أَبَامًا ، وَفِيهِ النَّهْيُ عَنِ الْمُوَاصَلَةِ فِي

الصَّلَاةِ ، وَقَالَ : إِنْ امْرَأً وَاصَلَ فِي الصَّلَاةِ
خَرَجَ مِنْهَا صِفْرًا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ
حَنْبَلٍ : مَا كُنَّا نَذَرِي مَا الْمُوَاصَلَةُ فِي الصَّلَاةِ
حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا الشَّافِعِيُّ ، فَمَضَى إِلَيْهِ أَبِي
فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ وَكَانَ أَنْ سَأَلَهُ عَنِ الْمُوَاصَلَةِ
فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ : هِيَ فِي
مَوَاضِعَ : مِنْهَا أَنْ يَقُولَ الْإِمَامُ وَلَا الضَّالِّينَ
فَيَقُولُ مَنْ خَلْفَهُ آمِينَ مَعًا ، أَيْ يَقُولُهَا بَعْدَ أَنْ
يَسْكُتَ الْإِمَامُ ، وَمِنْهَا أَنْ يَصِلَ الْقِرَاءَةَ
بِالتَّكْبِيرِ ، وَمِنْهَا السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
فَيَصِلُهَا بِالسَّلَامَةِ الثَّانِيَةِ ، الْأُولَى قَرْضُ
وَالثَّانِيَةُ سُنَّةٌ فَلَا يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا ، وَمِنْهَا إِذَا كَبَّرَ
الْإِمَامُ فَلَا يُكَبِّرُ مَعَهُ حَتَّى يَسْبِقَهُ وَلَوْ بِوَاحٍ .

وَتَوَصَّلْتُ إِلَى فُلَانٍ بِوَصْلَةٍ وَسَبَبُ تَوْصُلًا
إِذَا تَسَبَّطَ إِلَيْهِ بِحُرْمَةٍ . وَتَوَصَّلَ إِلَيْهِ ، أَيْ
تَلَقَّفَ فِي الْوُصُولِ إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عُبَيْدِ
وَالْقُدَامِ : أَنَّهَا كَانَا أَسْلَمًا قَرَصَلَا بِالْمُشْرِكِينَ
حَتَّى خَرَجَا إِلَى عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، أَيْ
أَرِيَاهُمُ أَنَّهَا مَعَهُمْ حَتَّى خَرَجَا إِلَى
الْمُسْلِمِينَ ، وَتَوَصَّلَا بِمَعْنَى تَوَسَّلَا وَتَقَرَّبَا .

وَالْوُصْلُ : ضِدُّ الْهَجْرَانِ . وَالتَّوَاصُلُ :
ضِدُّ التَّصَارُمِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَرَادَ أَنْ
يَطُولَ عُمرُهُ فَلْيَجِلْ رَجْمَهُ ، تَكَرَّرَ فِي
الْحَدِيثِ ذِكْرُ صِلَةِ الرَّجْمِ ، قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : وَهِيَ كِتَابَةٌ عَنِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَقْرَبِينَ
مِنْ ذَوِي النَّسَبِ وَالْأَضْهَارِ وَالْمُطَفَّرِ عَلَيْهِمْ
وَالرَّفَقِ بِهِمْ وَالرَّعَايَةِ لِأَحْوَالِهِمْ ، وَكَذَلِكَ إِنْ
بَعَثُوا أَوْ أَسَامُوا ، وَقَطَعَ الرَّجْمُ ضِدُّ ذَلِكَ
كُلُّهُ . يُقَالُ : وَصَلَ رَجْمَهُ بِصِلْهَا وَصَلًا
وَصِلَةً ، وَالْهَاءُ فِيهَا عَوَضٌ مِنَ الْوَاوِ
الْمَحذُوفَةِ فَكَانَتْ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ قَدْ وَصَلَ
مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ مِنْ عِلَاقَةِ الْقَرَابَةِ وَالصَّهْرِ . وَفِي
حَدِيثِ جَابِرٍ : إِنَّهُ اشْتَرَى مَتًى بَعِيرًا وَأَعْطَانِي
وَصَلًا مِنْ ذَهَبٍ ، أَيْ صِلَةً وَهِيَّةً ، كَانَتْ
مَا يَتَّصِلُ بِهِ أَوْ يَتَوَصَّلُ فِي مَعَاشِهِ . وَوَصَلَهُ إِذَا
أَعْطَاهُ مَالًا . وَالصَّلَةُ : الْجَارَةُ وَالْعَطِيَّةُ .
وَالْوُصْلُ : وَصْلُ الثَّوْبِ وَالْخُفِّ .
وَيُقَالُ : هَذَا وَصْلٌ هَذَا ، أَيْ مِثْلُهُ .

وَالْمَوْصِلُ: مَا يُوصَلُ مِنَ الْحَبْلِ. ابْنُ سِيدَةَ وَالْمَوْصِلُ مَقْعَدُ الْحَبْلِ فِي الْحَبْلِ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلَيْنِ يُدْكِرَانِ بَعْضُهُمَا بَعْضًا، وَقَدْ مَاتَ أَحَدُهُمَا: فَقُلْ كَذَا، وَلَا يُوصَلُ حَتَّى بَمَيِّتٍ، وَلَيْسَ لَهُ بِوَصِيلٍ أَيْ لَا يَتَّبَعُهُ؛ قَالَ الْغَنَوِيُّ:

كَمَلَقِي عَقَالِي أَوْ كَمَهْلِكِ سَالِمٍ
وَلَسْتُ لِمَيِّتٍ هَالِكٍ بِوَصِيلٍ وَيُرْوَى:

وَلَيْسَ لِحَيٍّ هَالِكٍ بِوَصِيلٍ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْمُنْتَخَلِّ الْهَدْلِي:

لَيْسَ لِمَيِّتٍ بِوَصِيلٍ وَقَدْ عُلِقَ فِيهِ طَرَفُ الْمَوْصِلِ دُعَاءُ لِرَجُلٍ، أَيْ لَا يُوصَلُ هَذَا الْحَيُّ بِهَذَا الْمَيِّتِ، أَيْ لَا مَاتَ مَعَهُ وَلَا يُوصَلُ بِالْمَيِّتِ، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ عُلِقَ فِيهِ طَرَفٌ مِنَ الْمَوْتِ، أَيْ سَيَمُوتُ وَيَتَّصِلُ بِهِ، قَالَ: هَذَا قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَالْمَعْنَى فِيهِ عِنْدِي عَلَى غَيْرِ الدُّعَاءِ، إِنَّمَا يُرِيدُ: لَيْسَ هُوَ مَا دَامَ حَيًّا بِوَصِيلٍ لِلْمَيِّتِ عَلَى أَنَّهُ قَدْ عُلِقَ فِيهِ طَرَفُ الْمَوْصِلِ، أَيْ أَنَّهُ سَيَمُوتُ لَا مَحَالَةَ، فَيَتَّصِلُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ الْآنَ حَيًّا، وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ: يَقُولُ بَانَ الْمَيِّتُ فَلَا يُوَصِّلُهُ الْحَيُّ، وَقَدْ عُلِقَ فِي الْحَيِّ السَّبَبُ الَّذِي يُوَصِّلُهُ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ الْمَيِّتُ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

إِنْ وَصَلْتَ الْكِتَابَ صِرْتَ إِلَى اللَّهِ
وَمَنْ يُلْفَ وَاصِلًا فَهُوَ مُودَى
قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: يَعْنِي لَوْحَ الْمَقَابِرِ يُتَقَرَّ وَيُتْرَكُ فِيهِ مَوْضِعٌ لِلْمَيِّتِ ^(١) بَيَاضًا، فَإِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ وَصَلَ ذَلِكَ الْمَوْضِعُ بِاسْمِهِ.

وَالْأَوْصَالُ: الْمَقَاصِلُ. وَفِي صِفَتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ فَعَمَ الْأَوْصَالُ، أَيْ مُمْتَلَى الْأَعْضَاءِ، الْوَاحِدُ وَصَلٌ.

وَالْمَوْصِلُ: الْمَقْصِلُ. وَمَوْصِلُ الْبَعِيرِ: مَا بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْفَخْذِ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

(١) قوله: «موضع للميت» لعله موضع لاسم البيت.

تَرَى يَبِيسَ الْمَاءِ دُونَ الْمَوْصِلِ مِنْهُ بَعْجَزٌ كَصَفَافٍ الْجَبَحِلِ الْجَبَحِلُ: الصَّلْبُ الضَّخْمُ. وَالْوَصْلَانِ: الْعَجْزُ وَالْفَخْذُ، وَقِيلَ: طَبَقُ الظَّهْرِ. وَالْوَصْلُ وَالْوَصْلُ: كُلُّ عَظْمٍ عَلَى حِدَةٍ لَا يَكْسُرُ وَلَا يَخْلُطُ بغيرِهِ وَلَا يُوصَلُ بِهِ غَيْرُهُ، وَهُوَ الْكُسْرُ وَالْجَدْلُ، بِالذَّالِ، وَالْجَمْعُ أَوْصَالٌ وَجُدُولٌ وَقِيلَ: الْأَوْصَالُ مُجْتَمَعُ الْعِظَامِ، وَكُلُّهُ مِنَ الْوَصْلِ.

وَيُقَالُ: هَذَا رَجُلٌ وَصِيلٌ هَذَا، أَيْ مِثْلُهُ. وَالْوَصِيلُ: بُرُودُ الْيَمَنِ، الْوَاحِدَةُ وَصِيلَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ أَوَّلَ مَنْ كَسَا الْكَعْبَةَ كُسُوَةً كَامِلَةً تَبِعَ، كَسَاهَا الْأَنْطَاعُ ثُمَّ كَسَاهَا الْوَصَائِلُ، أَيْ حَيَّرَ الْيَمَنَ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو: قَالَ لِمَعَاوِيَةَ مَا زِلْتُ أُرْمُ أَمْرَكَ بِوِذَائِلِهِ، وَأَصِلُهُ بِوَصَائِلِهِ؛ الْفَتْيَبِيُّ: الْوَصَائِلُ ثِيَابٌ بَيَاضَةٌ، وَقِيلَ: ثِيَابٌ حُمْرٌ مُحَطَّطَةٌ بَيَاضِيَّةً، ضَرَبَ هَذَا مَثَلًا لِاحْكَامِهِ إِيَّاهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالْوَصَائِلِ الصَّلَابَ، وَالْوِذْيَلَةَ قِطْعَةً مِنَ الْفِضَّةِ، وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الْوِذْيَلَةُ وَالْعِنَاسُ وَالْمَدْيَةُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَرَادَ بِالْوَصَائِلِ مَا يُوصَلُ بِهِ الشَّيْءُ، يَقُولُ: مَا زِلْتُ أُدِيرُ أَمْرَكَ بِمَا يَجِبُ أَنْ يُوصَلَ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَا غِنَى بِهَا عَنْهَا، أَوْ أَرَادَ أَنَّهُ زَيْنُ أَمْرِهِ وَحُسْنُهُ كَأَنَّهُ أَلْبَسَهُ الْوَصَائِلَ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ»؛ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: الْوَصِيلَةُ كَانَتْ فِي الشَّأِءِ خَاصَّةً، كَانَتْ الشَّأِءُ إِذَا وَلَدَتْ أَتَتْهُ فَهِيَ لَهُمْ، وَإِذَا وَلَدَتْ ذَكَرًا جَعَلُوهُ لِأَبْنَائِهِمْ، فَإِذَا وَلَدَتْ ذَكَرًا وَأَتَتْهُ قَالُوا وَصَلَتْ أَخَاهَا فَلَمْ يَذْكُرُوا الذَّكَرَ لِأَبْنَائِهِمْ. وَالْوَصِيلَةُ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: الثَّاقَةُ الَّتِي وَصَلَتْ بَيْنَ عَشْرَةِ أَبْطُنٍ، وَهِيَ مِنَ الشَّأِءِ الَّتِي وَلَدَتْ سَبْعَةَ أَبْطُنٍ عَنَاقِينَ عَنَاقِينَ، فَإِنْ وَلَدَتْ فِي السَّابِعِ عَنَاقًا قِيلَ وَصَلَتْ أَخَاهَا فَلَا يَشْرَبُ لَبَنَ الْأُمِّ إِلَّا الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ، وَتَجْرِي

مَجْرَى السَّائِيَةِ. وَقَالَ أَبُو عَرَفَةَ وَغَيْرُهُ: الْوَصِيلَةُ مِنَ الْعَتَمِ كَانُوا إِذَا وَلَدَتْ الشَّأِءَ سَبْعَةَ أَبْطُنٍ نَظَرُوا، فَإِنْ كَانَ السَّابِعُ ذَكَرًا ذُبِحَ وَأَكْلَ مِنْهُ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ، وَإِنْ كَانَتْ أَتَتْهُ تُرِكَتْ فِي الْعَتَمِ، وَإِنْ كَانَتْ أَتَتْهُ وَذَكَرًا قَالُوا: وَصَلَتْ أَخَاهَا فَلَمْ يَذْبَحْ، وَكَانَ لَحْمُهَا ^(٢) حَرَامًا عَلَى النِّسَاءِ؛ وَفِي الصَّحَاحِ: الْوَصِيلَةُ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ هِيَ الشَّأِءُ تَلِدُ سَبْعَةَ أَبْطُنٍ عَنَاقِينَ عَنَاقِينَ، فَإِنْ وَلَدَتْ فِي الثَّامِنَةِ جَذِيًّا وَعَنَاقًا قَالُوا وَصَلَتْ أَخَاهَا، فَلَا يَذْبَحُونَ أَخَاهَا مِنْ أَجْلِهَا وَلَا يَشْرَبُ لَبَنُهَا النِّسَاءُ وَكَانَ لِلرِّجَالِ، وَجَرَتْ مَجْرَى السَّائِيَةِ. وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: الْوَصِيلَةُ الشَّأِءُ تُنْتَجِجُ الْأَبْطُنُ، فَإِذَا وَلَدَتْ آخَرَ بَعْدَ الْأَبْطُنِ الَّتِي وَقَفُوا لَهَا قِيلَ وَصَلَتْ أَخَاهَا، وَزَادَ بَعْضُهُمْ: تُنْتَجِجُ الْأَبْطُنُ الْخَمْسَةَ عَنَاقِينَ عَنَاقِينَ فِي بَطْنٍ فَيَقَالُ: هَذَا وَصْلَةٌ تَصِلُ كُلَّ ذِي بَطْنٍ بِأَخٍ لَهُ مَعَهُ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: قَدْ يَصِلُونَهَا فِي ثَلَاثَةِ أَبْطُنٍ وَيُوصِلُونَهَا فِي خَمْسَةِ وَفِي سَبْعَةٍ.

وَالْوَصِيلَةُ: الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الْبَعِيدَةُ كَأَنَّهَا وَصِلَتْ بِأُخْرَى، وَيُقَالُ: قَطَعْنَا وَصِيلَةً بَعِيدَةً. وَرَوَى عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كُنْتُ فِي الْوَصِيلَةِ فَأَعْطِ رَاحِلَتَكَ حَظَّهَا، قَالَ: لَمْ يَرُدَّ بِالْوَصِيلَةِ هَهُنَا الْأَرْضَ الْبَعِيدَةَ وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَرْضًا مَكْلُتَةً تَتَّصِلُ بِأُخْرَى ذَاتَ كَلٍّ، قَالَ: وَفِي الْأَوَّلَى يَقُولُ لَيْدٌ: وَلَقَدْ قَطَعْتُ وَصِيلَةً مَجْرُودَةً

يَبْكِي الصَّلْدَى فِيهَا لِشَجْوِ الْيَوْمِ وَالْوَصِيلَةُ: الْعِمَارَةُ وَالْخَضْبُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ^(٣)، وَاحِدَتُهَا وَصِيلَةٌ.

وَحَرْفُ الْوَصْلِ: هُوَ الَّذِي بَعْدَ الرَّوِيِّ، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: أَحَدُهَا مَا كَانَ بَعْدَهُ

(٢) قوله: «وكان لحما» في نسخة لبنا.
(٣) قوله: «سميت بذلك إلخ» عبارة المحكم: سميت بذلك لاتصالها واتصال الناس فيها، والواصلات ثيابٌ بياضٌ مخططة بيضٍ وحمرة على التشبيه بذلك، واحداً وصيلة.